



الصَّوَامِرُ المَهْرَقَةُ

في نقد الصَّواعق المحرقة

كتاب انتقادي يبحث عن
الإمامة العظمى والخلافة الكبرى
على نهج يقتضيه العقل والنقل ببيان وافٍ غير مستعصٍ على الأفهام

تأليف:

القاضي نور الله التستري

الشهيد في سنة ١٠١٩ الهجرية

ويتقدّمه رسالة فيض الإله في ترجمة القاضي نور الله رحمته الله

عنى بتصحيحه جلال الدين الحسيني



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصَّوَامِرُ الْمَهْرَقَةُ

في نقد الصَّوَاعِقِ الْمَحْرَقَةِ

كتاب انتقادي يبحث عن

الإمامة العظمى والخلافة الكبرى

على نهج يقتضيه العقل والنقل ببيانٍ وافٍ غير مستعصٍ على الأفهام

تأليف:

القاضي نور الله التستري

الشَّهيد في سنة ١٠١٩ الهجرية

ويتقدّمه رسالة فيض الإله في ترجمة القاضي نور الله ﷺ

عنى بتصحيحه جلال الدين الحسيني

سرشناسه	: شوشتری . نورالله بن شریف الدین . ۹۵۶ - ۱۰۱۹ ق .
عنوان قرار دادی	: الصواعق المحرقة على اهل الرفض و البرع و الزفرقة بشرح
عنوان و پدید آور	: الصوارم المهرقة فی نقد الصواعق المحرقة كتاب انتقادی بیبحث عن الامامة العظمی و الخلافة الكبرى على نهج يقضیه العقل و بیان واف غیر مستعص على الالهام / تألیف القاضي نورالله التستری .. و لبقدمه رساله فیض الاله فی ترجمه القاضي نورالله رحمه الله .
مشخصات نشر	: تهران : مشعر . ۱۳۸۵ .
مشخصات ظاهری	: ۵۸۷ ص .
شابک	: 964-540-016-3
یادداشت	: قیبا
یادداشت	: كتاب حاضر شرحی بر الصواعق المحرقة على اهل الرفض و البرع و الزندقه
یادداشت	: اثر احمد بن محمد بن علی بن الحجر الهیثمی المکی می باشد .
یادداشت	: کتابنامه : به صورت زیر نویس .
موضوع	: ابن حجر هیثمی . احمد بن محمد . ۹۰۹ - ۹۷۴ ق . الصواعق المحرقة على اهل الرفض و البرع و الزفرقة - نقد و تفسیر .
موضوع	: شیعه - دفاعیه ها و وردیه ها
موضوع	: چهارده معصوم ---- احادیث
موضوع	: بدعت و بدعت گذاران .
موضوع	: شوشتری . نورالله بن شریف الدین . ۹۵۶ - ۱۰۱۹ ق . - سرگذشتنامه .
شناسه افزوده	: حسینی . جلال الدین مصحح
شناسه افزوده	: ابن حجر هیثمی . احمد بن محمد . ۹۰۹ - ۹۷۴ ق . الصواعق المحرقة على اهل الرفض و الزندقه بشرح
شناسه افزوده	: حسینی . جلال الدین . فیض الاله فی ترجمه القاضي نورالله رحمه الله
رده بندی کنگره	: ۹۰۲۱۳ ص ۲۲ / الف / ۲۱۲ BP
رده بندی دیویی	: ۲۹۷/۴۱۷
شماره کتابخانه ملی	: ۲۴۷۴۷ - ۸۵ م

الصوارم المهرقة فی نقد الصواعق المحرقة

المؤلف:	القاضي نورالله التستري الشهيد
الناشر:	دار مشعر
المنشور:	دار الحديث
الطبعة:	الاولی: ۱۴۲۷هـ.ق
الكمية:	۲،۰۰۰ نسخه
السعر:	۴۰۰۰ تومان

ردمک ۳-۱۶-۰۰۱۶-۰۵۴۰-۹۶۴ ISBN 964-540-016-3

مراکز پخش و فروشگاه‌های مشعر

تهران: تلفن: ۰۳-۶۴۵۱۲۰۰۳ / قم: تلفن: ۰۲۵۱-۷۷۴۶۵۳۲

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد

فهذه رسالة موسومة بـ«فيض الإله في ترجمة القاضي نور الله» كتبها أداءً لبعض ما على الشيعة من حق هذا السيد الجليل، وإيفاءً بوظيفة الشكر على ما وصل إلينا من فيض إحسانه الجزيل، وإحياءً لذكره الحسن وثناءه الجميل، لا، بل إحياءً لذكرى الميت بذكره الحي كما قال الخوارزمي:

يَا رَبِّ حَيِّ مَيِّتٌ ذِكْرُهُ وَ مَيِّتٌ يَحْيَىٰ بِأَخْبَارِهِ

وذلك لا تصافه بصفة العلم الحقيقي المؤدّي إلى الحياة الأبدية كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: «وَالْعُلَمَاءُ بِأَقْوَنَ مَا بَقِيَ الدَّهْرُ، أَعْيَانُهُمْ مَفْقُودَةٌ، وَأَمْثَالُهُمْ فِي الْقُلُوبِ مَوْجُودَةٌ». (١)

هرگز نمیرد آنکه دلش زنده شد به عشق

ثبت است بر جریده عالم دوام ما

وينسب إليه عليه السلام أيضاً أنه قال: «النَّاسُ مَوْتَى وَأَهْلُ الْعِلْمِ أَحْيَاءٌ»^(١) وأضف إلى هذا العموم خصوصية أخرى في حق الشهداء من العلماء كالقاضي - قدس الله تربته الزكية - فإن فوزهم بالشهادة أمر آخر يزداد على تلك السعادة، فهم مشمولون لقوله تعالى:

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾^(٢)

وذيلت ترجمته بترجمة أستاذه، الذي إليه ينتهي غالب استناده، وترجمة جماعة من علماء قومه وقبيلته، وفضلاء طائفته وعشيرته، ممن ينبغي ذكرهم عند ذكره، كجدّه وأبيه، وإخوانه وأحفاده وبنيه، وعمّه وبني عمّه. وحيث أن تأليف هذه الرسالة المشتملة على تراجم هؤلاء الأكارم، الجامعين للمفاخر والمآثر والمكارم، اتفق في هذا الزمان المقترن بطبع كتاب الصوارم، جعلتها كالمقدمة لذلك الكتاب، المشتمل من أدلة الإمامة على لبّ اللباب.

مقدمة

لما كان ما حرّره الفاضل الجليل المعاصر الشيخ عبدالحسين الأميني التبريزي دام بقاءه من شرح حال القاضي عليه السلام في كتابه «شهداء الفضيلة» من أحسن ما كتب في الباب نذكره أولاً ثم نذيله بما ذكره علاء الملك بن القاضي عليه السلام في ترجمة والده القاضي عليه السلام لكونه اتقن ما في الباب لأن أهل البيت أدري بما في البيت ونذيلها بما يقتضيه المقام، من الردّ والقبول والنقض والإبرام، وسلسلة الكلام في بيان المرام،

(١) ديوان علي عليه السلام، ص ٢٤

(٢) آل عمران / ١٦٩

جارية على هذا النظام حتى تنتهي إلى التمام، والله وليّ التوفيق وييده زمام الاتمام، ثم لما كان ما ذكره ابن القاضي في ترجمة علماء أسرته بالفارسية وكتابتنا هذا بالعربية كانت رعاية وحدة السياق تقتضي أن نترجم عباراته وننقله هنا بالعربية لكن حيث كانت تفوت الناظرين حينئذ بعض النكات أعرضنا عن رعاية وحدة السياق، ففي غالب الموارد نورد العبارات بعينها بالفارسية، نعم في بعض الأحيان ننقله بالعربية وننقل عين عبارته الفارسية أيضاً في ذيل الصفحة لتلايفوت الناظر شيء من النكات واللطائف فأقول مستعيناً بالله ومتوكلاً عليه :

قال الفاضل المعاصر في كتابه «شهداء الفضيلة» ما لفظه: السيد الإمام العلامة ضياء الدين القاضي نور الله بن السيد شريف بن نور الله بن محمد شاه بن مبارز الدين مندة بن الحسين بن نجم الدين محمود بن أحمد بن الحسين بن محمد بن أبي المفاخرين علي بن أحمد بن أبي طالب بن إبراهيم بن يحيى بن الحسين بن محمد بن أبي علي بن حمزة بن علي بن حمزة بن علي المرعش بن عبدالله بن محمد الملقّب بالسيلق بن الحسن بن الحسين الأصغر بن الإمام علي بن زين العابدين بن الإمام الحسين بن أمير المؤمنين علي عليه السلام، التستري المرعشي صاحب كتاب إحقاق الحق ومجالس المؤمنين وغيرهما؛ ولد عليه السلام سنة ٩٥٦ق، واستشهد سنة ١٠١٩ق، وتاريخ شهادته بالفارسية (سيد نورالله شهيد شد).

كعبة الدين ومناره، ولجة العلم وتياره، بلج المذهب السافر، وسيفه الشاهر وبنده الخافق، ولسانه الناطق، أحد من فيّضه المولى للدعوة إليه، والأخذ بناصر الهدى فلم يبرح باذلاً كلّه في سبيل ما اختاره له ربّه حتى قضى شهيداً، وبعين الله ماهريق من دمه الطاهر، هبط البلاد الهندية فنشر فيها الدعوة وأقام حدود الله، وجلا ما هنالك من حلك جهل دامس ببلج علمه الزاهر، ولعلّه أوّل داعية فيها إلى التشيع والولاء الخالص، تجد الثناء عليه متواتراً في «أمل الآمل» و«رياض العلماء»

«وروضات الجنات» و«الإجازة الكبيرة» لحفيد السيد الجزائري و«نجوم السماء» و«المستدرک» و«الحصون المنیعة» وغيرها من المعاجم.

كان المترجم من أكابر علماء العهد الصفوي معاصراً لشيخنا البهائي عليه السلام قرأ في «تستر» على المولى عبدالوحيد التستري ولم نخط خبراً بتفصيل من أخذ عنه العلم غيره، غير ما دللنا على غزارة علمه وعبقريته ومشاركته في العلوم ونبوغه فيها من كتبه الثمينة وإليك أسماؤها^(١).

١- كتاب إحقاق الحق وهو الذي أوجب قتله، كتاب كبير واسع المادة يتدفق العلم من جوانبه، نقد فيه القاضي الفضل بن روز بهان في ردّه على آية الله العلامة الحلي في كتاب نهج الحق وكشف الصدق، ردّه فيه ردّاً منطقياً ببيان وافٍ غير مستعصٍ على الأفهام مطبوع.

٢- مجالس المؤمنين في مشاهير رجال الشيعة من علماء وملوك وشعراء وعرفاء.

٣- شرح دعاء الصباح والمساء لعلي صلوات الله عليه بالفارسية.

٤- النظر السليم.

٥- أنس الوحيد في تفسير آية العدل والتوحيد.

٦- خيرات الحسان.

٧- شرح مبحث حدوث العالم من أنموذج الدواني

٨- شرح الجواهر

٩- حاشية على مبحث أعراض شرح التجريد.

١٠- نور العين.

(١) ذكرها البهائي الكبير الشهير ميرزا عبدالله التبريزي في (رياض العلماء).

- ١١- حاشية على حاشية تهذيب المنطق لملاً جلال
- ١٢- ذكر الأبق
- ١٣- شرح على إثبات الواجب القديم لملاً جلال
- ١٤- كشف العوار
- ١٥- حاشية على إثبات الواجب الجديد لملاً جلال .
- ١٦- دافعة الشقاق .
- ١٧- رسالة في أنّ الوجود لا مسألة له (كذا)^(١)
- ١٨- نهاية الأقدام .
- ١٩- رسالة في إثبات تشيع السيد محمد نور بنجش .
- ٢٠- دفع القدر
- ٢١- رسالة في ردّ مقدمات ترجمة الصواعق
- ٢٢- حلّ العقال
- ٢٣- حاشية بحث عذاب القبر من شرح القواعد
- ٢٤- البحر الغزير
- ٢٥- رسالة في ردّ رسالة في تصحيح إيمان فرعون
- ٢٦- عدّة الأمراء
- ٢٧- حاشية على شرح خطبة المواقف
- ٢٨- تحفة العقول
- ٢٩- شرح على رباعي الشيخ أبي سعيد بن أبي الخير
- ٣٠- موائد الأنعام

(١) هي «لا مثل له» كما هو المعنون به في كتب الفلسفة والمصرّح به «في محفل الفردوس» كما يأتي ذكره .

- ٣١- رسالة في ردّ شبهة في تحقيق علم الإلهي
 ٣٢- حاشية على رسالة
 ٣٣- رسالة في المسح على الرجلين وغسلها
 ٣٤- أجوبة فاخرة
 ٣٥- الصوارم المهرقة في نقد الصواعق المحرقة
 ٣٦- عشرة كاملة
 ٣٧- حاشية على شرح الشمسية في المنطق
 ٣٨- سبعة سيارة
 ٣٩- حاشية على شرح تهذيب الأصول
 ٤٠- رسالة في الأدعية
 ٤١- حاشية على جواهر شرح التجريد
 ٤٢- الرسالة الجلالية
 ٤٣- رسالة في جواهر شرح التجريد
 ٤٤- ديوان القصائد
 ٤٥- حاشية على شرح الهداية في الحكمة
 ٤٦- سحاب المطر
 ٤٧- ردّ على حاشية الجلي على شرح التجريد للإصفهاني
 ٤٨- كتاب في منشآتہ ﷺ
 ٤٩- رسالة بالفارسية
 ٥٠- شرح على تهذيب الحديث
 ٥١- حاشية على تفسير البيضاوي
 ٥٢- حاشية أخرى على تفسير البيضاوي

- ٥٣- حاشية على المطول
- ٥٤- حاشية على إلهيات شرح التجريد
- ٥٥- حاشية على الحاشية القديمة
- ٥٦- حاشية على حاشية شرح التجريد
- ٥٧- تفسير آية الرؤيا
- ٥٨- حاشية على شرح الجغميني
- ٥٩- حاشية على قواعد العلامة
- ٦٠- حاشية على المختلف للعلامة
- ٦١- اللمعة في صلاة الجمعة
- ٦٢- تفسير آية: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ (١).
- ٦٣- رسالة في بحث التجريد (كذا)
- ٦٤- رسالة في بيان أنواع كم
- ٦٥- رسالة في أمر العصمة
- ٦٦- جواب أسئلة السيد حسن
- ٦٧- رسالة في ردّ الشيطان
- ٦٨- حاشية على تحرير أقليدس
- ٦٩- شرح خطبة العزدي القزويني
- ٧٠- رسالة في رد إيرادات
- ٧١- حاشية في نجاسة الخمر
- ٧٢- گوهر شاهوار بالفارسية

- ٧٣- رسالة في نجاسة الخمر
 ٧٤- رسالة في مسألة الفارة
 ٧٥- رسالة في غسل الجمعة
 ٧٦- رسالة شرح مختصر العضدي
 ٧٧- رسالة في ركنية السجدين
 ٧٨- رسالة في تعريف الماضي
 ٧٩- مصائب النواصب
 ٨٠- رسالة في مسألة لبس الحرير
 ٨١- رسالة گل و سنبل
 ٨٢- تراجم وضاعي الحديث
 ٨٣- رسالة الأنموذج
 ٨٤- حاشية على الخلاصة ولعلها رجال العلامة أو خلاصة الحساب للبهائي
 ٨٥- مجموع يجري مجرى الموسوعات رآه صاحب (رياض العلماء) بخطه
 ٨٦- حاشية قديم
 ٨٧- حاشية على شرح الجامي على كافية ابن الحاجب
 ٨٨- ديوان شعره
 ٨٩- حاشية على تحقيق كلام البدخشي
 ٩٠- النور الأنور في مسألة القضاء والقدر ردّ فيه على رسالة لبعض الهنود من معاصريه وهي في الردّ على رسالة استقصاء النظر للإمام العلامة الحلّي.
 ٩١- حاشية على التهذيب وهو تهذيب شيخنا الطوسي أو تهذيب العلامة
 ٩٢- ردّما ألف تلميذ ابن همام في اقتداء الجمعة بالشفعية ولعلّه يعني الشافعية

- ٩٣- رسالة متعلّقة بقول العلامة الحلي في آخر كتاب الشهادات من قواعده وهو قوله الحليّ: «إذا زاد الشاهد في شهادته أو نقص قبل الحكم»
- ٩٤- رسالة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾^(١) تعرض فيها لدفع كلام النيشابوري في تفسيره وعليها حواش منه .
- ٩٥- رسالة في رد ما كتب بعضهم في نفي عصمة الأنبياء ﷺ
- ٩٦- شرح على حاشية التشكيك من جملة الحواشي القديمة .
- ٩٧- رسالة في ردّ رسالة الكاشي ولعلّها ما ألف بعض العامة من علماء كاشان في ردّ الإمامية
- يّم المترجم الهند أيام السلطان أكبر شاه فأعجبه فضله ولياقته فقلّده القضاء وجعله قاضي القضاة وقبله السيد وشرط أن يحكم فيه بمؤدّي اجتهاده غير أنه لا يخرج فيه عن المذاهب الأربعة ، فقبل منه ذلك فكان يقضي ويفتي مطبقاً له في كلّ قضية بأحد المذاهب الأربعة غير أنّه كان مؤدّي اجتهاده لأنّه لم يك ممّن يرى انسداد باب الاجتهاد وكان هو من أعظم المجتهدين ممّن منحوا النظر وملكة الاستنباط وإتّما كان يتحرّى تطبيق حكمه بأحد المذاهب حذراً من شقّ العصافي ظروفه الحاضرة ، فاستقرّ له الأمر وطلق يقضي ويحكم وينقض ويبرم حتى قضى السلطان نخبه وقام مقامه ابنه جهانگیر شاه ، فسعى الوشاة إليه في أمر المترجم وعدم التزامه بأحد المذاهب ، فردّهم بأنّه شرط ذلك علينا يوم تقلّد القضاء ولا يثبت بهذا تشييعه فالتمسوا الحيلة في إثبات تشييعه وأخذ حكم قتله من السلطان ورغبوا واحداً في أن يتلمذ عنده ويظهر أمره الخفي ، فالتزمه مدّة حتى وقف على كتابه (مجالس المؤمنين) وأخذه بالحاح واستنسخه وعرضه على أصحابه ووشوابه

على السلطان فلم يزل الفتانون ينحتون له كل يوم ما يشين سمعته عند السلطان حتى أحموا غضبه وأثبتوا عنده استحقاقه الحدّ كذباً وزوراً وأنه يجب أن يضرب بالسياط كمّية معينة ففوّض ذلك إليهم، فبادر علماء السوء إلى ذلك حتى قضى المترجم تحت السياط شهيداً على التشيع في أكبر آباد إحدى حواضر القطر الهندي (وقيل) إن زبانية الحقد قتلوه في الطريق إذ جرّدوه عن ثيابه وجلّدوه بجرائد شائكة فتقطّعت أعضاؤه وتناثرت به أشلاء النبوة وأريقّت دماؤها فلقى جدّه النبي الأمين ﷺ مضمّخاً بدمه، وقبره بأكبر آباد يزار ويتبرّك به وفي العصور الأخيرة أعيدت إلى عمارة بقعة جدّته.

وله شعر رائق ويتخلّص في شعره (نورى) على ديدن شعراء الفرس ومنه في ردّ قصيدة السيد حسن الغزنوي بالفارسية:

شكر خدا كه نور الهى است رهبرم

وزنار شوق اوست فروزنده گوهرم

اندر حسب خلاصه معنى وصورتم

واندر نسب سلالة زهرا وحيدرم

دارای دهر سبب رسولم پدر بود

بانوى شهر دختر كسرى است مادرم

هان اى فلك چو اين پدرانم يكى بيار

ياسر به بندگانى نه و آزاد زى برم

شكر خدا كه چون حسن غزنوى نيم

يعنى نه عاق والدونه ننگ مادرم

بادم زبان بريده چو آن ناخلف اگر

مدح مخالفان على بر زبان برم

داند جهان که او بدروغش گواه ساخت
 در آنکه گفت قره عین پیبرم
 شایسته نیست آن هم از آن ناخلف که گفت
 شایسته میوه دل زهرا و حیدرم
 فرزند را که طبع پدر در نهاد نیست
 پاکی ذیل مادر او نیست باورم

«ومن شعره»

عشق تو نهالست که خاری ثمر اوست
 من خاری از آن بادیه‌ام کاین شجر اوست
 برمائده عشق اگر روزه گشائی
 هشدار که صدگونه بلا ما حضر اوست
 وه کاین شب هجران تو بر ما چه دراز است
 گوئی که مگر صبح قیامت سحر اوست
 فرهاد صفت این همه جان‌کندن نوری
 در کوه ملامت بهوای کمر اوست

«وله»

ای در سر زلف تو صدفتنه بخواب اندر
 در عشق تو خواب من نقشی است بآب اندر
 در شرع محبت زان فضل است تیمم را
 کز دامن پاکان هست گردی بتراب اندر

(المرعشي) نسبة إلى (مرعش) في (معجم البلدان) مدينة في الثغور بين الشام وبلاد الروم لها سوران وخندق وفي وسطها حصن عليه سور يعرف بالمرواني ، بناه مروان بن محمد الشهير بمروان الحمار ثم أحدث الرشيد بعده سائر المدينة وبها ربيض يعرف بالهارونية (إلى أن قال :

وبلغني عنها في عصرنا هذا شيء استحسنته فأثبتته وذلك أن السلطان قلع أرسلان بن سلجوق الرومي كان له طبّاخ اسمه إبراهيم وكان قد خدمه منذ صباه سنين كثيرة ، وكان حركاً وله منزلة عنده فرآه يوماً واقفاً بين يديه يرتّب السماط وعليه ألبسة حسنة ووسطه مشدود فقال له : يا إبراهيم أنت طبّاخ حتى تصل إلى القبر؟ فقال له : هذا بيدك أيها السلطان! فالتفت إلى وزيره وقال له : وقع له بمرعش وأحضر القاضي والشهود لأشهدهم على نفسي بأني قد ملكته إيّاها ولعقبه بعده ففعل ذلك وذهب فتسلّمها وأقام بها مدة ثم مرض مرضاً صعباً فرحل إلى حلب ليتداوى فمات بها فصارت إلى ولده من بعده فهي في يدهم إلى يومنا هذا اه. (١)

قد يقال (المرعشي) في النسبة إلى البلدة المذكورة الشامية ، وقد يقال نسبة إلى السيد على الملقّب بالمرعش حفيد الإمام زين العابدين عليه السلام وكل من انتسب بهذه النسبة علوى شريف وبها يعرف المترجم بالمرعشي وقد يشتبه الحال ولا يعلم أن النسبة إلى أيهما؟ وأبناء هذه الأسرة الكريمة المنتمية إلى علي المرعش أربع فرق :

١- مرعشية مازندران .

٢- مرعشية تستر .

٣- مرعشية إصبهان .

٤- مرعشية قزوین ، و منهم السيد شريف والد المترجم ، كان من أكابر

(١) أي إلى آخره.

علمائنا، له كتب وتأليف ينقل فيها عن تأليفات ولده المترجم الشهيد عليه السلام.
والسيد أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي المرعش كان من أكابر علماء
الإمامية في القرن الرابع، توفي سنة ٣٥٨ وله كتاب «الغيبة».. والسيد الحبر الورع
محمد بن حمزة الحسيني يروي عن أبي عبدالله الحسين بن بابويه أخي شيخنا الإمام
الصدوق، ويروي عنه الشيخ الجليل إبراهيم بن أبي نصر الجرجاني.. والسيد
العلامة الخليفة سلطان حسين بن محمد بن محمود الحسيني الآملي الإصبهاني
الشهير بسلطان العلماء، توفي سنة ١٠٦٤ في مازندران وحمل إلى النجف، له تأليف
كثيرة ممتعة.. والسيد بدر الدين الحسن بن أبي الرضا عبدالله بن الحسين بن علي..
والسيد الفقيه مير محمد حسين الشهرستاني الحائري.. والسيد رضي الدين أبو
عبدالله الحسين بن أبي الرضا الحسيني فقيه صالح، والسيد شمس الدين أبو محمد
الحسن بن علي الحسيني المعروف بالهمداني نزيل «خوارزم».. والسيد ضياء
الدين أبو الرضا فضل بن الحسين بن أبي الرضا عبدالله بن الحسين فقيه واعظ
صالح.. والسيد العلامة منتهى بن الحسين بن علي الحسيني عالم ورع.. والسيد
عز الدين الحسين بن المنتهى المذكور بن الحسين فقيه صالح... والسيد كمال الدين
المرتضى بن المنتهى المذكور عالم مناظر، وخطيب مفوه صاحب شرح كتاب
(الذريعة).. والسيد عماد الدين الرضي بن المرتضى المذكور بن المنتهى ومنهم
السيد أبو الرضا عبدالله بن الحسين بن علي الحسيني عالم ورع ذكره صاحب «إيجاز
المقال» بالشهادة ولم يذكره بها أحد من المترجمين غيره.
والسيد تاج الدين المنتهى بن المرتضى المذكور من أفاضل العلماء له مناظرات
أصولية جرت بينه وبين الإمام سديد الدين الشيخ محمود الحمصي.. والسيد أحمد
ابن أبي محمد بن المنتهى الحسيني عالم صالح.. والسيد رضا بن أميركا الحسيني عالم
زاهد تخرج على الفقيه الشيخ أميرك ابن اللجيم والعلامة الشيخ عبد الجبار

الرازي^(١) والسيد قوام الدين علي بن سيف النبي بن المنتهى من العلماء الصالحين .
 والسيد نظام الدين محمد بن سيف النبي بن المنتهى صالح دين .. والسيد
 مجد الدين محمد بن الحسن الحسيني عالم صالح .. والسيد أحمد بن الحسن الحسيني
 نزيل الجبل .. والسيد جلال الدين محمد بن حيدر بن مرعش الحسيني عالم بارع ،
 والسيد علاء الملك بن عبدالقادر الحسيني من علماء عهد السلطان الشاه طهماسب
 الصفوي .

كل هؤلاء من فطاحل علماء الشيعة وأعيانهم ، تجد تراجمهم في الفهرست
 للشيخ منتجب الدين ، وجامع الأقوال ، وإيجاز المقال ، وأمل الآمل ، واللؤلؤة
 والرياض ، والروضات ، والمستدرك ، ووفيات الأعلام ، وغيرها .
 وحيث تمّ لنا إلى هنا نقل ترجمة صاحب العنوان من كتاب شهداء الفضيلة
 بعين عبارته آن أن نفي بما وعدناك من نقل ترجمته بقلم ولده علاء الملك .
 فنقول : محصل ما ذكره في الكتاب المشار إليه آنفاً (محل فردوس) من ترجمة
 والده قريب من هذا .^(٢)

(١) هو فقيه الأصحاب بالري الشيخ عبدالجبار بن عبدالله بن علي المقرئ قرأ عليه جمع كثير من علماء عصره
 وهو من تلامذة الإمام شيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠ عن خمس وسبعين سنة وقرأ على
 العلمين الحجتين الشيخ حمزة السلار الديلمي المتوفى في «خسروشاه» من أعمال «تبريز» سنة ٤٤٨ أو ٤٦٣
 وابن البراج الشيخ عبدالعزيز المتوفى سنة ٤٨١ .
 (٢) وعين عبارته الفارسية في الكتاب المذكور هكذا :

مظهر فيض اله ، مورد مثال كريمة «مثل نوره» نور الله بن شريف الحسيني - نور الله مرقد هماً - أنكه شنجراف
 سر داستان كلامش صندل سرخ پيشانی هر باب ، و قلم خردسال بالغ رقمش با خامه کتاب وحی و الهام
 هم کتاب است به پیرایه اجتهادش رونق دین مفتون ، و به درستی اعتقادش کار ملت از شکست مصون ، چرب
 نرمی تدارکش مومیانی شکستگی های دل و دین ، از بلند پایگی اساس ایمانش بروج فلک دوازده باب از
 مجالس مؤمنین .

→ حضرت میر نورالله - نورالله مرقدہ - در ربیع الثانی سنہ ۹۷۹ از شوشتر بہ عزم زیارت و تحصیل علوم و تکمیل نفس قدسی رسوم، متوجہ مشہد مقدس رضوی شدند و در غزۃ ماہ رمضان المبارک سنہ مذکور بہ مشہد رسیدند و در آن جا رحل اقامت انداختہ مطالعہ علوم دینی و معارف یقینی را وجہ ہمت والا نہمت خود قرار دادند و در خدمت محقق نحیر میر مولانا عبدالواحد و دیگر موالی بہ استفادہ اشتغال نمودند بعد از دوازده سال بہ سبب تمادی ریاح حوادث و محن، و توالی عواصف فترات و فتن در غزۃ شوال سنہ نہصد و نمود و دو از مشہد مقدس بہ سمت ہندوستان توجہ فرمودند و در آن جا در سلک مہربان شہریار جم جہ جلال الدین محمد اکبر پادشاہ انتظام یافتند و آن حضرت عنایت و التفات بسیار بہ او می نمودند و مناصب ارجمند مثل صدارت قضای عسکر بہ ایشان تفویض فرمودند و از کلمات مناسب این مقام است آن کہ ملا عصمہ اللہ کہ از مشاہیر فضلی لاهور است روزی بہ خدمت ایشان آمدہ عرض کرد کہ این آیہ کریمہ کہ «إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ»، واقعہ / ۸۳» دلالت بر آن می کند کہ روح جسم باشد چہ اگر مجرد باشد رسیدن آن را بہ حلقوم معنی نخواہد بود در جواب فرمودند کہ لفظ روح سبق ذکر نیافتہ تا ضمیر «بلغت» بہ آن راجع باشد با آن کہ ظاہر آن است کہ ضمیر راجع بہ قلب باشد چنان چہ در آیت دیگر واقع است کہ «بلغت القلوب الحناجر»، احزاب / ۳۳» «فہت الذی کفر»، بقرہ / ۲۵۸» کأنہ التقم الحجر.

و از افادات ایشان کہ دلالت بر علو فطرت و سرعت فہم می کند آن است کہ در حاشیہ تفسیر بیضاوی فرمودہ اند کہ «لما قدم السيد الفاضل (و ساق العبارة إلى قوله «والحمد لله رب العالمين» مثل ما نقل في المتن) و از لطایف ایشان آن است کہ چلبی تیریزی کہ از طایفہ خاکبہ است و در ہند موسوم بہ فضل و ملقب بہ علامی شدہ بود برہانی بر تناہی ابعاد اقامت نمود و بعضی از شاگردان او مسودۃ آن برہان را بہ نظر ایشان رسانید و ایشان وجوہ ایراد بر آن برہان متوجہ ساختند و در عنوان نقل عبارت برہان تحریر نمودہ بودند کہ «قال بعض أجلاف الخاکیة» و چون آن وجوہ ایراد بہ چلبی رسید و از دفع آن ایراد عاجز آمد از روی اضطراب و آزرگی خاطر در خدمت حضرت جلال الدین پادشاہ محمد اکبر - انار اللہ برہانہ - معروض داشت کہ میر نوراللہ مرا از اجلاف نوشتہ و چون جناب میر در مجلس خلد آئین حاضر آمدند حضرت پادشاہ نہ ایشان خطاب فرمودہ بر زبان حقایق بیان آوردند کہ از شما چہ مناسب کہ چلبی را از اجلاف بنویسید؟ - میرؑ بہ عرض رسانیدند کہ من او را از اخلاف نوشتہ ام و او خاء را بہ جیم تصحیف نمودہ خود را از اجلاف می خواند و از مصنفات ایشان است «تذہیب الأکمام فی شرح تہذیب الأحکام»، دیگر «إحقاق الحق»، دیگر «مصائب النواصب» دیگر «سوارم مہرقہ»، دیگر «مجالس المؤمنین» دیگر «نور الانوار»، دیگر «نہایہ الإقدام» دیگر «موائد الانعام»، دیگر «دافعة الشقاق»، دیگر «حلّ العقال»، دیگر «تحفة العقول»، دیگر «ذکر الأبقی»، دیگر «کشف العوار»، دیگر «عدۃ الأبرار»، دیگر «أنس الوحید»، دیگر

←

→ «سحاب المطير»، ديگر «بحر الغدير»، ديگر «نظر السليم»، ديگر «لمعه»، ديگر «عشرة كاملة»، ديگر «رفع القدر»، ديگر «خيرات الحسان»، ديگر «فوائد شريفه»، ديگر «نورالعين»، ديگر «تعليقات»، ديگر «گوهر شاهوار»، ديگر «رسالة لطيفه»، ديگر «رسالة جلاليه»، ديگر «تحفه»، ديگر «حاشيه بر شرح اشارات»، ديگر «حاشيه بر شرح تجريد»، ديگر «حاشيه بر الهيات شرح تجريد»، ديگر «حاشيه مبحث امامت شرح تجريد»، ديگر «شرح جواهر حاشيه قديم»، ديگر «شرح حاشيه تشكيك از حواشي حاشيه قديم»، ديگر «رسالة متعلقه به قول محقق طوسي در تجريد که تخلف الجوهرية عما يقال الى آخره»، ديگر «رسالة تحقيق دليل آن که وجود را مثل نيست»، ديگر «ردّ حواشي چلبی تبریزی که متعلق به شرح خطبة تجريد است»، ديگر «شرح اثبات واجب قديم»، ديگر «حاشيه اثبات واجب جديد»، ديگر «حاشيه شرح چغميني»، ديگر «حاشيه شرح الشرح چغميني» ديگر «حاشيه تحرير اقليدس»، ديگر «حاشيه تلخيص المفتاح حساب»، ديگر «حاشيه تهذيب جلالی»، ديگر «حاشيه تهذيب»، ديگر «حاشيه شمسيه»، ديگر «حاشيه شرح هدايه»، ديگر «شرح مبحث حدوث عالم انموذج علامه دواني»، ديگر «رسالة تحقيق علم واجب»، ديگر «رسالة ردّ سؤال و جواب بعضی از معاصرین در کیفیت علم واجب»، ديگر «رسالة دفع شبهات ابليس»، ديگر «ردّ رساله ايمان فرعون» ديگر «رد مقاله قاضي محمد کاشی»، ديگر «حاشيه مبحث عذاب قبر شرح عقايد نسفی»، ديگر «حاشيه خطبة شرح مواقف»، ديگر «رد رساله نفي عصمت نبی ﷺ»، ديگر «حاشيه خطائي»، ديگر «حاشيه تفسير بيضاوی»، ديگر «حاشيه جديد بيضاوی»، ديگر «حاشيه كنز العرفان»، ديگر «تفسير آية رؤيا»، ديگر «تفسير آية ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾»، توبه / ٢٨»، ديگر «رسالة ادعيه»، ديگر «شرح مشكات»، ديگر «حاشيه شرح مختصر عضدي»، ديگر «حاشيه شرح تهذيب الأصول»، ديگر «حاشيه شرح مبداي الأصول»، ديگر «حاشيه خلاصة الأقوال»، ديگر «حاشيه قواعد»، ديگر «حاشيه مختلف»، ديگر «حاشيه خطبة شرايع»، ديگر «رسالة نجاست خمر»، ديگر «غسل جمعه»، ديگر «رسالة جواز صلاة فيما لا يتم الصلاة فيه وحده»، ديگر «رسالة حلّ اين عبارات قواعد که «إذا زاد الشاهد في الشهادة أو نقص قبل الحكم بين يدي الحاكم احتمال ردّ شهادته»، ديگر «حاشيه الفيه»، ديگر «حاشيه هدايه فقه حنفي»، ديگر «رسالة ردّ ايرادات بعضی از ناظرین بر وقايه»، ديگر «حاشيه شرح وقايه؛ فقه حنفي»، ديگر «رسالة مسألة كفاره»، ديگر «رسالة دفع اشكال ركنيت سجدتين»، ديگر «رد رساله تلميذ ابن همام در اقتدای حنفيه به شافعيه»، ديگر «حاشيه أجوبه و أسئلة فراقی»، ديگر «رد مقدمات ترجمه صواعق محرقة»، ديگر «رسالة جواب أسئلة شيخ حسن (هذه الرسالة بتمامها مذكورة في كتاب مجالس المؤمنین في المجلس الخامس في ترجمة الشيخ حسن ونقلناها منه في رسالتنا الموسومة «ذيل ميزان الملل» المطبوعة في آخر ميزان الملل انظر (ص ٦٣ - ٢٥٧)، ديگر «حاشيه شرح رساله آداب مطالعه»، ديگر «رسالة بيان تشيع سيد محمد نوربخش»، ديگر «رد

مظهر فيض الاله، ابن شريف الحسيني نور الله - نور الله مرقدهما - كان مصداقاً أجلى لآية النور، إذ بيانه الشافي اضمحلت من أفق الحقائق نيران الصواعق و أستار الديجور، وصار إحقاق الحق في غاية الظهور، كأنه النور في شاهق الطور، فاسمه مطابق للمسمى، كما قيل: «الأسماء تنزل من السماء» بلغ في العلم مرتبة اعلام العلماء الذين بهم قام للدين عمود، واخضر للإيمان عود، فصار كلامه في تشييد مباني الإسلام، وترويج المعارف والأحكام، كأن فيه مسحة من الوحي والإلهام، فبنور علمه واجتهاده، ورسوخ ايمانه واعتقاده، واستقامة رأيه وسداده، انجبر كسر الدين، واجتمع شمل اليقين، وانشرحت صدور المتقين، وصار بناء الملة والشريعة عن الانهدام مصوناً، وبالغز والرفعة والاستحكام مقروناً، وصارت كتبه في المعروفة والاشتهار، في الأقطار والأمصار، «كأنها علم في رأسه نار» فتزينت بها مجامع المسلمين في أكناف الأرضين، وكادت تعد بروج الفلك تماثيل لأبواب كتابه مجالس المؤمنين، ففي شهر ربيع الآخر سنة تسع وسبعين و تسعمائة توجه من تستر إلى مشهد الرضا - عليه آلاف التحية والثناء - تشرفاً بالزيارة وتحصيلاً للعلوم وتكميلاً للكمالات النفسية، ووصل جنابه في غرة شهر الصيام من السنة المذكورة إلى المشهد، وبعد أن حطّ رحل الإقامة في هذا

→ خطبة حاشية بعضى از معاصرین بر شرح مختصر عضدی»، دیگر «شرح رباعی ابو سعید ابوالخیر» که مصراع اولش این است: «حورا به نظاره نگارم صف زد»، دیگر «رساله مناظره گل و سنبل»، دیگر «رساله منشآت»، دیگر «دیوان قصاید» و از قصاید ایشان یک قصیده جهت تزیین این فردوس در این مقام نگارش می نماید.

قصیده

ز سرد مهري و دم سردی شتا و شمال
سحاب قاقم برف افکند به دوش جبال

(آنگاه قصیده را تا آخر مطابق آنچه در متن درج شده نقل کرده سپس گفته):

حضرت میر نورالله مرقدہ در دارالسلطنہ آگرہ بہ جوار رحمت ایزدی شتافتند و از این قطعہ کہ مذکور می گردد تاریخ وفات ایشان مستفاد می گردد «سر اکابر آفاق میر نورالله؛ الی آخر» (آنگاه سه بیت مذکور در متن را نقل کرده و ترجمہ را خاتمه داده است).

البلد انكبّ على مطالعة العلوم الدينية والمعارف اليقينية واشتغل بالاستفادة من محضر العالم التحرير المولى عبدالواحد وغيره من الموالى وعلماء العصر، ولكن بعد اثنتي عشرة سنة من إقامته اضطرّه هبوب رياح الحوادث والفتن إلى ترك تلك الديار والخروج إلى ديار آخر، ولهذا في غرّة شوال سنة اثنين وتسعين وتسعمائة توجه إلى بلاد الهند وبعد حطّ رحله انسلك في سلك المقربين عند جلال الدين محمد أكبر شاه ملك الهند، والملك يحترمه ويعتني بشأنه وفوض إليه أمر الصدارة وقضاء العسكر ومن الحريّ بالذكر في هذا المقام أنّ ملا عصمة الله أحد مشاهير فضلاء لاهور (من عواصم بلاد الهند) قال يوماً في محضره الشريف: «أنّ كريمة إذا بَلَغَتِ الحُلُومَ»^(١) تدلّ على جسميّة الروح وتبطل القول بتجرّدها لأنّ البلوغ والحركة إلى الحلقوم والحق من شأن الجسم لا من شأن المجرد.

فأفاد وأجاب رحمه الله بأنّ كلمة الروح ليس لها سبق ذكر في الآية حتى يرجع الضمير المستتر في «بلغت» إليها بل الظاهر أنّ الضمير راجع إلى (القلوب) كما وقعت في الآية الأخرى «بَلَغَتِ القُلُوبُ الحُنَّاجِرَ»^(٢) وبعد ذلك البيان أفحم القائل المغترّ، وصار كملتقم الحجر، ومن بديع ما يدلّ على علوّ فطرته وجودة قريحته ما نقل عنه بهذه العبارة أنّه لما قدم السيد الفاضل الأمير عزّ الدين فضل الله اليزدي رحمه الله لزيارة المشهد المقدس الرضوي - على مشرفه ألف تحية و سلام - جاء ذات يوم إلى خدمة عمّي ومخدومي الصدر المغفور رُوِّحَ اللهُ روحه - و كنت حاضراً في المجلس العالي مع زمرة من الأكابر فأخذ السيد المذكور يذكر ما جرى له في سفر الحج قبل ذلك وبيان حال من رأهم من الأفاضل والأكابر في الحرمين الشريفين، فوصف الشيخ أبالحسن البكري الشافعي المصري بالفضل

(١) واقعه / ٨٣

(٢) احزاب / ٣٣

والإنصاف، والتجنب من التعصّب والاعتساف، وقال:
كنت ألقيه أكثر الأوقات وأسأل عنه مشكلات المسائل الشرعية في مذهب
أهل السنّة والشيعة وكان يجيبني عن ذلك بوجه لطيف، ومن جملة تلك المسائل
أنّي قلت له: ما معنى قول الشيعة: «إنّ الأنبياء معصومون قبل البعثة وبعدها مع أنه
لم يكن قبل البعثة شريعة ودين يؤخذ بأحكامها؟»

فأجاب بأنّ مرادهم أن النبي ﷺ مثلاً كان في سلامة الفطرة ونقاء الطينة
بحيث لو كان قبل البعثة شريعة لما وقع منه ما يوجب مؤاخذته في تلك الشريعة.
فلما سمعت هذا الجواب من السيّد المذكور سرح في بالي ما هو أقوى منه، وحيث
كنت في ذلك الزمان مبتدئاً في التحصيل، مشتغلاً بقراءة هداية الحكمة وما هو من
هذا القبيل أجمعي مهابة ذلك الفاضل الحرّ، لكن ضاق الصدر، ولم يسعني
السكوت والصبر، فعرضت عليه بين يدي عمّي الصدر، أنّ الشيعة لا يحتاجون في
دفع ذلك الإشكال إلى الجواب الذي ذكره شيخ أهل السنّة لأنّ من أصول الشيعة
الإمامية قاعدة الحسن والقبح العقليين، فقبل البعثة وإن لم يتوجّه المؤاخذة لفرض
عدمه لكن يتوجّه المؤاخذة بمقتضى قاعدة الحسن والقبح العقليين، فاستحسن
الجواب، وأثنى عليّ بثناء مستطاب، والحمد لله ربّ العالمين.

و من لطائفه اللاتقة بالذكر أيضاً أنّ الجلي التبريزي من الفرقة الصوفية
المعروفة بالخاكية وكان في الهند مشهوراً بالفضل وملقباً بعلمي، أقام برهاناً على
تناهي الأبعاد، وبعض المشتغلين عند الرجل أرى صاحب العنوان مسوّدّة تقرير
البرهان، وبعد إمعان النظر فيه زيّفه وأخذ بالاعتراض عليه بوجوه عديدة وحرّر
في عنوان نقل البرهان «قال بعض أجلاف الخاكية» ولما اطّلع الجلي عن وجوه
الإيراد والاعتراض وعجز عن دفعها والجواب عنها، اشتكى إلى الملك
جلال الدين محمد أكبر أنار الله برهانه بأنّ مير نورالله عدّني من الأجلاف، فأمر

الملك بإحضار القاضي ، ولما حضر بين يديه خاطبه الملك بأنه ليس من شأنك أن تكتب أن الجلبى من الأجلاف ، فأجاب القاضي : إني كتبت أنه من الأجلاف وهو صحف الخاء بالجميم وقرأها (بعض الأجلاف) وعدّ نفسه منهم ، فسكت عن السلطان الغضب ، ونجا القاضي من التعب والعتب .

للقاضي مؤلفات ومصنّفات كثيرة ، بعضها بالعربية وبعضها بالفارسية (فشرع في ذكر أساميها كما ذكر في الذيل فبعد عدّه ديوان قصائده في آخرها قال : فتزييناً لهذا الفردوس تذكر قصيدة من قصائده هنا وهي :

ز سرد مهري و دم سردى شتا و شمال
سحاب قاقم برف افكند به دوش جبال
هوا ز ابر بر افكند نيلگون برقع
زمين ز برف بپوشيد سيمگون سر بال
بسيط چرخ نهان گشت از غبار بخار
محيط آب چو سيم آمد از نسيم شمال
قيامتى شده القصه و زبرف درو
هزار رقعته بر آن چو نامه اعمال
چنان بسيط زمين بسته يخ كه همچو فلک
بود برونش از اين خرق و التيام محال
چنان شد آب ز سرما كه عكس شخص زبيم
به صد فسون نهد پا درون آب زلال
ز كار رفته چنان دست را مى گردون
كه عاجز است ززه كردن كمان هلال

فسرده گشت طبایع چنان ز سردی دی
 که جذب نم نکنند آب نارسیده سفال
 مگو ز سردی دی مرد عنصر آتش
 که همچو ماتمیان شد سیاه پوش ذغال
 اگر نه مهر شهنشاه را زجان سازند
 نیاورند ز ارحام سر برون اطفال
 شه سریر ولایت علی عالی قدر
 که کینه او نشناسد جز ایزد متعال
 به قرب پایه قدرش نمی رسد هرچند
 ز شاخ سدره کند و هم نردبان خیال
 به کار اهل طرب جنود او چنان آمد
 که مانند مرحله ها در عقب برید سؤال
 سؤال خاتم ازو بی محل میان نماز
 لطیفه ای است نهانی ز ایزد متعال
 کز استماع صدای سؤال چون او را
 خوش آمدی چو به وقت نماز بانگ بلال
 پی خوش آمدش ایزد ملک فرستادی
 کزو کنند میان نماز نیز سؤال
 سزد که بهر سجود حریم درگه تو
 دو تا شود الف خط اعتدال چو دال
 بود شرافت آل تو تا به مرتبه ای
 کز آن به قدر پیمبر کنند استدلال

به دستیاری حب تو از گناه آید
 هر آن غرض که بود در صوالح اعمال
 ز وزن حلم تو عاجز شد آسمان و زمین
 که ثقل کوه نسنجد ترازوی مثقال
 رسد عتاب تو گر خصم را به کام ضمیر
 هزار جالبش از تاب آن زند تبخال
 به کوه گر ز غضب یک نگاه گرم کنی
 روان شود چو عرق سیم از مسام جبال
 ز خنجر تو رسد گر ببحر خاصیتی
 مذاق زهر دهد در دهان ماهی دال
 کند ز تیغ تو آینه یاد اگر به مثل
 بریده سر متمثل شود در او تمثال
 چنان ز تیغ تو شد امن آسمان و زمین
 که آسمان وتر افکند از کمان هلال
 بروز کین که چو سیماب در بسیط زمین
 فتند ز نعره تکبیر پر دلان زلزال
 نهند پای تعرض یلان دلیر چو شیر
 کشند دست تطاول چو نیزه‌های طوال
 ز دار و گیر شود نیزه منحنی چو کمان
 زبس جدال شود قد نیزه خم چون دال
 نو برکشی زمین تیغ برق گر داری
 که از تصور آن مرغ دل بسوزد و بال

به هر طرف که عنان سمند میل دهی
 دو اسبہ جان عدو آیدت به استقبال
 چنان ز سمّ سمندت عدو شود معدوم
 که در معاد بود هم برو اعاده محال
 چه آتش است سمندت که درگه جولان
 بود زگرم روی چو شعله جوال
 به دور عرصه دورانش چون مشاکل بود
 حکیم دائره را گفت اوسع الاشکال
 تکاوری که بماند ز هم عنانی او
 هزار مرحله هنگام پویه پیک خیال
 به این بهانه که بال از فرشته وام کند
 زهمریش بماند براق در دنبال
 خوشا دمی که شوی ساقی شراب طهور
 موالیان تو نوشند جام مالامال
 از آن میی که گر ابلیس از آن خورد جامی
 چو جبرئیل شود از مقربان جلال
 چنان لطیف که گر دیو رود او بیند
 به لطف شکل پری مرتسم شود تمثال
 سزد که شعله زنی سرزند به جای نوا
 که از حرارت او مطرب آورد به خیال
 ز جذب لطف تو دارم امید آنکه کند
 به خاک کوی تو فارغ مرا ز فکر مأل

به غير از اين حسنه هيچ مدعايم نيست
جز اين دعا نبود بر زبان مرا مه و سال
اميدوار چنانم كه مستجاب كند
دعاى خسته دلان لطف ايزد متعال

وتوفى القاضي نورالله - نور الله مرقدہ - في دارالسلطنة «آكرة» ويستفاد تاريخ
ارتحاله إلى جوار رحمة الله تعالى من هذه القطعة الفارسية :

سر اكابر آفناق مسير نورالله
سپهر فضل و وحيد زمانه پاك سرشت
به نيمه شب بيست و شش از ربيع آخر
ازين خرابه روان شد به سوى قصر بهشت
چو دل ز فكر طلب كرد سال تاريخش
خرد به صفحه دهر «افضل العباد» نوشت

(انتهت ترجمة كلام علاء الملك رحمه الله تعالى)

ينبغي التنبيه على أمور:

۱ - بيان كيفية شهادة القاضي عليه السلام والإشارة إلى الاختلاف فيها
قال العالم الورع التقي الحاج الشيخ على أكبر النهاوندى - أدام الله فيض
وجوده - في أواخر الجزء الأول من كتابه المسمى بالجنة العالية وجعبة الغالية (۱)
«قال صاحب الروضات في ترجمة السيد السعيد الشهيد القاضي نورالله

صاحب كتاب احقاق الحق و مجالس المؤمنین و غیرهما نقلاً عن صحیفة الصفاء :
 «إنَّ نورالله الحسینی المرعشی القاضی بلاهور الهند كان محدثاً متكلماً محققاً
 فاضلاً نبیلاً علامة ، له كتب فی نصره المذهب وردّ المخالفین (الی أن قال :) قتل بتهمة
 الرفض فی دولة السلطان جهانگیر بن جلال الدین محمد اکبر التیموری بأکبر آباد
 وقبره هناك مزار معروف کتاً نزوره» ، وقال صاحب الروضات بعد نقل هذا
 الكلام :

«قيل : أن النواصب أخذوه فی الطريق فجرّدوه وجلّدوه بجرائد الورد
 الشائكة إلى أن تقطعت أعضاؤه وقتل ولذا يطلق علیه أيضاً الشهيد» .
 ولكن قال النواب واجد علی خان الهندي فی كتاب مطلع العلوم وجمع
 الفنون (فی الفصل العاشر فی الباب السادس الذي هو فی بیان احوال بعض العلماء) :
 أن نورالله المشهور بالقاضی نورالله كان من أهل تستر ، وكان فی عهد الملك
 جهانگیر قاضی أكبر آباد فسأله الملك يوماً عن مذهبه وقال له : ما مذهبك ؟ فاتق
 منه القاضی وقال له : أنا شافعی . وحيث أن الملك لم يكن سيء الرأي بالنسبة إلى
 من كان شیعياً بل كان أهل السنة والشيعة عنده سواء ومع ذلك اتقى منه القاضی
 وأظهر له مذهبه علی خلاف الواقع اغتاط السلطان وحكم بأن يضرب علیه
 خمس سياط شائكة لما صدر منه من خلاف الواقع ، فمات القاضی من أجل هذه
 السياط وكتاب مجالس المؤمنین الذي هو معتبر عند الشيعة من تصانيفه وكان
 يقول الشعر أحياناً ومن شعره :

وه كاین شب هجران تو بر ما چه دراز استا

گوئی که مگر صبح قیامت سحر اوست؟»

(انتهی قوله)

أقول: صرّح بما يقرب من ذلك صاحب تذكرة «صبح گلشن»^(۱) حيث قال فيه ما لفظه: «نوری - قاضي نورالله از سادات شوشتر و علماء نامور فرقه اثنی عشریه بود در عهد اکبر پادشاه به هندوستان رسید و از حضور پادشاهی به عهده قضای دارالحکومه لاهور مأمور گردید و برخلاف عقیده صائبة خویش پرده تقيه برانداخت، و به تألیف مجالس المؤمنین و احقاق الحق پرداخت و بعد سریر آرائی نورالدین محمد جهانگیر پادشاه به حضور شاهی رسید شاه از مذهبش پرسید وی خود را سنی المذهب وانمود، پادشاه گفت که اگر قاضی دروغگو باشد در حق وی حکم شرع چیست؟ - جواب داد که قابل عزل و تعزیر واجبی است، همان دم فرمان شاهی نفاذ یافت که او را تازیانه خار دار زنند و حسب فتوای خودش معذب کنند، قاضی به ضرب سه تازیانه بی هوش افتاد و به همان صدمه در سنه تسع عشر و ألف بموکلان قضا جان داد، نعشش در اکبر آباد متصل باغ قندهاری دفن گردید و در این عهد مقلدان و معتقدانش بر قبرش گنبدی رفیع و بقای منیع برآوردند» (فنقل خمسة أبيات من أشعاره التي مضى بعضها و يأتي بعضه الآخر).

أقول: صرّح في كيفية شهادته بمثل ذلك أيضاً سامی بیک العثماني تحت عنوان «نوری» في قاموس الأعلام^(۲) فعلم من هاتين العبارتين أنّ في كيفية قتله و تعذيبه

(۱) ص ۵۵۹ - ۵۶۰

(۲) (ج ۶، ص ۶۹۸) و عين عبارته في الموضوع المشار اليه هكذا:

نوري - فرس شعرا سندن دخی بوجه آتی بر قاج کشینک مخلصیدر: بر نجیسی (قاضي نورالله) شوشتر ساداتندن و علماء امامیه دن اولوب. اکبرشاه زماننده هندوستان رحلتله لا هور قاضیسی اولمش؛ و مذهب اهل سنتده «مجالس المؤمنین» و «احقاق الحق» عنوانلریله ایکی کتاب یازمش ایدی جهانگیر برگون کندیسنه مذهبنی صور مقله «سنی یم» جوابنی آنجه، «یلان سویلین قاضینک جزاسی نه در؟» دیمش و

خلافاً إلا أن المشهور في سبب شهادته وكيفيتها هو ما مرّ نقله عن صاحب شهاداء الفضيلة وهو الذي اعتمد عليه علمائنا، قال خاتم المحدثين العلامة النوري - طيب الله مضجعه - في خاتمة المستدرک، في الفائدة الثالثة، ^(١) في ترجمة الشهيد الثاني رحمته الله، في ضمن عده ترجمة جملة من العلماء الذين فازوا بدرجة الشهادة: «وأما القاضي التستري رحمته الله ففي التذكرة ^(٢) للفاضل الشيخ على الملقّب بجزين المعاصر للعلامة المجلسي وهو من علماء هند ما خلاصته: إن السيد الجليل المذكور كان يخفى مذهبه ويتّقى عن المخالفين وكان ماهراً في المسائل الفقهية للمذاهب الأربعة ولهذا كان السلطان أكبر شاه وأكثر الناس يعتقدون تسنّنه ولما رأى السلطان علمه وفضله ولياقته جعله قاضي القضاة وقبل السيد على شرط أن يقضي في الموارد على طبق أحد المذاهب الأربعة بما يقتضي اجتهاده وقال له: لما كان لي قوة النظر والاستدلال لست مقيداً بأحدها ولا أخرج من جميعها، فقبل السلطان شرطه وكان يقضي على مذهب الإمامية، فإذا اعترض عليه في مورد يلزمهم أنه على مذهب أحد الأربعة وكان يقضى كذلك ويشتغل في الحفية بتصانيفه إلى أن هلك السلطان وقام بعده ابنه جهانگیر شاه والسيد على شغله إلى أن تفتن بعض علماء

→ «عزل و تعزيرى اقتضا ايدر» جوابنى آدقده، ديكنلى بر قير باجله ضربنى امر ايتمش؛ وبيچاره اوچنجى ضربه ده بايلوب، ١٠١٩ ده متأثراً وفات ايمشدر. شو مقطع اونكدر:

خوش پریشان شده ای با تو نگفتم نوری آفتی این سروسامان تو دارد درپی
اقول: قوله: «ومذهب اهل سنته» «الی قوله»: «يازمش ایدی مبنى على الاشتباه الا ان يكون مراده أن
الكتابين في ردّ مذهب اهل السنة لكنه لا يفهم من العبارة كما هو ظاهر عند التأمل.

(١) ص ٤٣٠، س ١٦

(٢) هذه التذكرة مطبوعة لكن ليست فيه من العبارة المنقولة عين ولا اثر فإما اسقطوها من النسخة عمداً أو سهواً عند الطبع وإما اشتبه اسم التذكرة التي كانت العبارة مندرجة فيها على المحدث النوري طاب ثراه بأنها كانت تذكرة أخرى لغير الحزين فاشتبه الأمر عليه فتوهم أنها تذكرة الحزين والاحتمال الأول أقوى لوجوه لا يسع المقام ذكرها.

المخالفين المقرّبين عند السلطان أنّه على مذهب الإمامية فسعى إلى السلطان واستشهد على إماميته بعدم التزامه بأحد المذاهب الأربعة وفتواه في كلّ مسألة بمذهب من كان فتواه مطابقاً للإمامية فأعرض السلطان عنه وقال :

لا يثبت تشييعه بهذا فإنّه اشترط ذلك في أوّل قضاوته فالتمسوا الحيلة في إثبات تشييعه وأخذ حكم قتله من السلطان ورغبوا واحداً في أن يتلمذ عنده ويظهر تشييعه ويقف على تصانيفه فالتزمه مدّة وأظهر التشييع إلى أن اطمئنّ به ووقف على كتابه مجالس المؤمنين وبعد الإلحاح أخذه واستنسخه وعرضه على طواغيته فجعلوه وسيلة لإثبات تشييعه وقالوا للسلطان أنّه ذكر في كتابه كذا هكذا واستحقّ إجراء الحدّ عليه فقال: ما جزاؤه؟ - فقالوا: أن يضرب بالدرّة العدد الفلاني فقال: الأمر إليكم فقاموا وأسرعوا في إجراء هذه العقوبة عليه فمات ﷺ شهيداً وكان ذلك في أكبر آباد من أعظم بلاد الهند ومرقده هناك يزار ويتبرّك به وكان عمره قريباً من سبعين .»

أقول: قال تلميذه المحدث القميّ الحاج الشيخ عباس ﷺ في الجزء الثالث من كتابه «الكني والألقاب» القاضي نورالله بن شريف الدين الحسيني المرعشي الشوشتري صاحب كتاب مجالس المؤمنين وإحقاق الحق ومصائب النواصب والصوارم المهركة وكتاب العقائد الإمامية وكتاب العشرة الكاملة وتعليقات على تفسير القاضي ورسالة في تحقيق آية الغار ألفها سنة ألف وله حاشية على شرح المختصر للعضدي وحاشية على تفسير البيضاوي ومجموعة مثل الكشكول، إلى غير ذلك وكفى للاطلاع على فضله وكثرة تبخّره وإحاطته بالعلوم وحسن تصنيفه الرجوع إلى كتابه إحقاق الحق وغيره.

كان ﷺ معاصراً للشيخ البهائي، قتل لأجل تشييعه في أكبر آباد هند (كيفية قتله) على ما نقل من التذكرة، للفاضل الشيخ علي الحزين،

المعاصر للعلامة المجلسي وهو من علماء هند ما خلاصته: إن السيد الجليل المذكور، وساق عبارة المحدث النوري رحمته الله مثل ما مرّ إلى قوله: «سبعين» قائلاً بعده: «انتهى».

فما قال صاحب طرائق الحقائق في ترجمة القاضي بعد تجليله وعده جملة من كتبه بهذه العبارة: «وكيفية شهادت آن جناب چنان که بعضی نوشته اند آن است که در معبر و بر سر راه او بعضی نواصب کمین کرده چون فرصت یافتند او را گرفتند و برهنه نمودند و با شاخه های درخت پر خار این قدر بر بدن آن سید ابرار زدند که اعضای او از هم جدا شد و جان به جان آفرین تسلیم نمود و به این جهت بر آن جناب اطلاق شهید ثالث می نمایند.»

لا يعبأ به في قبال ما سمعت من كلمات أرباب التراجم كما يشعر به كلام صاحب الروضات أيضاً إذ قال عند نقل هذا القول بعد ما ذكره عن صاحب صحيفة الصفاء: «وقيل: أن النواصب؛ إلى آخر ما مضى نقله.»

إذ كلام صاحب الطرائق ترجمة من كلامه وإذا أحطت خبراً بما مرّ فاعلم أنّ ممّا يشيد أركان بنيان هذا النقل أعني نقل الشيخ محمد علي الحزین اللاهيجي العالم المشهور بالضبط والإتقان ما ذكره معاصره الفاضل المتتبع الضابط عليقلي خان الداغستاني المتخلص بالواله^(١) - المتوفى سنة ١١٦٥ - في تذكرته النفيسة المسماة برياض الشعراء وعين عبارته في روضة النون منها هذه: «قاضي نورالله شوشتري از افاضل زمان واعاظم دوران است طنطنه دانشش از قاف تا قاف رسیده،

(١) هذا العالم هو الذي عبر عنه العلامة النوري رحمته الله في الفائدة الثالثة من المستدرک عند ترجمة السيد السند الداماد طاب ثراه (ص ٤٢٢) بهذه العبارة «ذكر الفاضل عليقلي خان الداغستاني المعروف بشش انگشتي المتخلص بواله في رياض الشعراء على ما نقله عنه الفاضل المعاصر الكشميري في كتاب نجوم السماء.» اقول: يروي من هذا الكتاب جمع كثير من علماء التراجم وغيرهم أيضاً.

وصیت فضلش شرق و غرب را فرو گرفته ، تصانیف عالیهاش در عالم مشهور ، و شرح جلالت شأنش در السنهٔ جمهور مذکور است در عهد اکبرشاه در هندوستان قاضی بوده آخر در سن هفتاد سالگی در عهد جهانگیر پادشاه به سبب تصنیف مجالس المؤمنین به ضرب دُرّهٔ خار بدرجهٔ شهادت رسید ، تخلص وی نوری بوده و در فنّ شاعری کمال قدرت و مهارت داشته ، در جواب قصیدهٔ حسن غزنوی قصیده‌ای گفته که این چند بیت از آن جاست» فذكر عشرة أبيات من القصيدة ، تسعة منها ما ذكره صاحب شهداء الفضيلة^(۱) وواحد منها قوله : (وهو مذکور قبل البيت التاسع ممّا مرّ) هذا :

اندر جواب او که سؤال از رجال کرد

ننگ آیدم که گویم اینک من ایندم

فذكر الأبيات الآخر كما مرّ إلاّ أنّه أضاف على البيتين المذكورين في السابق ، الذين أولهما «ای در سر زلف تو - إلى آخرهما» بيتاً ثالثاً وهو :

در دفتر عشق تو چون صفر همه هیچند

کی من که کم از هیچم آیم بحساب اندر

فعلم أنّ سبب قتله كان ظهور كتابه مجالس المؤمنین لا احقاق الحق كما ذكره صاحباً أمل الآمل والذريعة وغيرهما وسيأتي الكلام فيه إن شاء الله تعالى .

(۱) وهو أخذه من كتاب نجوم السماء اذ نقل الفاضل الكشميري أيضاً في كتابه هذا تلك العبارة بعينها (انظر ص ۱۲).

٢ - تعيين موضع شهادة القاضي ﷺ تحقيقاً

قد قرع سمعك في بعض ما مضى من التراجم أن القاضي ﷺ قد استشهد في آغرة وفي بعضها الآخر أنه استشهد في أكبر آباد فدفعاً لما يتوهم من التعارض نذكر عبارات جمع من أهل الاطلاع على الأمكنة والبقاع حتى يكون الناظر على بصيرة تامة ويرتفع الخلاف المتوهم في بادي النظر من البين فنقول: قال البستاني في دائرة المعارف^(١):

«أكبر آباد Acbar-Abad وتعرف أيضاً بقلعة أغرة قلعة بناها السلطان أكبر فوق آثار قديمة في مدينة أغرة من مدن هندوستان، (إلى أن قال): راجع أغرة.»
 وقال في الموضع المشار إليه^(٢): «أغرة، (وساق الكلام مفصلاً إلى أن قال): «ومن أبنيتها الجميلة وآثارها البديعة الباقية إلى الآن قلعة أغرة المسماة أيضاً أكبر آباد» (إلى آخر ما قال) وقال مؤلف منجم العمران^(٣) «أغرة (بفتح الهمة واسكان الغين وفتح الراء آخره تاء مربوطة) ولاية واقعة في الجهة الشمالية الغربية من الهند الإنكليزية» إلى أن قال: «وأغرة أيضاً قسبة الولاية المذكورة، (إلى أن قال): ومن آثار أبنيتها البديعة الباقية القلعة المشهورة بأكثر آباد.

وقال مؤلف كتاب آندراج^(٤) «أكبر آباد بالفتح نام شهرى است در هند كناره درىای جمه كه آن را آگره هم خوانند.»

قال فرهاد ميرزا في جام جم في الباب السابع^(٥)، بعد المائة عند عدّه

(١) ج ٤، ص ١٠٩

(٢) ج ٣، ص ٧٨٥

(٣) ص ٣١٠

(٤) ج ١، ص ٢٥٢

(٥) ص ٤٩٢

الولايات الأربع عشرة للهند الخاص: «چهارم آگره است و اسم پایتخت این ولایت نیز آگره است، حد شمالی او دهلی و حدّ جنوبی او مالوه و حدّ مشرقی او اؤدو الله آباد و حدّ مغربی او اجمیر است و در سال نهصد و هشتاد و یک هجری اکبر شاه این شهر را پایتخت خود قرار داد و اسم او را اکبر آباد نهاد و این شهر در جانب رودخانه جمه و یکصد و بیست میل در جانب جنوب مشرق قریب به جنوب شهر دهلی واقع شده است و طول این مملکت دو بیست و پنجاه میل و عرض آنجا یکصد و هشتاد میل است.»

وقال الفاضل الحاج زين العابدين الشرواني في بستان السياحة^(١) «آگره بكسر كاف فارسی و فتح راء و سکون هاء اسم قدیم اکبر آباد است و آن مدتها دارالملک کشور هند بوده در ضمن اکبر آباد مذکور خواهد شد»

وقال في اکبر آباد^(٢): «اکبر آباد در لغت هند او را آگره گویند، وی از صوبه هندوستان و شهری عظیم و بلده ای کریم است. گویا اختلال به ارکان عمارت آن شهر رسیده بود، اکبر شاه بن همایون آنجا را آباد و معمور گردانید و دارالملک خویش ساخته و به اسم خود موسوم نمود.

(الی ان قال:) بعدها نام اکبر آباد از میان رفت و باز آنجا را آگره نامیدند.

وقال الصادق الإصفهانی في كتابه الموسوم بشاهد صادق عند ذکر اکبر آباد: «اکبر آباد همان آگره است.»

وفي دائرة المعارف الإسلامية الفرنسية بعد ذکر زمان اشتهار بلدة آگره بهذا الاسم ما محصله «حيث أن الملك (اکبر شاه) أول من جعل هذه البلدة عاصمة

(١) ص ٤٧

(٢) ص ١٠٨

لمملكته فبمناسبة اسمه سميت اكبرآباد في ذلك الزمان لكن بعد موت الملك صار الاسم الجديد منسياً مهجوراً كأن لم يكن شيئاً مذكوراً» وصرّح بمضمون الكلام سامي بيك العثماني أيضاً في قاموس الأعلام في مادة «أكر»^(١) أقول: ولفظ «آكرة» كان يتلفظ في الفارسية بالمد كما يقول مسعود سعد الشاعر المشهور:

«حصار آگره پیدا شد از میانه گرد

بسان کوه و بر او باره های چون کھسار»

فلعلّ آجرة معرّب هذه اللفظة أيضاً قال مؤلف منجم العمران «آجرة، الجيم مكسورة والراء مفتوحة مدينة قديمة بالهند فتحها السلطان شهاب الدين النورى سنة ٥٤٧ ثم حمل اليها جريحاً بعد معركة كانت بينه وبين ملوك الهنود وكانت الدائرة فيها على عساكره (قاله البستاني).»

قال العالم الجليل السيد اعجاز حسين الهندي في كشف الحجب والأستار في ضمن كلام له تحت عنوان «احقاق الحق»: «لما تشرّفت بزيارة قبره الشريف في بلدة آگره شهر صفر سنة احدى وسبعين ومأتين وألف رأيت مكتوباً على قبره - أعلى الله مقامه - أنه قتل شهيداً في عهد جهانگیر في سنة تسع عشرة ومائة بعد الألف».

فعلم أنّ اكبر آباد و آكرة إسمان لمسمى واحد و علمان لمكان فارد و علم أيضاً أنّ ما قاله مؤلف رياض العلماء رضوان الله عليه من أنّ القاضي ﷺ استشهد بلاهور

(١) وعين عبارته في ج ٢ (ص ١٠١٤) بعد ذكر «آكرة» و تعريفها و تعيين جهاتها هذه: «بوشهر سلالة تيموريه حكمدار لرندن مشهور اكبر شاه طرفندن تأسيس و پايتخت اتخاذ اولنه رق مشار اليه و خلفلى زماننده بك چوق مساجد و جوامع و سائر آثار له اعمال و تزئين اولنمشيدى، ابتدا اكبر آباد تسميه اولنسوب بعد آكره اسميله شهرت بولمشدر».

اشتباه وذلك لأنه بعد وصفه وتجليله بما يليق به قال: «وله في جميع العلوم سبياً في مسألة الإمامة تصانيف جيدة وقد صدع ﷺ بالحق الصريح والصدق الفصيح تقريراً وتحريراً ونظماً ونثراً وجاهد في إعلاء كلمة الله، وجاهر بإمامة عترة رسول الله ﷺ حتى أن استشهد جوراً في بلدة لاهور من بلاد الهند وقتل ظلماً فيها لأجل تشييعه ولتأليفه إحقاق الحق كما يأتي»^(١).

٢- حيث نقل ترجمة صاحب العنوان جماعة من علماء العامة أيضاً وما نقلناه إلى هنا من علماء الخاصة خاصة، فالأولى أن نذكر عبارات بعضهم في حق صاحب العنوان ليعلم الناظر في هذه المقدمة أنه ﷺ ممن أقرّ بفضل الفريران وأجمع على علو مقامه الخاصة والعامة فنقول: قال العالم الفاضل المنصف عبدالقادر بن ملوك شاه البداوني في الجزء الثالث من كتابه الموسوم بمنتخب التواريخ عند ذكر تراجم الفضلاء الذين أدرك أكثرهم وتلمذ عندهم^(٢).

قاضي نورالله ششتري - اگرچه شیعی مذهب است اما بسیار بصفت نصفت وعدالت و نیک نفسی و حیا و تقوی و عفاف و اوصاف اشرف موصوف است و بعلم و حلم و جودت فهم و حدت طبع و صفای قریحه و ذکاء مشهور است، صاحب تصانيف لایقه است، تویعی بر تفسیر مهمل شیخ فیضی نوشته که از حیث تعریف و توصیف بیرون است و طبع نظمی دارد و اشعار دلنشین می گوید، بوسیله حکیم ابو الفتح به ملازمت پادشاهی پیوست و زمانی که موکب منصور به لاهور رسید و شیخ معین قاضی لاهور را در وقت ملازمت از ضعف پیری و فتور در قوا، سقطه ای در دربار واقع شد رحم بر ضعف او آورده فرمودند که

(١) قوله ﷺ «كما يأتي» يشير به لي ما قاله الشيخ الحر العاملي ﷺ في الجزء الثاني من أمل الآمل في ترجمته من أن سبب قتله كان ظهور كتاب إحقاق الحق فإنه نقله من هنا بعيد ذلك ولنا فيه كلام سيأتي إن شاء الله تعالى.

(٢) ص ١٣٧-١٣٨

شیخ از کار مانده بنابراین قاضی نورالله به آن عهده منصوب و منسوب گردید و الحق مفتیان ماجن و محتسبان خیال محتال لاهور را که بمعلم الملکوت سبق می دهند، خوش به ضبط درآورده و راه رشوت را بر ایشان بسته و در پوست پسته گنجانیده، چنانچه فوق آن متصوّر نیست و می توان گفت که قائل این بیت او را منظور داشته و گفته که (فرد):

توئی آن کس که نکردی بهمه عمر قبول

در قضا هیچ زکس جز که شهادت زگواه

«روزی در منزل شیخ فیضی تفسیر نیشابوری در میان بود در کریمه ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾^(۱) که به اجماع مفسرین در شأن صدیق اکبر علیه السلام واقع شده می گفت که اگر مراد از این صحبت لغوی است مفید مدح نیست و اگر اصطلاحی است که اهل اصول حدیث قرار داده اند آن اول بحث است و مصاحبت ممنوع گفتم از طفلی هم که زبان عربی می دانسته باشد پیرسند خواهد گفت که این آیت دلالت صریح بر مدح می کند نه ذم و همچنین کافری زنگی و یهودی و هندوی نیز که دانای زبان عربی باشد و مباحثه بسیار شد و شیخ فیضی بنا بر عادت زشت خویش جانب قاضی را با آن که از هر دو جانب بیگانه مطلق بود گرفت، ناگاه در تفسیر نیشابوری نیز مؤید همین سخن من برآمد با زیادتی آنکه اگر به فرض و تقدیر، رسول صلی الله علیه و آله را در آن وقت داعی حق می رسید، معین از برای وصایت، صدیق اکبر علیه السلام بود نه دیگری».

أقول: یؤخذ من هذه الترجمة أن تشیع القاضي علیه السلام قد كان معلوماً لمعاصريه

ومسلماً عندهم وأنه ما كان يتقي من كل أحد كما يظهر ذلك من تصريح هذا المترجم الذي كان على مذهب أهل السنة بتشييعه صريحاً في أول الترجمة وبمناظرته كذلك في آخرها مع وقوعها في زمان تصدي القاضي للقضاء فلعلّ قتله حقيقة لم يكن لتشييعه فقط بل العلة الأصلية لقتلهم له هو حسد معاصريه وقضاة عصره إياه على تقدّمه عليهم في الفضل والكمال وتصديّه لمنصب القضاء وسدّه عليهم أبواب الرشاء والارتشاء كما هو مصرّح به في الترجمة، نعم التمسك بتشييعه إنّما كان عنواناً لهم لإعمال غرضهم الشّخصي وبغضهم الباطني وحقدهم المضمّر. ونظير هذه الترجمة ما ذكره صاحب تذكرة علماء الهند^(١).

«قاضي نورالله شوشتری - شيعي مذهب، بصفت عدالت ونيك نفسی و حیا وتقوی و حلم و عفاف موصوف و به علم و جودت فهم و حدّت طبع و صفای قریحه معروف بود صاحب تصانیف لایقه که از آن جمله کتاب مجالس المؤمنین است، توقیعی بر تفسیر شیخ فیضی نوشته که از حیژّ تعریف و توصیف بیرون است، طبع نظمی داشت به وسیله حکیم ابوالفتح به ملازمت اکبر پادشاه پیوست. شیخ معین قاضی لاهور که به وجه ضعف پیرانه سال معزول شده به جایش قاضی نورالله به عهده قاضی لاهور از حضور اکبری منصوب گردید و انصرام آن عقده به دیانت و امانت کرد، در سنه هزار و نوزده هجری وفات یافت».

٣- إنّ للقاضي رضوان الله عليه كلاماً يلوح منه أنّه كان يتفرس أنه يمضي من الدنيا شهيداً وذلك أنّه قال في أوائل المجلس الخامس من كتابه مجالس المؤمنین في ترجمة أبي طرفة محمد بن علي بن النعمان الملقّب بمؤمن الطاق ما لفظه «ودر مختار

(١) ص ٢٤٥ من النسخة المطبوعة في لکنهور.

کشي از مفضل بن عمر روایت می‌کند که او گفت حضرت امام جعفر علیه السلام مرا گفتند که نزد مؤمن الطاق رو و او را امر کن که با مخالفان مناظره نکند پس به در خانه او آمدم و چون از کنار بام سرکشید به او گفتم که حضرت امام تو را امر می‌فرماید با اغیار سخن نکنی گفت می‌ترسم که صبر نتوانم کرد.

مؤلف گوید: «که این بیچاره مسکین نیز مدتی به بلای صبر گرفتار بودم و با اغیار تقیه و مدارا می‌نمودم از بی‌صبری می‌ترسیدم و آخر از آنچه می‌ترسیدم به آن رسیدم و از عین بی‌صبری این کتاب را در سلك تقریر کشیدم، اکنون از جوشش بی‌اختیار به جناب پروردگار پناه می‌برم و همین کتاب را شفیع خود می‌آورم».

و يشبه مفاد هذه العبارة في الجهة المذكورة البيت الذي نقله منه في ضمن ما نقل من أبياته صاحب تذكرة صبح گلشن^(۱)، وهو هذا:

خوش پریشان شده‌ای با تو نگفتم نوری

آفتی ابن سرو سامان تو دارد در پی

و كيف كان هذه العبارة كما ترى ظاهرة في أنه كان يتفرّس في حقه أن آخر أمره ينتهي إلى الشهادة ولا غرو فيه، فإن المؤمن ينظر بنور الله كما ورد في الحديث «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ»^(۲) وَإِنْ أُبَيْتَ فَلَا أَقْلَ مِنْ دَلَالَتِهِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مَمَّنْ قَدْ اسْتَعَدَّ لِبَذْلِ نَفْسِهِ فِي سَبِيلِ تَرْوِيجِ الدِّينِ وَتَشْيِيدِ مَبَانِي شَرِيعَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَاحْيَاءِ مَذْهَبِ الْأُمَّةِ الطَّاهِرِينَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - وَكَانَ لَا يَعْجَبُ بِمَوْتِهِ إِنْ أَتَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ، كَمَا وَقَعَ الْأَمْرُ

(۱) ص ۵۶۰

(۲) کافی ج ۱ / ۲۱۸ - «قال رسول الله صلى الله عليه وآله...».

كذلك - فأفاض الله على تربته الزكّية شأبيب الرحمة والرضوان ، وأسكنه في دار خلدته بمجوحة الجنان - ويؤيد ذلك الاستظهار القول بأنّ سبب شهادته كان ظهور كتاب مجالس المؤمنين كما أسلفنا نقله .

لكن ينافيه ما وصفه به العالم النحرير المتتبّع الشيخ آغا بزرك الطهراني دام ظلّه في الجزء الأوّل من الذريعة تحت عنوان إحقاق الحقّ بعد ذكر اسمه بهذه العبارة (الشهيد ببلاد الهند بسبب تأليف هذا الكتاب) يعني به إحقاق الحقّ .

أقول : قوله (بسبب تأليف هذا الكتاب) مأخوذ من قول الشيخ الحرّ العاملي عليه السلام في ترجمة القاضي وكلامه في ترجمته في الجزء الثاني من أمل الآمل هذا «نور الله الشوشتری فاضل عالم علامة محدّث ، له كتب منها إحقاق الحقّ كبير في جواب من ردّ نهج الحقّ للعلامة وكتاب الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة وكتاب مصائب النواصب (إلى أن قال :) كان معاصراً لشيخنا البهائي وقتل في الهند بسبب تأليف إحقاق الحقّ» .

أقول : ذكر الشيخ فرج الله عليه السلام مثل هذا الكلام في كتاب ايجاز المقال . هذا كله بالنسبة الى شهادته وأمّا ولادته عليه السلام فلم أر ذكرأ منه في كتب التراجم إلا في كتاب نجوم السماء ^(١) وعين عبارته هكذا .

«ولادت باسعادتش در سنه نهصد و پنجاه و شش هجرى واقع شده و شهادتش از كلمه «سيد نورالله شهيد شد» كه سنه يك هزار و نوزده هجرى مى شود بر مى آيد ، بر اين تقدير مدت عمر شريفش شصت و چهار سال مى شود» فتبين أنّ ما ذكره صاحب شهداء الفضيلة في هذا الباب مأخوذ من ذلك الكتاب الشريف .

٣ - مشرب القاضي رحمته ومذاقه

الإِنصاف أنَّ للقاضي رحمته تمايلاً إلى مشرب الصوفية وذلك واضح عند من لاحظ كتبه واستأنس بكلماته ولا بأس بذكر كلام منه رحمته يستشتم منه هذا المعنى، قال رحمته في أوائل إحقاق الحق في البحث الخامس من مباحث التوحيد معترضاً على ما ذكره الفاضل روز بهان في ردّ كلام العلامة رحمته ما لفظه:

«وأقول: قد ردّد الناصب المردود بقوله: «فإن أراد محقّي الصوفية كأبي يزيد البسطامي - إلى آخر كلامه -» ولم يذكر عديله، وهو أن يراد غير محقّي الصوفية وظاهره أن تشنيع المصنّف مخصوص بهم وهم الذين يعتقد هم المصنّف من صوفية الجمهور دون أبي يزيد والجنيّد وأشباههم فإنّهم من الشيعة الخالصة كما حققنا ذلك في كتاب مجالس المؤمنين» إلى آخر كلامه وقال أيضاً فيه في المبحث السادس من مباحث التوحيد:

«وأقول: قد بيّنا قبيل ذلك أن ههنا جماعة من المتصوفة القائلين بالحلول وكلام المصنّف فيهم ويدلّ عليهم من اشعارهم أيضاً قولهم (شعر):

أنا من أهوى ومن أهوى أنا نحن روحان حللنا بدنا

وهكذا الكلام في إنكاره لكون عبادتهم الرقص والتصفيق، فإنّ الكلام في متأخري المتصوّفة من النقشبندية وأمثالهم لا في قدماء الصوفية الحقّة ومن يحذو حذوهم: فإنّ حالهم وأقوالهم خال عن الغناء والتصفيق ونحوهما» ويدلّ على المدّعا دلالة صريحة ما ذكره في المجلس السادس من كتابه مجالس المؤمنين ولا بأس بنقل شيء منه فقال:

«مجلس ششم - در ذکر جمعی از صوفیّه صافی طویت که نزد سالکان مسالک طریقت، ومؤسسان قواعد شریعت و حقیقت، مقصود از ایجاد عالم و

اختراع بنی آدم بعد از ایجاد جواهر زواهر انبیاء وائمه هدی - علیهم صلوات الله
 الملك الأعلى - وجود فایض الجود این طایفه کرام و اصفیای عظام - کثرهم الله
 بین الانام - است که به میامن توفیق ازادانی مراتب خاک به اعلی مدارج افلاک
 ترقی نموده اند و از حضيض خمول بشریت به اوج قبول ملکیت تلقی فرموده، از
 پرتو سراج وهاج و عکس شعاع لماع ﴿يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾^(۱) با ساکنان
 ملاً اعلی و مطمئنان عالم بالا در سلك انتظام منخرط گشته و به مرتبه ای رسیده اند
 که عواقب امور قبل از ظهور مشاهده نموده اند و خواتیم اشیاء پیش از بروز
 وجود مطالعه فرموده دعائم دین و دولت بمیامن همت ایشان قائم، و قوائم ملک و
 ملت به روابط وجود ایشان منتظم، پاکبازان بساط مردی، و صدرنشینان صفة
 دردمندی، بحرآشامان تشنه جگر، و دست افشانان بی پا و سر، گم گشتگان
 جادۀ سلامت، و منزویان کنج ملامت، زنده پیلان ژنده پوش، و زنده دلان
 صاحب هوش، خرقة پوشان خانقاه قدس، و باده نوشان بزمگاه انس، شاهان
 بی کلاه و امیران بی سپاه.

(بیت)

قومی ملوک طبع که از روی سلطنت
 گوئی کز احترام سلاطین کشورند
 شاهان دلق پوش که گاه حمایتی
 زیر گلیم شان جم و خاقان و قیصرند
 امروز از نعیم جهان چشم دوختند
 فردا خود از کرشمه به فردوس ننگرند

(۱) سورة نور، آیه ۳۵

منگر به چشم خواردرین پابرهنگان

نزد خرد عزیزتر از دیده سرند

آدم بهشت را به دو گندم اگر فروخت

حقا که این گروه به یک جو نمی خرند

ومزید توضیح و تقریر کلام در تحقیق حال این طایفه کرام آن است». «إلى آخر كلامه الطويل الذي آخره الذي تركناه أدل على المطلوب من أوله الذي ذكرناه لأنه مشتمل على الاستدلال على بعض الأمور الدائرة بين الصوفية وعلى الدفاع عن بعض افراد الطائفة كالحسن البصري واحمد الغزالي وذلك لأن المقدمة لا تسع ذكره بطوله لأنه كرسالة صغيرة، فمن أراد فليطلبه من هناك» ونظراً إلى أمثال ما ذكر.

قال صاحب رياض العلماء في ترجمته: «وكان له تمليل إلى التصوف والاعتناء بشأن أهله»، لكن لا يخفى عليك أن هذا التمليل لا يبلغ حداً يمكن أن يقال أنه كان من الصوفية ويكشف عن ذلك تصريحه ببعائده بالبيانات الشافية الوافية في كتبه المشهورة السائرة وتصنيفاته المعروفة الدائرة فمن أراد معرفة الحال تفصيلاً فليراجعها.

وأما إجمالاً فنشير إليه فنقول: قال الفاضل الكشميري في كتاب نجوم السماء في ضمن ترجمة القاضي رحمه الله ما محصّله: «لا يخفى أن ما ذكره القاضي السيد نورالله التستري في كتاب مجالس المؤمنين وغيره من مدح جماعة من الصوفية وحسن الظن بهم كمدح الحسين بن منصور الحلاج الذي صدر التوقيع المشتمل على لعنه من مولانا صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه كما نقله علمائنا الإمامية رضوان الله عليهم في كتبهم المعتمدة ومثل مدح سفیان الثوري وأبي يزيد البسطامي

ومحیی الدین العربی وأضرابهم من متقدّمي الصوفیة ومتأخريهم من الذین ثبت عند علماء الإمامیة فساد مذهبهم وسوء عقیدتهم لا یستلزم تصوّف القاضي المادح لهم لأنّ مدح شخص لا ینحصر فی اختیار مسلكه وقبول مذهبه بل ما ذكره القاضي فی كتبه من مدح أعظم علماء الإمامیة وأكابرهم كالشیخین الجلیلین ابن بابویه والمفید وغيرهما من أعیان العلماء من الذین قدحوا فی الصوفیة وطعنوا علی طریقتهنّ وشنعوا علی سیرتهنّ وأظهروا براءتهنّ منهم یشعر ببراءته ونزاهة ساحته من مذهب جماعة الصوفیة وطریقتهنّ المبتدعة

وأیضاً ممّا یدلّ علی المطلوب كتابه إحقاق الحقّ لأنّه مع اشتماله علی سائر المباحث من توحید الله تعالی ومعرفة ذاته وصفاته ومباحث النبوة والإمامة والمعاد وغير ذلك لا یشهر منه أنّ اعتقاده یوافق أقوال اهل التصوّف ویخالف أصول علماء الإمامیة كالقول بوحدّة الوجود وغير ذلك من الأمور التي زعم الصوفیة حقانيتها وأثبت الإمامیة بطلانها، بل السید المذكور أثبت عقائد الإمامیة الثابتة عند علماءهم بالدلائل الوافیة والبراهین الشافیة، اثباتاً لا مزید علیه وذلك ینافی التصوف وهو المطلوب .

وممّا یؤید هذا المدّعا ما كتبه بعض الأعظم علی ظهر نسخة من مجالس المؤمنین بعد نقل العبارة التي نقلناها فیما سبق من تذكرة علیقلی خان الداغستانی وهو: «الحقّ أنّ المساعی الجمیلة التي بذها السید نورالله فی إعلاء كلمة الحقّ وتشیید بنیان الدّین وترویج مذهب الإمامیة الحقّة أكثر وأوضح من أن یمتدّج إلى البیان، بل هی أظهر من الشمس وابهر من الأمس وعلوّ مراتب تصانیفه وسموّ مقامات كتبه واضح عند من كان من أولى العلم والکیاسة وذوی الفهم والفراسة ولا سترة علیه ولا خفاء فی وجهه من الوجوه .

وأیضاً لا یخفی أنّ تصوّف القاضي رحمته لا یشترک فی مطاوی كلامه وتضاعیف

مرامه في كتبه وتأليفاته ورسائله وتحقيقاته بنهج واضح وطريق جليّ بحيث يمكن أن يستدلّ به على كونه من الصوفية، نعم يؤخذ منها أنه كان له ﷺ حسن ظنّ ببعض المتصوّفة وأين هذا من ذلك؟ لأنّ مدح بعض الأشخاص لا ينعصر في اختيار مسلكه لأنّ الأغراض والغايات متفاوتة بحسب الأزمنة والأوقات، ومختلفة بحسب الأمكنة والمقامات، ومدح القاضي ﷺ للعلماء والأعظم الذين صرّحوا بلعن الصوفية وبراءتهم منهم أدلّ دليل على ما ادّعيناه، على أنّ علوّ درجته يقينيّ واليقين لا يزول إلاّ بيقين مثله، واحتمال بعض الاحتمالات بل الظن غير كاف، فـ ﴿لَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(١)، ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾^(٢) وتفصيله في محله، انتهى كلامه.

وأيضاً براءة القاضي نورالله - نور الله مرقد الشريف - المذكورة في كتاب الشهاب الثاقب^(٣) لمولانا السيد دلدار علي طاب ثراه وأيضاً براءته ﷺ المذكورة مع مؤيّدات آخر في رسالة أخرى للسيد دلدار علي المذكور وتلك الرسالة هي التي كتبها في جواب أسئلة المولوي سميع الصوفي فمن أرادها فليرجع إليها.

وقال: جناب سيد العلماء قدّس الله نفسه الزكيّة في بعض تصانيفه: «إنّ القاضي نورالله ﷺ كان قد حصل له لبعض الأوهام حسن ظنّ بطائفة الصوفية واستيناس بكلماتهم لكن لا يلزم من ذلك فساد عقيدته، ألا ترى أنّ القاضي المذكور قال في مجالس المؤمنين بعد ذكره قول محي الدين العربي: «سبحان من أظهر الأشياء وهو عينها» الذي يشعر بوحدة الوجود: يحتمل أن يقرء كلمة عينها

(١) اسراء: ٣٦

(٢) حجرات / ١٣

(٣) هو كتاب صنّفه السيد النحرير المذكور في الردّ على الصوفيّة وإثبات بدعهم وتلبيساتهم والتحذير عن الاقتداء بهم وفي جواز اللعن عليهم فهو كالاثني عشرية للشّيخ الحرّ العاملي ﷺ فإنّه أيضاً في هذا الباب.

بالغين المعجزة والباء الموحد والياء المثناة المشددة بصيغة الماضي ومعناها أخفاها إلى آخر ما قال زاعماً أنّ كلامه بأمثال هذا التوجيه يخرج عن حدّ مخالفة الشرع، فلو كان القاضي رحمته الله معتقداً بوحدة الوجود لما صحف كلامه ولما وجهه بمثل هذا التوجيه ولما أصلحه بزعمه بمثل هذا البيان، فانكشف أنه رحمته الله كان يزعم لبعض احتمالات والوجوه أنّ عقائد ابن العربي وأمثاله من الصوفية لا تخالف الشريعة الطاهرة ولم يكن له اطلاع على كلماتهم الغير القابلة للتأويل، فالقاضي وأمثاله ممن مدح الصوفية في كلماته كانوا يحملون كلماتهم الفاسدة على المحامل الصحيحة وإن كان ظنهم في ذلك فاسداً ومصداقاً للمصراع المعروف: «وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر»

فلا يلزم من مدحهم للصوفية كونهم مشاركين لهم في الاعتقادات «انتهى كلامه الشريف» (انتهى ما أردنا نقله من نجوم السماء).

أقول: نظير ما ذكر في هذا الكلام من توجيه كلام ابن العربي ما وقع في مجالس المؤمنين في ترجمة أحمد بن محمد المعروف بعلاء الدولة السمناني بهذه العبارة: «وآنچه شيخ در این رساله مذکور ساخت که امام ابن الإمام محمد بن الحسن العسكري - عليه وعلى آباءه الكرام الصلاة والسلام - در گذشته می تواند بود که از مقوله غلط در کشف باشد، چنانچه شیخ محی الدین و بعضی از اکابر این طایفه را در دعوی مهدویت و خاتم الولاية بودن واقع شده، یا غلط در تشخیص محمد بن الحسن العسكري باشد، چنانچه در نفعات تلویحاً و در حاشیه آن تصریحاً مثل این تخطئه از ملا نظام الدین هروی در باب تشخیص خضر رحمته الله نسبت به جناب شیخ منقول است و بالجمله چون رکن الدین علاء الدوله رحمته الله مشهور بوده به صحبت داری خضر رحمته الله و مولانا نظام الدین از وی احوال خضر رحمته الله معلوم می کرده همانا که احوال بر وجهی فرموده که مرضی مولانای

مولاناى مذکور نبوده و از این جهت به او گفت که این خضر ترکان است نه حال خضر ترجمان یعنی حال خضر نامى است از تراکمه نه حال خضرى که واسطه است میان حق و خلق، و حاصل کلام آنکه بر قیاس تخطئه ملا نظام الدین مى توان گفت که آن محمد بن الحسن العسکری که شیخ را بر گذشتن او اطلاع حاصل شده نه محمد بن الحسن العسکرى است که در عسکر سامره بغداد متولد شده بلکه محمد بن حسن دیگر بوده که در عسکر اهواز یا در عسکر مصر بوده و خدمت شیخ تشخیص حال فرموده، با آنکه آنچه درین رساله به او منسوب است معارض است به آنچه در فصل نبوات و ما یضاف إليها از رساله بیان الإحسان لأهل العرفان مذکور ساخته و فرموده که مهدى را - علیه سلام الله و سلام جدّه خاتم النبیین - از هر سه نطفه یعنی صلبى و قلبى و حقی نصیبى اكمل و حظى او فر من حیث الاعتدال لا غالباً ولا مغلوباً بود اگر در حیات است و غایب سبب غیبت او تکمیل این صفات است تا چنان شود که در حدّ اوسط افتد و از افراط و تفریط ایمن گردد و بر حق ثابت شود و اگر هنوز به وجود نیامده است بی شک بوجود خواهد آمد و به کمالی که شأن مصطفی است خواهد رسید و دعوت او شامل اهل عالم خواهد گشت و او قطب روزگار خود در مقام سلطنت خواهد بود بعد از امیرالمؤمنین علی علیه السلام انتہی . و بالجمله هر چند صدق شرطیه مستلزم صدق مقدم نیست اما احتمال دادن وجود و غیبت آن حضرت و تقدیم این احتمال بر احتمال عدم ناظر در ترجیح اوست و کسی که يك مرتبه آن چنان حکم جزم به وفات مهدى علیه السلام نموده باشد به این اسلوب سوق کلام نمى نماید، کما لا یخفى علی العارف به اسالیب الکلام و بر تقدیر تسلیم می گوئیم انکار وجود محمد بن الحسن العسکرى علیه السلام منافی تشیع شیخ نیست چه بعضی از طوایف شیعه حقی جمعی از امامیه قائل به دوازده امام که یکی از ایشان محمد بن الحسن

العسکری است نیستند چه مناط تشیع بر اعتقاد آن است که بعد از پیغمبر ﷺ خلیفه بحق بلا فصل امیر المؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام است چنانچه در صدر کتاب مذکور شده و آنچه در این مقام از روایت صاحب احباب و عبارت رساله شیخ نحریر یافت نص صریح است در این باب و مادر مواضع این کتاب ذکر مطلق امامیه را منظور داشته ایم و مقصود به ذکر، امامیه اثنی عشریه نگذاشته ایم.» و یکشف عن هذا الإجمال ما ذكره المحدث النوری رحمته الله في الباب الرابع من كتابه المسمی بالنجم الثاقب بهذه العبارة:

«و طایفه دیگر از اهل سنت اند که قائل اند به تولد آن جناب بلکه رسیدنش به مقامات عالیه و لکن گویند وفات کرده مانند احمد بن محمد سمنانی معروف به علاء الدوله سمنانی، چنانچه در تاریخ خمیس و غیره از او نقل کردند که او گفت در مقام ذکر ابدال و اقطاب که رسید به مرتبه قطبیت محمد بن الحسن العسکری و او چون پنهان شد داخل شد در دائره ابدال، و ترقی کرد به تدریج از طبقه ای به طبقه ای تا اینکه گردید سید افزاز، و قطب در آن وقت علی بن حسین بغدادی بود پس چون وفات کرد و مدفون شد، در شونیزیه نماز گذارد بر او محمد بن الحسن العسکری و در جای او نشست و باقی ماند در رتبه قطبیت نوزده سال، آنگاه خدای تعالی او را از این جهان با روح و ریحان برد و قائم مقام او شد عثمان بن یعقوب جوینی خراسانی و نماز کرد بر او و جمیع اصحابش و دفن کردند او را در مدینه رسول صلی الله علیه و آله تا آخر مزخرفات او که باید حق قلم و کاغذ را نگاه داشت و ملا حسین میبدی شارح دیوان قریب به این کلمات را در شرح دیوان گفته و گویا او هم از علاء الدوله برداشته که از کثرت اقاول شنیعه مردود الطرفین است، تمام امت را بهشتی می داند اما با شفاعت، و فرقه ناجیه که منحصر در یکی است آنان اند که بی شفاعت به بهشت روند، بلکه در اصل مذهب مشوش،

چنانچه در ریاض از بعضی از رسائل او نقل کرده که او گفت که من در بعضی مسائل بقول شیعه می گویم و در بعضی بقول اهل سنت و من عایشه و سایر ازواج نبی ﷺ را مدح می کنم پس شیعه مرا ملامت می کند و یزید و اشباه او را لعن می کنم پس اهل سنت مرا سرزنش می نمایند و شتم می کنند قاضی نورالله ﷺ به حسن فطرت در مقام معذرت ابن سمنانی برآمده به اینکه «می توان گفت» و نقل کلامه الذي ذكرناه .

وإذا أحطت خبراً بذلك فاعلم أن مما يشيد بنیان أساس هذه البيانات الدالة على براءة ساحة القاضي ﷺ من عقائد الصوفية وحالاتهم وبياناتهم ومقالاتهم التدبر في ترجمة حاله والنظر في تزلُّع كماله وذلك لأنَّ مقامه في فهم المراد من الآيات والأخبار واستخراج درر الحقائق من مجاز كلمات الملك الجبَّار وبيانات النبي المختار وأحاديث الأئمة الأطهار أشمخ من أن يقع عليه غبار الإنكار أو يتزلزل في تصديقه أقدام الأفكار فيستبعد من مثله أن يشارك الصوفية في عقائدهم الواهية الضعيفة، وأقوالهم الركيكة السخيفة، وأفعالهم المبتدعة وأثارهم المخترعة، حاشاه عن ذلك، ففيما ذكر كفاية للبصير، ولا ينبئك مثل خبير.

٤ - حرص القاضي على تكثير سواد الشيعة

بقی هنا أمر ينبغي أن نشير إليه إجمالاً وهو أن للقاضي ﷺ حرصاً شديداً على تكثير سواد الشيعة فلذا تراه في كتبه ولا سيما في مجالس المؤمنين يتعب نفسه ويتجشَّم كلفة عظيمة ويتحمل مشقة شديدة لنيل هذا المرام ولو بتحمُّل احتمالات بعيدة وتطلُّب استدلالات غير سديدة وذلك واضح عند من كان مانوساً بكلماته فلا نطيل الكلام بالخنوض فيه بالنقض والإبرام بل نكتفي بذكر شيء يدلُّ على المرام عند من لم يعرف ديدنه ولم يستأنس بكلماته :

فمنها قوله ﷺ في المقدمة الأولى من مقدمات مصائب النواصب في ضمن الاستدلال على تشييع المير سيّد شريف العلامة المشهور: «لكنّه ﷺ لحبّ الجاه والمال، أو لدفع توهم الرفض والاعتزال عن مذهب أهل الضلال، أو غير ذلك مما اقتضاه الحال شرح المواقف ونسج على ذلك المنوال^(١) بل الظاهر أنّ كلّ من اتّصف من الأفاضل والموالي، بالفطرة الصحيحة والفهم العالي، كالخطيب الرازي والغزالي، كان متظاهراً بمذهب الجمهور، مبطناً للمذهب الحقّ المنصور، لأغراض لا تخفى على ذوي الشعور، وقد شهد بحسن هذا الظنّ المبين مطالعة كتابيها سرّ العالمين والأربعين»

ومنها قوله ﷺ في المجلس السادس من كتاب مجالس المؤمنين، في ترجمة العارف المعروف بابن العربي بهذه العبارة: «ونسبت خرقة وى بيك واسطه به حضرت خضر مى رسد و خضر به موجب تصريح مولانا قطب الدين انصارى صاحب مكاتيب خليفه امام زين العابدين ؑ است و شيخ ابو الفتوح رازى در تفسير اين آيه كه ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾^(٢) روايت نموده:

«كه حضرت خضر ؑ با بعضى از نظريافتگان درگاه گفته: «كه من از مواليان على و از جمله موكلان بر شيعه اويم» و از بعضى درويشان سلسله نور بخشيه شنیده شد كه هر يك از مشايخ صوفيه كه اظهار ملاقات خضر نمايد يا خرقة خود را به او منسوب سازد في الحقيقة اخبار از التزام مذهب شيعه نموده و اشعار به عقيدة خود در باب امامت فرموده» إلى آخر كلامه الطويل الذي آثار التجشم في آخره الذي تركناه أكثر من أوله الذي ذكرناه.

(١) ذكر نظيره أيضاً في المجالس، في المجلس السابع، في ترجمة الميرسيد شريف المترجم حاله هنا.

(٢) مائده ٢٦/

ومنها قوله ﷺ في المجلس الثامن، في أول الجند الثاني عشر، في ترجمة هلاكو خان بهذه العبارة: «هلاكو خان بن تولى خان بن چنگيز خان در ربيع الأول سنة إحدى وخمسين وستائة بحكم برادرش منگوقاآن متوجه سمت ايران شده و در سنة ثلاث و خمسين در كان كل سمرقند نزول نمود و در شوال آن سال از جيحون گذشت و بنابر ارادة ربّ قدير و حسن تدبير نحرير عدم النظير خواجه نصيرالدين محمد طوسي - طيب الله مشهده - بنابر اضطرار در قلعة ميمون دز از قلاع ملاحده بسر مي برد و او را در مبادی توجه هلاكو خان به رسم رسالت نزد خان فرستاده بودند تسخير قلاع ملاحده مي سر گشته ملاحده بقتل رسيدند و در سلخ شوال اربع و خمسين وستائة خورشاه پادشاه ملاحده را به چنك آورده، طايفه خنديه را برانداخت، اتفاقاً لفظ خند موافق تاريخ است و در اثنای اين نهضت تقرب حضرت خواجه به جائی رسيد که در حرم محترم ايلخان محرم گردیده و بيگم را در تکليف اسلام ايلخان با خود متفق ساخته، ايلخان و بيگم را پنهان از اعيان لشگر به شرف اسلام فايز گردانيد و چنانچه مشهور است ایشان را ختنه ساخت و آنکه بعضی از قاصران استبعاد اسلام او می کنند از قبيل سخايف اوهام است وليس هذا أول قارورة كسرت في الإسلام».

إلى غير ذلك من الكلمات التي لا يترقب صدورها إلا ممن كان مقيداً في قعر سجن الطبيعة بسلسلة موهات الوهم والخيال لا ممن قد فاز بالطيران بجناحي العلم والعمل في أوج سماء المعرفة والفضل والكمال، كالقاضي قدس الله تربته الزكية فإن علو مقامه مما لا يقبل الإنكار فلولا أن الخوض في نقل أمثال ما ذكر يفضي إلى توهم التّحامل مني على هذا السيد السند النحرير الباذل نفسه ابتغاء لوجه الله تعالى في إعلاء كلمة الدين وإحياء سنة خاتم النبيين ﷺ وترويج مذهب الأئمة الطاهرين ﷺ - أعلى الله درجته في أعلى عليين - لذكرت من ذلك شيئاً

كثيراً، فالأولى الكفّ عن الخوض فيه، والعمل بما ورد في الحديث النبوي «أذْكُرُوا مَوْتَكُمْ بِالْخَيْرِ»^(١) والتمثل بقول من قال: «ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها».

ومما ينبغي ذكره هنا ما اعتذر به السيد إعجاز حسين الهندي رحمه الله عما وقع فيه القاضي من عدّه الصوفية والعامّة في عداد الشيعة، فإنّه رحمه الله قال في كشف الحجب والأسرار بعد ذكر مجالس المؤمنين وبيان موضوعه وتعريفه ما لفظه:

«وقد يظنّ من لا بصيرة له أنّه أدخل العامّة والصوفية في هذا الكتاب زاعماً أنّهم كانوا من أهل الحق مع أنّه باطل لأنّه رحمه الله قد صرّح في مقدمة هذا الكتاب وعند ذكر علاء الدولة السمناني أنّ غرضه في هذا الكتاب ذكر من كان يعتقد أنّ مولانا علياً عليه السلام كان خليفة بعد الرسول بلا فصل وهم الذين يسمّيهم مطلق الإمامية لا الإمامية الاثني عشرية الناجية.»

أقول: قد عرفت ممّا ذكرناه في السابق أنّ هذا الاعتذار لا يجدي في جميع الموارد، نعم هو عذر في بعضها وذكر العالم البارع التحرير الآغا محمد علي البهبهاني الكرمانشاهي رحمه الله لما صدر من القاضي في الكتاب المشار إليه من عدّة أعيان الصوفية وأعيان علماء العامّة في عداد الشيعة وجهاً آخر، فقال في أواخر كتاب مقامع الفضل، في ضمن كلام له في إثبات تسنن الملا عبدالرحمن الجامي ما لفظه^(٢):

«وجمعي از مَهْرَة فن و ثقات طرفين بر آن شهادت داده‌اند و حکم فرموده‌اند مثل فاضل متبحّر قاضی نورالله تستری رحمه الله که در مجالس المؤمنین از فاضل قاضی میر حسین مبیدی شافعی شارح دیوان مرتضوی نقل کرده که در طعن او چنین گفته:

(١) فیض الإله فی ترجمة القاضي نور الله.

(٢) ص ٢٨٨ من النسخة المطبوعة سنة ١٣١٦

شعر

آن امام بحق ولی خدا اسد الله غالبش نامی
 دو کس او را به جان بیازردند یکی از ابلهی دگر خامی
 هر دو را نام عبدرحمن است آن یکی ملجم و دگر جامی

(إلى أن قال:) و شهادت جماعت مذکوره که مقارب عصر او بعضی مؤلف و بعضی مخالف او بوده اند از ادلّ دلائل است بر کمال ظهور نصب و عداوت او که قابل توجیه و تأویل نبوده، زیرا که قاضی نورالله مذکور نظر به معارضه در مذهب که با میرزا مخدوم شریفی ناصبی داشت، بنابر مصلحتی که دیده اکثر اعیان سنیان و صوفیان را داخل شیعیان گردانیده و به مفهومات ضعیفه و احتمالات بعیده سخیفه استدلال بر تشیع ایشان نموده، چنانکه از مطالعه و مراجعه کتاب مجالس معلوم و مفهوم می گردد و مع ذلك از اعیان صوفیان کسی را که برای سنیان بجا گذاشته شیخ عبدالقادر گیلانی و ملا عبدالرحمن جامی است» و تفتن القاضي نفسه بإفراطه في هذا الأمر، فأجاب عنه بزعمه حيث قال في مجالس المؤمنين، في المجلس السابع، في ترجمة الغزالي:

«کسی نگوید که چون حکم به تشیع غزالی و مانند او که به مذهب اهل سنت اشتهاار دارند نمودید، پس باید که سخنان ایشان را که در کتب کلامیه و غیر آن مسطور است بر اهل سنت حجت نسازید، زیرا که می گوئیم که حکم ما به تشیع غزالی و امثال او نظر بیاطن حال ایشان است و شک نیست که ظاهر حال ایشان موافق اهل سنت بوده و تصانیف ایشان بر طبق عقائد آن جماعت واقع شده الخ» و ذکر نظیره في موارد عدیده من کتاب المجالس و غیره و منه ما مرّ ذکره قبیل ذلك^(۱) نقلاً من مصائب النواصب.

٥ - أسلوب تحرير القاضي رحمته وتقريره

بيان القاضي رحمته سواء كان عربياً أو فارسياً بمكان عال من الفصاحة والبلاغة ومقام شامخ من الجودة والسلاسة، واللطافة والنفاسة، ألا ترى إلى قول السيد إعجاز حسين الهندي رحمته في كشف الحجب تحت عنوان إبداء الحق «وأيضاً لا يضاهاى بيان هذا الكتاب بيان هذا العلامة التحرير ولا أسلوبه أسلوبه البالغ إلى أقصى المراتب في البلاغة وجودة التقرير مستدللاً به على أن الكتاب ليس للقاضي رحمته وهو بيان صحيح وكلام متين وإستدلال قوى، وذلك واضح عند من كان مستأنساً بكتبه إلا أنه مع ذلك يلوح قليلاً ما في بعض تعبيراته العربية شيء يخالف استعمال لغة العرب، مثلاً كلّمها يستعمل لغة «ندم» في كتبه العربية يستعملها بمن تبعاً لأسلوب التعبير الفارسي في استعمال معنى هذه الكلمة فيقول مثلاً «ندم منه» كما يقال بالفارسية: «از آن پشیمان شد» والحال أن العرب تقول: «ندم عليه» وقس عليه بعض نظائره إلا أنه معفو عنه في جنب حسن تعبيره الواضح وبيانه الجليّ على أنه أقلّ قليل وبعد ما فطنت بهذا الأمر صححت هذه الكلمة في جميع الموارد التي استعملت هي فيها من هذا الكتاب إلا ما زاغ عنه البصر.

٦ - الكلام حول بعض تأليفات القاضي رحمته

ما اشتهر من تأليفات القاضي رحمته وانتشر نسخها أربعة كتب؛ إحقاق الحق، مجالس المؤمنين، الصّوارم المهرقة، مصائب النواصب وهي تأليفاته المشهورة ولا سيّما الأوّلان، فإنّهما بمكان من الشهرة، ونظراً إلى هذا الاشتهار اكتفى جماعة في ترجمة القاضي رحمته باختصاصها بالذكر من بين تأليفاته، كما إليه ينظر كلام صاحب الروضات رحمته حيث قال بعد ذكر أسامي عدّة من كتب القاضي رحمته غير هذه أربعة في ترجمته نقلاً عن غيره «كذا في بعض المواضع المعتمدة وكأنّ المقصود به تفصيل غير

كتبه المشهورة المتداولة وإلا فلوجه لإسقاطه أسّ أساس مصنفات الرجل مثل كتاب مجالس المؤمنين الذي كتبه في ترجمة أحوال جماعة من العلماء والحكماء والأدباء والعرفاء والرجال والأوائل والرواة الأفاضل من الإسلاميين الذين هم باعتقاد المصنّف من الإماميّين مع طرف من حكاياتهم وطريف من ملح أقاصيصهم ورواياتهم وأشارة إلى ترجمة جملة من البلاد المنسوبة إليهم رضوان الله سبحانه وتعالى عليه وعليهم ومثل كتاب إحقاق الحق الذي كتبه في النقض على إبطال الباطل الذي كتبه الفضل بن روزبهان الإصفهاني في الردّ على نهج الحق لإمامنا العلامة أعلى الله مقامه وأعظم انعامه ، وكتاب صوارمه الذي كتبه في الردّ على صواعق ابن حجر الهيثمي المكّي ، إلى غير ذلك من مصنفاة التي تسمعها من غير هذا الموضع على حسب ما سوف نحكي»

فنقول : رابع هذه الثلاثة المذكورة في الاشتهار مصائب النواصب كما ستعرف وجهه إن شاء الله تعالى .

أما إحقاق الحق

فهو كتاب شريف قد وقع عند علمائنا الفحول بمكان من القبول بحيث صرّح بعض العلماء بأنه ممّا يؤلّف مثله في بابهِ وهو كذلك قال صاحب رياض العلماء في حقّه :

«إحقاق الحق كتاب جيّدة الفوائد كبير جداً وقد ألّفه في بلاد الهند في جواب ردّ بعض متأخري العامة على كتاب نهج الحق للعلامة في مسألة الإمامة وتأليف هذا الكتاب هو من جملة البواعث لشهادة هذا السيد ﷺ وهو كتاب معروف معوّل عليه عند من جاء بعده من العلماء .

قال العالم الجليل السيد اعجاز حسين الهندي ﷺ في كشف الحجب

والأستار: «إحقاق الحق للفاضل الكامل الأديب، العالم العامل الأريب، السيد السند السديد الشهيد القاضي نورالله بن شريف بن نورالله - نورالله مرقده - المشتهر بالشهيد الثالث، نقض فيه إبطال الباطل الذي ألفه ابن روزبهان زاعماً أنه جواب لكشف الحق ونهج الصدق لآية الله في العالمين العلامة الحلي». قال الحرّ العاملي: «أنه كان معاصراً للشيخ البهائي، وقتل بسبب تأليف إحقاق الحق (انتهى)».

وقال صاحب الذريعة في حق ذلك الكتاب: «وهو أجلّ كتاب في بابه، تعرّض في الردّ كلمات القاضي فضل بن روزبهان في كتابه «إبطال نهج الباطل، الذي كتبه في الردّ على كتاب نهج الحق لآية الله العلامة الحلي، فأظهر الصواب ونال أعظم الأجر والثواب، أوّله: «الحمد لله الذي جعل مقام شيعة الحق عليّاً، وصيرهم مع نبيّه إبراهيم في ذلك الاسم سميّاً» (إشارة إلى تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾^(١).

قال الحاج محمد جعفر الصوفي المتأخّر المعروف بكبودر آهنگي في كتاب مرآة الحق^(٢) في ضمن كلام له بعد ذكر اسم الكتاب أعني الإحقاق ونقل شيء منه ما لفظه:

«انصاف آن است كه چنانچه از بعضی أساتيد عظام خود كه جناب مرحوم مغفور ميرزا ابوالقاسم قمی رحمته باشد و بعضی فضلاى ديگر كه جناب مرحوم مغفور ميرزا محمد مهدى طباطبائى شهرستانى باشد شنيدم كه مى فرمودند كه قاضى رحمته كمال فضيلت و تحقيق و تتبع را داشته كه به اين نحو ردّ كلمات فاضل روزبهان را نموده و مى فرمودند كه اگر علامه حليّ خود ايشان مى خواستند كه به

(١) صافات / ٨٣

(٢) ص ٩٧ من النسخة المطبوعة

این نحو ردّ کلام و تزییف او نمایند ما را اعتقاد این است که به این نحو ممکن نبود».

وقال أيضاً بعد مدح أعظم من ذلك لهذا الكتاب وبعد مدح بالغ لمؤلفة وسائر تأليفاته ولاسيما إحقاق الحق ومجالس المؤمنين^(١): «نفاست و شرافت این دو کتاب بمرتبه ای است که محقق محدث مولانا محمد تقی مجلسی رحمته فرموده است: که بر هر شیعه لازم است که این دو کتاب را داشته باشد» یرید بهما إحقاق الحق ومجالس المؤمنين.

تاریخ تألیف إحقاق الحق وطبعاته

قال السيد إجاز حسين رحمته في كشف الحجب والأستار بعد ما مرّ ذكره: «قد صنف هذا الكتاب في مدّة يسيرة وأيام قليلة لا يكاد أحد أن ينسخه فيها فضلاً عن أن يصنّفه، قال رحمته في آخره:

«وقد اتفق نظم هذه اللثالي، التي وشحت بها عوالي المعالي، في سبعة أشهر من غير الليالي، لما شرحت من كثرة ملالي، وضعف القوى ونحول البدن كالشنّ البالي، وكان آخرها آخر ربيع الأوّل المنتظم في سلك شهور سنة ألف وأربع عشرة في بلدة آگره أكره بلاد اتّخذها الكفر وكُرّه، واستعمل فيها الشيطان مكرّه، - صان الله المؤمنين عن مكره وجهله، وأخرجهم عن سواد الهند حزنه وسهله، بحق الحق وأهله -».

قال الشيخ أغا بزرك دام ظلّه في الذريعة بعد ما ذكره: «طبع بايران تماماً في سنة ١٢٧٣ ق و طبع بمصر أيضاً لكنّه مع اسقاط بعض مطالبه ثمّ في سنة ١٣٢٦ ق

(١) ص ١٠٩ من النسخة المطبوعة

طبع بها نصفه الأوّل إلى البحث الرابع في تعيين الإمام مباشرة الفاضل الشيخ حسن ابن الشيخ دخيل الحجامي النجفي وأتعب نفسه في تصحيحه ومقابلته مع طبع ايران وغيره، وعمد العلامة المعاصر الشيخ محمد حسن مظفر النجفي إلى تأليف كتابه دلائل الصدق في نهج الحق تتميماً لما حققه القاضي نورالله الشهيد في هذا الكتاب وهو مجلد كبير يأتي في محله».

تتميم

قال صاحب رياض العلماء في آخر ترجمة القاضي رحمته «ثم أعلم أنّ الذي ردّ على العلامة كتاب نهج الحق هو فضل بن روزبهان الإصفهاني، ويقال أنّه من غير أهل اصفهان ولكن توطن بها، فلاحظ وكان فضل بن روزبهان في عصر خروج السلطان شاه اسماعيل الصفوي بل بعده بقليل، فلاحظ ويقال: أنّ فضل بن روزبهان كان بعد دولة السلطان محمد خدا بنده الذي ألف العلامة كتاب نهج الحق له بقليل وهو خطأ، كيف لا وقد يظهر من كلام القاضي نورالله المذكور في مواضع من إحقاق الحق أنّه كان من المتأخرين عن ذلك الزمان بكثير. منها أنّه قال: أنّه قد ألف ذلك الردّ على العلامة لأجل تلافي قتل قومه بإصهبان يعني بعد خروج السلطان شاه اسماعيل.

ومنها أنّه قال: أنّ بعض الإيرادات التي أوردها فضل بن روزبهان في بحث رؤية الله تعالى قد أخذها من الشرح الجديد للتجريد ومن المعلوم أنّ الشارح الجديد كان في عصر ميرزا الغ سبط الأمير تيمور وهو قريب من عصر خروج السلطان شاه اسمعيل الصفوي المذكور. ومنها انه».

أقول: فترك بياضاً لكتابتة شيء ولم يكتبه والظاهر أنّه لم يمهله الأجل لكتابتة لأنّي نقلته من خطّه رحمته.

أما مجالس المؤمنين

فهو أشهر من إحقاق الحق قال الأفندي رحمته الله في ضمن عدّ تأليفات القاضي رحمته الله «أيضاً كتاب مجالس المؤمنين بالفارسية وهو كتاب كبير معروف في ذكر طائفة من علماء الشيعة ورواتهم وزمرة من مشاهير الإمامية من السلاطين والأمراء والصوفية والشعراء من الأزمنة السالفة إلى زمانه وقد أفرط في ذلك وفرط وهو من جملة البواعث لنا في إنشاء هذا الكتاب المسمّى برياض العلماء وإنما ألف رحمته الله كتابه المذكور حيث رأى أن المخالفين علينا قد طعنوا بأنّ مذهب الشيعة قد حدث في مبدأ ظهور الدولة الصفوية وخروج السلطان شاه اسماعيل الصفوي ونحو ذلك من أقاويلهم المخيلة الفاسدة وقد مرّت الإشارة إليه أيضاً في أوّل الديباجة».

أقول: مع ذلك كلّ هذا الكتاب من نفائس الكتب ولولاه لفاتت فوائد جمّة لا يجبر فواتها غيره.

قال السيد إعجاز حسين الهندي رحمته الله في كشف الحجب والأسرار: «مجالس المؤمنين للقاضي نورالله بن شريف الحسيني الشوشتري المتوفى سنة تسع عشرة بعد الألف، رتبّه على إثني عشر مجلساً في ذكر الأماكن والمواطن التي لها اختصاص بالأئمة الطاهرين والطوائف والأصحاب والتابعين والمتكلّمين والمفسّرين والمحدّثين والمجتهدين والسادات والقراء والنحاة والحكماء والملوك والأمراء والوزراء والشعراء من العرب والعجم (إلى أن قال:) أوّله «نفحات دلگشای حمد ورشحات جانفزای الخ».

تأريخ تأليف مجالس المؤمنين وطبعاته

قال الناقد البصير الأفندي رحمته الله في رياض العلماء: «وكان فراغه من مجالس المؤمنين يوم الخميس الثالث والعشرين من شهر ذي القعدة لسنة عشرة وألف؛

وكان افتتاحه في مفتح شهر رجب المرجب المنتظم في سلك شهور سنة ثمان وتسعين وتسعمائة في بلدة لاهور - رضيت عن آفات الدهور -، هكذا وجدت صورة خطّه على آخر كتاب المجالس المذكور».

أقول: قد علم من هذا الكلام أنّ ما ذكره ريو^(١) في فهرسه^(٢) من أنّ في متحف البريطانية نسخة خطيّة من كتاب مجالس المؤمنين قد كتب في هامش آخرها: «افتتح هذا الكتاب في رجب سنة ٩٩٣، واختتم في الثالث والعشرين من ذي القعدة لسنة ١٠١٠». ويظنّ أن التاريخ المذكور قد استنسخ من خطّ مؤلفه. صحيح من جهة الظن إلا أن في الكلام اشتباهاً نشأ من تحريف «ثمان» إلى «ثلاث» ويمكن أن يكون الأمر بالعكس إلا أنه بعيد لا يعبأ به عند المتأمل البصير، لكون الأفتدي أبصر منه. طبع هذا الكتاب في إيران ثلاث مرّات (مرّتين في طهران؛ تأريخ الطبعة الاولى في ١٦ رجب سنة ١٢٦٨، والطبعة الثانية ليست عندي الآن منها نسخة فليلاحظ من غير هذا الموضوع، وثالثة في تبريز في مطبعة الحاج ابراهيم آقا الباسمجي التبريزي لكن بلا ذكر من تأريخ الطبع) إلا أن النسخ المطبوعة في تلك الطبعات الثلاثة ملحونة جداً مشوشة كثيراً بحيث يتعسر على الناظر بل يتعدّر عليه الاستفادة الكاملة منها من دون مراجعة إلى النسخ الخطيّة او المآخذ المنقول عنها وذلك على خلاف ما أوصى به القاضي^(٣) في آخر هذا الكتاب فإنّه أورد في آخره خاتمة تشتمل على وصاياه التي آخرها هذه العبارة:

«ديگر آنکه چون بعد از اتمام هفت نسخه از اين مجالس و مقابله آنها با اصل مسوده آن، اين فقير مستهام به اشاعت آن اقدام نمود، بنا بر اين مأمول از الطاف اخوان كرام كه از آن نسخ نقل بردارند آنکه همّت بر تصحيح و مقابله منقول عنه

(١) Ch.Rieu.

(٢) ج ١؛ ص ٣٣٧-٣٣٨.

گمارند تا چنانکه در اکثر کتب تواریخ و سیر به نظر می‌رسد به تعاقب نقل و مرور روزگار نسخه‌های سقیم خاطر آزار بر روی کار نیاید و طبع لطیف ناظران را از مطالعه آن ملالت نیفزاید».

هذا كله مع اعتراف القاضي رحمته بأن الأشعار العربية قد كانت في النسخة الأصلية أيضاً مشوشة ملحونة مصحفة وذلك لأنه رحمته قال في المجلس الحادي عشر بعد ذكر حكاية^(۱) تشتمل على ذكر سبب تأليف أبي تمام لكتاب الحماسة ما لفظه: «مخفي فنانند که حال مؤلف این کتاب در نقل اکثری از اشعار شعرای عرب بر منوال حال شیخ اصفهان است در نقل کتاب حماسه از آن نسخه سقیم غیر مستقیم و امیدوار است که توفیق تصحیح و تحقیق آن روزی گردد والله الموفق».

أقول: عمّمه في وصاياه التي ذكرها في خاتمة الكتاب إلى الأخبار أيضاً حيث قال فيها ما لفظه: «دیگر آنکه بر وجهی که سابقاً در ذیل احوال ابوتّمّام طائی از مجلس یازدهم مذکور شده چون بعضی از کلمات واقعه در اخبار و اشعار منقوله در این کتاب خالی از سقمی و ارتبابی نیست اگر اصلی صحیح‌تر از آن اخبار و اشعار بدست آرند در تصحیح آن التفات دریغ ندارند».

(۱) وھی هذه «آورده‌اند که سبب جمع ابی تمام کتاب حماسه را آن بود که چون او در وقت توجه از نیشابور به عراق عرب به ولایت همدان رسید زمستان شد و برف راه را مسدود ساخت و در آن اثناء ابوالوفاء محمد بن عبدالعزیز که ادیبی بود از اولاد رؤساء و شعر نیز می‌گفت ابوتّمّام را به خانه خود برده به خدمت او مشغول شد و چون مدت توقف ابوتّمّام به واسطه زمستان امتدادی داشت، کتب خود را نزد ابوتّمّام آورده ابوتّمّام از آنها اختیار ابیات حماسه نمود و نسخه نزد ابوالوفاء ماند تا آنکه کتب ابوالوفاء به دست شخصی از اهل دینور افتاد که او را ابوالعوادل دینوری می‌گفتند و او در ایامی که از هجرت نبویه دو بیست و هفتاد سال و کسری گذشته بود نقلی سقیم مصحف از آن برداشته به اصفهان برد و بعضی از مشایخ اصفهان با آن خلل و قصور که در آن نسخه بود بر تداول آن رغبت فرمودند و ابوبکر خیاط را جهت تفحص اشعاری که مانند کتاب حماسه بود به اطراف بلاد فرستاد و همیشه در مقام اصلاح آن بود تا چنان شد که مردم از مطالعه آن بهره یافتند».

فائدة مهمة - أعلم أن من متممات كتاب مجالس المؤمنين رسالة «دفع شبهات ابليس» ويعلم ذلك من ملاحظة صدر الرسالة وذلك لأن عبارة صدرها بعد البسملة والاستعاذة هكذا: «مخفى غماند که این تراب اقدام مؤمنان در فاتحه کتاب مجالس المؤمنین تشبیه اقوال بعضی از شیاطین امت سیدالمرسلین را به شبهات ابلیس لعین مذکور ساخته»^(١) و جهت رعایت معانقه اجزای اصلیه کلام حواله شعور بر بعضی شبهات مذکوره و جواب آن را به کتب جمهور مناسب شناخته بود و چون آن مقام به نظر شریف بعضی از اخوان عالی شأن ملک نشان که جامع ملکات فطریه انسانی و خالص صفات ردیه شیطانی بود رسید استدعا نمود که به نوشتن تفصیل شبهات مذکوره و جواب آن گراید و به حاشیه کتاب الحاق آن نماید تا ناظر در این مقام را حاجتی بغیر این کتاب نباشد و تکلف جستجوی خاطر او را نخراشد و چون به حسب استدعای او شروع در آن واجب گردید الخ».

وهي تشتمل على أجوبة سبع شبهات القاها ابليس وهذه الرسالة هي التي عبر عنها صاحب شهداء الفضيلة بقوله: «رسالة في ردّ الشيطان» كما مرّ نقله^(٢) وذلك لأنّه غير عبارة الرياض وعبارته هكذا «رسالة في رد شبهات الشيطان» كما صرح به علاء الملك أيضاً في محفل فردوس بقوله: «رسالة دفع شبهات ابليس»

(١) یرید به ما ذکره فی فاتحه کتاب مجالس المؤمنین بهذه العبارة «وآول شبهه ای که در عالم پیدا شد شبهه ابلیس بود (إلى أن قال:) واز این استکبار و استبداد هفت شبهه او را سائر خلایق آن شبهات سرایت کرد تا آنکه بعد از غروب آفتاب نبوت هر نبی بعضی از آن شبهه ها در نفوس علمای امت آن پیغمبر پدید آمد (إلى أن قال:) و این اختلاف و افتراق بحکم حدیث «ستفترق» در امت پیغمبر ما صلوات الله علیه وآله زیاده گردید (إلى أن قال:) و تفصیل آن شبهات که منشأ اشتباهات اهل بدع و ضلالت است با دفع آن در کتب اهل کتاب مذکور و در مصنفات علمای ملت احمدی مسطور است الخ».

كما مرّ نقله^(١) ولهذه العلاقة طبعت في أواخر مجالس المؤمنين في هوامش بعض الصفحات .

أما الصوارم المهرقة

فهو هذا الكتاب الحاضر الذي لا نخوض في بيان ما ينبغي لشأنه لأنّ عيانه يغنينا عن بيانه، بل نكتفي بذكر ما لا بدّ منه وهو التعريف الإجمالي من الكتاب فنقول: هو كتاب كلامي يبحث عن موضوع الإمامة العظمى والخلافة الكبرى، صنّفه القاضي رحمته في جواب الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي ومع كونه ردّاً على بعض الصواعق (لأنّه لا يتجاوز عن مبحث خلافة أبي بكر) في حكم الردّ على كلّ لما نبّه عليه مصنّفه في آخره، ومع صغر حجمه كثير الجدوى غزير الفحوى. قال الأفندي رحمته في ضمن عدّة تأليفات القاضي رحمته: «وكتاب الصوارم المهرقة في ردّ الصواعق المحرقة لابن حجر العسقلاني في دفع الإماميّة وحقيّة مذهب العامّة معروف، والظاهر أنّه غير ما سبق من رسالة ردّ مقدمات ترجمة الصواعق»

أقول: قوله رحمته «العسقلاني» سهو قلم واشتباه منه لأنّ الصواعق لابن حجر الهيثمي المكّي المتأخّر زمانه عن زمان ابن حجر العسقلاني بكثير من السنين، فليلاحظ من محله.

قال صاحب كشف الحجب والأستار: «الصوارم المهرقة في دفع الصواعق المحرقة للسيد السند القاضي نورالله بن شريف بن نورالله المرعشي الشوشتري - نورالله مرقدّه -، المتوفّى سنة تسع عشرة بعد الألف وهو شرح بالقول».. ويؤخذ من ملاحظة فهارس الكتب أنّ هذا الكتاب أوّل كتاب صنّف في ردّ الصواعق

(١) انظر ص ١٦

وذلك لأنّ العلماء كتبوا في ردّه كتباً كثيرة .

قال الفاضل الجليل السيد إعجاز حسين الهندي رحمته الله في كشف الحجب والأستار:

«إبداء الحقّ في جواب الصواعق المحرقة، قال بعض الأفاضل: أنه من مصنّفات السيد السند القاضي نورالله بن شريف بن نورالله الحسيني المرعشي الشوشتري - أعلى الله درجته في أعلى عليّين - لكنّه لا يستقيم لأنّه استشهد سنة تسع عشرة بعد الألف في عهد جهانگیر وتاريخ تصنيف إبداء الحق على ما ذكر في أوّله سنة سبع وعشرين بعد الألف، وأيضاً لا يضاهي بيان هذا الكتاب بيان هذا العلامة التحرير ولا أسلوبه اسلوبه البالغ إلى أقصى المراتب في البلاغة وجودة التقرير فلعلّه لابنه أو لبعض تلامذته، أوّله: الحمد لله الذي هدانا إلى الصراط المستقيم الخ»

قال صاحب الذريعة بعد نقل الكلام المذكور هنا: «أقول: نعم ردّ القاضي نورالله الشهيد على الصواعق موجود واسمه الصوارم المهرقة في دفع الصواعق المهرقة كما يأتي، وللقاضي الشهيد أيضاً ردّ على مقدّمات ترجمة الصواعق يأتي».

وقال أيضاً صاحب كشف الحجب: «البوارق الخاطفة في جواب الصواعق المحرقة لابن حجر المكي الهيثمي لم أقف على اسم مصنّفه لعلّه لبعض تلامذة القاضي نورالله الشوشتري - أعلى الله في عليين درجته - أو لولده محمد علي قد التزم فيه أن لا يتمسك في إبطاله بغير ذلك الكتاب، ويظهر من هذا الكتاب أنّ للمصنّف كتاباً في علم الكلام بالفارسية سمّاه الشوارق، أوّله: الحمد لله الذي جعل إحقاق الحقّ ذريعة لشفاعة النبيّ المختار، وصيرّ إبطال الباطل وسيلة في سلك العترة الأطهار، الخ».

وقال المحدث النوري رحمه الله في هامش الموضوع من نسخة خطية له من كشف الحجب بعنوان الاستدراك: «البوارق الخاطفة والرواعد العاصفة في ردّ الصواعق المحرقة، والظاهر أنه للسيّد علي بن السيّد علاء الدولة بن ضياء الدين نور الله، أوّله: الحمد لله الذي امطر على ابن حجر حجارة العذاب، وطرقه بفطيس العقاب الخ»

قال صاحب الذريعة: «ذكر شيخنا العلامة النوري رحمه الله فيما كتبه بخطه على هامش نسخة كشف الحجب التي أهداها إليه مؤلفه البوارق المذكور، كتبه استدراكاً لما فات المؤلف وقال: هو لسبط القاضي الشهيد والظاهر أنه السيد عليّ بن السيد علاء الدولة بن السيد ضياء الدين نورالله»

أقول: نعم يظهر من مخالفة الخطبتين تعدّد الكتابين وإن اتّحد موضوعهما واسمهما وقد ذكر صاحب الرياض المولود سنة ٦٦ ترجمة السيد علي هذا في كتابه وقال: «أنّه كان يسكن بالهند وكان معاصراً لنا» و«لعلّه لبعده عنه لم يطلع على كتابه هذا»، أقول سنذكر كلام صاحب الرياض في ترجمته.

وقال أيضاً السيد إعجاز حسين رحمه الله في كشف الحجب «جواب الصواعق كثيرة؛ إبداء الحق، والبوارق الخاطفة، والصوارم المهركة، والحدائق».

وقد قرع سمعي من باب الاتفاق أنّ من جملة الردود على الصواعق المحرقة كتاباً موسوماً بالبحار المغرقة إلا أنّي لا أعرف خصوصياته ولا مؤلفه وذلك لأنّي حيث سمعت تعريف الكتاب لم أكن في صدد الترجمة للقاضي رحمه الله حتى أقيّد الخصوصيات كما ينبغي فنسيتها بعده كما نسيت ناقله ولعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً.

ومن استفاد اسم كتاب له من اسم الصوارم المهركة السيد الجليل الشهرير السيد محمد رحمه الله فإنه صنّف كتاباً وسماه بالبوارق المويقة ولقبه بالسيوف المهركة كما أنّ

الخواجه نصر الله الكابلي أيضاً صنّف كتاباً وسماه بالصواعق المحرقة في الردّ على أهل الكفر والزندقة آخذاً اسمه من اسم الصواعق المحرقة وعبارة كتاب السيد المذكور بالنسبة إلى هذا المدّعا بعد الخطبة هكذا:

«وبعد فهذه سيوف هاشمية شاهرة، تسفك دماء أعادي العترة الطاهرة، المنصوبين بالنصوص الجليّة الظاهرة، أودعت فيها حججاً قاهرة، وبراهين باهرة، متعلّقة بالباب السابع من أبواب التحفة المنسوبة إلى بعض ذوي الأذنان، السارق مضامين بعض إخوانه تأسياً بسارق الكتاب، فإنّ جلّ تحفته مسروقة من الصواعق المحرقة المشحون بالكفر والزندقة من مصنّفات خواجه نصرالله الكابلي - خذله الله وأخزاه - والحمد لله الذي فضح الناصب وأظهر سرّته وخيائنه على أهل الإيمان وسمّيت هذا الكتاب بالبوارجق الموبقة ولقبته بالسيوف المحرقة (الى أن قال:) وأنا الراجي رحمة ربّه الغفار محمد بن علي صاحب ذي الفقار.»

ومنّ تبع المصنّف أيضاً في تسمية كتاب له باسم الصوارم السيد النحرير الشهير السيّد دلدار علي عليه السلام فإنّه صنّف كتاباً وسماه الصوارم الإلهيات في قطع شبهات عابدي العزّي والآلات.

ويؤخذ من ملاحظة مجلّد حديث الولاية (وهو المجلد الثالث من المنهج الثاني) من كتاب عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار من تصنيفات السيد السند الجليل، والخبير المعتمد النبيل، سيف الله المسلول على اهل الاحاد والتضليل، فخر طائفة الشيعة، وحامي حوزة الشريعة، مشيّد أركان الدين، ومرّوج مذهب الأئمة الطاهرين، السيد حامد حسين الهندي عليه السلام وأرضاه وجعل الجنة مسكنه ومأواه^(١)

(١) ص ٣٩٠-٣٩١ من المجلد المذكور

أَنَّ لَأَحَدٍ مِنْ فَضْلَاءِ أَهْلِ السَّنَةِ كِتَاباً فِي رَدِّ الصَّوَارِمِ سَمَّاهُ بِتَنْبِيهِ السَّفِيهِ، وَعَيْنِ عِبَارَتِهِ فِيهِ هَذِهِ:

«سيف الله ملتانی در تنبیه السفيه که عبارت است از شبهات سخیفه او بر بعض مقامات صوارم و بمزید جسارت آنرا موسوم به «تنبیه السفيه» نموده گفته: مقدوح و مجروح بودن روات اهل سنت اگر مزعوم شیعه است پس چه اعتبار دارد، که از قبیل شهادة العدو علی العدو است و اگر بر طریق اهل سنت است پس صریح البطلان است چه روات صحاح اهل سنت همه معدل و مزکئی و اهل دیانت و تقوی بوده‌اند و نیز روایات اهل سنت در هر عصر و هر طبقه مشهور و معروف، و در محافل و مجالس و بر سر منابر مذکور و مدروس، با وصف این شهرت و این ظهور تلبیس و دخل و جعل و افترا امکان عادی ندارد به خلاف روایات روافض که مدام چون لثه حیض مستور و مخفی مانده، بیشتر این قسم روایات مجال تلبیس و دخل و جعل و افترا است.»

و نقله أيضاً فی الجزء الثاني من مجلدي حدیث الغدير^(١) بهذه العبارة: «وسيف الله بن اسد الله ملتانی در تنبیه که عین تمویه است گفته الخ».

أقول: ينقل السيد المذكور^(٢) في مواضع من العبارات من هذا الكتاب معبراً عنه بالتنبيه فمنها قوله بعيد ما مرّ ذكره^(٣) «وسيف الله بن اسد الله ملتانی (إلى أن قال في س ١٩) وهذه عبارته في التنبيه الذي هو عين التمويه» ومنها قوله في مجلد حدیث الطير (وهو المجلد الرابع من المنهج الثاني، من كتاب عبقات الانوار)^(٣) «وسيف الله ابن اسد الله ملتانی در تنبیه که عین تمویه است الخ»

(١) ص ٥٥٥

(٢) ص ٣٩٢، من مجلد حدیث الولاية

(٣) ص ١٢٥

ومنها قوله في مجلد حديث التشبيه (وهو المجلد السادس من المنهج الثاني^(١)) «و از غرائب دهور آن است كه سيف الله ملتاني (إلى أن قال:) وهذه عبارة الملتاني في تمويه السفيه الذي سماه تنبيه السفيه» إلى غير ذلك من الموارد التي يقف عليها المستبصّر إلا أنه لم يتبين لي أنّ هذا الكتاب هل هو ردّ على الصوارم المهركة أم على الصوارم الإلهيات فليلاحظ وإن كان الظنّ يميل إلى الكتاب الثاني لبعض القرائن .

٧ - ذكر سبب طبع الصوارم وما يتعلق به

لما رجع أحد العلماء من زيارة الأئمة المدفونة بالعراق عليهم السلام تشرّفت بزيارته وجرى الكلام من الأبواب المتفرقة حتى انتهى إلى الكتب النفيسة النادر الوجود، فسألته عمّا اطّلع عليه منها في سفره هذا، فشرع في تعداد ما رآه في هذا السفر وذكر من جملتها الكتاب الحاضر المسمى بالصوارم المهركة ووصفه وصفاً لا مزيد عليه وقال: لو ظفرنا بنسخة منه لأقدمنا على طبعه ونشره فقلت: إنّ في مكتبة عالم من علماء طهران نسخة منه، وأظنّ أن لا يضايقنا ولا يضرّ بها إن استعرتها منه للطبع، فقال: عليكم الاستعارة والتصحيح، وعلينا بذل النفقة والنشر، وعلى الله المفضل المنعم الأجر والثواب بكرمه وفضله ومنّه وذلك، لأنّ أحد التجار الأخيار قد تعهّد على طبعه ونشره إن ظفر به كسائر ما نشره من الكتب الدينية والآثار الإسلامية قربة إلى الله تعالى - حفظه الله تعالى من الآفات والمهالك ووفقه لخدمة الاسلام والدين أكثر من ذلك - فاستعرتها

من مالكة أعني العالم الفاضل الشيخ أحمد^(١) الملقَّب بسُلطان العلماء المتوفِّي في هذه الأيام (١٣ صفر سنة ١٣٦٧ق) فأعار النسخة، واطَّلعنا على نسخة أخرى أيضاً كانت في مكتبة مجلس الشورى فأخذنا نسخة عكسية (فوتوغرافية) منها أيضاً، فصارت النسختان أصلاً بنينا عليه طبع الكتاب الحاضر إلا أن تعدد النسخة هنا ما كان مثمراً الفائدة التي تترقَّب من تعدد النسخة على الإطلاق لأنَّ إحداهما كانت مأخوذة من الأخرى، وكان ذلك ظاهراً من القرائن والأمارات التي اطَّلعنا عليها ولم تكونا أيضاً خاليتين من الغلط والتشويش البالغ في بعض الموارد منتهى درجته ومع ذلك انضمام النسخة الفوتوغرافية إلى النسخة المستعارة أفاد فوائد معتدلاً بها؛ فصححنا النسخة المطبوعة على حسب الوسع والطاقة، وحيث كان في أوائل أيام الطَّبع أحد من اخواننا الديني عازماً على زيارة أئمة العراق وتشرف تلك الأعتاب المقدسة والمشاهد المشرفة - على مشرفيها السلام والتحية - استدعيت منه أن يستنسخ الموارد الضائعة فيما عندي من النسختين المذكورتين كما ستقف عليها عند المطالعة^(٢) لكنَّه لم يمهله الأجل لإتمام ذلك، نعم وصلت إلينا بعد طبع الكتاب نسخة أخرى قد كانت في مكتبة الشيخ الشهيد الحاج الشيخ فضل الله النوري^(٣) وكان يظهر من بعض القرائن أنَّها هي النسخة التي انتقلت إليه من أبي زوجته خاتم المحدثين الحاج ميرزا حسين النوري^(٤) الذي يشير إلى كون الكتاب عنده وإطلاعه على ما فيه قوله^(٥) في الفائدة الثانية من خاتمة المستدرك عند البحث عن حال كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة في مقام اثبات اعتبار هذه العبارة^(٦): «ولذا اعتمد

(١) وهو ابن جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن العاشور الكرمانشاهاني صاحب التأليفات العديدة كاعتذار الحقير وبشارة الفرج وغيرهما، المشار إلى ترجمته في الذريعة تحت عنوان الكتابين.

(٢) انظر ص ١١٣ إلى ١١٨

(٣) ص ٣٣٤ ج ٣

عليه العلماء الأعلام مثل ابن شهر آشوب في مناقبه (إلى أن قال): والقاضي في الصوارم المهرقة»^(١) فوجدنا الموارد الضائعة المشار إليها ضائعة في تلك النسخة أيضاً ولعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً.

فالملتزم من المستفيد من هذا الكتاب أن يدعو للمشار إليه بالخير وطلب الرحمة والرضوان من الله الواهب المتأن لأنه قد بذل مجهوده في المساعدة على طبع الكتاب ونشره فأفاض الله على تربته شآبيب الرحمة والرضوان وألبسه بفضله البسة الكرامة والإحسان.

أمين أمين لا أَرْضَى بواحدة حتى أبلغها ألفين آميناً

تاريخ تأليف الصوارم وطبعه

أما تاريخ تأليفه فلم أطلع عليه إلى الآن لعدم ذكر منه في موضع لافي النسخ التي رأيتها ولا في موضع آخر من الفهارس وكتب التراجم إلا أنه يؤخذ من إحالة المصنف رحمته تحقيق بعض المطالب المذكورة في هذا الكتاب إلى سائر كتبه المعنونة هنا أن تأليفه متأخر عن تأليفها وذلك لأنه أحال بعض المطالب المطوي ذكرها في هذا الكتاب إلى مصائب النواصب المؤلف في سنة ٩٩٥ ق كما سيأتي ذكر تاريخ تأليفه: لأنه رحمته قال هنا: «وهنا تفاصيل مذكورة في كتابنا الموسوم بمصائب النواصب فليرجع إليه من أراد». وأحال أيضاً في هذا الكتاب إلى كتاب مجالس المؤمنين المؤلف في سنة ١٠١٠ ق كما مرّ تفصيله فإنه رحمته قال فيه: «وتفصيل ما جرى من هذه المناظرة بين شيخنا رحمته والقاضي المذكور مسطور في ترجمته رحمته من كتابنا الموسوم

(١) يشير به إلى ما نقله القاضي رحمته عن كتاب الاستغاثة في أوائل الصوارم (أنظر الرقم ٩).

بجالس المؤمنين». وأيضاً أحال فيه إلى إحقاق الحق المؤلف في سنة ١٠١٤ ق كما مرّ بيانه^(١) حيث قال فيه :

«ثم في هذا الحديث من سوء الأدب بالنسبة إلى النبي ﷺ والعباس ما لا يخفى على المتأمل وقد أوضحناه في شرحنا على كتاب نهج الحق فارجع إليه» وقال أيضاً في الكتاب الحاضر^(٢): «وقد فصلنا الكلام في ذلك في شرحنا لكتاب كشف الحق فليرجع إليه من أراد الحق» وقال أيضاً فيه^(٣): «وهنا زيادة تدقيق وتحقيق وشرحنا بها شرحنا لكتاب كشف الحق ونهج الصدق فليطالع ثمة»

فيؤخذ من ملاحظة هذه الموارد أنّ تأليف هذا الكتاب قد وقع في أواخر عمر القاضي ﷺ بعد تأليف تلك الكتب. وأما تأريخ خاتمة طبعه فهو ما ذكر في آخره بهذه العبارة «تمّ طبع الكتاب بعون الله الملك الوهاب في عاشر ربيع الأول من هذه السنة ١٣٦٧ الهجرية القمرية مطابقاً لهذا التاريخ «١ ر ١١ ر ١٣٢٦» من السنة الهجرية الشمسية».

أما مصائب النواصب

فهو من مشاهير تأليفات القاضي ﷺ وهو الذي أشار إليه مؤلفه نفسه ﷺ في مجالس المؤمنين في المجلس الخامس في ترجمة المولى حسين الواعظ المعروف بالكاشفي السبزواري: «واز جملة قصائد او كه در مدح حضرت أمير المؤمنين ﷺ واقع شده دو بيت مذکور می باشد.

(١) انظر أواخر الرقم ٥٦ من الكتاب الحاضر

(٢) أنظر الرقم ٦٥.

(٣) انظر أواخر الرقم ٦٧ من الكتاب الحاضر.

«مِن ذُرِّيَّتِي» سؤال رسول خدا بخوان وز «لاينال عهد» جوابش بكن ادا گردد ترا عيان كه امامت نه لايق است آن را كه بوده بيستر عمر در خطا

وتوضيح اين مقال ، على سبيل الاجمال ، آن است كه مطابقه جواب با سؤال ، در «من ذريتي» و «لاينال»، و علو مقام ابراهيم عليه السلام از طلب محال ، دليلي است بديع المثال ، برآنكه ظالم كافر ضالّ ، لايق امامت نيست بهيچ حال ، و تفصيل اين استدلال با نقض و ابرام در كتاب مصائب النواصب كه از مؤلفات اين فقير مستهام است سمت تقرير و تحرير يافته به آنجا رجوع نمايند» و أحال إليه في هذا الكتاب أيضاً^(١) كما مرّ الإشارة إليه .

قال الأفندي رحمته الله عند عدّ تأليفات القاضي ناقلاً أساميا عن غيره: «منها كتاب مصائب النواصب في ردّ نواقض الروافض لميرزا مخدوم الشريفي السني المعاصر له بالفارسية في تخطئة الإمامية وألف هذا القاضي ذلك الكتاب باسم السلطان شاه عباس الماضي الصفوي وهو كتاب مشهور» وقال في هامشه معترضاً عليه «لكن كتاب مصائب النواصب الذي رأيت بهراً بالعربية ولم يؤلفه باسم السلطان المذكور فلعلّ له نسختين فلاحظ» .

أقول: الظاهر من العبارة أنّ قوله «بالفارسية» قيد لكتاب نواقض الروافض وذلك لقربنة قوله «في تخطئة الامامية» لأنّه لا يمكن أن يكون قيماً لمصائب النواصب فالاعتراض من هذه الجهة غير وارد لكن كتاب النواقض أيضاً بالعربية فلا يستقيم الكلام على هذا الوجه أيضاً ، في الكلام تشويش .

قال السيد اعجاز حسين في كشف الحجب «مصائب النواصب للقاضي نورالله بن شريف بن نورالله الحسيني الشوشتري ، استشهد عليه السلام بتأليف إحقاق الحق

في سنة تسع عشرة بعد الألف، كما قيل في تاريخ وفاته بالفارسية «سيد نورالله شهيد شد»، ودفن في مقابر أهل الحق في آگرة ونقض في هذا الكتاب كتاب نواقض الروافض نقضاً جيداً ورتبه على مقدمات جياذ وجنود شداد، أوله «نحمدك يا من جعلنا من الفرقة الناجية الإمامية الإثني عشرية الخ».

تأريخ تأليف مصائب النواصب

ألف القاضي قدس الله تربته هذا الكتاب في زمان قليل كما يعلم من ملاحظة تأريخه فإنه قال في آخره: «قد اتفق إتمام أصل المسودة بيد مؤلفه الفقير إلى الله الغني نورالله بن شريف الحسيني الشوشتري - نورالله باله وحقق آماله - في سبعة عشر أيام بلياليها من شهر رجب المرجب المنتظم في سلك شهور سنة خمس وتسعين وتسعمائة هجرية والحمد لله على توفيق الإتمام والصلاة والسلام على النبي وآله الطهر الكرام أتم الصلوات وأكمل السلام».

قال الأفندي رحمته بعد نقل العبارة: «أقول: كتابه الذي بالعربية وفي آخره كتب ما نقلناه كتاب طويل الذيل فتأليفه في هذه المدّة القليلة في غاية الغرابة فتأمل». أقول: قد علم من تأريخ تأليف إحقاق الحق أنّ القاضي رحمته قد كان سريع القلم وسريع الانتقال وجيد البيان وحسنه القريحة فلا غرابة فيه بالنسبة إلى مثله.

تراجم مصائب النواصب

نظراً إلى أهمية هذا الكتاب وكونه مقبولاً عند أولي الألباب نقله جماعة من العربية إلى الفارسية فمنهم من ذكره الأفندي رحمته في الرياض في هامش موضع البحث عن كتب القاضي بهذه العبارة: «وقد ألف رحمته مصائب النواصب في سنة تسعمائة وخمس وتسعين ثم أهداه إلى السلطان شاه عباس الماضي الصفوي وهو قد

وقفه على خزانة كتب الحضرة الرضوية وبعد ذلك بسنين قد ترجمه هناك الأمير محمد أشرف فنقله بالفارسية في سنة سبعين وألف في زمن شاه عباس الثاني الصفوي بأمر أحمد بيگ يوزباشى من أكابر خصيان تلك الدولة الصفوية .

أقول: نسخة منه موجودة في المشهد المقدس في المكتبة الرضوية على ما قال جامع فهرس كتب هذه المكتبة^(١): «مصائب النواصب - فارسي، مؤلف محمد أشرف كه ظاهراً صاحب فضائل السادات ومعاصر بامرحوم ميرداماد و شاه عباس كبير است و اين كتاب ترجمه مصائب النواصب است كه مرحوم قاضى نور الله شوشترى بعرى تأليف كرده بود دررد كتاب نواقض الروافض مير مخدوم شريفى و مترجم بخواهش احمد بيك يوز باشى در سنه ١٠٧٠ق بفارسي ترجمه نموده . سطر اول بعد از بسمله «بهترين گلى كه زيب چمن صفحه و خيابان منظر تواند شد ستايش كريمى است جلت آلائه» سطر آخر نسخه «وشكر مرخداى را بر توفيق اتمام، و صلوات و سلام بر جناب گرامى پيغمبر و آل كرام آن سرور تمام ترين صلواتى و كامل ترين سلامى» .

و منهم ولد القاضي على ما قال صاحب الذريعة: «ترجمة مصائب النواصب لولد مصنف أصله وهو السيد الشريف القاضي نورالله التستري الشهيد في آجرة (١٠١٩ق) قال في أوله «چون كتاب مستطاب مصائب النواصب در رد نواقض الروافض ميرزا مخدوم شريفى ناصب كه از منصفات والد مرحوم اين بي مقدار است بنظر مقدس پادشاه جمجاه... سلطان محمد قطب شاه المتوفى (١٠٣٥ق) رسيد بر زبان ايشان جارى شد كه اگر اين كتاب بفارسي مترجم گردد» توجد نسخة منه في مكتبة سيدنا أبي محمد الحسن صدر الدين طاب ثراه ولم يذكر فيه

(١) ج ١ ص ٨٣.

اسم ولد القاضي الذي هو المترجم نعم رأيت النقل عن هذه الترجمة من الحاج المولى باقر التستري جماع الكتب في بعض مجموعاته بخطه مصرحاً بأن المترجم اسمه السيد محمد علي بن القاضي نورالله الشهيد ولم يذكر مأخذ قوله وتوجد نسخة أخرى منه في مكتبة راجه السيد محمد مهدي في ضلع فيض آباد الهند وقد ذكر في فهرسها أنه للسيد علاء الملك بن قاضي نورالله لكن يظهر من صاحب الرياض أن ابن القاضي نورالله كان اسمه علاء الدولة وكان له ولد اسمه الأمير السيد علي الذي سكن بلاد الهند وقد أدرك صاحب الرياض (المولود في ١٠٦٦ق) عصر السيد علي بن علاء الدولة بن القاضي نورالله الشهيد».

أقول: إستدراك صاحب الذريعة بلا مورد لما سيأتي من أن علاء الملك وعلاء الدولة كليهما من أولاد القاضي عليه السلام.

ومنهم المولى الفاضل البارع الجليل الميرزا محمد علي الجهاردهي، قال صاحب الذريعة: «ترجمة نواقض الروافض مذيلاً له بترجمة رده الموسوم بمصائب النواصب لشيخنا ميرزا محمد علي الجهاردهي المدرس في النجف والمتوفى بها في (١٣٣٤ق) يذكر في كل ورقة ترجمة النواقض ثم ترجمة المصائب وهكذا إلى آخرهما والنسخة بخطه عند حفيده».

أقول: يريد بحفيده الفاضل المتبع الآغا مرتضى المدرسي وحيث أن هذه العبارة غير وافية بتعريف الكتاب أذكر شيئاً من كلام المترجم بعين عبارته حتى يتبين حال الكتاب وهو في ضمن مقدمة طويلة قوله: «از قبيل دوم است صاحب نواقض چه اگر کسی تأمل در مطالب آن کتاب نماید میدانند که او تبعیت آباء خود نموده است و شاید لجاج و عناد او را داعی شد و احتمال قوی دارد که حب دنیا او را باعث شد چنانچه از نقل حال از کلام قاضی نورالله شوشتری فهمیده میشود (إلى أن قال) ولذا داعی شد که ملاحظه کتاب او نمودم از اینکه عربی بود او را و

شرح او را که مؤلف او قاضی است بترجمه فارسی تعبیر نمائیم که برادران دینی از او انتفاع ببرند (إلى أن قال):

این کتاب را بعد از ترجمه و درج بعضی مطالب از خود و اسقاط بعضی حشو و زوائد او هدیه و ارمغان و پیشکش آستانه مبارکه عالی جناب سلطان سلاطین، و خاقان خواقین، دوحه هاشمیه، و سلاله نبویه، قطب عالم امکان، شمس رفعت و اقتدار، فخر بنی آدم، سبب عزت جن و انس و انتظام موجودات محمد بن حسن بن علی بن محمد بن علی بن موسی بن جعفر بن محمد بن علی بن حسین بن علی بن ابی طالب صاحب الزمان نموده است امید که شرف قبول نزد آن خانواده و چاکران و نواب و خدمتکاران او یابد (إلى أن قال):

از اینکه اغلب مرادات و مقصودات صاحب مصائب النواصب و نواقض الروافض مع الزیاده از روایت عیون أخبار الرضا که مرویست از مأمون استفاده می شد و لذا از جهت زیادتی بصیرت این بی بضاعت او را مقدمه ذکر نمودم حقیقه آن روایت در مقام استفاده مطلب سرآمد همه براهین و امارات است اگرچه بحسب ظاهر یک دلیل است لکن الفین و آلف از شعب اوست» فشرع فی ترجمه الحدیث المذكور، و أوله بعد البسملة «درود و ستایش و ثناء مرموجودی را سزد که از پرتو وجود وی اعدام اصلیه لباس هستی پوشیدند الخ» و آخره «قد وقع الفراغ بید المترجم وقت عشية الخميس في ثاني رجب من سنة ألف و ثلاثمائة و ثمانية فالتمس من إخواننا أن لا ينسوني في حياتي و مماتي و الحمد لله أولاً و آخراً سنة ۱۳۰۸ ق».

و منهم مترجم اسمه محمد تقی الحسيني من فضلاء زمان سلطنة شاه عباس الكبير، و ذلك بناءً على ما كتبه إلى بعض المعاصرين في مکتوب حاصله: «أن في مکتبة مجلس الشوری نسخة من ترجمة مصائب النواصب ترجمة و نقله إلى

الفارسية محمد تقي الحسيني في زمان شاه عباس الكبير وجعل لكتابه هذا مقدمة تشتمل على ترجمة القاضي عليه السلام « هذا محصل مكتوبه لكني لم أتحقق حال هذه الترجمة لعدم الفرصة لذلك فمن أراد حقيقة الحال فليراجع المكتبة المذكورة وليكشف عن الكتاب وخصوصياته .

فائدة استطردية - ذكر القاضي عليه السلام في هذا الكتاب في ضمن أجوبته عن كلام الخصم الذي ادعى حصر كتب الشيعة في الأربعة المشهورة (الكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار) ما لفظه: «وأما ثالثاً فلأن حصره كتب الأحاديث الإمامية في الأربعة المذكورة ليس بصحيح بل هي ستة؛ وخامسها كتاب المحاسن تأليف أحمد بن محمد بن خالد البرقي، وسادسها قرب الاسناد تأليف محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري» وهذا الكلام حيث كان طريفاً نقلناه وان كان خارجاً عمّا نحن بصدده .

إزاحة وهم وإضاءة فهم

قد توهم بعض من عاصرناه من الفضلاء مما قاله العلامة المجلسي عليه السلام في حق كتب القاضي عليه السلام أنه عليه السلام ما كان يعتمد عليها في نقل الأخبار فلا بدّ من نقل كلامه هنا حتى يتبين الأمر فنقول:

قال العلامة المذكور في المجلد الأول من البحار، في الفصل الثاني^(١) الذي عقده لبيان الوثوق والإعتماد على الكتب المنتزعة منها البحار: «والسيد الرشيد الشهيد التستري حشره الله مع الشهداء الأولين بذل الجهد في نصرته الدين المبين ودفع شبهة المخالفين وكتبه معروفة لكن أخذنا أخبارها من ما أخذها» وأنت خير بأنه لا

يدل على ما توهمه وذلك لأنّ كلام المجلسي عليه السلام ليس مسوقاً لبيان رفع الاعتبار عن أخبار كتب القاضي عليه السلام بل هو مسوق لبيان الأمر المعهود والسيرة الجارية بين المحدثين والرواة من أنه ينبغي لناقل الخبر أن يأخذه من الأصل الأوّلي الذي هو منشأ الانتزاع ومرجع النقل لسائر الكتب في صورة الإمكان وذلك رعاية للاحتياط وصوناً للأخبار عن الاشتباه والتصحيف والتحريف كما هو واضح عند التأمل بل هو أمر معهود وسيرة جارية بين العقلاء على الإطلاق فضلاً عن العلماء منهم فلا دلالة له بوجه من الوجوه على التوهم المذكور وما مرّ نقله من كلام المجلسي عليه السلام إشارة إلى ما ذكره في المجلد الأوّل من البحار، في الفصل الأوّل^(١) الذي عقده لبيان الأصول والكتب التي انتزع منها البحار بهذه العبارة: «وكتاب إحقاق الحق وكتاب مصائب النواصب وكتاب الصوارم المهرقة في دفع الصواعق المحرقة وغيرها من مؤلفات السيد الأجلّ الشهيد القاضي نورالله التستري رفع الله درجته».

٨ - ما نسب إلى القاضي عليه السلام من الكتب ولم يثبت كونه منه عليه السلام

فمنها كتاب مثالب النواصب، قال الأفندي عليه السلام في الرياض في ترجمة القاضي عليه السلام: «وقد نسب إليه بعضهم كتاب مثالب النواصب أيضاً وأظنّ أنه لغيره بل هو بعينه كتاب مصائب النواصب له والاشتباه قد نشأ من ذلك البعض فتأمل ولعلّه لابن شهر آشوب» أقول: الأمر فيه كما قال: لأنّ كل من تعرّض لعدّ كتب ابن شهر آشوب عدّ منها مثالب النواصب؛ قال صاحب كشف الحجب: «مثالب النواصب لزين الدين محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني المتوفى سنة ثمان

وثمانين وخمسةائة، أوله: «الحمد لله الذي أظهر الحق ولو كره المشركون، وبين المنهاج لذوي الاحتجاج ولو نبذه المبطلون الخ».

ومنها دلائل الإمامة، قال صاحب الرياض أيضاً: «وقد ينسب إليه كتاب دلائل الشيعة في الإمامة بالفارسية وهو كتاب كبير قد ألفه مؤلفه لعبد الله قطب شاه بجيدر آباد وهذه النسبة غلط لأنه قد ينقل فيه مؤلفه عن كتب القاضي نورالله هذا فهو متأخر عنه بقليل»

أقول: الأمر فيه أيضاً كما ذكره فإن مؤلف الكتاب المذكور قد ينقل فيه عن كتب القاضي رحمته ويشير إليها فن موارد الإشارة قوله في أواخر كتابه هذا: «هر كه بخواهد شيعه هر طايفه و قبيله را بدانند بايد كه به كتاب مجالس المؤمنين مير نورالله كه تصنيف آن را به جهت همين مطلب كرده رجوع نمايد» و أيضاً مما يدل على كذب هذه النسبة أمران آخران:

الأول تاريخ تأليفه لأنه صرح في آخر الكتاب بأن خاتمة تأليفه في سنة ثمانية وخمسين بعد الألف كما سيأتي فلا يمكن أن يكون من تأليفات القاضي المتوفى بسنين قبل ذلك؛

الثاني أن الكتاب بتمامه مسروق من حديقة الشيعة كما نبه عليه العلامة النوري رحمته في خاتمة المستدرک في الفائدة الثالثة، في ترجمة المحقق الأردبيلي رحمته (١) بهذه العبارة: «ثم إن من عجيب السرقة التي وقعت لبعض من لم يجد بزعمه وسيلة إلى جلب الحطام إلا التدرّج بجلباب التأليف وإن لم يكن له حظ في الكلام أنه سافر إلى هند وسكن بلدة حيدرآباد في عهد السلطان عبدالله قطبشاه الإمامي وصار من خدمه وأعوانه على ما صرح به نفسه، ثم عمد إلى كتاب حديقة الشيعة فأسقط

الخطبة وثلاثة أسطر تقريباً من بعدها ثم كتب خطبة وذكر بعدها ما حاصله: إن الإمامة من أهمّ أمور الدين فوقع في خاطري أن أكتب رسالة عليحدة في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ونفي الخلافة عن أعدائه بالفارسية ثم جعلها هدية إلى السلطان المذكور أداءً لبعض حقوقه عليه وعلى ولده ومن يتعلق به ثم قال رتبته على مقدمة و باب وخاتمة وذكر في المقدمة أصليين وفي الباب إثني عشر فصلاً وفي الخاتمة نكتاً متفرقة وذكر فهرست ما في الفصول ثم شرع في السرقة من دون تعب ومشقة في تلخيص أو إيجاز أو تغيير عبارة إلا في مواضع قليلة أسقط بعض الكلمات أو زاده وأدرج فيه بعض الأشعار نعم أسقط في أحوال الصادق عليه السلام تمام ما يتعلق بأحوال الصوفية وذمهم لميل السلطان إليهم ثم إنه لما وصل إلى المواضع التي أشرنا إليها أن المولى الأردبيلي أحال المطلب إلى بعض مؤلفاته رأى أن في إسقاطه إخلالاً بالكلام وفي إبقاءه خوف الافتضاح فلعلّ الناظر يسأله عن تلك المؤلفات فقال في الأصل الأوّل:

«مولانا أحمد أردبيلي در رساله اثبات واجب فرموده كه امام شخصى است»؛ إلى آخر ما في الحديقه، وقال في شرح سورة هل أتى: «وملا احمد اردبيلي در شرحى كه بر ارشاد فقه نوشته گفته است كه ايتار حضرت امير عليه السلام»؛ إلى آخر ما في الحديقه، وقال في أحوال الحجّة عليه السلام: «علامه اردبيلي در اعتقادات خود نوشته كه اعتقاد بايد كرد»؛ إلى آخر ما مرّ وآخراً ما في الحديقه، ثم أسقط من آخر الحديقه أسطراً وشرع في مدح السلطان شاه إسماعيل أوّل السلاطين الصفوية والسلطان المذكور أنشأ أبياتاً أوّله:

شكر حق را كه اين خجسته كتاب كه درو نيست غير صدق و صواب

إلى أن قال:

بود پنجاه و هشت بعد هزار که بهایان رسید این گفتار

إنتهی ما أردنا نقله من هذا الكتاب المسروق الذي من تأمله لا يرتاب في كون الحديقة للمولى المذكور».

فلا يمكن أن يكون من تأليفات القاضي الذي هو أجل شأناً من أن ينسب إليه هذه الكبيرة، كيف لا وهو القائل في خاتمة كتاب مجالس المؤمنين في وصاياه: «ديگر آنکه چنانکه دأب بعضی از قاصران است جهت آنکه به آسانی کتابی بنام خود سازند به انتخاب و اقتصار آن نپردازند و از غضب پروردگار و امام روزگار که این کتاب به نام نامی و اسم سامی او تألیف یافته محترز باشند».

ومنها رسالة مائة باب في علم الأسطراب قال الأفندي رحمته الله في الرياض في ضمن عدّ تأليفاته: «ومن مؤلفاته أيضاً على احتمال رسالة في علم الأسطراب بالفارسية مشتملة على مائة باب حسنة الفوائد وقد رأيتها ببلدة هراة ولكن اسمه في الديباجة هكذا «نورالله بن محمد الحسيني المرعشي» فتأمل. وقال أيضاً (ولعلّ التكرار من سهو القلم):

«رأيت ببلدة هراة رسالة مائة باب في الأسطراب بالفارسية وكانت من تأليفات الأمير نورالله بن محمد الحسيني الشوشتري ولم يبعد كون مؤلفها هو القاضي نورالله الشوشتري هذا، أو هي لواحد من أجداده فلاحظ وبالجملة هذه رسالة طويلة حسنة الفوائد جامعة».

أقول: هذه الرسالة لجدّ القاضي رحمته الله وهو الذي ترجم حاله حفيده القاضي في أواخر المجلس الخامس من كتابه المجالس و صدر الترجمة بهذه العبارة: «السيد الكامل المؤيد ضياء الدين نورالله بن محمد شاه الحسيني المرعشي الشوشتري» إلى أن قال في أواخر ترجمته المفصلة المبسوطة عند عدّ تأليفاته: «و از جمله مصنفات

ایشان که متداول و مشهور شده «کتاب صد باب اسطربلاب» است که مطرح انظار متعینان هر دیار و مطلع انوار استبصار حکمای روزگار گشته» (شعر:)

عشاق هر کجا رقم کلک آن نگار

یا بند بر وی از مژه گوهر فشان کنند

هر کس گرفته حرفی از آنجا بنیادگار

تعویذ جان و حرز دل ناتوان کنند»

و صرّح بهذا المطلب أيضاً بمثل هذه العبارة حرفاً بجرف علاء الملك ولد القاضي في تذكرته المسماة «بمحفل فردوس» كما سيأتي الإشارة إليه في موضعه إن شاء الله تعالى، فعلم أنّ ما نسبته إلى القاضي صاحب شهداء الفضيلة بضرس قاطع في ضمن عدّة تأليفاته بهذه العبارة «٤٣ رسالة في الأسطربلاب تشتمل على مائة باب» اشتباه بلا اشتباه.

ومما نسب إلى القاضي ولم يبلغ حدّ الثبوت رسالة فضل يوم عيد بابا شجاع الدين، كما ذكره صاحب شهداء الفضيلة وعبارة الرياض هكذا «ومن مؤلفاته أيضاً رسالة في فضل يوم عيد بابا شجاع الدين وهو يوم قتل... كما نسبها إليه محمد رضا.. في تفسيره نقلاً عن السيد ماجد البحراني عبدالرشيد التستري ونقلها بتمامها منه وقد ينسب تلك الرسالة إلى الأمير السيد حسين المجتهد العاملي إلا أنّ بينهما بعض الاختلافات وعندنا منها نسختان».

٩- كشف الحجب عن وجوه بعض ما مرّ ذكره من الكتب

قال صديق الأعزّ المتتبع صاحب المكتبة النفيسة الحسين المتسجّل بـ «باستانی راد» - ووقفه الله لمراضيه وجعل مستقبله خيراً من ماضيه - في هامش

ترجمة القاضي من النسخة التي عندي من تذكرة محفل فردوس، مستدرکاً لمافات علاء الملك ذكره من أسامي كتب القاضي ما لفظه: «چون ولد ارجمند قاضی ﷺ ومعشر الماضي تعداد تألیفات پدر بزرگوار خود را نموده اند و صحیح ترین سند است در این باب لذا مناسب است که ذکر شود؛ در کتابخانه حقیق مجموعہ ای است که قاضی نورالله و پدرش جمع آوری نموده و شامل بعض احادیث مشکلة و حل آنها و مطالب علمی و دینی و عرفانی است که اگر این یکی را هم اضافه نمائیم ۹۵ شود و همچنین رساله سؤال و جوابی است که با امیر یوسف علی حسینی مکاتبه نموده اند و موضوع آن اشراف و اطلاع نبی است بر ضمائر و غیب که قاضی نورالله عقیده داشته است که پیغمبر و امام در همه حال آن اطلاع و قدرت را نداشته اند مگر آنچه خدا میخواست و بر آنها افاضه می کرده و الا علم بر غیب از گذشته و آینده مخصوص ذات باری است و در آن رساله پس از مکتوب ششم کار بحث و مناظره بمشاجره و ایراد کلیات درشت رسیده و بسی عبارات زننده رد و بدل شده و در هر حال غلبه و حق با قاضی بوده و شده که چنانچه این هم افزوده شود ۹۶ خواهد شد دو نسخه فوق الذکر فعلاً جزو کتابخانه بنده است».

أقول: حيث أن الصديق المذكور اطلع على اشتغالي بترجمة القاضي، جعل الكتابين المذكورين في اختياري لأستطرف منهما ما يناسب الترجمة، والكتابان الآن عندي فأقول: أما الكتاب الأول الذي أشار إليه فلعنّه ما صرح به الشيخ الحرّ العاملي ﷺ في أمل الآمل والأفندي ﷺ في «رياض العلماء» في ضمن عدّهما تألیفات القاضي من أن له كتاباً يجري مجرى الكشكول، وعبارة الرياض هكذا «وأيضاً كتاب المجموعة مثل الكشكول للشيخ البهائي وقد رأيتها بمشهد الرضا ﷺ وأنها كانت بخطه ﷺ»، وكان الفاضل المعاصر إلى هذا يشير في شهداء الفضيلة بقوله «۸۵- مجموع يجري مجرى الموسوعات رآه صاحب رياض العلماء بخطه» والله

أعلم - وكيف كان فهذه المجموعة كبيرة قريبة في عدد الأبيات من كتاب الصوارم،
 أوله بعد البسملة هذا قال الله تعالى: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾^(١) ذكر فخر الدين
 الرازي في تفسير سورة ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ «الح» و آخرها «صفت نفس
 مرضيه خلق نيك وترك (كذا) ويقين وتلطف وتقرب وفكر و صفا» وقال الكاتب
 في آخره «نقلت هذه الفوائد كلها من المجموعة التي نقلها السيد العالم ضياء الدين
 مير نورالله الحسيني المرعشي الشوشتري ووالده السيد شريف بخطها عليها
 الرحمة والغفران وأسكنها الله تعالى فراديس الجنان، وقد وقع الفراغ في يوم
 الخميس، الرابع والعشر من شهر رجب المرجب سنة خمس وثلاثين بعد الألف»
 وأما الرسالة الثانية المشار إليها في ذلك الكلام فهي عبارة «عن أربعة وعشرين
 مكتوباً الإثني عشر منها مكاتيب سؤالية اعتراضية أرسلها الأمير يوسف علي
 الحسيني المذكور إلى القاضي رحمته والإثني عشر الباقية أجوبة القاضي عنها إلا أن
 ستة من مجموع تلك المكاتيب؛ ثلاثة منها سؤالية وثلاثة جوابية سقطت من أولها
 والباقية موجودة، ولعل مراد صاحب الرياض من قوله «رسالة في رد إيرادات»
 قائلاً في ذيله «كذا» هو هذه الرسالة كما نقله عنه بهذه العبارة أيضاً صاحب شهاداء
 الفضيلة كما نقلناه عنه^(٢) وقال صاحب الذريعة في حقها:

«الأسئلة اليوسفية للسيد مير يوسف علي الحسيني الأخباري أرسلها إلى
 السيد القاضي نورالله الشهيد سنة (١٠١٩) ومنها السؤال عن اطلاع النبي صلى الله عليه وآله على
 ما في ضمائر جميع الناس في سائر الأحوال والأزمان ذكر في فهرس تصانيفه» وفيها
 مطالب نفيسة قابلة للذكر في هذه الترجمة ولعل في بعض هذه المكاتيب تأييداً لما

(١) سورة اعلیٰ ١٥/

(٢) انظر ص ٥.

أشرنا إليه من أن القاضي كأنّ قد استعدّ لبذل نفسه في طريق ترويح الدين^(۱) ونذكر منها فيما يأتي ما يناسب ذكره المقام.

ومما ينبغي أن يشار إليه هنا ما ذكره صاحب رياض العلماء في خاتمة تأليفات القاضي بعد نقل عبارة الشيخ الحر في ترجمته بقوله:

«وأقول: قد ذكر القاضي نورالله نفسه في ترجمة ابن أبي عقيل؛ أن السيد الأمير معزّ الدين محمد الإصفهاني الصدر الأعظم قد ألف رسالة في عدم نجاسة الماء القليل بملاقاة النجاسة تقوية لمذهب ابن أبي عقيل ورداً على العلامة في المختلف، وقد ألف القاضي نورالله هذا رسالة عليحده في ردّها في أوام مطالعته للمختلف وملاحظته لتلك الرسالة كما مرّ في ترجمته».

أقول: نصّ عبارة القاضي في المجلس الخامس في ترجمة ابن أبي عقيل هكذا: «الحسن بن علي بن أبي عقيل العمّاني از اعيان فقها، واکابر متکلمين اماميه است - واول کسی است از مجتهدان اماميه که با مالک موافقت نموده در آنکه آب قليل بمجرد ملاقات نجاست نجس نمی شود و بخاطر نمی رسد دیگری از مجتهدان این طایفه در این مسأله با او موافقت نموده باشد مگر سیداجلّ حسیب، فاضل نقیب، امیر معزّالدين محمد صدر اصفهانی که در ترویج مذهب ابن أبي عقيل رساله‌ای نوشته و اعتراضاتی که شیخ علامه جمال‌الدین بن مطهر حلّی رحمته در کتاب «مختلف» و غیره بر ادلّه ابن أبي عقيل متوجه ساخته رد نموده و ادله‌ای دیگر در تقویت ابن أبي عقيل اقامه نموده و این ضعیف مؤلف کتاب در ایامی که مطالعه کتاب مختلف می نمود و امتحان ذهن خود در استنباط مسائل شرعی می نمود آن رساله را در نظر مطالعه داشت و رساله‌ای علیحده در رد آن پرداخت» و صرّح الشیخ الحر رحمته

في ترجمة القاضي أيضاً: بأن له رسالة في نجاسة الماء القليل بالملاقاة للنجاسة. أما كتابه «العشرة الكاملة» فصرح صاحب الروضات بأنه في عشرة أبواب من المسائل المشككة أولها في تفسير آية الخيط الأبيض والخيط الأسود، والثاني في حديث ستفترق أمتي والمراد بالفرقة الناجية، والثالث في كون «الكلم» بكسر اللام جنساً لا جمعاً، والرابع في أن اللام في «الحمد لله» للجنس لا للاستغراق، والخامس في معنى أصول الفقه مضافاً وعلماً، والسادسة في تحريم صلاة الجمعة في عصر الغيبة، والسابعة في المنطق، والثامنة في الإلهي، والتاسعة في الطبيعي، والعاشرة في الرياضي على عبارة التحرير» وقال بعده: «وله كتاب العقائد الإمامية وتعليقات على تفسير القاضي ورسالة في تحقيق آية الغار، ألفها سنة ألف من الهجرة، ورسالة في تحريم صلاة الجمعة، كذا في بعض المواضع المعتبرة. وعدّ الشيخ الحرّ من كتبه غير ما ذكرناه عنه إلى الآن؛ حاشية على تفسير البيضاوي وحاشية على شرح المختصر للعضدي إلا أنه قال في آخرها: «إلى غير ذلك».

وأما شرحه لدعاء الصباح والمساء فقال صاحب الرياض «هي بالفارسية قد فرغ منه مؤلفه سنة تسعين وتسعمائة ألفها باسم السلطان خيرات بيگم بنت بعض الملوك ولعلها من أولاد السلاطين الصفوية».

وقال أيضاً بالنسبة إلى كتابه النور الأنور: «ومن مؤلفاته أيضاً كتاب النور الأنور الأزهر في تنوير خفايا رسالة القضاء والقدر للعلامة الحلي ورأيت هذا الكتاب في الهراة وهو كتاب حسن جداً في ردّ رسالة بعض علماء الهند من أهل السنّة ممن عاصره وقد توفي في عصر هذا السيد في ردّ رسالة العلامة الموسومة برسالة «استقصاء النظر في مسألة القضاء والقدر».

وقال أيضاً: «اللمعة في صلاة الجمعة قد قال فيها بجرمة صلاة الجمعة في زمن الغيبة».

أقول: وعليها حواش منه كثيرة كما رأيناها، وهو غير رسالة اللمعة في تحقيق صلاة الحضر لسبط المحقق الكركي».

وقال أيضاً بعد نقل هذه العبارة «وحاشية على الخلاصة» من الفهرس المذكور على ظهر المجالس: «ولعل المراد خلاصة العلامة في الرجال» أقول: صرح علاء الملك بذلك في ضمن تعداد كتب أبيه حيث قال: «حاشية خلاصة الأقوال» فما ذكره الفاضل المعاصر في شهداء الفضيلة بقوله: «ولعلها رجال العلامة أو خلاصة الحساب للبهائي» تردّد بلا مورد.

وقال بعد نقل شرح الچغميني مكرراً عن الفهرس المكتوب على ظهر المجالس: «أقول: وقد سبق في أول الفهرس حاشية على شرح الچغميني، فلعلّ هذه حاشية أخرى عليه كما جعل على تفسير البيضاوي، ويحتمل أن يكون التكرار من غلط الناسخ، أو يقال: أنّ على رسالة الچغميني شروحات عديدة ومن جملة شرح قاضي زاده الرومي وهو الذي اشتهر الآن بشرح الچغميني، فلعلّ أحدهما على الشرح المشهور والأخرى على الشرح الآخر فلاحظ.»

أقول: يكشف عن هذا الإبهام قول علاء الملك في حق الشرحين «حاشية شرح چغميني»، «ديگر حاشية شرح الچغميني»: كما مرّ^(١) وقال بعد ذكر شرح مختصر العضي:

«وقد جمعها من تعليقات أستاذه المولى عبدالوحيد التستري لكنّها ليس بشيء والآن هي موجودة عند المولى محمد نصير بن أخي ملا محمد باقر» أقول: يؤخذ من كتاب الذريعة أنّ تدوين الكتاب من القاضي لكن مطالبه من أستاذه، وهذا نصّ لفظه عند الكلام في الحواشي على شرح مختصر ابن الحاجب^(٢) «الحاشية

(١) انظر ص ١٥.

(٢) ج ٦ ص ١٣١.

عليه للمولى عبدالواحد بن علي التستري أستاذ القاضي نورالله الشهيد في (١٠١٩) لم تكن مدونة مهذبة فدونها وهذبا القاضي نورالله ولذا قد تنسب إليه، أولها: «حمداً لمن تعذر شرح مختصر من آلاءه» توجد نسختها في «الفاضلية» كما في فهرسها^(١) كتبها عبدالحليم أبو الخير أحمد بن عبدالرحمن القاري اللاهوري في (١٠٥٢ق)».

أقول: لعلّ غالب ما يترأى من الاختلاف من ذكر بعض العلماء بعض كتب القاضي وترك علاء الملك ابنه إياه لاختلاف العنوانين بأن كانت لكتاب واحد عناوين متعددة، فتصور أرباب التراجم تعدد الكتاب الواحد من تعدد عناوينه وإلا فلا وجه لترك علاء الملك له مع ما يلاحظ من دقته حتى أنه ذكر بعض رسائله الصغيرة جداً كرسالة جواب أسئلة الشيخ حسن^(٢) وكيف كان فالمعول في هذا الباب عليه؛ لأنّ العمدة بعده في باب عدّ كتب القاضي صاحب رياض العلماء وهو قد سلب المسئولية عن نفسه بالنسبة إلى غالبها بقوله:

«وأما مصنفاته فقد وجدنا على ظهر كتاب مجالس المؤمنين له فهرس بعض مؤلفاته فنقلناها كما رأيناها» وقال بعد نقلها: «انتهى ما وجدناه على ظهر تلك النسخة من فهرس مؤلفاته» إلى أن قال بعد كلام: «ثم إنّي قد رأيت له مؤلفات أخرى ولم يذكر في فهرسه هذا» فذكر يسيراً مما ظفر به من مواضع أخرى، وأضاف إلى ذلك تصريحه ﷺ في هامش موضع النقل بأنّ المنتسخ في غاية السقم مشيراً بهذا القول إلى عدم اطمينانه بصحة ما ينقله من أسامي الكتب، وأما صاحب شهداء الفضيلة فهو تبع له في الباب من دون تفتن لما ذكرناه، على أنّ علاء الملك ابنه ومن أهله المطلعين على كتبه كما قيل:

(١) ص ١٠٣

(٢) انظر ص ١٨.

«أهل البيت أدري بما في البيت» فيستبعد احتمال عدم اطلاعه فلذا لا نطيل الكلام بالبحث عن آحاد ما مرّ ذكره من الكتب المذكورة لوضعنا عبارة علاء الملك بمرأى الناظر وبالمسمع منه فلا حاجة في الباب إلى أمر آخر.

بقى هنا أمران ينبغي أن يشار إليهما إجمالاً:

١- أنّ خصوصيات الكتب المذكورة تطلب من فهارس الكتب كالذريعة وكشف الحجب وغيرهما لأنّها موضوعة لبيانها ولا يسعه كتابنا هذا مع أنّه ليس موضوعاً لهذا الغرض وإنما تكلمنا في بعضها لرفع الاشتباه الواقع في مورد آخر أو للتنبيه على نكتة مفيدة أو ضرورة أخرى دعتنا إليها فتفطن ولا تقنع بما ذكرناه إن شئت البحث عنها مع الاستيفاء.

٢- أنّ الأفندي قد تكلم في رياض العلماء حول كلمة «مرعش» و«تستر» وذكر ما اقتضاه المقام في كتابه بالنسبة إليهما، وحيث أنّ البحث عن الأوّل منها مرّ في كلام الفاضل المعاصر ويأتي أيضاً مفصلاً في ترجمة جدّ القاضي بقلم القاضي، والثاني أيضاً مذكور في كتب الأمكنة والبقاع فلا نطيل الكلام بذكر كلماته هنا فن أرادها فليطلبها من رياض العلماء.

١٠- ما استطرفناه من مكاتيب القاضي والأمير يوسفلى

حيث أنّنا أسلفنا أنّ رسالة المكاتيب المذكورة تبحث عن كيفية علم النبيّ والإمام بالمغيبات فالأولى أن نذكر شيئاً من عبارة الرسالة حتى ينكشف موضوع البحث فيها للناظرين في هذا الكتاب فنقول: أمّا مدّعا الطرفين، فصرّح به القاضي في جواب المكتوب الخامس بهذه العبارة: «زيراكه مدّعاى خدام آن بود كه پيغمبر وائمه عليهم السلام بر جميع غيوب وضاير در جميع احوال مطلع اند و فقير مى گفتم و مى گوید كه اين كليت نيست بلكه در بعضى از احوال ودر بعضى از اوقات

می تواند بود که مطلع باشند و در بعضی اوقات نه، بخاطر شریف باشد که شعر شیخ سعدی رحمه الله ترجمه مضمون کلام فقیر بود که در رقعه اول نوشته بود که:

بگفت احوال ما برق جهانست دمی پیدا و دیگر دم نهانست
گهی بر طارم اعلی نشینیم گهی بر پشت پای خود نشینیم^(۱)

الاعتراض على القاضي رحمه الله بترکه للثقیة في كتبه

قال الأمير يوسف علي في ضمن ما قال في المكتوب العاشر معترضاً على القاضي ما لفظه: «و بر تقدیری که بزعم^(۲) ایشان سخنان بنده سراسر مهمل باشد

(۱) أشار القاضي رحمه الله إلى هذا البيان أيضاً في المجالس في ترجمة عبدالله بن طواس في أوائل المجلس الخامس (ص ۱۷۰ من الطبعة الأولى) بهذه العبارة «وأيضاً از عبدالله مرویست که گفت از آنحضرت (یعنی به أبالحسن الرضا علیه السلام) پرسیدم که یحیی بن خالد پدرت را زهر داد یعنی موسی بن جعفر علیه السلام را؟ گفت آری او را زهر داد در سی رطب، گفتم آنحضرت میدانست که آن رطبهها زهرناکند؟ گفت در آن وقت محدث از پیش او غایب شده بود گفتم محدث کیست؟ گفت او ملکی است اعظم از جبرئیل و میکائیل که با حضرت رسول صلی الله علیه و آله می بود و او با ائمه میباشد و چنین نیست که هرچه طلبند یابند. مؤلف گوید: از اینجاست که گفته اند: «مشاهدة الأبرار بين التجلی والأستار» وقال العارف الشيرازي:

(شعر)

یکی پرسید از آن گم گشته فرزند
زمصرش بسوی پیراهن شنیدی
بگفت احوال ما برق جهانست
گهی بر طارم اعلی نشینیم
اگر درویش بر یک حال ماندی
که ای روشن گهر پیر خردمند
چرا در چاه کنعانش ندیدی
دمی پیدا و دیگر دم نهانست
گهی تا پشت پای خود نشینیم
سر دست از دو عالم برفشاندی

(۲) ما قبل هذه العبارة هذا الكلام: «مخفی نباشد که اگرچه مادر برابر گلستان و سبحة نسخه نوشته ایم - و در برابر مخزن الأسرار هم در دو بحر فکر کرده ایم اما اعتقاد این نیست که در برابر ایشان گفته باشیم و بجز این دو سه کتاب در مثنوی و غزل و قصیده نیز کتب ترتیب داده ایم و هرچه گفته ایم همه را نسبت بسخن استادان

اما الحمد لله که آن چنان نیست که بنده را از آن ضرری متصور باشد یا کسی را که آن را نویسد و خواند بخلاف مصنفات ایشان، که هم ایشان را از آن ضرر متصور است و هم کسی را که آن را نویسد و خواند. اما آنکه ایشان را ضرر متصور است،

→ مزخرف و هذیان می دانیم اما چون این سخنان از سینه‌ای که غلّ و غش را در او راه نیست راه خروج گرفته خدای عز و جل حالتی کرامت فرموده که بنظر هر کس در آمده از موافق و مخالف و خاص و عام اگر چه بنده را ندیده‌اند معتقد گردیده آنها را در برابر منار سدره المنتهی دانسته بخواندن و نوشتن متوجه شده‌اند اما چون طبایع مختلف است اگر بعضی منکر باشند عجب نیست چه هیچ کس سخن بنوعی نگفته که مقبول همه کس باشد، پس اگر موافق طبع بعضی نباشد باک نیست و اگر چه به حسب ضرورت اوقات بنده صرف شعر شد اما الحمد لله که جریده اشعار فقیر از هجا و مدح ملوک خالی است بلکه توحید و تحمید و نعت و منقبت و نصایح و مواعظ است و اگر در دنیا بنده را نفعی از این سخنان نرسد امید آن است که در آخرت برسد و بر تقدیری که: *إلی آخر ما فی المتن.*

وقال فی المکتوب الثامن «مخفی نباشد که در صغر سن پیش مرحوم میر صفی الدین محمد میر جمال الدین محمد صدر ارشاد میخواندیم» وقال فی المکتوب الحادی عشر «میگوئیم اگر نسب ملحوظ گردد سلسله ایشان و بنده یکی است و اگر حسب منظور باشد منصب خواجه لطف الله که مرد نویسنده‌ای بود یعنی صدارت آگره محسوب نیست چه صد جزء را اعتبار کل نیست بنده درویشی اختیار نموده به قلیلی که از تعطف بندگان حضرت اعلی مقرر است قناعت کرده داعیه منصب ننموده که اگر می نمود با وجود موانع هر چه اراده می کرد بعنایت الهی و لطف پادشاهی میسر بود اگر اعتبار خویشان مثل مرحوم میر اسد الله صدر معتبر باشد اعتبار خویشان ما بالمراتب زیاده از خویش ایشان است چه حالت و مکنّت مرحوم مغفور میر جمال الدین محمد صدر و میر محمد یوسف صدر بر همه کس ظاهر است آدمی را چنان حالتی باید در ذات باشد که خویشان بذات او مفتخر باشند لا بالعکس و اگر ملاحظه سن شود بحکم «الفضل للمتقدم» از ایشان متقدمیم و اگر فضائل و کمالات منظور باشد آنچه ایشان راست از کمالات اکثری از آن ما راست و آنچه ما راست ایشان را نیست و اگر این معنی خاطر نشان ایشان نشود تصنیفات نظمیه و نثریه که بعون الهی از ما بظهور آمده باید بهتر از آنها از ایشان بظهور رسد عزیز من در راه حق مسکنّت و عجز و فروتنی در کار است نه عجب و تکبر و خودبینی، بعضی از استادان گفته‌اند:

عیب است بزرگ برکشیدن خود را

وز جمله خلق برگزیدن خود را

از مردمک دیده بپاید آموخت

دیدن همه کس را و ندیدن خود را

و صرّح فی موضعین بأنّ له کتابین اسمهما «دلستان، و قبلة الأحرار» و بالغ فی وصفهما. أقول: إنّما ذکرنا هذه الكلمات ليعلم شرح حاله في الجملة للناظرين، لأنّ ترجمته لم أجدّها إلى الآن في موضع.

ظاهر است که در بلاد مخالف ترك تقيه کرده‌اند با آنکه به‌واجبی می‌دانند که تقيه واجب است و ترك واجب اثم، و نیز می‌دانند که جمیع ائمه معصومین علیهم‌السلام تقيه می‌کرده‌اند، بلکه حضرت رسالت صلی‌الله‌علیه‌وآله‌وسلم تقيه می‌کرده چنانکه در عیون اخبار الرضا مذکور است که شخصی از امام رضا علیه‌السلام پرسید که حضرت رسالت تقيه می‌کرده‌اند؟ - فرمود که بعد از نزول «وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ»^(۱) تقيه نکرده از این معلوم میشود که قبل از آن تقيه می‌کرده پس یقیناً کسی که ترك تقيه کند مخالفت ایشان کرده باشد اما آنکه تصنیف ایشان را نویسد بیم ضرر است وجه آن است که ظاهراً در کشمیر تصنیف خود را به یکی از شیعیان داده بودند و احمد بیگ حاکم کشمیر بر این معنی اطلاع یافته در مقام آزار و ایدای آن مرد شده مردم در میان افتاده سوگندهای دروغ خورده او را خلاص کرده‌اند.

پس تصنیف چنان باید که پیش موافق و مخالف مقبول باشد که بیم هلاکت در آن مضمّر نباشد الحق بی ملاحظگی‌های ایشان و نمودن ایشان همچنان به مردم بیگانه ناملایم است مگر از حالت ملا احمد تته فراموش کرده‌اند و نمی‌دانند که به او چه رسید؟ دیگر با بزرگانی که بوده‌اند در این وادی تصنیف کردن بی فایده است اگر غرض ردّ سخنان مخدوم زاده شریفی بوده در معرض جواب او آمدن لازم نبود چه حقیقت حال بر شیعیان واضح و لائح است و به هیچ وجه من الوجوه خاطر نشان مخالفان نمی‌شود پس بی فایده باشد دیگر تصنیف از زاده طبع خود باید که بر صدق «لکلّ جدید لذة» طبایع به آن مایل است تصنیفی که مشتمل باشد بر اخبار و آثاری که به کرات و مرات گوشزد اهل معنی شده باشد چه لطافت دارد؟

جواب القاضي رحمته عن الاعتراضات المذكورة

أجاب القاضي عن الاعتراضات المذكورة في جواب المكتوب بما لفظه: «و اما آنکه نوشته اند که مصنفات شما موجب ضرر است جواب آن است که فقیر نام خود را در آن تصانیف ننوشته تا قربه إلى الله باشد، و أيضاً هرگز به کسی از مخالفان اظهار نکرده که آن تصانیف از فقیر است، بلکه می گوید که طالب علمان عراق فارس نوشته اند پس ضرر به فقیر چرا رسد؟، و آنکه دیگری از فقرای مؤمنان آنرا نویسد و به او ضرر رسد خصوصیتی بتصنیف فقیر ندارد زیرا که مؤمنان، لعنیه شیخ علی^(۱) و سائر تصنیفات امامیه را می نویسند و نگاه می دارند، کتاب انوار که در رد بعضی از اهل سنت است و ملا مقصود علی تبریزی پیش از آمدن فقیر به این شهر داشت و به ملا غیاث علی بدخشی و امثال ایشان می خواند در مرتبه کمتر از لعنیه شیخ علی و کتاب فقیر نیست، مناسب آن بود که او را نیز نصیحت کند بلکه به خانه های مؤمنان ساکنان آگره رفته هر کسی کتابی در مذهب شیعه داشته باشد از او بگیرند به آتش اندازند و خدام در خراسان تشریف داشتند که میر ابوالفتح شرح بر باب حادی عشر نوشتند و به ولایت شام به خدمت مرحوم شیخ زین الدین فرستادند و آخر رومیان به واسطه آنکه کتاب در میان کتب او پیدا شد شیخ را شهید ساختند می بایست غم خواری نموده ابوالفتح را نصیحت کنند که آنچنان تصنیف نکند و به جناب شیخ پیغام کنند که چنان کتاب را در میان کتب خود نگاه ندارند تا کشته نشوند.

دیگر به اعتقاد ایشان، همیشه زمان تقیه بوده، پس بایستی که هیچ يك از

(۱) یرید به کتاب نفحات الالهوت (أو أسرار الالهوت) في وجوب لعن الجبت والطاغوت للمحقق الكرکي.

علمای امامیه در رد مخالف تصنیف نمودی و هذا دلیل علی أنه باطل، دیگر به اعتقاد فقیر در دار الملک هند به دولت پادشاه عادل جای تقیه نیست^(۱) و اگر جای تقیه باشد بر امثال فقیر واجب نیست زیرا که کشته شدن امثال فقیر در نصرت مذهب حق موجب عزت دین است و صاحب شرع رخصت داده‌اند که چنین کسی تقیه نکند اما دیگری را که در میان اهل دین او را اسمی و رسمی نباشد و در نصرت دین معقول نتواند گفت واجب است که تقیه کند و لهذا شیخ علی در اول رساله تقیه فرموده که:

«التقیة جائزة وربما وجبت» یعنی در بعضی اوقات بر بعضی کسان واجب می‌شود و آنکه نوشته‌اند که تصنیف خود را در کشمیر به یکی از شیعیان داده‌اند و احمد بیگ کابلی در مقام آزار او شده جواب آن است که ظاهراً ملا محمد جامع در هم بافته و به خدام گفته و حقیقت حال آن است که آن شیعی ملا محمد امین نام دارد و در کشمیر بغیر از او صاحب نفس ناطقه نیست و در جمیع اقسام حیثیات مسلم مردم اهل است و پادشاه‌شناس است غرض که آزار ملا محمد امین مذکور مقدور احمد بیگ نبوده خصوصاً که حمزه بیگ و محمد قلی سلطان که قزلباش‌اند از جمله حکام کشمیرند و مرید ملا محمد معین‌اند آری چون احمد بیگ فی الجمله طالب علمی دارد و بعضی طالب علمان خوب مثل ملا محمد لاهوری و قاضی منہاج بخاری با او همراه بودند و مذهب ملا محمد امین را می‌دانستند بواسطه

(۱) و اجاب المیر یوسفعلی عن هذا الجزء و تالیه فی مکتوبه الآتی بما لفظه:

«وآنکه نوشته‌اند در زمان پادشاه عادل جای تقیه نیست و اگر جای تقیه باشد بر امثال ما واجب نیست می‌گوئیم ملا احمد تنه از امثال ایشان بلکه افضل از ایشان بود و همین وجه را منظور داشته بود باز رسید به او آنچه رسید چون ترك تقیه کرد و از جهل خود را به کشتن داد همانا که او را اجری نیست و چون می‌فرمایند که جای تقیه نیست پس مناسب بلکه انسب آنست که در قضا بفقہ حنفی عمل نکنند».

آنکه شیعه کشمیر هرگز تقیه نکرده‌اند و نمی‌کنند، لاجرم گاهی از مسأله امامت بحثی در میان می‌آوردند، چون ملا محمد امین در وقتی که فقیر به کشمیر رفته بود به فقیر اختصاص می‌ورزید، آن ایام مسودهٔ ردّ النواقض را دیده بود از فقیر طلبید و فقیر عذر گفت که بر بیاض نرفته، و چون به لاهور آمدم مکرراً کتابات نوشته آنرا طلبید و در جواب همان عذر نوشته شد تا آنکه احمد بیک به کشمیر رفت و میان ایشان مباحثات منعقد شد، در این مرتبه کتابی بفقیر نوشت و در آنجا مذکور ساخت که این چنین اجتماعی و مباحثه‌ای روی داده اگر کتاب ردّ النواقض را نخواهید فرستاد فردای قیامت از شما پیش جد شما شکایت خواهم کرد، و در این مرتبه چون از تصحیح آن نسخه فارغ شده بود نسخه‌ای از آن به او فرستاد، و از جمله دلائل قبول آن نسخه به درگاه الهی آنکه ملا محمد مذکور بعد از وصول آن نسخه کتابی به فقیر نوشته بود و در آنجا مذکور نموده که سه روز پیش از آنکه ردّ النواقض برسد خواب دیدم که حضرت امیر المؤمنین علیه السلام ترکش پر تیر با کمان بر میان من بستند و بعد از سه روز آن نسخه رسید و از آن ترکش، تیرهای جانکاه بر مخالفان زد، و آنکه نوشته‌اند که تصنیف باید پیش مخالف و مؤلف مقبول باشد بسیار بیوجه است زیرا که اکثر تصانیف اهل سنت مقبول شیعه نیست و اکثر تصانیف شیعه مقبول اهل سنت نیست، خصوصاً آنچه در مسأله امامت نوشته‌اند فی الواقع لعنیه شیخ علی مقبول اهل سنت، یا نواقض میرزای مخدوم شریفی مقبول شیعیان است؟ و از جمله تصانیف شیعه کتاب تجرید است که اهل سنت آنرا شوم نام کرده، متعرض درس و بحث آن نمی‌شوند، پس خواجه نصیر الدین علیه الرحمة تصنیف را ندانسته که در بحث امامت آن، کتاب مطاعن خلفای ثلاث را نوشته‌اند و کتاب خود را از قابلیت قبول طبایع اهل سنت بیرون برده‌اند و در طرز تصنیف کتاب محتاج بنصیحت خدام بوده‌اند!

خلاصه کلام آنکه سخنی که مغزی و جانی دارد و رتبه‌ای دارد، مقبول
 جمیع طبایع است، اگر از وجهی مردود طبع باشد از وجه دیگر مقبول طبع اوست
 زیرا که سخن بلند را هر که انصاف داشته باشد قبول دارد بلکه بعضی از اهل
 انصاف گاه هست شعر هجو خود را که خوب واقع شده یاد می‌گیرند و می‌خوانند
 چنانکه در امالی شیخ ابو جعفر طوسی مسطور است که دعبل بن علی خزاعی که
 مداح حضرت امام رضا بود بعد از شهادت آن حضرت قصیده‌ای در مرثیه او و
 مذمت مأمون و سائر بنی‌العباس گفت و آنرا مخفی میداشت و آخر مأمون بر آن
 مطلع شد، آرزوی شنیدن کرد، و دعبل را طلبید امان داد و بخواندن آن امر کرد
 چون دعبل باین بیت رسید:

أری أمیة معذورین لو قتلوا وما أری لبني العباس من عذر

مأمون انصاف داد و دستار خود را از سر برداشت و بر زمین زد و دعبل را
 نوازش نمود، آنکه نوشته‌اند در این وادی تصنیف کردن بی‌فائده است و در
 معرض رد سخنان میر مخدوم شریفی در آمدن لازم نبود چه حقیقت حال بر
 شیعیان واضح و لایح است جواب آن است که اگر این سخن شما معقول باشد لازم
 می‌آید که مدت هزار سال هزار تصنیفی که علمای شیعه در روزگار مخالفان کرده
 باشند بی‌فایده باشد زیرا که حق همیشه بر اهل حق ظاهر بوده پس احتیاج به
 کتاب کشف الحق شیخ جمال الدین ابن مطهر و کتاب ألفین و کتاب منهاج الکرامه
 و کتاب طرائف ابن طاووس و لعنیه شیخ علی و امثال آنها مآلاً لا تعدّ و لا تحصی
 نباشد بلکه می‌گوئیم شکی نیست در آنکه وجود واجب تعالی از جمیع مطالب
 کلامی ظاهرتر است و مع هذا همیشه متکلمان عصر در اثبات واجب تعالی
 رساله‌ها و کتابها تصنیف کنند پس بنا بر زعم ایشان باید که جمیع آن کتب

بی فائده تر باشد و دیگر در آن کتاب تنها اکتفا به رد سخنان میر مخدوم شریفی نشده بلکه فوائد دیگر نیز ذکر شده:

غنچه‌های حدیقه ناز است تازه گل‌های گلشن راز است
آفتابی است چشم بد زو دور آسمانی است پر کواکب نور

تأمل نمایند که این قسم سخنان بغیر تیتال بیهوده چیز دیگر هست؟ و از ادنی طالب علمی لایق است که چنین سخن کند؟، چون فقیر تصانیف ایشان را در جنب تصانیف شیخ سعدی و ملا جامی کلونده پای منار گفته بود خواسته‌اند که عوض آن قدحی در تصانیف فقیر کنند و ندانسته‌اند که این نیز کلونده پای منار است اما تمیز کار اهل استبصار است نه کار هر غبی بیکار.

دیگر نوشته‌اند که تصنیف از زاده طبع خود باید کرد که بر صدق «لکلّ جدید لذة» طبع به آن مایل است تصنیفی که مشتمل باشد بر آثار و اخباری که به کرات و مرات گوشزد اهل معنی شده چه لطافت دارد؟ جواب آن است که مسلم نمی‌داریم که تصنیف و تألیف باید که تمام زاده طبع مؤلف باشد بلکه این چنین تصنیف در عالم پیدا نمی‌شود چه علوم بتلاحق افکار انتظام یافته و گاه هست که علما بجزرد طبع سخنان خوب و مسائل ضروری اکتفا می‌نمایند چنان که اکثر کتب اهل سنت و شرح ملا جامی بر کافیه و مجموعه‌های اخبار و حکایات از آن قبیل است، دیگر مقدمه مشهوره «لکلّ جدید لذة» کلیه نیست (إلی أن قال بعد الکلام فی عدم کلیتها).

دیگر از کجا دانسته‌اند که تصنیف فقیر مشتمل بر آثار و اخباری است که به کرات و مرات گوشزد اهل معنی شده، خصوصاً که خود را داخل اهل معنی می‌دانند، دیگر مجرد ذکر اخبار و آثار دلیل چیزی نمی‌شود تا کسی بر همان اکتفا

تواند نمود، زیرا که دلیل نقلی صرف محال است، چنانکه علما به آن تصریح نموده‌اند، بلکه اخبار و آثار که از جمله نقل‌اند به ضمّ مقدمات عقلیه دلیل می‌شوند، و ظاهر است که تحصیل مقدمات عقلیه و تألیف و ترکیب آن به مقدمات نقلیه به تصرف عقل و نظر می‌شود، و اگر آنچه فقیر در رد کتاب میرزای مخدوم نوشته زاده طبع فقیر نباشد، بلکه سخنان کهنه دیگران باشد لازم می‌آید که سخنان میرزای مخدوم کهنه‌تر باشد، و هرگاه میرزای مخدوم سخنان کهنه‌تر را که به زعم خدام متقدمین علمای شیعه به اخبار و آثار دفع کرده‌اند، در مقام رد بر متأخرین علمای شیعه مذکور سازند، و آن را تصنیف نام نهند، به طریق اولی فقیر را نیز رسد که سخنان کهنه و اخبار و آثار شیعه را در رد سخنان او مذکور سازد و تصنیف نام نهد، اما حال نه بر آن وجه است که خدام تصور نموده‌اند، بلکه اگر طالب عالم صاحب تتبع، نظر در تصنیف میرزای مخدوم اندازد، داند که آن مردود مطرود به مقتضای طبع یا به واسطهٔ مصلحت جذب قلوب رومیان به جانب خود، چه مقدار فکر دقیق تازه در آن کتاب دارد، و لهذا در میان علمای روم متداول شده، و مردمی که از مکه به هند می‌آمده‌اند تا الحال قریب به صد نسخه از آنجا آورده‌اند، و علمای هند آن را از همدیگر می‌ربایند، و همچنین آن کس که کتب متقدمین امامیه دیده باشد، و نظر بر آن کتاب فقیر اندازد، و اندک فهم و معرفتی داشته باشد، می‌داند که فقیر نیز در آن تألیف چه جفا کشیده، و تصرفات خاصهٔ فقیر در آنجا چند و چونست، و مرحوم شیخ مبارک که دانشمند زمان خود بود، و تتبع کتب شیعه نموده، و کتاب میرزای مخدوم را نیز داشت، چون مطلع شد که فقیر بر آن رد می‌نویسم، مجال نداد که بر بیاض رود، روزبه‌روز نسخهٔ مسودهٔ آن را از فقیر می‌گرفت و به کاتب خود می‌داد که بنویسد، و می‌گفت، اگر توفیق بیاض شود، یک بار آن را نیز خواهم

نویسائید، و چون آن تصانیف را قربة الى الله نموده نه از برای اظهار فضل و خودنمائی، زیاده از این در مدح آن سخن نمی‌گوید و این نیز که گفته شد، از باب تحدیث به نعم الهی است، نه اظهار فخر و تزکیه نفس، که مؤدی به نامه سیاهی است، إلى آخر المکتوب.

أقول: لعل عدم ذکر القاضي اسمه في كتبه كان في أوائل الحال وذلك لأن اسمه مذکور فيما وصل إلینا من كتبه حتى في كتاب مصائب النواصب المبحوث عنه في هذا المکتوب كما مرّ ذكره تفصیلاً.

تصریح القاضي بعدم ثبوت نسبة خطبة البيان إلى أمير المؤمنين عليه السلام مما ينبغي أن يستطرف من محتويات الرسالة ويذكر هنا أن المير يوسف علي الحسيني عليه السلام قد استدلل على مطلوبه في ضمن دلائله ببعض عبارات خطبة البيان والقاضي عليه السلام اعترض عليه بعدم ثبوت نسبة الخطبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهذه عين عبارة القاضي في المکتوب الخامس:

«دیگر نوشته‌اند که از عبارات خطبة البيان و غیره چون ثابت نموده‌ایم که حضرت امیر را اطلاع بر جمیع ضمائر بود به طریق اولی لازم آید که حضرت پیغمبر صلی الله علیه و آله نیز چنین باشد جواب آن است که «تُبَّتْ الْعَرْشُ ثُمَّ انْقَشَ» سخن در اثبات است، و خدام تا غایت نه اثبات صحت خطبة البيان به حضرت امیر کرده‌اند و نه اثبات اراده عموم که از ظاهر آن فهمیده‌اند، و در رقعه‌های سابق مکرراً منع هر دو مقدمه نمودیم پس چگونه می‌گویند که از عبارات خطبة البيان اثبات مدعا کرده‌ایم» (إلى أن قال)

«دیگر نوشته‌اند که: در صحت نسبت خطبة البيان به حضرت امیر دغدغه نمودن جا ندارد زیرا که عقل ناطق است به آنکه هر کس را ذره‌ای از ایمان باشد

این نوع سخنان بلند از زبان حضرت امیر علیه السلام نشنیده نقل نمی‌کند، جواب آن است که: دغدغه در صحت نسبت خطبه مذکور بنا بر آن است که هنوز ایمان راوی آن خطبه بر ما ظاهر نشده و هر گاه حال بر این منوال باشد و اصول مذهب بر خلاف آن دلالت کند حکم جزم بر عدم صحت باید کرد، چه جای دغدغه و تردد، و الا لازم آید که هر کس که کلام فصیح بلیغ بر طبق کلام خدا ترتیب نماید یا کلام بلند فصیح را نسبت به انبیاء و ائمه دهد تصدیق به آن لازم باشد و خدام خود در همین رقعہ خبری نوشته‌اند که هر روایتی که موافق قرآن نباشد باطل است و فقیر مکرراً عرض نموده که عبارت خطبة البیان بر وجهی که خدام معنی آن را فهمیده‌اند موافق قرآن و اصول مذهب نیست پس بالضروره می‌باید که نسبت آن عبارت به حضرت امیر باطل باشد یا تأویل به وجهی باید کرد که مخالف قرآن و اصول نباشد.

دیگر مخفی نباشد که غلات شیعه بسیار دعوی‌های بلند و سخنان بلند به آن حضرت نسبت داده‌اند تا آن که بعضی او را خدا گفته‌اند و چون راوی خطبة البیان مجهول است می‌تواند بود که آن خطبه را یکی از ایشان به آن حضرت نسبت داده باشد و همچنین می‌تواند بود که بعضی از عامه یا معتزله آن عبارات را به نام آن حضرت مشهور ساخته باشند تا عوام شیعه به نقل آن اقبال نمایند آنگاه اقبال ایشان را به نقل و روایت آن موجب تشنیع و تجهیل طایفه شیعه سازند و بر خدام ظاهر است که جمیع این اختلافات که در دین پیدا شده از احادیث کاذبه و اخبار موضوعه خارجیان و غلاتست و در کتب رجال شیعه تنبیه بر روایات بسیار از غلات شیعه کرده‌اند بلکه بعضی از اهل اسلام یک سوره قرآنی ترتیب داده می‌گویند که از قرآن است و عثمان آن را از قرآن انداخته و ظاهراً آن سوره به نظر شریف رسیده باشد و بالجمله احتمال عدم صحت نسبت

خطبة البيان به حضرت امير نه از آن قبيل است كه كسى از آن تعجب نمايد؛
«ليس هذا أول قارورة كسرت في الاسلام»

وقال أيضاً في جواب المكتوب العاشر «وخدام خود در رُقعه‌های سابق
نوشته‌اند كه حضرت رسالت فرموده كه هر حديث و خبر كه از من بشنويد آن را
عرض كنيد بر قرآن و با او ملاحظه نماييد اگر موافق مضمون قرآن است به آن
عمل كنيد و الاً ترك كنيد»

پس می‌گوئیم: «عبارات خطبة البيان بیش از آن نیست كه در مرتبة
حديث نبوی علیه الصلاة والسلام باشد هر گاه ظاهر آن مخالف قرآن باشد بناچار
يكی از دو كار بايد كرد يا بالكلية ترك آن كرد و انكار صحت آن نمود يا تأويل
آن به وجهی كرد كه موافق ظاهر قرآن شود نه آن كه قرآن را تأويل كنند بر
وجهی كه موافق خطبه شود چنان كه از سياق كلام خدام مستفاد می‌شود و آنچه
اعلام مفسرين و علمای كلام از تابعان اهل البيت عليهم السلام به آن تصریح نموده‌اند آن
است كه اعتقاد بايد كرد كه آنچه از امور غیبی متعلق به احكام دين باشد
خدای تعالی عندالاحتیاج آن را به پیغمبر و اوصیای او اعلام می‌نماید و زیاده از
این دعوی نکرده‌اند و به تواتر رسیده كه حضرت پیغمبر مدت‌ها در مسئله‌ای
انتظار وحی كشيده‌اند و اگر ایشان را در اول فطرت یا در اول بعثت اطلاع بر
جميع غیب می‌بود انتظار وحی كشیدن بی وجه می‌بود.»

صورة مكتوبين من المكاتيب المشار اليها

وإتماماً للفائدة للناظرين أنقل المكتوبين الأخيرين من تلك المجموعة هنا
بعين عبارتهما وعنوانيهما وهما: جواب قاضی نورالله الحسينی، الله اكبر، ورقهای
مسودة خدام شمرده شد و در وقت شماره مجملاً معلوم شد كه از قبيل همان سخنان

خام بیوده سابق است که اصلاً مناسبی به کلام عقلاء فضلاً عن الفضلاء ندارد و سواد شما را بر آن داشته که در برابر جفاکشیدگان وادی فضل نا در برابر نویسد این نوشته‌ها همان لایق است که در پهلوی کتاب دلستان شما مجلد شود و در تمثیل حال شما به همین یک بیت اکتفا نموده قطع گفت و شنید می‌نماید اگرچه یک مرتبه این سنت را پیش از این به کار بسته بود:

ای مگس عرصه سیمرغ نه جولانگه تست

عرض خود می‌بری و زحمت ما می‌داری

رقعه میریوسف علی‌الحسینی - الله اکبر، بر ارباب وجد و حال و اصحاب فضل و کمال مخفی نیست که وسیله قرب و منزلت در عجز و مسکنت مضمراست نه در رفعت و مکنت، بنده که باشم که برابر مگس باشم، چه مگس را حالت پرواز است و بنده را نیست و از چند وجه مگس بهتر است از سیمرغ:

اول آنکه مگس غالباً با پادشاهان سلوک می‌کند و پادشاهان پیش او عاجز آیند، شنیدم که سلطان محمود سبکتکین از بزرگی پرسید که چه حکمت است خدای تعالی را در خلقت مگس؟ گفت کمترین حکمت آنست که عجز جباران را به ایشان نماید.

دوم آنکه حکما گفته‌اند که مگس دفع عفونت و وبا می‌کند، شنیدم که حضرت اعلیٰ به مرحوم شاه فتح‌الله در باب مگس سخنی گفتند شاه مرحوم گفت که اگر مگس دفع عفونت و وبا نمی‌کرد من مگس را دفع می‌کردم و هیچ‌یک از این دو در سیمرغ موجود نیست.

سیم آنکه مگس از موجودات است و سیمرغ از معدومات، و وجود از وجهی مقدم است بر عدم، و لهذا این رباعی روی داد:

از روی جفا مگو که من هیچ کسم نبود به تو از هیچ ممر دست رسم
من چون مگسم تو همچو سیمرغ ولی سیمرغ تو را شکار سازد مگسم

دیگر خدام ملانجم‌الدین علی از تلقین ایشان نوشته بود که ما در رنگ
طفالن با فلان کس بازی می‌کرده‌ایم و الحق بر این دلیل هست ایشان را و آن
دلیل آن است که طفلان در شب‌ها یک نوع بازی می‌کنند و آن را باریام سنگین
می‌گویند و چیز بزرگی سه چهار دستار بر هم بسته بر سر خوردسالی می‌نهند و
تا آن چیز بر سر اوست می‌گویند باریام سنگی است و هرگاه آن بار را از سر
می‌اندازد همه یک بار از روی شوق فریاد می‌کنند و می‌گویند که گوساله بار
انداخت، این که ایشان جزو اخیر را به تفصیل جواب ننوشتند نه از روی انصاف
تصدیق کردند و نه سند مانعی آوردند بلکه سپر انداختند و این سپر انداختن
ایشان مثل بار انداختن آن گوساله است، و معذور دارند که امثال این
گستاخی‌ها از روی همان بیت استاد‌گرامی شیخ نظامی است:

درین گنبد به‌نیکی بر کش آواز که گنبد هر چه گوئی گویدت باز

ایام افادت و افاضت مخلص باد بالنبی وآله الامجاد، انتهى ما استطرفناه من
مجموعه المکاتیب.

فوائد تشدید بنیان بعض ما مرّ ذکره

الأولی: کلام من صاحب الروضات، دال علی ما ادعیناه من حرص القاضي
علی تکثیر سواد الشیعة كما مرّ ذکره^(۱)، و ذلك لأنه قال في ترجمة محمد بن علي

المعروف بمحيى الدين ابن العربي بعد نقل شيء من مزخرفات الصوفية وتزييفه ما لفظه :

«نعم في هذه الطائفة جماعة عليحدة، ينظرون دائماً إلى أمثال هؤلاء الملاحدة؛ بعين واحدة مثل ابن فهد الحلي، وشيخنا البهائي ومولانا محسن الكاشي، والمولى محمدتقي المجلسي، والقاضي نورالله التستري، ولاسيما المتأخر منهم المتلقّب من أجل ذلك بشيعة تراش، وقد ذكر هذا المتأخر في كتاب مجالسه أحوال صاحب هذه الترجمة بما ترجمته بعد التسمية له بعنوان «أوحد الدين محيي الدين محمد بن علي العربي الحاتمي الاندلسي قدّس سرّه العزيز» هكذا «كان من أهل بيت الفضل والجود، والمتصاعدين من حضيض تعلقات القيود إلى أوج الإطلاق والشهود، وتنتهي نسبة خرقته بواسطة واحدة إلى خضر النبي ﷺ والخضر بموجب تصريح مولانا قطب الدين الأنصاري صاحب المكاتيب خليفة الإمام ابن الإمام زين العابدين ﷺ.

وروى الشيخ أبو الفتوح الرازي في ذيل تفسير آية ﴿فَأَنبَأَهَا مُحَرَّمَةً عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾^(١) أنه قال لبعض الملحوظين بعين العناية في هذه الطريقة «أنا من جملة موالي علي والموكلين بشيعة»

وقد سمع من بعض فقراء السلسلة النوربخشية أنه قال: كل من أظهر ملاقة الخضر ﷺ من مشايخ هذه الطائفة أو نسب إليه خرقته فقد التزم بمذهب الشيعة وقد أشعر هذا الشيخ بمعتقد نفسه في باب الإمامة وعبارته في الفتوحات صريحة في اعتقاده بالأئمة الإثني عشر، وثبوت الوصاية لهم عن سيد البشر صلوات الله عليهم (إلى أن قال):

«ثم إن صاحب المجالس أخذ في تأويل كلماته الكفرية مثل قوله بوحدة وجود الخالق والمخلوق، وكون عبادة الأصنام هي عبادة الله؛ وأنّ رسل الله يستفيدون المعرفة من خاتم الأولياء، وأنّ الكفار غير مخلّدين في النار، وغير ذلك ولو كان الأمر كذلك، لما بقي على وجه الأرض كافر ولا هالك، ولا جاز إظهار البراءة من أحد من أهل الممالك، في شيء من المسالك، وهذا ممّا لا يقوله أحد من المليين، فكيف بمن كان من اتباع النبيين ومسافري العليين؟»

وقال أيضاً في ضمن ترجمة الغزالي ما لفظه: «وقد ذكره صاحب مجالس المؤمنين مع نهاية التمجيد والتبجيل، وعدّه من الشيعة الإمامية وأسبغ عليه الدلائل على سبيل التفصيل، وهذه عين ما ذكره بالفارسية في طرف من كتابة المزبور: «حجة الإسلام محمد بن محمد الغزالي الطوسي رحمة الله عليه كنيته ابو حامد است الخ» فبعد ما نقل كلامه الطويل الذيل جداً قال «انتهى كلام صاحب المجالس»

اقول: وان كنّا رضىنا منه بكل خبط وخطاء واشتباه، لكونه مصداق المؤمن الواقعي الذي ينظر بنور الله، فلسنا نرضى منه بمثل هذه العثرة الفاحشة والزلة العظيمة في زعمه الرجل من الشيعة الإمامية، مع أنه من كبار الناصبة في المراتب الكلامية، وهو في الفروع الفقهية والأحكام الشرعية الفرعية كما عرفته من متعصبي جماعة الشافعية، بل لو فرض كون هذا النمط منهم شيعياً، وأمکن حمل مزخرفاته الباطلة على ما كان رضىاً، لما وجد بعد ذلك لسنى مصداق، ولا استند أحد في تشخيص العقائد المليية بسنن وسياق»

هذا كله قوى متين، نعم لصاحب الروضات كلام آخر اشتباه الأمر عليه من جهة أخرى وهي تشخيص طريقة القاضي في المجالس وهو قوله في ترجمة العارف المعروف بمحمد البلخي الرومي بهذه العبارة «وقد أطرء في مدحه صاحب مجالس

المؤمنين وجعله من خالص شيعة آل محمد المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين وأيد ذلك بكونه من أولاد جلال الدين الداعي للدولة العلوية الإسماعيلية وكان ذلك من جهة ظهور أشعاره الكثيرة الموجودة له في المثنوي وديوانه الكبير وغيرهما بل صراحة جملة منها في هذا المدعا بزعمه مع أن ما يوجب أنه من الأمر أعم من الشيعة التي يكون هو بصدد إثباتها وهي التي توجب النجاة من عقوبات العقبي، والفوز بدخول الجنات العلى، والعطية الكبرى، كما قد أشرنا إلى وجه ذلك مراراً فيما تقدم من تراجم أمثال هذا المولى فليتأمل جداً، وذلك لأن القاضي قد صرح فيما نقلنا من كلامه في ترجمة علاء الدولة السمناني^(١) أن مبناه في المجالس على مطلق التشيع لا التشيع المنجبي من نار جهنم الموجب للخلود في الجنة.

الثانية: بيان من العلامة القزويني فإنه قال في هامش نسخة له من كتاب نجوم السماء عند ما نقل فيه مؤلفه الأبيات العشرة التي مر ذكرها من قصيدة القاضي عليه السلام في جواب السيد حسن الغزنوي: ومن هذه القصيدة بلاشك هذا البيت الذي أورده المترجم نفسه في المجالس هكذا: «المؤلفه:

بس كن حديث غار كه عار است نزد عقل

آن حزن و بسى قرارى شيخ معمرم»

أقول: أورده المصنف عليه السلام في ترجمة فريد الدين العطار في المجلس السادس، فلاحظ إن شئت.

الثالثة: أعلم أن النسخ المطبوعة من الصواعق المحرقة ليست على ترتيب النسخ الخطية الموجودة من هذا الكتاب من جهة تقديم بعض المطالب وتأخيرها،

(١) انظر ص ٣٨.

وتبين لي هذا المطلب عند المراجعة إلى النسخ الخطية وقت تصحيح الصوارم إلا أنني حيث لم أفحص عن هذا الأمر حق الفحص، ولم أرد في الكشف عنه غاية الكشف، لا أدري هل هذا التصرف في التقديم والتأخير فقط كما ذكرناه أم سرى إلى أصل مطالب الكتاب أيضاً من جهة التقليل والتكثير والإضافة والنقصان فمن أراد العلم به فليفحص عنه حتى يتبين له وجه الصواب وذلك لأنه لم يتعلق لنا غرض بالخوض في هذا الأمر وإنما أشرنا إلى ذلك هنا ليعلم الناظر في كتاب الصواعق والصوارم أن ترتيب الرد في كتاب الصوارم مبني على ترتيب النسخ الخطية الغير المتصرّف فيها من كتاب الصواعق فراجع حتى تعرف صدق المدعا.

١١- قصيدة القوسي في مدح القاضي

مما ينبغي ذكره هنا قصيدة أنشأها الشاعر المتخلص بقوسي في مدح القاضي وهو من شعراء عصره، صدر علاء الملك ترجمته في تذكرته ما بهذه العبارة «مجدد طرز انورى و فردوسى مولانا قوسى، نفسى با تأثير و عبارتى دلپذير داشت او را منشآت انيقه و اشعار رشيقه است از اشعار او اين قصيدة لطافت آثار است كه در مدح والد مرحوم نور الله مرقدہ و طيب مشهده گفته :

«قصيده»

چنان زمانه ز ارباب فضل دارد عار
 كه علم را نبود جز به جهل استظهار
 رواج و رونق بازار دهر بين كه بود
 به قدر مرتبة جهل شخص را مقدار

چنان کساد متاع هنر رواج گرفت
 که تنگ بر سر تنگ است و بار بر سر بار
 غلط شدم چه هنر؟ کو هنر؟ کدام هنر؟
 هنر قماش فرنگ است یا متاع تثار
 هنر به قدر پیشیزی عزیز اگر بودی
 چو سیم ناسره صاحب هنر نبودی خوار
 زبس که علم زعالم رمیده در عجبم
 که نقش علم به عالم چسان گرفته قرار؟!
 درین زمانه که خورشید فضل را به مثل
 سهای جهل بود پیش دیده آینه دار
 درین زمانه که شعر و شعر را به قیاس
 ممیزی نبود غیر دفتر و خروار
 مرا که بندگی اهل فضل شد قسمت
 مرا که خدمت اهل کمال باشد کار
 ببین که گلبن امید من چه بخشد برا
 ببین که نخل تمنای من چه آرد بار
 بس است شکوه زمانی خموش شوقوسی
 به شکوه چند خود و خلق را دهی آزار؟
 ز فقر شکوه کنی و دل تو گنج گهر
 ز خلق رنجه شوی و زیانت آتش بار
 گرت فلک نه به وفق رضا کند گردش
 ورت زمانه نه بر مدعا بود در کار

به آفتاب تو سَل نما که عرض کند
 شکایت تو به قطب صدور و فخر کبار
 چه آفتاب که در آسمان تعظیمش
 چو آفتاب بود صدهزار خدمتکار
 ز بحر خاطر من باز مطلق سر زد
 که چشم عقل ندید آنچنان دُر شهوار
 مسبّحان زوایای این کبود حصار
 ز بام عرش ندا می کنند لیل و نهار
 که باد تا ابد اندر پناه فضل خدای
 سر صدور افاضل ز عمر بر خور دار
 خلیل خلق و مسیحا دم و کلیم قدم
 فرشته طینت و یوسف خصال و خضر شعار
 سحاب چرخ شکوه آفتاب کیوان قدر
 محیط کوه و قار آسمان بحر ایثار
 جمال چهره دین نور دیده اسلام
 سپهر فضل و معالی جهان حلم و وقار
 فروغ نور الهی امیر نور الله
 که دانش از دل او مستضی است لیل و نهار
 چو مهر کز پس صبح دوم نماید روی
 نمود بعد دوم مطلع سوم دیدار
 زهی ضمیر تو خورشید عالم اسرار
 کمال پیش کمال تو ناتمام عیار

سپهر دست ترا گفته دجله موج
 زمانه طبع ترا خوانده قلزم زخار
 جهان به مهر تو مشعوف و تا ابد مشعوف
 خدا ز خصم تو بیزار و از ازل بیزار
 تو علتی و فنون فضائل معلول
 تو مرکزی و فحول افاضلت پرگار
 زهی مدارج قدرت برون ز حد قیاس
 زهی مکارم ذاتت فزون ز حد شمار
 دل علیم تو انواع فضل را جامع
 کف کریم تو میزان جود را معیار
 کفت به صورت ابری بود که بر سر خلق
 به جای باران بارد همه در شهسوار
 دلت بمعنی بحری بود که هر موجش
 جهان جهان گهر حکمت افکند به کنار
 ز استقامت رأی و اصابت نظرت
 اگر مدون منطق شدی دلیل گزار
 چنان وجوه خطا گشتی از ضمیرش محو
 که وضع منطق از ویافتی به رفع قرار
 وجود دشمن جاه تو کز تهی مغزی
 چو جزو لا یتجزی است در خور انکار
 چو هست فرض وجودش دلیل بر عدمش
 گرش به فرض وجودی بود عدم پندار

حقيقت بشریت که عین مردمی است
 مقول اگر بتفاوت شود عجب مشمار
 بلی به ذات مفیض تو و ذوات دگر
 چسان بود به طریق تساویش تکرار؟
 تو عین مردمی زان سبب چو مردم عین
 بود مقام تو در دیده اولوالأبصار
 ز بس که هست ترا در فضائل استطلاع
 ز بسکه هست ترا در مسائل استحضر
 ز فیض علم حصولی رسیده کار به آن
 که نخل ذهن تو علم حضوری آرد بار
 ترا به هندسه و هیأت آن تبخر هست
 که گر کنی به زمین هیئت سپهر نگار
 بسی عجب نبود از کمال جنسیت
 که چون فلك مترتب شود بر آن آثار
 ز بس فروع تو است از اصول مستنبط
 ز بس اصول تو با حجت است و برهان بار
 بدیهه پی حل کلام و بسط مقام
 چو معضلات مسائل کنندت استفسار
 دلیل عقلی و نقلی چهار مذهب را
 کنی چو حجت فوری و ظاهری اظهار
 تو چون بیان معانی کنی به لفظ بدیع
 کنند اعشی و سحبان بباقلی اقرار

و گر زپرتو حکمت دهی طراز کلام
 دهد ارسطو چون بوعلی به عجز اقرار
 ستایش تو به طب گرچه دون رتبه تست
 اگر همی نکنم نیست جای استعداز
 که کس ادا نکند خاصه در مقام ثنا
 که آفتاب منیر است و آسمان سیار
 اگرچه ملتفت طب نه‌ای ولی به‌مثل
 اگر خیال تو در خواب بنگرد بیمار
 خواص یمن قدوم تو در لباس خیال
 صحیح و سالم از خواب سازد بیدار
 زمنشآت تو صابی و صاحب از حیرت
 به خود فرو شده مانند صورت دیوار
 مصنفات تو هر یک زشرعی و حکمی
 جمال شاهد تصنیف راست خال عذار
 سپهر منزلتا بنده را به آن درگاه
 که هست کعبه اخیار و قبله ابرار
 عقیده‌ای است کزین پیش داشتند مگر
 به خاندان نبوت مهاجر و انصار
 به خدمت تو ز اخلاص غایبانه خویش
 اگر شروع نمایم به عشری از معشار
 هزار فقره در آن باب طی شود که هنوز
 بیان نگردد از آن مدعا یکی ز هزار

به حضرت تو که باشد مدار فضل و هنر
 کسی که تحفه شعر آورد به معرض بار
 اگرچه تحفه او در ازای فضل تو نیست
 شبیه زیره به کرمان و نافه و تاتار
 ولی چو بزم تو دارالعیار معرفت است
 عجب نباشد اگر نقدی آورد به عیار
 به جز تو کیست ز الماس طبع موی شکاف
 به جز تو کیست زاعجاز فضل وحی گزار
 که شاعر از پی محض قبول خاطر او
 به فکر دقت شعر آن قدر کند اصرار
 که از خیال دقیق آن چنان دقیق شود
 که همچو رشته تواند گذشت از سوفار
 درین قصیده چو گشتی مرا زکثرت فکر
 دماغ فاسد و خاطر کلیل و مغز فکار
 بیاد مدح تو هم مشتغل بآن شدمی
 که هم بباده توان کرد دفع رنج خمار
 ولی خوشم که چو معلوم حضرت تو شود
 که چیست رتبه اشعار من کنی اشعار
 که ای سخنور جادو بیان عفاک الله
 که ختم شد به زبان تو نوبت گفتار
 به همت تو اگر همت تو یار شود
 اساس مدح رسانم به گنبد دوار

وگر ز مهر قبول تو پرتوی یابم
 برم چو شعری بر چرخ پایه اشعار
 به عهد انوری و روزگار خاقانی
 که داشت نقد سخنشان روائی بازار
 هم از موافقت روزگار بود که بود
 وزیر شعر طلب پادشاه شعر شعار
 به عهد ما که به تحسین خشک خرسندیم
 نشسته‌اند گروهی به صدر صفة بار
 که مدح‌شان کند از خامی از کمال طمع
 که بسته باد زبان سخنوران زین عار
 دو بیتی از سر اکراه بشنوند و کنند
 در آن میانه حدیث زر و ضیاع و عقار
 به این روائی بازار شعر در عجبم
 که وزن و قافیه چون می‌شوند باهم یارا
 عجبتر آنکه کسی در زمانه نیست که نیست
 به زعم فاسد خود نقد شعر را معیار
 نکرده فرق ردیف از روی وردف از قید
 مزید جسته و خود را دخیل کرده شمار
 مدار بر سخن زیف و اعتراض سمج
 مصرّ به دقت بی‌جا و حرف دور از کار
 ز بی‌تصرفی شوهران بکر سخن
 درون حجله خاطر عرائس‌اند افکار

نشسته اند بزیر لباس غم مستور
 چو بیوگان همه را بر رخ امید غبار
 سخن شناس نه و روزگار سرد سخن
 گهر طلب نه و گوهر شکن قطار
 سخن شناس اگر بشکنم گهر زآن به
 که ناشناس کند گوهرم به فرق نثار
 فلک جنابا ز احوال نا مشخص خویش
 به خدمت سزد ارشمه ای کنم اظهار
 دو سال شد که به جرم هنر زمانه مرا
 فکنده دور بصد درد دل زیار و دیار
 زمانه بر سر آزار و چرخ مایل جور
 سپهر دشمن روی و ستاره دشمن سار
 به هیچ نحو نشد صرف ماضی عمرم
 به غیر کسب کمال از مصارف اعمار
 ولی زگردش احوال حال می ترسم
 که بگذرد همه مستقبلم بدین هنجار
 مراست منبع آب حیات و چشمه طبع
 ولی زسنگ جفای زمانه خاک انبار
 گرم زمانه پسندد توأم چنین میسند
 ورم فلک بگذارد توأم چنین مگذار
 همیشه تا بود اندر جهان شماره عمر
 اساس عمر تو پاینده تا به روز شمار

أقول: يؤخذ من ملاحظة هذه القصيدة أن القاضي رحمته كانت له يد في الهيئة والطب أيضاً.

١٢ - تلمذ القاضي عند المولى عبدالواحد في المشهد الرضوي

إعلم أنّ ما ذكره الفاضل المعاصر في شهداء الفضيلة من «أنّ القاضي رحمته قد قرأ في تستر على المولى عبدالوحيد التستري» يشتمل على الاشتباه من جهتين، الأولى من جهة اسم أستاذ القاضي رحمته وذلك لأنّ اسم العالم النحرير التستري الذي تلمذ القاضي عليه «عبدالواحد» لا عبدالوحيد نعم «عبدالوحيد» اسم عالم جيلاني معاصر للمولى عبدالواحد كما سيذكر تفصيلاً على أنّنا نقلنا سابقاً ما يدلّ على ذلك من صاحب الذريعة^(١) الثانية من جهة مكان تحصيل القاضي وتلمذه وذلك لأنّ تلمذ القاضي على المولى المذكور لم يكن بتستر بل كان في المشهد المقدس الرضوي كما سيأتي ذكره مبسوطاً إلاّ أنّه أخذهما من صاحب رياض العلماء رحمته وحيث أنّ كلامه مع اشتماله على الاشتباهين المذكورين نفيس جداً أنقله بطوله هنا ثمّ أشير إلى وجهي الاشتباه وهو قوله رحمته:

«السيد الجليل الأواه القاضي نورالله بن السيد شريف الدين الحسيني المرعشي التستري الشهير بالأمر السيد الساكن بالبلاد الهندية صاحب كتاب مجالس المؤمنين بالفارسية وغيره من التصانيف الكثيرة الجيدة وهو رحمته فاضل عالم دين صالح علامة فقيه، محدث بصير بالسير والتواريخ، جامع للفضائل، ناقد في كل العلوم، شاعر منشىء، مجيد في قدره، مجيد في شعره، وله يد في النظم بالفارسية والعربية، وله أشعار وقصائد في مدح الأئمة عليهم السلام مشهورة، وبالبال أن له ديوان شعر

(١) انظر ص ٧١.

وكان رحمه الله من عظماء علماء دولة السلاطين الصفوية وكان في أوّل أمره في مقرّه ومولده وهو تستر من بلاد خوزستان وقد قرأ فيه على المولى عبدالوحيد التستري ثم رحل عنه إلى بلاد الهند وجعل فيها قاضياً وكان متصلباً في التشيع (إلى أن قال: ^(١)) وهو أوّل من أظهر التشيع في الهند من العلماء علانيةً ولم أعلم أنّه على من قرأ وعند من قرأ فليراجع ولكن كان رحمه الله معاصراً لميرزا مخدوم الشريف صاحب نواقض الروافض».

أقول: فعلم من هذا الكلام أنّ الأفندي رحمه الله زعم أنّ اسم أستاذ القاضي رحمه الله عبدالوحيد ^(٢) وعلم أيضاً أنّه لم يطّلع على أنّ القاضي رحمه الله كان مقيماً مدةً مديدة في المشهد المقدس الرضوي لتحصيل العلوم وعلى أنّ استفادته من المولى عبدالوحيد كانت في تلك العتبة المقدسة كما هو المصرّح به في كلام ولده علاء الملك كما مرّ بل صرّح القاضي رحمه الله نفسه في مجالس المؤمنين بأنّه أقام برهته من الزمان في المشهد لتحصيل الكمالات وهذا نصّ كلامه في أواخر المجلس الأوّل ^(٣) تحت عنوان سبزوار:

«و مؤلف اين كتاب وقتي كه در مشهد مقدس به تحصيل علوم و تكميل نفس شوم اشتغال داشت از بعضی اعيان از مردم آن ديار شنیده كه چون كمال الواعظين

(١) قولنا «إلى أن قال» إشارة إلى الجزئين اللذين تركنا نقلهما هنا لنقلنا إياهما فيما مضى، وكانت بين الجزئين هذه الفقرة «وقصة قتله مشهورة» وقال بعد ذلك في آخر الكلام المذكور هنا: «وأما مصنفاته فقد وجدنا على ظهر كتاب مجالس المؤمنين له فهرس بعض مؤلفاته فنقلناها كما رأيناها» فنقل ما كان هناك وزاد عليه ما ظفر به من مواضع أخرى من اسامي تأليفاته وتصنيفاته التي مرّ ذكرها نقلاً عنه وعن غيره.

(٢) لا مجال لاحتمال نسبة تحريف «عبدالواحد» إلى «عبدالوحيد» إلى النسخ لآتي نقلت العبارة من خط الأفندي طيّب الله مضجعه.

(٣) ص ٢٤ من الطبعة الاولى

مولانا حسین کاشفی سبزواری الخ، وایضاً یدلّ علی المدّعا دلالة صریحة ما نقله علاء الملک رحمته فی محفل فردوس عن والده القاضي رحمته عن أستاذه الجلیل المولی المذكوره رحمته فی ضمن ترجمة نفسه ونقل ما جرى علیه فی سنی عمره: فالأولی أنّ مذكر الترجمة بعینها هنا حتی یتبین صدق المدّعا بالنسبة إلى اشتباهین المذكورین.

۱۳ - ترجمة المولی عبدالواحد بقلم تلميذه القاضي رحمته

قال علاء الملک فی محفل فردوس فی شرح حال هذا المولی ما لفظه:

«المولی المحقق التحریر والبحر الغزیر عبدالواحد بن علی - قُدّس سرّهما - افادت پناهی که عقل مستفاد از قوت قدسیه او مستفید و فکر فلك پیمای او با ملأ أعلى گفت و شنید بود، نفس قدسیش در استنباط شرایع اسلام توأم وحی و الهام می نمود و فهم دقائق پرستش عقل کل را الزام و افحام می فرمود والد مؤلف نور الله مرقدہ در بعضی از مقالات خود تحریر نموده که حضرت استاد محقق نحریر عبدالواحد - روح الله روحه - می فرمودند که چون در شوشتر کافیه و متوسط در خدمت عم خود ملا سعدالدین متخلص به «بیکسی» خواندم بصره رفتم که از آنجا به نجف اشرف رفته در خدمت میر فضل الله استر آبادی و دیگر فضلاء که آنجا متوطن شده بودند تحصیل نمایم اتفاقاً مانعی از توجه به آن صوب بهم رسید و از راه بنادر به شیراز رفتم و وقتی به شیراز رسیدم که هیچ یک از فضلاء شیراز در شیراز نبود بلکه طالب علمی که شرح شمسیه پیش او بخوانم نبود چه خواجه جمال الدین محمود را قاضی جهان به تبریز فرستاده به تعلیم پسر خود میرزا شرف برده بود و شیخ نصر البیان به اردوی معلی رفته بود و شیخ منصور و ملا تقی الدین محمد به گرمسیر رفته بودند و ملا سلیمان و جمعی دیگر به طرفی دیگر رفته بودند بنابراین شش ماه در شیراز مدرس علی الاطلاق بودم و

زنجانی و کافیه و متوسط درس می‌گفتم تا آنکه ملا محمد شاه لاری از لار به شیراز آمد و من پیش ملا محمد شاه شرح هدایه قاضی می‌خواندم و ملا میرزا جان از غایت کدّی که داشت با من شریک شد و چون شرح شمسیه و شرح هدایه را تمام کردم ملا آقا جان شیروانی که از افاضل تلامذه خواجه جمال الدین محمود بود از تبریز به شیراز آمد و من پیش او شروع در خواندن جواهر شرح تجرید نمودم و چون ملا آقا جان غریب بود و از هیچ ممرّ معاشی نداشت من در هفته‌ای دو روز کتاب را تعطیل می‌کردم و از اجرت آن چون در شیراز ارزانی بود اوقات ملا و من و برادر خرد من که حسن نام داشت می‌گذشت تا آنکه در این اثنا خواجه جمال الدین محمود بعد از دوازده سال از تبریز به شیراز آمد و قصد او آن بود که چون از قاضی جهان رعایت خوب یافته طالب علمان را رعایت نموده در شیراز بطریقه سید الحکماء میرغیاث الدین منصور کرسی نهاده به افاده مشغول شود و ندای ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(۱) به گوش هوش افاضل زمان رساند اما چون در وقتی که از اصفهان بیرون می‌آمد داماد او با اسباب پیش از سوار شدن خواجه در وقت سحر از دروازه شهر بیرون آمد جمعی از یتیمان او را کشتند اموال و کتب و مسودات خواجه را بردند خواجه پریشان و بی‌سامان به شیراز درآمده و راه اختلاط مردم را بر خود مسدود ساخت تا آنکه مرحوم شیخ شمس الدین ولد مجتهد الزماني شیخ ابراهیم قطیّنی از هند دکن^(۲) با

(۱) بقره / ۳۰

(۲) دکن یادکهن - ولایتی است در هند و به اعتبار جهات چهارگانه چون در جنوب واقع است دکن گویند و هندیان با هاء (دکهن) می‌نویسند ولی در تلفظ دکن می‌گویند. ناحیه‌ای است شبه جزیره‌ای به شکل مثلث در جنوب هندوستان که پایتخت آن حیدرآباد است و تا قبل از تقسیم هندوستان نظام دکن بر آن حکومت می‌کرد و پس از استقلال هندوستان ایالتی از هند به شمار می‌رود. «لغت‌نامه دهخدا».

زر و جمعیت بسیار به شیراز آمد و او به خدمت خواجه رفته و نیازمندی بسیار اظهار نموده، از نقد و جنس، هدایای لایق به خدمت خواجه فرستاد، و التماس نمود که شرح تجرید و حاشیه افاده فرمایند، چون طلبه مانند ملا احمد اردبیلی و ملا حاجی محمود یزدی و ملا میرزا جان باغنوی و سید حسین عمیدی و ملا عبدالله شوشتری و ملا محمد شریف اصفهانی^(۱)، و غیرهم، در حاشیه قدیم با شیخ شمس‌الدین شریک شدند، ملا آقا جان از غایت محبتی که با من داشت گفت که برو و شریک درس این جماعت شو که ادراک درس حضرت خواجه غنیمت است، (إلی أن قال):

می فرمودند که أفهم شریکان ما ملا حاجی محمود یزدی بود و بعد از او ملا احمد اردبیلی و افهام دیگران متقارب بود و چون ملا حاجی محمود^(۲) بنا بر قوت فهم با حضرت استاد از روی قدرت و جدل بحث میکرد و استاد را آن طریقه خوش نمی آمد لاجرم خاطر ایشان از او مکدر بود، احیاناً روزی کسی نسبت فضلی تلامذه ایشان از ایشان می پرسید و ایشان در آن اثناء فرمودند که ملا محمد شریف اصفهانی^(۳)، ملا حاجی محمود را درس میتواند گفت، چون این سخن بگوش ملا حاجی محمود رسید به مقتضای غیرت طبیعت آزرده شد، به حضرت استاد گفت که، شنیده‌ام که فرموده‌اید که ملا محمد شریف مرا درس می تواند گفت می خواهم که مبحثی را از علمی تعیین کنید تا من بر او بخوانم و

(۱) کل هؤلاء من المشاهیر المترجمة أحوالهم فی کتب التراجم فمن أرادها فليطلبها من هناك.

(۲) قال بعض الأفاضل فی هامش الموضوع من نسخة الكتاب ما لفظه: «أقلّ عباد در شرطی از ایام مطالعه شرح تجرید مولانا ملا حاجی محمود را نمودم بمراتب از ملا علی قوشچی و شارح قدیم اصفهانی بهتر نوشته است و نسبتی ندارد شرح مولانا به آنها فطوبی له و حسن مآب».

(۳) قال بعض الأفاضل فی هامش الموضوع من نسخة الكتاب ما لفظه: «واضح باد که مولانا محمد شریف از فحول افاضل رویدشت اصفهان و جامع معقول و منقول است و اسم سامیش در اجازات مثبت است».

ببینم که چگونه از عهدهٔ درس گفتن من بر می آید، حضرت استاد چون دانستند که تفضیل ایشان ملا محمد شریف را اصلی ندارد خصوصاً در علوم عقلیه فرمودند که بسم الله شما صفحه‌ای را از مطوّل مطالعه کنید و او مطالعه کند و صباح پیش او بخوانید تا حقیقت ظاهر شود و از طرفین بر آن قرار دادند و طالب علمان همگی متوجه مطالعهٔ آن مبحث شدند و حضرت استاد در مقام امداد ملا محمد شریف شدند و چون ملا حاجی محمود را با من طریقهٔ یاری و برادری بود بعد از يك پاس شب که از مطالعهٔ آن مبحث فارغ شدم و بعضی از دقائق و نکات به خاطر رسید متوجه حجرةٔ ملا حاجی محمود شدم که ببینم که او چکار کرده دیدم که مغموم و مأیوس تکیه کرده و از مطالعه دلگیر شده و سخنان بلند که به قدر قضای فهم خود می‌خواست که بیابد نیافته به او گفتم که چه حال داری؟ و چرا مکذّری؟ گفت هر چند فکر کردم سخنی بلند نیافتم به او گفتم که این علم عربیت است سخن بلند در هر مقام نمی‌توان یافت مدار بر تدقیق در نکات و دخل در آن است از این مقوله چیزی چند باید یافت که قابل سؤال باشد و خصم را به استفسار از آن عاجز توان ساخت این معنی او را معقول افتاد و به اتفاق نکته‌ای چند در آن مبحث یافتیم علی‌الصباح ملا حاجی محمود جزء مطول را برداشته در مجلس استاد که محفوف به افاضل بود حاضر شد و قرائت عبارت بر ملا محمد شریف نمود و چون شروع بتقریر شد ملا حاجی محمد نکته‌گیری‌ها را به جایی رسانید که ملا محمد شریف عاجز شد و مدد استاد مفید نیفتاد و این معنی موجب کدورت استاد شد و ملا حاجی محمود ترك درس کرد و بواسطهٔ امدادی که من او را کرده بودم استاد از من نیز اندکی رنجید اما آخر معذور داشت و بالجمله از شیراز به اصفهان و از اصفهان به قزوین رفتم و به خانهٔ میر علاء‌الملك مرعشی نزول نمودم و او پیش من حاشیةٔ مطالع قرائت مینمود و

فاضل مدقق ملا ابوالحسن کاشی در آن زمان در قزوین بود و میان او و میرعلاء الملک بر سر امری رقابت بود و میرعلاء الملک میخواست که او را آزاری کند لاجرم در روزی که خبر گرفته بود که ملا ابوالحسن سر مقبره شاهزاده علاءالدین حسین که محل اجتماع مردم است به سیر آمده مرا همراه برداشته و آنجا برد و به اتفاق با ملا ابوالحسن ملاقات واقع شد و خدمت ملا چون بر خصوصیات احوال و طالب علمی من مطلع شد گفت سخنی به شما نقل میکنم و آنگاه سخنی را که در تحقیق موجبه سالبه المحمول داشت نقل کرد، من گفتم که این تحقیق مخالف اصول قوم است ملا ابوالحسن گفت که من دعوی موافقت آن با اصول قوم نمیکنم میگویم که موجبه سالبه المحمول که مفهوم محصلی داشته باشد بهم می‌رسام و بعد از آن به طریق که استادان تحسین تلامذه کنند گفت: «خوبک، خوبک» و من به غایت از آن آزرده شدم و رساله اثبات واجب را که در آن ایام نوشته بود بدست آورده در مقام ردّ شدم و قطع نظر از منوع و نقوض که بر او ایراد نمودم ظاهر ساختم که شش دلیل او از شرح هیاکل میرغیاث الدین منصور و شرح او بر رساله واجب پدرش میرصدرالدین محمد مأخوذ و مسروق شده و ملا ابوالحسن بنا بر آن تغییر آن نسخه کرده و نسخه‌ای را که الحال مشهور شده نوشت^(۱) بعد از آن از قزوین متوجه اردبیل شدم و چون وصف درس

(۱) أشار إلى هذا المطلب القاضي رحمته في مجالس المؤمنين، في أواخر المجلس السابع، في ترجمة الأمير غياث‌الدین منصور الشیرازی و عبارته بلفظه هكذا: «و غرض از تفصیل تصانیف حضرت میر و اظهار تشرف بمطالعه اکثر آن رد بر کلام بعضی از افاضل عصر است مثل ملا ابوالحسن کاشی و ملا میرزا جان شیرازی که مصنفات حضرت میرزا که اکثر بواسطه نفاست متداول نشده بود و بدست هر که می‌افتد به آن ضنت می‌کرد ایشان بدست آورده سخنان خوب را از آنجا می‌دزدیدند و جهت بی غلط کردن می‌گفتند که از تصانیف میر غیاث‌الدین منصور به غیر نامی است و بعضی کتب که در مصنفات متداوله خود نام آنرا مذکور ساخته وجود

حاشیه مطالع میر ابوالفتح شرفه عالم گیر شده بود خیال کرده بودم که درس گفتن او خارج از طوق بشر است لاجرم از غایت حرصی که به طلب علم داشتم التماس درس حاشیه مطالع از او کردم و خود شروع در درس شرح تجرید و حاشیه قدیم نمودم و تمام طلبه که شرح تجرید و حاشیه پیش او می خواندند به من رجوع کردند و چون دو درس از حاشیه مطالع خواندم میر ابوالفتح انصاف آورده گفت که ملا شما را حاجت خواندن شرح مطالع نیست به درس آن مشغول شوید و اگر جای مشکلی روی دهد با ما مطارحه آن کنید آن گاه جمیع حواشی و متعلقات حاشیه مطالع با حواشی خود پیش من فرستاد و پسر خود میر ابو طالب را نیز گفت که به درس حاشیه او حاضر شو و چند ماه که در اردبیل بودم با میر ابوالفتح صحبت نیک درگرفت و با او مطارحه و مباحثه بسیار شد و چون من سخنان بسیار در اثنای شرح حاشیه مطالع بر طلبه القاء می کردم خدمت میر گمان برده بود که تعلیقه می کنم در وقتی که از اردبیل متوجه گیلان شدم به من گفت که مسوده تعلیقه ای که بر حاشیه مطالع کرده اید به ما بدهید گفتم که تعلیقه نکرده ام و تا غایت عادت بر قید سخنان واقع نشده و چون از آن جا به گیلان آمدم و شروع در درس سدید می موزج پیش صدر الشریعه کردم دیدم که علمیت او سهل است اما جهت ضبط بعضی اصطلاحات و مسموعات طب اکثر شرح سدید را بر او خواندم و صدر الشریعه چون قانون نخوانده بود و دید که

→ خارجی نیافته و اگر احياناً یکی از آن کتب بدست طالب علمی افتاد و بر دزدی ایشان مطلع شد دعوی توارد میکنند و از حضرت استاد محقق نحیر - روح الله روحه - شنیدم که می فرمودند که ملا ابوالحسن شش دلیل از جمله ادله ای که در رساله اثبات واجب ذکر کرده و آن را از جمله خواص فکر خود شمرده از شرح هیکال حضرت میر انتحال نموده و در ایامی که به التماس بعضی از اعزّه ردی بر رساله او می نوشتم اظهار سرقت و انتحال او کردم آن رساله را متروک ساخته رساله دیگر تألیف نمود اگرچه آن نیز خالی از سرقت و انتحال نیست».

سلیقه مرا در طب مناسبت تمام است گفت که اگر کلیات قانون مباحثه شود خوب است پاره از قانون نیز مباحثه شد و در اکثر مواضع استفاده بیش از افاده بود و چون در آن ایام حاکم گیلان پسر صدرالشریعه را کشته بود و از صدارت معزول ساخته و ملا عبدالرزاق گیلانی صدر شده بود و میان او و صدرالشریعه نهایت عداوت بود بعضی از طلبه عراق که به گیلان رفته بودند و به درس ملا عبدالرزاق حاضر می شدند با من ملاقات نمودند و گفتند که اگر می خواهی که در گیلان چند روزی باشی می باید که با ملا عبدالرزاق ملاقات کنی و الا مضرت از او خواهی یافت بالضرورة متوجه ملاقات او شدم و او از احوال پرسید و شرح احوال تا وصول به اردبیل و تعریف میر ابوالمفتح رسید و چون او به سبب بعضی از اغراض فاسده منکر میر ابوالمفتح بود چون نام میر ابوالمفتح از من شنید در مقام انکار و نفی فضیلت او شد من گفتم که خدمت میر نه این چنین است که شما تصور فرموده اید ایشان را سخنان به رتبت هست اگر خواهید سخنی از ایشان نقل کنم گفتند نقل کنید از سخنان میر سخنی را که با او مطارحه کرده بودم و پسندیده طبع من افتاده بود بر او نقل کردم و ملا عبدالرزاق شروع در منع و نقض نمود و به اندک سعی دفع منع و نقض او نموده آن سخن را تمام کردم ملا خجل شده جهت دفع خجالت گفت يك سخن دیگر نقل کنید و ملا اینجا نیز در مقام منع و نقض شد و نگذاشتم که کاری از پیش برد لاجرم به غایت از دعوی خود منفعل شد و تا من در گیلان به صحبت او می رسیدم هرگز نام میر ابوالمفتح نبرد اما به انتقام این با ملا عبدالوحید گیلانی که شاگرد او و شاگرد دیگران بود و به غایت بجا و تیز چنگ بود قرار داد که مبحثی از حاشیه قدیم را مطالعه کند و با او مطارحه آن نماید و بعد از آن مجلسی سازند و ملا عبدالوحید را با من به بحث اندازند و خود دیگران مدد او کنند شاید غلبه او بر من ظاهر شود و آخر چنان کردند و چون

بحث در ما بین منعقد شد ملا عبدالوحید با هر مقدمه چندین سخن درشت ناهموار می گفت و می خواست که مرا به درشتی مضطرب سازد و من اغراض عین از درشتی های او می نمودم و القای مقدمات می کردم و سخن را منقح می گفتم تا سکوت و افحام او را ضروری شد و مجال مکابره و عناد نماند و ملا عبدالوحید و ملا عبدالرزاق هر دو سر پیش انداختند در این اثنا داعیه انتقام آن درشتی های ملا عبدالوحید در دل آمد و به او خطاب کرده گفتم که آن که من در جواب درشتی های تو که در اثنای بحث واقع می شد سپر انداخته بودم و مقابله به مثل آن نمی نمودم جهت آن بود که مبحث گم نشود و حال سخن هر کس ظاهر گردد و الحال دانسته ای که بدکردی و بدگفتی و سر بر دیوار زدی و لایق طالب علمان نیست که در بحث به سخنان نامعقول متکلم شوند و چون از مباحثه طب به قدر امکان فارغ شدم شروع در قرائت شرح مختصر اصول عضدی بر قاضی ابوالحسن لاهیجی که از قدمای فضلالی گیلان بود نمودم و بعد از مباحثه طرفی از آن کتاب متوجه قزوین گردیدم و از آن جا در خدمت مرحوم صدارت پناه میرسید علی متوجه زیارت مشهد مقدس شدم و بعد از چند مدت از آن جا به شوشتر رفتم و چهار سال در آن جا به مطالعه کتب نفیسه که در کتابخانه سادات عالی درجات بود مشغول شدم و شرح مبادی اصول را در آن جا به نام پادشاه دین پناه شاه طهماسب - انار الله برهانه - نوشتم و هم چنین مسوده شرحی بر تهذیب اصول نمودم و چون کتب نفیسه اصول مثل محصول و نهایت الوصول و تلویح و شروح متعدده منهاج و شروح متعدده تهذیب در آن کتابخانه بسیار بود در آن علم تأمل بسیار نمودم و چون مرتبه دوم و مرحوم میرسید علی را از شوشتر طلبیده صدر ساختند به اتفاق ایشان آمده منظور نظر شاه دین پناه شدم و تدریس اردوی معلی و تعلیم سلطان حیدر میرزا که ولی عهد بود به من مفوض

شد و مدتی در مدرسه رزم ساره قزوین به درس قواعد فقه و شرح اشارات و شرح مختصر عضدی و شرح تجرید و حاشیه قدیم و غیر آن اشتغال نمودم و قاری درس شرح اشارات میرزا جان پسر معصوم بیگ صفوی بود و در اکثر آن درس‌ها میرزا محمدم شریفی و خواجه افضل الدین ترکه^(۱) حاضر می‌شدند و چون در تعلیم سلطان حیدر میرزا و محافظت ترکان محظوری چند بود که بیم جان بود از خدمت میر التماس نمودم که مرا از آن خدمت خلاص سازند و خدمت میر فرمودند که حضرت شاه را با تو اعتقاد تمام است این التماس به درجه قبول نمی‌افتد بناچار جهت خلاصی خود را بیمار و محنت‌دار ظاهر ساخت و تا یک سال حال بدین منوال بود و شاه دین پناه از خدمت میر احوال می‌پرسیدند و اظهار کلفت از تزییع اوقات سلطان حیدر میرزا می‌نمودند و میر عذر بیماری مرا می‌گفتند تا آنکه بعد از یک سال سیادت و افادت پناه میر فخرالدین سماکی که از افاضل تلامذه میر غیاث‌الدین منصور بود از سبزواری به اردوی معلی آمد و خواهرزاده او میر محمد مؤمن که جوانی فاضل بود با او همراه بود پادشاه دین پناه از من مأیوس شده تدریس اردو را به میر فخرالدین عنایت کردند و تعلیم سلطان حیدر میرزا را به میر محمد مؤمن و من بعد از اندک وقتی اظهار صحت

(۱) یعلم حال کلیمها من هذه العبارة التي ذكرها القاضي في مجالس المؤمنين في أواسط المجلس السادس في ترجمة السيد حيدر الآملي: «و از حکایات مناسب به این مقام آن است که در زمانی که شاه اسمعیل ثانی - رحم الله اسلافه - از زندان قلعه قهقهه خلاصی یافته پادشاه شد و به واسطه احتراز از تناول ایون و استمرار عادت به حبس و سلوک از حرکت کردن و سواری عاجز و زبون شده بود بنا بر آن می‌خواست که دفع منازعت پادشاه روم و ازبکان شوم به اظهار موافقت در مذهب نماید تا او را در مدافعه ایشان حرکت نباید کرد، میرزای مخدوم شریفی و ملا میرزا جان غنوی عمری و ابو حامد پسر شیخ نصر البیان شیرازی گول خورده بودند و او راستی گمان برده بودند و بنا بر این همواره با خواجه افضل الدین محمد ترکه اصفهانی که در آن اوان از اذکیای فضلی امامیه و صاحب ذوق در مطالب صوفیه بود مناظره و مشاجره می‌نمودند الخ».

نموده التماس رخصت زیارت مشهد مقدس و تدریس آنجا نمود و فرمان عالی شأن در باب تدریس و وظیفه من صادر گردید و مرتبه دیگر به شرف زیارت آن مرقد منور فائز شدم و قرار دادم که در این مرتبه ترك درس و بحث علوم عقلیه نموده اجتهاد در مسائل شرعیه را نصب العین خاطر سازم.

والد مرحوم - نورالله مرقده - در حاشیه شرح هدایه فرموده که «إنّ في أوان مجاورتنا للمشهد المقدّس الرضوي - على مشرفها ألف سلام و تحية قدم عدة مستعدة من أبناء بعض أفاضل لاهيجان إلى المشهد المقدس فاستعدّوا ذات يوم لزيارة الأستاذ وأعدّوا بأجمعهم شبهة وعرضوها على الأستاذ وهي هذه: «مقدورات الله تعالى إما متناهية أو غير متناهية، فإن كانت متناهية فهو باطل لأن قدرته تعالى لا تنتهي إلى مرتبة وإن كانت غير متناهية أمكن وجودها في علم الله بالفعل بل نقول: أنّها متحقّقة في علمه تعالى فيلزم إمكان وجود غير المتناهي في الذهن وهو محال؛ لأنّ وجود غير المتناهي سواء كان بين أجزائه ترتّب أم لا ممتنع في نفس الأمر سواء كان في الذهن أو في الخارج، فأجاب الأستاذ - رُوّح الله روحه - بأنّ هذا مبني على أنّ الحصول في غير الأذهان السافلة داخل في الوجود الذهني وهو ممنوع، ولو سلّم فلا نسلم أنّ حصول الأمور الغير المتناهية في الوجود محال، ولو سلّم فلا نسلم أنّ غير المتناهي إذا لم يكن بين أجزائه ترتّب ممتنع و جريان الدليل ممنوع كما بيّنه العلامة الدواني في بحث العلة والمعلول في حاشيته القديمة بقوله: «والحق الخ»

إن قيل: نحن نعترض اعتراضاً إلزامياً على من قال بجميع ذلك. قلنا لم يقل أحد بمجموع ذلك ولا يخفى أنّ تلك الشبهة ترجع إلى إشكال يورد على قول الحكماء: أنّ الجسم ينقسم إلى غير النهاية بمعنى لا يقف و تحريره أنّ الأجزاء الممكنة الحصول إما متناهية أو غير متناهية، فإن كانت متناهية انتهت

القسمة، وإن كانت غير متناهية كانت الذوات متحققة في نفس الأمر لأنَّ القسمة لا تحدث ذوات الأجزاء فيلزم تحقق الذوات الغير المتناهية وهو محال والفرق بينهما أن ههنا يقال: هو محال بعين الدليل الذي يبطل القول بتركب الجسم من الأجزاء الغير المتناهية بالفعل، وهناك يقال: «إنه محال لما تقرّر من استحالة وجود الأمور الغير المتناهية» انتهى ما أفاده الأستاذ في جوابهم بديهية».

و از مصنفات ايشان شرح تهذيب اصول است، ديگر شرح مبادئ، شرح ارشاد، حاشية شرح مختصر عضدى، حاشية كنز العرفان، حاشية شرح تجريد، حاشية شرح قديم، حاشية شرح هدايه، حاشية شريفه شمسيه، حاشية تهذيب منطق، حاشية حاشية خطائى، حاشية شرح هداية اصول حديث، حاشية رساله عمل به قول ميّت، حاشية اثبات واجب ملا ابوالحسن كاشي، تكلمة حساب، نمودج و از اشعار ايشان است اين ابيات (فذكر شيئاً من شعره).

أقول: للقاضي رحمته الله أساتذة أخرى غير المولى المذكور كما يدلّ عليه ما مرّ من عبارة علاء الملك في أثناء ترجمته وهو «و در خدمت محقق نحرير مولانا عبدالواحد و ديگر موالى به استفاده اشتغال نمودند» و يدلّ عليه أيضاً ما ذكره القاضي رحمته الله نفسه في مجالس المؤمنين، في أواخر المجلس السابع، في ترجمة المحقق الدواني بعد ذكر تأليفاته وهو «اين است مجموع آنچه از مآثر اقلام خدمت علامى به نظر اين مستهام رسيده يا از استادان خود كه تلميذ ايشان به يك واسطه به او منتهى ميشود شنيده».

١٤ - ترجمة أسرة القاضي رحمته الله

إلى هنا تمّ لنا ما أردنا ذكره من ترجمة القاضي رحمته الله فأن نذكر ترجمة جماعة من علماء أسرة القاضي كما وعدناك به في أول الكتاب فنقول: أمّا جدّه السيد

نورالله فقد ذكر حفيده القاضي نورالله رحمته في أوائل المجلس الخامس من كتابه المجالس هكذا:

(ترجمة جد القاضي بقلم القاضي رحمته)

السيد الكامل المؤيد ضياء الدين نورالله بن محمد شاه الحسيني المرعشي الشوشتري رافع رايات مذهب اثنا عشري، خالغ صفات ذميمة بشرى، متخلق به اخلاق حميدة نبي الوري؛ متأدب به آداب مرضية أئمة هدى، مرجح آستان فقر بر آسمان غناء، مفضل سعادت دين بر سلطنت دنيا، معتكف زاوية «اللفقرو فخرى»،^(١) متولى آستانه «مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي»^(٢)، جامع علوم ديني، و مستجمع معارف يقيني، مرجع علما و فضلا، و ملجأ فقرا و صلحا بود و صورت نسب شريف و شجرة پرثمره منيف آن شجرة ثمره هدايت، و ثمره شجرة فضل و درايت بر اين وجه است «نورالله بن محمد شاه بن مبارزالدين مندة بن الحسين بن نجم الدين محمود بن أحمد بن الحسين بن محمد بن أبي الفاخر بن علي بن أحمد بن أبي طالب بن إبراهيم بن يحيى بن الحسين بن محمد بن أبي علي بن حمزة بن علي بن حمزة بن علي المرعش بن عبدالله بن محمد الملقب بالسيلق بن الحسن بن الحسين الأصغر بن الإمام علي زين العابدين بن الإمام الحسين الشهيد المظلوم بن أميرالمؤمنين علي المرتضى صلوات الله و سلامه عليهم» شعر:

نَسَبٌ تَضَاءَلَتِ الْمُنَاسِبُ دُونَهُ وَالْبَدْرُ مِنْ فَخْرِهِ فِي بَهْجَةِ وَضِيَاءِ

جد چهارم سيد نجم الدين محمود كه اختر فضل و هنر بود از دارالمؤمنين

(١) بحارج ٢٠ / ٦٩ «عن رسول الله صلى الله عليه وسلم...»

(٢) بقره / ٢٠٧

آمل مازندران به عزم زیارت عتبات عالیات به جانب بغداد توجه نمود و از آنجا به شوشتر آمده به صحبت سید أجل امیر عضد الملة الحسنی که در آن وقت نقیب سادات آن دیار و مقتدای اهالی آن ناحیه میمنت آثار بود رسید و چون آن سید بزرگوار انوار فضل و نجابت و آثار رشد و نقابت از جبین مبین او مشاهده نمود تکلیف او نمود و صبیۀ قدسیۀ خود را بجماله او درآورد و چون سید عضدالملة وفات یافت و نسل او منحصر در همان صبیبه بود، ضیاع و اقطاعی که در شوشتر داشت به حسب ارث و استحقاق به سید نجم الدین محمود مذکور رسید و بعد از آنکه آفتاب حیات آن اختر سپهر کمال روی به مغرب فنا نهاد، اختلال بسیار به حال اهالی آن حوالی راه یافت و به علت قمادی ریاح حوادث و محن، و توالی عواصف فترات و فتن، و استیلای اصحاب شقا و شقاق، و استعلای اهل تغلب [تغلب] و نفاق، سالها چراغ علم در آن دودمان منطفی و به حجب تقالیب روزگار فتنه بار متواری و محتفی بود

شعر

نه رونق بود در دار السیاده ولا عیش علی حسب الإراده
فتاده هر دلی در زیر باری بسر می رفت ناخوش روزگاری

تا آنکه دیگر باره به توفیق ملك علام و امداد بواطن فیض موطن اسلاف کرام از پرتو نور وجود فایض الخیر والوجود سید ضیاء الدین نورالله مذکور - نورالله تعالی مرقدۀ بمصاییح الغفران و قنادیل الرضوان - منور و مستضیء گردید و اشعه آن نور ثاقب به اباعد و اقارب رسید، القصة توفیق یزدانی و تأیید آسمانی قرین رأی آن مظهر الطاف ربانی گشته در عنفوان جوانی به اتفاق برادر خود سید

زین الدین علی که از راه شیراز متوجه سفر هندوستان شده بود به شیراز آمد و رحل اقامت در آنجا انداخت و مطالعه علوم دینی و تحصیل معارف یقینی را وجهه همت والا نهمت ساخت و در خدمت مولانا قوام الدین کربالی و دیگر موالی آن حوالی که از اعظام تلامذه سید المحققین میرسید شریف علامه شیرازی بودند به استفاده اشتغال نمود و به اندک روزی قصب السبق از فضلی زمان و اکابر دوران ربود و چون بعد از استجماع اقسام فضل و کمال به شوستر مراجعت نمود تمامی ولایت خوزستان در سلك تصرف و تسخیر سلاطین مشعشع انتظام یافته بود و شعشعه رایات ایمان ایشان بر فضای آن عرصه دلگشای تافته، هوای جانفزی آن دیار از غبار فتنه و خلاف و شوائب تفرقه و اختلاف صاف شده بود، لاجرم اقامت آنجا را که وطن اصلی بود مناسب شمرد و صبیّه قدسیّه صاحب اعظم خواجه حسین شوشتری را که از خاندان عزت بود به عقد خود در آورد و بر سجاده نقابت و مسند هدایت نشسته براهین جلیّه او در جسم مواد بغی و عناد اهل فساد ید بیضا می نمود و سده سنیه اش مرجع اکابر و اشراف و مأمّن خائفان آن حدود و اطراف بود و از جمله مآثر توفیقات او آنکه به صحبت فیض بخش غوث المتأهّین سید محمد نور بخش رحمته رسیده بود و از او تلقین ذکر و انابت یافته و در شیراز با جناب شمس الدین محمد لاهیجی شارح گلشن راز صحبت بسیار داشته و از خدمت درویشان و فیض صحبت ایشان نصیب فراوان یافته و چنانچه شیمه کریمه نفوس قدسیه اکثر افراد آن سلسله عالیه بود پیش از موت طبیعی بند علایق صوری گسسته و از درکات سجنین اسفل سافلین مرتبه حیوانی رسته و به اوج درجه ملکی پیوسته بر کنگره عرش شهود نشست، فَلِلّٰهِ دَرُّهُمْ مِنْ أَقْوَامٍ، أَجْسَادُهُمْ فَرْشِيَّةٌ وَأَنْفُسُهُمْ عَرْشِيَّةٌ، لاجرم هرگز آن قدسی صفات به اغراض دنیّه دنیویه و اعراض ردیّه صوریه التفات نمی نمود و دامن

همت را با لوث تعلقات جسمانی، و ارواث مستلذات شهوانی نمی آلود، بلکه همیشه همت و الانهت او بر اکتساب باقیات صالحات و اقتناء درجات عالیات مقصور بود و از اسباب دنیوی به قدر ضرورت اکتفا نموده فواضل آن را صرف فضایل و مثوبات اخروی می فرمود و لهذا سلاطین مشعشع که حلقه ارادت او را در گوش و غاشیه متابعتش در دوش داشتند هر چند منصب جلیل القدر صدارت خود را بر او عرض نمودند قبول نفرمود و بعد از آنکه سلطان سید علی بن سلطان محسن مبالغه بسیار در آن باب نمودند، آن حضرت قاضی عبدالله پسر خواجه حسین مذکور را که تلمیذ و فرزند معنوی او بود صدر ایشان ساخت و خاطر شریف را از وسوسه تکالیف ایشان پرداخت و چون سن شریف او بحدود تسعین رسید و قوای ظاهری و باطنی ضعیف گردید، گرد فتور بر حدیقه حدقه او نشست و زنگار کلال در مرآت نظر اثر کرد و گوش تیز هوش که از سروش ملك و خروش مسبحان فلک درجوش، و صوفی وار با وجد و سماع هم آغوش بود و دیب نمل را بر کثیب رمل استماع می نمود، مانند اهل فقر حلقه ﴿فِي آذَانِنَا وَقُرْ﴾^(۱) در قصبه غضروف کشید، حضرت پادشاه غفران پناه شاه اسماعیل صفوی - انار الله برهانه - به تسخیر ممالک خوزستان متوجه شدند و چون بعد از کشتن سید علی والی خوزستان و تسخیر شهر حویزه و قتل عام طایفه مشعشع بی توقف به شوستر نزول اجلال فرمودند، سید نورالله با وجود ضعف و پیری بیمار بود و به استقبال آن پادشاه دین پناه اقدام نتوانست نمود بنابراین بعضی مفسدان آن دیار به قاضی محمد کاشی که صدر آن پادشاه کامکار بود گفتند که سید نورالله بیماری را بهانه ساخته و به واسطه رابطه ای که او را با سلاطین مشعشع بوده از استقبال حضرت پادشاه و زمین بوسی درگاه تقاعد نموده، آن قاضی

جابر که به شرارت ذات و شراست طبع و خشونت خلق مشهور و طینتش به قساوت قلب و استعمال مکر و اراقت دم نسبت به جمیع اهل عالم مجبول و مفطور بود، گواهی آن مفسدان را به سمع قبول شنید و پی فتوای اشاره علیّه قاهره در مقام مؤاخذه و مصادره آن سلاله ذریّه طاهره گردید. اتفاقاً پادشاه دین پناه در ایامی که به شوشر نزول اجلال داشتند حکم فرموده بودند که مردم آنجا درهای خانه خود را به شب نبندند و هر شب با دو سه کس از خواص و مقربان به خانه‌های مردم آنجا سیر می نمودند و تحقیق مذهب ایشان می فرمودند و از هر کس حقیقت مذهب او را می پرسیدند به جای آنکه گوید مذهب شیعه دارم می گفت مذهب سید نورالله دارم، بنابراین حضرت پادشاه در تحقیق حال او شده بعضی از امرای آن پادشاه عالی جاه که به خدمت آن سید ولایت پناه رسیده بودند عرض اوصاف کمال و شرح بیماری و اختلال حال ایشان نمود و مقارن آن حکم جهان مطاع صادر شد که او را در ملحفه‌ای نشانده به مجلس بهشت آئین حاضر کردند و چون بر کماهی حال سعادت قرین و مساعی او در ترویج مذهب حق ائمه طاهرین اطلاع یافتند، مشمول عواطف بی دریغ ساختند و ضیاع و اقطاع او را به دستور قدیم معاف و مسلم داشتند و آخر در همان ایام به موجب کلام وحی نظام که «نحن بنو عبدالمطلب، ما عادانا بیت إلا وقد خرب، و ما عاوانا کلب إلا وقد جرب» قاضی محمد خانه خراب که چون سگ به بدنفسی قناعت کرده بود و با آن گزیده خاندان عبدالمطلب اظهار عداوت می نمود بنائره انتقام الهی و آتش غضب پادشاهی به حال سگان مرد و جان پلید به زبانیّه دوزخ سپرد ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (۱).

و از جمله مصنفات ایشان که متداول و مشهور شده کتاب «صد باب اسطراب» است، فساق الكلام إلى آخر ما مرّ ذكره عند الكلام فيما نسب إلى القاضي من الكتب ولم يثبت كونه منه^(۱)

دیگر شرح زیج جدید که مصدر آثار غرائب گوناگون و مظهر بدایع صنع کن فیکون است.

دیگر کتاب در علم طب که در معالجات آن موافقت آب و هوای خوزستان را رعایت کرده.

دیگر رساله‌ای در تفسیر آیه کریمه ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾^(۲) که آنرا به التماس یکی از اعیان آن دیار تألیف نموده و در آنجا بسیاری از حقایق و دقایق درج فرموده، وفات او.

أقول: ذكره علاء الملك في محفل الفردوس هذه الترجمة مثل ما مرّ حرفاً بحرف إلا أنّ القاضي ترك بياضاً لضبط تاريخ وفاته ولم يكتبه و ثمّ إنّ عندی نسخة خطیة نفیسة صاحبة مزایا من المجالس (من جملة تلك المزایا نقل تاریخ تألیف الكتاب عن خط القاضي مطابقاً لما نقله صاحب الرياض) و فیها فی هامش الترجمة هذه العبارة

«سید محمد شاه راسه پسر بود؛ میر زین الدین علی، و میر نورالله المذكور فی المتن، و میر مانده، و میر زین الدین رایك پسر بود؛ میر اسد الله صدر، و دو پسر داشت؛ میر سید علی، و میر عبدالوهاب، و میر نورالله را دو پسر؛ میر محمد شریف که والد مصنف است، و میر حبیب الله، و اولاد ایشان الحال متولیان بقعة

(۱) انظر ص ۶۶.

(۲) بقره ۲۴/

امام زاده عبدالله اند، و مير مانده را ايضاً دو پسر بود؛ مير محمد طاهر، كه بلاعقب بود، و مير عنايت الله، و او دو پسر داشت؛ مير عبدالغفار، و مير عبدالحق، و اولاد ايشان الحال پير طريقت اند و همگي در شوشتر معروف و مشهورند»

أقول: ذكر صاحب تذكرة شوشتر في الفصل العاشر والحادي عشر^(١) ما يقرب مما نقلناه هنا من ترجمة جدّ القاضي وباقي أسرته وسنذكر بعض عباراته متفرقة في مواضعها كما نقل تحقيقاً مفيداً عن القاضي رحمته بالنسبة إلى كلمة (المرعشية) عن قريب إن شاء الله تعالى.

وأما والد القاضي رحمته فهو العالم الجليل السيد شريف أجاز له الشيخ الأجلّ النحرير إبراهيم بن سليمان القطيبي رضوان الله عليهما قال صاحب الروضات في آخر ترجمة القاضي رحمته: «ثم ليعلم أنّي وجدت في بعض كتب الإجازات المعتمدة صورة إجازة مبسطة مشتملة على مسائل كثيرة من فنّ الدراية للشيخ إبراهيم القطيبي الفقيه العريف، المتقدم ذكره المنيف، كتبها باسم السيد شريف بن الفاضل العالم الكامل السيد جمال الدين بن نورالله بن التقي الزكي المكاشف بالسّر الخفيّ شمس الدين محمد شاه الحسيني التستري مع صفته فيها بالعلم والعمل وعلوّ الهمم وجامعيّة المعقول والمنقول وغير ذلك والظاهر كونه والد صاحب الترجمة بعينه لمساعدة الاسم والرسم والنسب والنسبة والطبقة وغيرها ولكنيّ لم أظفر إلى الآن على من ينتهي سلسلة سنده إلى أحد من هذين المتوالدين، إلى أن يرتفع الحجاب من هذا البين» وجزم به في ترجمة الشيخ الأجلّ المجيز المذكور قائلاً ما لفظه:

«ومن تلامذة هذا الشيخ السيد نعمة الله الحلّي، والسيد شريف الدين

المرعشي التستري والد القاضي نورالله التستري»

وقال أيضاً في هذه الترجمة ما لفظه: «ومنها إجازاته الكبيرة لتلميذه في المعقول والمنقول السيد الجليل شريف الدين بن نورالله المرعشي التستري والد صاحب مجالس المؤمنين وقد بالغ فيها في الثناء عليه كثيراً حتى أنه ذكر أن في أيام اشتغاله علينا كانت استفادتنا منه أكثر من إفادتنا له، و تاريخ هذه الإجازة كما رأيتها في كتاب إجازات الشيخ إبراهيم للشيخ محمد الحرفوشي الآتي ذكره إن شاء الله حادى عشر شهر جمادى الأولى سنة أربع وأربعين وتسع مائة وفيها من التحقيقات الأنيقة النافعة في فنون الدراية والرجال وغيرهما شيء كثير منها قوله بعد ذكر كلام طويل من هذا القبيل: ثم إن ما قرء وعرف» فذكر كلاماً طويلاً لا يسع نقله المقام فمن أراد فليطلبه من هناك.

أقول: نظير ما ذكره صاحب الروضات في عبارته الأولى من استظهار كون المجاز له من الشيخ القطيفي رحمته والد القاضي، تردد المجلسي رحمته في إجازات البحار عند نقل صورة تلك الإجازة فإنه قال قبل النقل^(١) «إجازة الشيخ المدقق إبراهيم بن سليمان القطيفي المذكور للسيد شريف بن جمال الدين نورالله بن السيد شمس الدين محمد شاه الحسيني التستري - قدس الله روحهما - ولعل المجاز له جدّ القاضي نورالله التستري» ويعلم من آخر الإجازة أن العبارة المذكورة هي بعينها عبارة الشيخ الحرفوشي صاحب كتاب الإجازات كما مرّ ذكره في كلام صاحب الروضات فإنه قال في آخرها: وأنا نقلتها من خط من نقلها من خطه قدس الله روحه ونور ضريحه وكتب الفقير إلى الله الغني إبراهيم بن محمد بن علي الحرفوشي الخ^(٢).

(١) ص ٧٧

(٢) هذا العالم صاحب كتاب في الاجازات قال صاحب الذريعة «كتاب الإجازات للشيخ إبراهيم بن علي بن أحمد بن الحرفوشي العاملي المتوفى بمشهد الرضا عليه السلام في سنة ١٠٨٠ ق، كما أُرّخه الشيخ الحرّ الحاضر في تشييعه، ظفر العلامة المجلسي رحمته بنسخة خط المؤلف فنقل عنها جملة من الإجازات وألحقها بآخر مجلدات البحار».

أقول: هذا الاحتمال صحيح وذلك الاستظهار صواب لتصريح علاء الملك بن القاضي رحمته في محفل الفردوس بهذا الأمر وعبارته فيه في ترجمة جدّه هكذا: السيد الزكي الذكي النحرير ذو النسب الطاهر والحسب الباهر شريف بن نورالله الحسيني نورالله مرقدهما، صيت جلال وبزرگی او راگوش ملك شنيده، وآوازه فضل و بلاغت او به ايوان فلك رسيده، حاوی قوانین عقليه و جامع اساليب فنون نقلیه بود پایه فضل و کمال او از آن گذشته که زبان ثنا و لسان مدحت از کنه رفعت آن بیان تواند کرد، تحصیل علوم شرعيه در خدمت نقاوة المجتهدین شيخ قطيبي رحمته کرده و جناب شيخ در اجازه‌ای که برای آن سيد افادت پناه نوشته نگارش نموده که افاده او از استفاده بیشتر بود، از مصنفاات ایشان رساله اثبات واجب است، ديگر رساله حفظ الصحة در طب، ديگر شرح خطبة شقشقية، ديگر رساله‌ای در فن مناظره، ديگر رساله مناظره گل و نرگس، ديگر رساله منشآت. و از اشعار لطافت آثار ایشان است این سه رباعی که مسطور می‌شود:

رباعیات

شب بی تو زدیده سیل خون می‌گذرد روزم همه در مشق جنون می‌گذرد
دور از تو شبم چنان بود روز چنین اوقات شریف بین که چون می‌گذرد

ناگفته بهم سخن زبان من و او دارد خبر از هم دل و جان من و او
بی واسطه گوش و زبان از ره چشم بسیار سخنهاست میان من و او

گر خون تو ریخت خصم بد گوهر تو شد خون تو سرخ روئی محشر تو
سوزد دل از آنکه کشته گشتی و چو شمع جز دشمن تو کس نبود بر سر تو

ونظير ذلك ما ذكره الفاضل الكشميري في نجوم السماء في ضمن ترجمة القاضي بهذا اللفظ «ويدر بزرگوارش سيد شريف بن سيد نورالله از اهل علم و فضل و از تلامذة شيخ ابراهيم قطيبي بود چنانكه در كتب رجال مسطور است.»

فالأولى أن نذكر شيئاً من عبارة الإجازة مما ينكشف به حال المجاز له وعظمته عند المجيز وهو «كان ممن صحبتته في الله، وتحققت أن حركاته وسكناته مخلصه لله، السيد السند، الظهير المعتمد، العالم العامل، الفاضل الكامل، مرضي الأخلاق، زكي الأعراق، كريم المحاسن والشيم، عالي المفاخر والهمم، رفيع القدر بين الأمم، حسن المحامد السميّة، والمكارم العليّة، المحافظ على الطاعات الفرضية، المداوم على المرغبات النفلية، محكم المعارف العقلية و متقن المسائل الشرعية، وموضح الدقائق الفرعية، سيدنا الأجل الأفضل الأكمل السيد شريف بن السيد الفاضل العالم الكامل السيد جمال الدين نورالله بن التقي الزكي المكاشف بالسرّ الحفي، شمس الدين محمد شاه الحسيني التستري، أيده الله تعالى بالعنايات الأبدية والكرامات السرمديّة التمس مني قراءة الكتاب الموسوم بالإرشاد لعلمه أن في قراءته الهدى والرشاد والوصول إلى طريق السداد فأجبت ملتتمسه لديّ، وعلمت أن ذلك فضل من الله تعالى ساقه إليّ، فقرأه من أوله إلى آخره قراءة تشهد له بأنه من أهل العلم والسعادة وكانت الإفادة منه أكثر من الاستفادة ولم يأل جهداً في تحقيق مسائله الشريفة وغوامضه اللطيفة ودقائقه المنيفة ولم يكتف من دون أن قرأ حواشي قد اقتضاها التحصيل للحقائق الشرعية وأوضح بها الدقائق الفرعية وكان يسأل عما يشتبه عليه ويبحث فيما يحتاج البحث إليه سؤالاً وبحثاً، يشهد أن له بأنه من أهل التحقيق ومن ذوي الفهم والتوفيق، فلما بلغ مبتغاه ووصل إلى منتهاه التمس مني إجازة له فيما قرأه من المتن والحواشي كما هو عادة

المدرّسين وقاعدة المذاكرين فأجزت له - دامت أيّامه - في رواية ذلك عنّي» إلى آخر الإجازة لأنّها طويلة جداً مع كونها مشتملة على فوائد كثيرة فمن أرادها فليراجع البحار.

التنبيه على اشتباه

إعلم أنّ ما ذكره الفاضل المعاصر من ترجمة والد القاضي رحمته بهذه العبارة «ومنهم السيد شريف والد المترجم، كان من أكابر علمائنا له كتب وتآليف ينقل فيها عن تأليفات ولده المترجم الشهيد - قدّس سرّهما - يشتمل على اشتباه وهو قوله «ينقل فيها عن تأليفات ولده المترجم الشهيد رحمته» وذلك لأنّ مأخذ قوله عبارة صاحب الرياض وهو بخطّه في أثناء ترجمة القاضي هكذا «وقد كان أبوه أيضاً من أكابر العلماء وقد ينقل عن بعض مؤلفاته ولده هذا في بعض تصانيفه». والعبارة كما ترى صريحة في أنّ القاضي ينقل عن كتب أبيه لا أنّ أباه ينقل عن كتب ابنه كما ذكره الفاضل المذكور ويصدق ما وجدته في بعض تعليقات القاضي على كتابه المجالس (كما في هامش فاتحة نسخة خطية عندي) من نقله عن والده بهذه العبارة «والد ماجد فقير در بعضی از مؤلفات شریفه خود فرموده اند که از عبارت «بِهِمْ يُمَسِّكُ السَّمَاءُ» تا آخر چنان معلوم می شود که امام در زمان غیبت واسطه فیض؛» إلى آخر العبارة.

إزاحة وهم وإضاعة فهم

لا يقال، لم يذكّر القاضي ترجمة أبيه وأستاده في كتابه المجالس مع كون كتابه موضوعاً لذلك الغرض وكونها جليلين عنده كما يظهر مما ذكر هنا فعلاً في تركه ترجمتهما في المجالس إشعاراً بقلّة اعتناءه بشأّنها وهو خلاف المدعى فكيف وجه

التوفيق؟ لأننا نقول صرّح القاضي بوجه ذلك في خاتمة كتابه المجالس في ضمن وصايا هذه العبارة:

«ديگر آنکه تخصیص این کتاب را به ذکر جمعی از اکابر مؤمنان که قبل از ظهور دولت ابد اقتران سلاطین صفویة موسویه أنار الله براهینهم الجلیّة بوده اند بی وجه ندانند زیرا که چون مقصود اصلی از این کتاب بیان قدم این طایفه رفیع جناب و عدم ارتکاب تشیع به طریق اجبار و ایجاب است و زمره معاندان اکابر این زمان را از مقتضیات آن دولت ابد اقتران می دانند پس ذکر ایشان در نظر آن طایفه معاند اسلوب از قبیل مصادره بر مطلوب خواهد بود و اگر گاهی نادری از بزرگان آن دولت یا معاصر ایشان را در بعضی از مجالس این کتاب مذکور ساخته بنابر آن است که توهم تصرف آن دولت در ظهور ایمان ایشان بغایت دور است یا نکته دیگر که به تأمل در آن ظاهر شود منظور است» فعلم أنّ ترکہ لذكرهما وترجمتهما في هذا الكتاب لهذه النکتة کتر که سائر معاریف عصره و مشاهیر زمانه من وجوه الطائفة كالمحقق الداماد والشيخ البهائي والشيخ عبدالله التستري بل جماعة المشاهير ممن تقدّم على هذه الطبقة كالشهيد الثاني والشيخ حسين والد الشيخ البهائي والمحقق الكرکي وأضرابهم ففتنّ ولا تغفل، على أنّه ﷺ وإن لم يجعل لهما في كتابه ترجمة مستقلة إلاّ أنّه أودع كتابه ما يدلّ على ثبوت جلالتهما عنده و ذلك لأنّه عبّر عن أستاذة المولى عبدالواحد بقوله:

«حضرت استاد محقق نحریر روح الله روحه»^(١) وعن أبيه بما سيأتي نقله في ضمن كلامه في تحقيق كلمة المرعشية إلى غير ذلك ممّا أودعه مجالس المؤمنين ممّا يدلّ على عظمتها.

(١) كما مر في ذيل ص ٩٧

کلام القاضي رحمته في تحقيق كلمة «المرعشية»

«مخفی نماید که مرعش بر وجهی که از کتاب صحاح اللغة مستفاد میشود نام بلده ای است از جزیره موصل و از کلام سید مذکور أجل الملة والدين نسابه چنان مفهوم می شود که آن نام قلعه ای است میان ارمینیه و دیار بکر، و ظاهراً مآل هر دو قول یکی است و همچنین در کلام سید مذکور اشارت است به آنکه علی مرعشی که جد اعلی سادات مرعشی است منسوب به آن قلعه باشد زیرا که گفته :

«علي المرعشي كان أميراً كبيراً» و مرعش قلعه ای بین ارمینیه است و دیار بکر» و این کلام ظاهر در آن است که علی را به مرعش منسوب می دارد بنابراین آنکه معنی مرعش را بعد از ذکر علی و وصف او مذکور ساخته و اضافه را به معنی نسبت دانسته لیکن به ثبوت نرسیده که علی در آن قلعه توطن نموده یا در آنجا امیر باشد، و دیگر آنکه اضافه منسوب به منسوب الیه و اراده نسبت از آن وضوحی ندارد و اولی آن است که حمل مرعش بر معنی دیگر کنند که صاحب صحاح اللغة نیز آن را ذکر نموده و گفته کبوتر بلند پرواز را مرعش گویند و چون علی مذکور به علو شأن و رفعت منزلت و مکان اتصاف داشت توصیف او به مرعش جهت استعاره علو منزلت او نموده باشند و مؤید این است آنکه سمعانی در کتاب انساب بعد از ذکر مرعشی و تفسیر او به نسبت بلدی از بلاد ساحل نقل نموده از احمد بن علی علوی نسابه که مرعش نام شخصی علوی است و در بیان سلسله نسبت یکی از سادات مرعشی که در این مقام ذکر نموده چون به علی مذکور رسیده گفته که «علي وهو المرعش بن عبدالله بن محمد الملقب بالسيلق بن الحسن بن الحسين الأصغر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب» و بالجمله این طایفه علیّه چهار فرقه اند:

فرقة اول سادات عالی درجات مازندران که به تشیع مشهورند و در مجلس سلاطین از این کتاب مذکور.

فرقة دوم سادات صاحب سعادات شوشتر که در اصل از مازندران به آنجا آمده‌اند و مساعی جمیله اسلاف و اخلاف آن گروه عالی تبار در ترویج و اظهار مذهب ائمه اطهار کالشمس فی نصف النهار غایت وضوح و اشتهاار دارد و از اکابر متأخران ایشان صدر عالی مقدار امیر شمس الدین اسدالله الشهیر به شاه میر، و بدر منشرح الصدر میرسید شریف است که تشریف کرامت فضل و تقوی به طرز و طرازی که لطف حق تعالی را ارادت و خواست بوده باشد بر قامت با استقامت او راست آمده.

بیت

فتادگان سر کوی دوست بسیارند

ولیکن از سر کویش چو من فتاده نخواست

فرقة سیّم مرعشیّه اصفهان که در اصل ایشان نیز از مازندران به اصفهان آمده‌اند و از افاضل متأخرین ایشان خلیفه اسدالله است که به حسن امداد امیر شمس الدین اسدالله صدر مذکور، منظور نظر کیمیا اثر پادشاه مغفور گشته، منصب جلیل القدر تولیت مشهد مقدس رضوی به او مفوض بود.

فرقة چهارم مرعشیّه قزوین که از قدیم الایام در آن دیار که خارزار وجود سنیان مردم آزار است از روی تقیه روزگار گذرانیده و محنت بسیار از اغیار جفا کار دیده‌اند و همواره به مذهب حق ائمه اثنا عشر عمل نموده‌اند و در این ایام به ین عنایت و حسن حمایت و رعایت امیر شمس الدین اسدالله مذکور مشمول عواطف بی دریغ شاهی گشته بعضی از ایشان نقیب و متولی آستانه حضرت

شاهزاده حسين اندو بعضی در قزوین محتسب‌اند و از افاضل ایشان در این زمان میر علاء الملک مرعشی است که از جویبار تربیت قهرمان زمان آب خورده و بقدر فهم و استعداد آبی به روی کار آن دوحه خزان رسیده هوان دیده آورده منصب قضای عسکر ظفر اثر به او متعلق است».

وأما إخوان القاضي، فهم ثلاثة

قال صاحب تذكرة تستر في الفصل الحادي عشر «میر نورالله رادو پسر بود میر شریف و میر حبیب الله و میر نورالله ثانی صاحب مجالس المؤمنین و احقاق الحق و مصائب النواصب و عشرةً كامله و كشف العوار و دیگر مصنفات که به هندوستان رفت و در لاهور قاضی و در آنجا شهید شد، پسر میر شریف بود و اولاد او در هندوستان اند و چندی قبل از این از ایشان به نجف اشرف آمدند و در آنجا ساکن شدند و میر شریف سه پسر دیگر داشت میر اسماعیل، میر قطب‌الدین و میر محسن».

أقول: قال علاء الملک في محفل الفردوس بالنسبة إلى میر اسماعیل ما لفظه: «السید الفاضل الجلیل و العالم النبیل إسماعیل بن شریف الحسینی - شرّفه الله تعالی برضوانه - مجموعة علوم دینی و سفینه معارف یقینی بود استفادة علوم عقلیه و فنون نقلیه از خدمت والد بزرگوار خود میر سید شریف رحمته نموده، خلاصه اوقات را صرف عبادات می نمود و بر ادعیه مأثوره و تعقیبات مشهوره مواظبت می فرمود».

وقال بالنسبة إلى السید محسن ما لفظه: «السید الفاضل الذکی السعید الشهید وجیه الدین محسن بن شریف الحسینی بحلیه فیض فضل سرمدی و زیور خلق محمدی آراسته بود در علوم عقلی و نقلی محقق نحریر، و در علو

فهم وفطرت مدققی بی نظیر، استفادة افانین علوم و قوانین حکم از خدمت محقق نحریر، مولانا عبدالواحد که شطری از احوال او در محفل سیم گذارش خواهد یافت نموده در مشهد مقدس رضویه علی مشرفها الصلاة والتحیة به درجۀ شهادت فائز گردید - حشره الله تعالی مع آبائه المعصومین صلوات الله علیهم اجمعین - . از مصنفات ایشان آنچه به نظر این خاکسار رسیده رساله ای است مشتمل بر هفت بحث از علوم عقلیه و فنون نقلیه، مسودات تعالیق ایشان را بعد از فوز ایشان به مرتبۀ شهادت، ازبکیه به غارت بردند» و أمّا أخوه الآخر المسمی به میر قطب الدین فلم یذکر بالنسبة إلیه شیئاً.

وأمّا أبناء القاضي، فهم خمسة

یعلم من ملاحظة محفل الفردوس أنّ خمسة من أولاد القاضي كانوا من الفضلاء والعلماء:

أولهم، شریف بن نورالله وعبارة علاء الملك في ترجمته هكذا «السید الفاضل الذکی الألعی اللوذعی شریف بن نورالله الحسینی - شرفه الله تعالی برضوانه -، جامع شرف فضل و افضال، و حاوی فنون کمال بود شعشعۀ علم و سیادت از جبین مبینش لائح، و انوار فضل و سعادت از ناصیۀ متینش ساطع، تولد با سعادتش روز یکشنبه نوزدهم شهر ربیع الاول سنۀ نهصد و نود و دو از هجرت خیر البشر - علیه وآله صلوات الله الملك الأكبر -، در بدایت حال، بعضی از مقدمات، در خدمت والد بزرگوار خود خواند، و بعد از آن اکثر کتب متداوله را از سید محقق میرتقی الدین محمد نسابۀ شیرازی استفادة نموده و برخی از شرح اشارات را در خدمت سید همدان میرزا ابراهیم همدانی گذرانیده، و تهذیب

حديث را در ملازمت ملا عبدالله شوشتری مقابله نموده و ارشاد فقه و قواعد را در خدمت زبدة المجتهدین شیخ بهاء الدین محمد خواننده و جناب شیخ برای آن سید ستوده سیر، اجازة کتب اربعة حدیث و سایر کتب فقه و جمیع مصنّفات خود نوشته، از مصنّفات ایشان حاشیة تفسیر بیضاوی است، دیگر حاشیة مبحث جواهر حاشیة قدیم است، دیگر حاشیة شرح مختصر عضدی، دیگر حاشیة حاشیة مطالع، دیگر رساله ای است مشتمل بر نه بحث از فنون متعدده. (فبعد أن ذکر شیئاً من شعره قال:) در روز جمعه پنجم ماه ربیع الثانی سنه ألف و عشرين من الهجرة على مهاجرها ألف سلام وألف تحية در دار السلطنة آگره به جوار رحمت ایزدی شتافت».

ثانیهم، السید محمد یوسف، قال علاء الملك في حقه:

«السید محمد یوسف بن نورالله

نور الله بِأَلِهِ بِوَلَاهِ

على خصال و محمد شعار و یوسف خلق

که این سه نور ز اوضاع او بود شاعلم

سیادت از نسب سر بلند او عالی

سعادت از سبب پای بئوس او حالی

از اشعار ایشان است» (فذكر شیئاً من شعره)

ثالثهم، علاء الملك صاحب کتاب محفل الفردوس و عبر عن المؤلف

والمؤلف صاحب كشف الحجب والأستار بمالفظه «الفردوس للفاضل الكامل

علاء الملك بن القاضي نورالله الشوشتری المرعشي الحسيني ذكر فيه احوال

فضلاء شوشتر».

أقول: أورد ترجمته أيضاً صاحب تذكرة صباح گلشن فقال في حقه ما لفظه (۱):

«علاء الملك مرعشی شوشتری است، و دون رتبه اش سخن پردازی و سخن پروری، از فضلاى بنى نظير و علمای نحاریر بود و به منصب تعليم شاهزاده محمد شجاع خلف شاه جهان پادشاه سر به آسمان می‌سود «مهدب» در منطق و «أنوار الهدى» در الهیات و «صراط و سيط» در اثبات واجب و غيرها از تصانیف اوست و سخنش خیلی خوش و نیکو، این رباعی از اوست:

ای چشم تو بر بستر گل خواب کند زلف تو به روز سیر مهتاب کند
رورا همه کس به سوی محراب آرد جز چشم تو کو پشت به محراب کند»

محفل الفردوس و ما فيه

رتب علاء الملك كتابه الموسوم بمحفل الفردوس الذي نقلنا عنه غالب تراجم هذه الرسالة على خمسة محافل و جعل المحفل الأخير مختصاً بترجمة نفسه، فأورد شيئاً كثيراً من نظمه و نثره و مكاتيبه و أودعه أيضاً مقاصد علمية لكن لم يورد بالنسبة إلى شرح حاله ما يشفي العليل و يروي الغليل فقال في أول المحفل الخامس:

«محفل پنجم در ذکر بعضی از سوانح خاطر مستهام این گمنام که چمن آرای این فردوس همیشه بهار و رضوان این روضه فیض آثار است، اولاً بعضی از مطالب علمیه و مآرب حکمیه نگاشته خامه رنگین هنگامه می‌گردد. و ثانیاً برخی از منشآت صورت نگارش می‌یابد.

و ثالثاً جمله‌ای از اشعار به تصویر در می‌آید و مقاصد علمیه در دوازده مقصد مصوّر می‌شود»

فأخذ في تفصيل ما ذكره إجمالاً. وعرف نفسه في أول الكتاب بعد الخطبة الفارسية المشتملة على الحمد و الثناء و التحية و التسليم بالفظه:

«بر نظارگیان بهار فیض آثار شوشتر که گلگونه رخسار هفت کشور است پوشیده و مستور نماند که یکی از دوستان که گلدسته گلستان وفا و شکوفه بوستان صفاست از ذره محتاج انوار شهود غیبی «علاءالملک بن نورالله الحسینی» که چمن آرای این فردوس و گلبن پیرای این گلشن است استدعا نمود که به وساطت خامه واسطی طرح نوی بر صفحه روزگار اندازد و نگارش احوال بعضی از مشاهیر آن بلده طیبیه از سادات عظام و صوفیه کرامت مقام و علمای اعلام و شعرای فصیح الکلام پردازد چون بنابر اشارت با بشارت آن صافی ضمیر که آب روان به خاک نشسته طبع روان اوست و آتش سرکش هوازده گرمی بیان او شروع در آن واجب گردید، ترتیب پنج محفل در این فردوس که نمونه خلد برین و رنگین تر از نگارخانه چین است مناسب دید الخ».

وقال في أول المحفل الأول: «محفل اول، در ذکر جمعی از سادات رفیع الدرجات آن دیار فیض آثار»

وفي أول المحفل الثاني: «محفل دوم، در ذکر بعضی از قدمای آن بلده طیبیه»

وفي أول المحفل الثالث: «محفل سوم، در ذکر طایفه‌ای از متأخرین»

وفي أول المحفل الرابع: «محفل چهارم، در ذکر بعضی از فضلالی شعراء» فهذه

عناوین الكتاب.

رابعهم، أبوالمعالی بن نورالله، قال علاءالملک في حقه:

«السید الفاضل الزکی أبوالمعالی بن نورالله الحسینی - نورالله مرقدہما - در

جودت طبع و سرعت فهم طاق، و در تمییز حق و باطل یگانه آفاق بود، اشعار دلپذیرش دست تصرف از دامن فصاحت آرائی در شاخ بلند سحر آزمائی زده و پای ترقی حسیض بلاغت گستری بر ذروه شاهق معجز پروری نهاده، اگر چه برادر خرد این خاکسار است اما در انواع فضل بزرگ و در فنون کمال سترگ بود، (إلی أن قال:) تولد با سعادتش روز پنجشنبه سوم ماه ذی القعدة سنه هزار و چهار هجرت سید الانام علیه وآله الصلاة والسلام و وفاتش در ماه ربیع الثانی سنه هزار و چهل و شش من الهجرة - علی مهاجرها ألف ألف تحية - (إلی أن قال) از مصنفات او شرح الفیه است، دیگر رساله نفی رؤیت واجب تعالی، دیگر رساله ای مشتمل بر چند بحث از فنون متعدده، دیگر دیوان شعر» فذكر شیئاً من شعره .

خامسهم، علاءالدوله، قال علاء الملك في حقه: «برادر خرد منست جانم فدای او باد صاحب طبع عالی و ذهن حالی است تولد با سعادتش در ماه ربیع الاول سنه هزار و دوازده از هجرت سید البشر علیه وآله صلوات الله الملك الاکبر، از اشعار اوست» فذكر شیئاً من شعره .

أقول: له ولد یسمى بالسید علی كما قال صاحب الرياض في آخر ترجمة القاضي رحمته:

«واعلم أن من أسباط هذا السید الفاضل السید علی بن السید علاءالدولة بن السید ضیاءالدین نورالله الحسینی الشوشتری المرعشی وكان یسکن بالهند ولعله موجود الآن أيضاً لأتی وجدت - في الهرة في جملة كتب المولی رضا المدرس في دیباجة کتاب شرح الصحیفة الكاملة بشرح ممزوج لا یخلو من طول وترك شرح دیباجة الصحیفة وشرح من أوّل الأدعية، الموسوم بکتاب ریاض العارفين الذي كان من تألیفات المولی شاه محمد بن المولی محمد الشیرازی الدارابی - أن هذا السید

قد كان من تلامذته، وأنّ المولى شاه محمد المذكور لما ورد إلى بلاد الهند ولم يكن لشرحه المذكور ديباجة أمر هو ذلك السيد بكتابة ديباجة لذلك الشرح، والظاهر أنّ المراد بالمولى شاه محمد المذكور هو المولى الشاه محمد الشيرازي المعاصر الساكن الآن بشيراز فانه قد رجع من الهند في قرب هذه الاوقات ولكن قد بالغ ذلك السيد في وصف هذا المولى بالفضل والعلم بمالا مزيد عليه ونحن لم نجد هذا المولى بهذا الشأن فتأمل».

اقول: قدمرّ عند البحث عمّا يتعلق بمصائب النواصب ماله ربط بالمقام فراجع.

عم القاضي رحمته وابناه

قد قرع سمعك فيما سبق أن للقاضي رحمته عمّاً معنوناً بعنوان الصدر فالأولى أن نشير إلى شيء من ترجمته هنا حتى ينكشف الإبهام فنقول: صرح القاضي رحمته فيما نقلناه من ترجمة جده ضياء الدين نورالله بأنّ لجده هذا أخاً لقبه واسمه زين الدين عليّ وإليه يشير كلام صاحب تذكرة شوشتر في الفصل الحادي عشر^(١):

«ومير زين الدين علي را يك پسر بود مير اسد الله كه در دولت صفويه به صدارت رسيد و قبل از او مير غياث الدين منصور شيرازى دشتكى صدر بود و چون بسعايت مفسدان فيما بين او و شيخ علي بن عبدالعالي شقاق بهم رسيد و روزى در مجلس شاه طهماسب بينها مكالمه واقع شد كه به تخطئه و تجهيل كشيد و پادشاه تقويت جانب شيخ نمود و مير غياث الدين به اهانت از مجلس بيرون رفت، بعد از چند روزى استعفا و رخصت معاودت شيراز حاصل نمود و به

(١) ص ٣٧-٣٦.

تصدیق شیخ علی منصب صدارت به میر معزالدین اصفهانی و بعد از او به میر اسد الله مرجوع گردید و او را دو پسر بود: میر سید علی صدر که آخر الامر از صدارت استعفا و اختیار تولیت روضه رضویه نمود و میر عبدالوهاب و ایشان در ایام حیات والد ماجد و بعد از آن در تعمیر املاک موروثی و احداث املاک جدیده زیاد کوشیدند و در محل احشام عقیلی و اراضی جلکان و شاه ولی و چمچه گران و لبانستان انهار متعدده از رودخانه برداشتند و به اراضی موات جاری ساختند و رعایا و زارعین از اطراف جمع نمودند و قلعه‌ها و دهکده‌ها و بنوارها ساختند و بساتین و باغات مرغوب بعمل آوردند و مالوجهات [مال وجهات] همه این‌ها حسب الارقام سلاطین به سیورغال^(۱) ایشان مقرر بود و از همه جهت معاف و مرفوع القلم بودند و هر یک از حکام و عمال که با این سلسله علیّه در مقام معارضه و کجاکجی پی در آمدند به مضمون حدیث «نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، مَا عَادَانَا بَيْتٌ إِلَّا وَخَرِبَ، وَلَا عَادَانَا كَلْبٌ إِلَّا وَجَرِبَ»^(۲) «منکوب و مخدول گردیدند».

أقول: یکشف عن بعض ما ذکر هنا ما ذکره القاضي في المجالس، في أواخر المجلس السابع، في ترجمة الأمير غياث الدين منصور الشيرازي بهذه العبارة: «مدتی منصب عالی صدارت پادشاه مغفور به او متعلق بود و در غایت عظمت و استقلال اشتغال می نمود و در مرتبه ثانی که جناب مجتهد الزمانی شیخ علی بن عبدالعالی رُوْح الله روحه از عراق عرب متوجه پایه سریر خلافت مصیر گشته حکایاتی که در باب عدم تقیّد حضرت میر به احکام شرع اقدس مذکور می شد و سیله نقار خاطر شریف جناب شیخ بزرگوار شد و بعضی از مفسدان در

(۱) عواید زمین که به جای حقوق یا مستمری به اشخاص بخشند. «لغت نامه دهخدا»

(۲) بحارج ۳۱ / ۱۰۷ «عن رسول الله ﷺ ما عَادَانَا بَيْتٌ إِلَّا وَقَدْ خَرِبَ وَمَا عَادَانَا كَلْبٌ إِلَّا وَقَدْ جَرِبَ».

مقام افساد در آمده مبانی نزاع استحکام تمام یافت تا آنکه روزی در مجلس بهشت آئین مباحثه علمی در میان آمده و بحث به خشونت و نزاع کشید و شاه دین پناه حمایت مجتهد الزمانی نمود حضرت میر رنجیدند و بعد از روزی چند از منصب صدارت استعفا نموده به جانب شیراز روان شدند».

و یکشف عن بعضه الآخر ما ذكره ابنه علاء الملك فإنه قال بالنسبة إلى السيد أسد الله المذكور ما لفظه :

«السيد الحبر الإمام، صدر العلماء الأعلام، شمس الدين أسد الله الحسيني، كاشف غوامض أسرار حكيمه، ناشر درر لطايف ادبيه بود لوائ علو شأن و سمو مكان او به سماء رفعت و سماك علو نسبت احمدی رسیده، جذر اصم آوازه فضائل او شنیده و فلك با هزار دیده نظیر او ندیده تلمیذ محقق ثانی شیخ علی عبدالعالی است جناب شیخ برای آن سید السادات و منبع السعادات اجازه نوشته و بر مشاهد آن اجازه مخفی نیست که آن اجازه شاهی است عادل بر وفور مهارت آن ستوده خصال در علوم عقلیه و فنون نقلیه، مدت ها منصب جلیل القدر صدارت پادشاه غفران پناه شاه طهماسب صفوی - انار الله برهانه - به جناب ایشان مفوض بود، از مصنفات ایشان رساله کشف الحیره است که در آن فوائد و حکم غیبت صاحب الامر علیه السلام را بیان فرموده، دیگر ترجمه نجات اللاهوت^(۱)

(۱) إلى هذا ناظر ما ذكره القاضي عليه السلام في المجالس، في ترجمة هشام بن الحكم، بعد ذكر نكتة بهذا اللفظ: «وظاهرًا بناير ملاحظة این نکته مرحوم صدارت پناه میر شمس الدین اسدالله شوشتری در ترجمه رساله نجات اللاهوت في لمن الحبب والطاغوت هر جا روایات در اصل رساله خطاب به مستغلبان خلافت به امیرالمؤمنین علیه السلام واقع شده ترجمه آن بقول خود که ای امرکننده بر مؤمنان نموده بخلاف دیگر مترجمان آن رساله مانند میر ابوالعالی استرآبادی و ملا ابی طالب که ایشان از این دقیقه غافل شده اند و همه لفظ امیرالمؤمنین را بی ترجمه آن ذکر کرده اند».

دیگر رساله‌ای در تحقیق اراضی انفال، دیگر رساله‌ای متعلقه به قول علامه حلی در کتاب قواعد که «إذا زاد الشاهد في شهادته أو نقص قبل الحكم بين يدي الحاكم احتمال ردّ شهادته، دیگر رساله‌ای در تحقیق اینکه زینب و رقیه از صلب رسول خدا بودند و از اشعار ایشان است» فذكر شيئاً من شعره.

أقول: يشير إلى الإجازة المشار إليها في هذا الكلام ما ذكره القاضي في أواخر المجلس السابع من مجالس المؤمنين في ترجمة قطب الدين محمد بن محمد البويهی الرازي حيث قال:

«نسب شریفش بر وجهی که عمده المجتهدین شیخ علی بن عبدالعالی رضی الله عنه در اجازتی که جهت عمّ بزرگوار این خاکسار نوشته به آن اشعار نموده بسلسله آل بویه منتهی می شود»

وعليه ينطبق أيضاً قوله الآخر الذي ذكره في صدر حكاية ذكرها في ترجمة المحقق جلال الدين محمد الدواني بهذه العبارة «واز جملة مؤيدات أنكه از حضرت غفران پناه امیر شمس الدین اسدالله صدر شوشتری که معاصر خدمت علامی بود منقول است^(۱)» فعلم أنه عمّ والد القاضي واطلاق القاضي عليه لفظ «عمی» مبني على ما هو شائع في العرف من اطلاق العمّ على عمّ الأب.

(۱) بقية العبارة هذه «که می فرموده اند که در وقتی که به واسطه فترات خوزستان در شیراز توطن داشتیم پیرزنی صالحه سبزواری در شیراز بود که درخانه ما و خانه علامی تردد می نمود روزی حکایت کرد که چون من از شیعه سبزوارم و با اهل بیت علامی آشنائی می نمودم در آن مقام شدم که تحقیق عقیده او نمایم لا جرم همیشه کمین می نمودم و مترصد مشاهده اعمال طهارت و نماز او می بودم تا آنکه روزی که آب وضو برداشته به یکی از حجره های خانه خود درآمد و در را بر روی خود بست من از روزه ای که به آن حجره ناظر بود مشاهده نمودم که وضو ساخته پای خود را مسح نمود و از بعضی از تلامذه او منقول است که گفت مدتی در تحقیق عقیده علامی اهتمام داشتم آخر روزی مشاهده نمودم که نقطه سیاهی که به ناخن پای ایشان واقع شده بود تا سه روز باقی بود از آن استدلال بر آن نمودم که مسح می کشیده اگر غسل می کرد بایستی که آن نقطه سیاهی در اول روز تباهی می شد».

وقال علاء الملك في حقّ ابنه السيد زين الدين علي الصدر ما لفظه:
 «السيد الفاضل الزكي والعالم العامل الذكي زين الدين علي بن اسدالله الحسيني در قوانين عقلی بی نظیر، و در فنون نقلی عديم المشيل، جامع مكارم اخلاق و طبيب اعراق بود، صدارت پادشاه مغفور بعد از ارتحال والد ايشان مير شمس الدين اسدالله به ايشان تفويض يافت و بعد از مدتی از منصب صدارت استعفا نموده خدمت جليل المنزلت توليت مشهد مقدس را اختيار فرمودند و بقیه عمر را در آنجا به سر بردند و بعد از وفات در آستان ملايك پاسبان امام الإنس و الجنّ علی بن موسی الرضا - عليه التحية و الثناء - آسودند از مؤلفات ايشان آنچه مؤلف بمشاهده آن تشرف يافته كتاب عمل السنه است».

أقول، لهذا السيد سبط ذكر ترجمته علاء الملك بهذه العبارة: «السيد الزكي زين الدين علي بن السيد محمد باقر بن السيد زين الدين علي الصدر، از اذكيای فضلا و اذكيای علماست، تحصيل علوم متداوله در مشهد مقدس رضويه نموده، در عهد پادشاه غفران پناه شاه عباس بهادر خان صدارت كوه گيلويان به سيد ستوده سير مفوض بود، از اشعار اوست» فذكر شيئاً من شعره.

و من احفاده من ذكره صاحب تذكرة شوستر:

«واز اعاظم معاريف ايشان الحال ميرزا عبدالله بن ميرزا شاه مير بن محمد باقر بن مير سيد علي بن مير محمد باقر بن مير سيد علي بن مير سيد اسدالله است».

وقال علاء الملك في حق السيد عبدالوهاب المشار اليه فيما تقدم نقله من كلام صاحب تذكرة شوستر ما لفظه «السيد الفاضل الأواب عبدالوهاب بن اسدالله الحسيني - قدس الله سرهما - محيط دائرة افادت و مركز مدار افاضت بود در عهد سلطان مغفور شاه طهاسب مدتها ايالت دزفول به ايشان مفوض بود، از

مؤلفات ایشان آنچه به مؤلف رسیده رساله تحقیق اراضی انفال است صدقی
تخلص می فرموده اند و از آثار ایشان است این بیت :

گفت آن کیست که در عشق کند جان قربان

صدقی دلشده برخاست که این کار من است

کلمة الاختتام

تمّ لنا إلى هنا ما أردنا إیراده في هذه الرسالة وحيث صارت بحمد الله و منّه
وتوفيقه وفضله رسالة جامعة مفيدة ومجموعة نافعة سديدة ينبغي أن يراجع إليها
ويستفاد منها.

فأحمد الله على أن وقّني للاختتام، مصلياً ومسلماً على سيد الانام، محمد
وآله البررة الكرام، وكان تحرير ذلك في منتصف جمادي الثانية من سنة سبع
وستين وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة النبوية المصطفوية - على مهاجرها ألف
سلام و تحية - (مطابقاً لهذا التاريخ الشمسي الهجري (١٣٢٧/٢/٥) بيد مؤلفه العبد
الخادم للعلم الديني، جلال الدين بن القاسم الحسيني - ختم الله له بالحسنى ورزقه
في الدارين الفوز بالمقصد الأسنى - .

**الصوارم المهرقة
في جواب
الصواعق المحرقة**

تأليف

السيد السند السعيد

القاضي نور الله التستري

الشهيد في سنة ١٠١٩ هـ. ق.

قدس سره وطاب ثراه

عني بتصحيحه

السيد جلال الدين المحدث

خطبة الكتاب وذكر سبب التأليف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما حجر عتًا حجارة ابن حجر، وصير نار صواعقه رماداً بلا أثر، فهبت الذي كفر، وكأنه التقم الحجر، والشكر على ما أيّدنا بصوارم حجج قاطعة حاكمة فيما شجر، وأعلمنا أنّا على الحقّ الذي لا يزدجر، ولو ساقونا إلى سعفات هجر، ثمّ الصلاة على سيد الوبر والمدر، الذي سيّح في كفه الحصى واستلمه الحجر، وعلى اثنتي عشرة عيناً بإشارتهم إلى الحجر، قد نبعّ الماء منه وانفجر، وشهد بإمامتهم البيت والركن والحجر.

وبعد فإنّ الشيخ الجاهل الجامد الحامل للزجاج الكامل في نقص الفطرة وسوء المزاج أبوالمدر ابن حجر، الثاني الذي نشأ في حجر رخام الانحراف وبرام الإعوجاج، وراج بمشاركة إسم المحافظ العسقلاني بعض الرواج، قد أظهر في مقام ايراد الشبهة والاحتجاج غاية الحماقة واللجاج، فلم يميّز العذب الفرات من الملح الاجاج، ولا ضوء الصبح عن المظلم الداج، ورام رمى الناس بالحجر مع كون بيته من الزجاج، بل حاول بيد قاصرة عن اقتباس قبس الاحتجاج، وقدم داحضة في ميادين الحجاج، معارضة المقتبسين عن مشكوة النبوة والولاية بالطبع الوهاج،

ومبارزة رجال المنايا وأسود الهياج، المتدرّعين بسوايغ ولاء ادلاء المنهاج، المؤيدين بصوارم كأنها لذي الفقار نتاج، مطفئة بجدّة ماءها الاجاج، حرّ صواعق كل متمجس اجاج، فبادر إلى تسويد كتاب، يستهزء به الألباب، لبيان حقيّة خلافة أبي فضيل و ابن الخطاب، و مع احتوائه على المصادرة وسوء المكابرة، و انطوائه على الأحاديث الموضوعية والآثار المصنوعة والايرادات البازرة والاعتراضات الجامدة سمّاه بالصواعق المحرقة لمحاً إلى أنّه يحرق قلوب الشيعة، ويحرق صدور تلك الفرقة الناجية الرفيعة، وسيكشف لك ضوء ما قابلناه به من الصوارم المهرقة أنّه لا يحرق إلّا لحيته و لا يحرق إلّا إليته، والله يحقّ الحقّ ويهدي السبيل.

الطعن على سند ومتن حديث «أصحابي كالنجوم»

١ - قال: أحرقة الله بنار صواعقه في خطبة كتبه المذموم: الحمد لله الذي خصّ نبيّه محمداً بأصحاب كالنجوم، وأوجب على الكافة تعظيمهم واعتقاد حقيّة ما كانوا عليه من حقايق المعارف والعلوم.

أقول: أشار بقوله: أصحاب كالنجوم إلى ما رواه من قوله ﷺ: «أصحابي كالنجوم فبأيّهم اقتديتم اهتديتم»^(١) وفيه بحث سنداً و متنأً.

أمّا أوّلاً فلما قال بعض الفضلاء من أولاد الشافعي في شرح كتاب الشفاء للقاضي عياض المالكي: أنّ حديث «أصحابي كالنجوم» أخرجه الدارقطني في الفضائل، و ابن عبد في العلم من طريقه من حديث جابر، وقال:

هذا اسناد لا يقوم به حجّة، لأنّ في طريقه «الحارث بن غصين» وهو

(١) بحار ج ٢٣، ص ١٥٦

مجهول، ورواه عبد بن حميد في مسنده من رواية عبدالرحيم بن زيد، عن أبيه عن المسيب، عن عمر، قال البزار: منكر لا يصح، ورواه ابن عدي في الكامل من رواية حمزة بن أبي حمزة النصيبي، عن نافع، عن عمر بلفظ «بأيهم أخذتم» بدل قوله: «اقتديتم» وأسناده ضعيف، لأجل حمزة، لأنه متهم بالكذب، ورواه البيهقي في المدخل من حديث ابن عباس، وقال: متنه مشهور وأسناده ضعيفة لم يثبت في هذا الباب اسناد وقال ابن حزم: أنه مكذوب موضوع باطل وقال الحافظ زين الدين العراقي:

وكان ينبغي للمصنف أن لا يذكر هذا الحديث بصيغة الجزم، لما عرفت حاله عند علماء الفن، انتهى كلام شارح الشفاء، وهو كاف شاف في الرد على أهل الشقاء.

وأما ثانياً فلأن المخاطبين في متن الحديث بلفظ «اقتديتم واهتديتم»، إن كانوا هم الصحابة أو الصحابة مع غيرهم فلا يستقيم، إذ لا مساع للفسيح أن يقول لأصحابه أو لهم مع غيرهم؛ «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، وهو ظاهر وإن كانوا غير الصحابة فهو خلاف الظاهر، إذ الظاهر أن كل من خاطبه النبي ﷺ بهذا الخطاب المتبادر منه الخطاب الشفاهي كان بمرأى منه ﷺ فكان صحابياً ولو سلم ذلك لكان الظاهر إخبار راويه بأن الرسول ﷺ قال لجميع من أسلم غير الصحابة: «أصحابي كالنجوم» ولما لم يكن في روايتكم شيء من هذا التخصيص بطل ادعائكم في ذلك.

تصريح التفتازاني بعدول بعض الصحابة عن الحق

وأيضاً يلزم على هذا التقدير أن كل من اقتدى بقول بعض الجهال بل الفساق من الصحابة أو المنافقين منهم وترك العمل بقول بعض العلماء الصالحين منهم يكون

مهتدياً، ويلزم أن يكون المقتدي بقتلة عثمان والذي تقاعد عن نصرته تابعاً للحق مهتدياً وأن يكون المقتدي بعائشة وطلحة والزبير الذين بغوا وخرجوا على علي عليه السلام وقاتلوه مهتدياً وأن يكون المقتول من الطرفين في الجنة ولو أن رجلاً اقتدى بمعاوية في صفين فحارب معه إلى نصف النهار ثم عاد في نصفه فحارب مع علي عليه السلام إلى آخر النهار لكان في الحالين جميعاً مهتدياً تابعاً للحق والتوالي بأسرها باطلة ضرورة و اتفاقاً والذي يسد باب كون عموم الصحابة كالنجوم ما قال الفاضل التفتازاني في شرح المقاصد من أن ما وقع بين الصحابة من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ والمذكور على السنة الثقات يدل بظاهره على أن بعضهم قد حاد عن طريق الحق، وبلغ حد الظلم والفسق، وكان الباعث عليه المحقد والعناد والحسد واللداد وطلب الملك والرياسات والميل إلى اللذات والشهوات إذ ليس كل صحابي معصوماً ولا كل من لقي النبي بالخير موسوماً إلا أن العلماء لحسن ظنهم بأصحاب رسول الله ﷺ ذكروا لها محامل وتأويلات بها يليق، وذهبوا إلى أنهم محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق، صوناً لعقائد المسلمين من الزيغ والضلالة في حق كبار الصحابة سيما المهاجرين منهم والأنصار المبشرين بالثواب في دار القرار انتهى.

ويتوجه على ما ذكره آخر من تعليل ذكر العلماء المحامل والتأويلات لما وقع بين الصحابة بحسن ظنهم فيه أن بعد العلم بوقوع ما وقع بينهم لا وجه لحسن الظن بالكل إلا التعصب فيهم واما من زعموه كبار الصحابة وعنوا به الثلاثة فهم أول من أسس أساس الظلم والعدوان بغضب الخلافة عن أهل البيت والإقدام بكيت و إنما صاروا كباراً بغضبهم الخلافة وحكومتهم على الناس بالجلالة ولهذا قال بعض علماء العامة كل زينته الخلافة إلا علي بن أبي طالب عليه السلام.

وروى هذا الشيخ الجامد في الفصل الثالث في ثناء الصحابة والسلف على

علي عليه السلام أنه لما دخل علي عليه السلام الكوفة دخل عليه حكيم من العرب فقال: «والله يا أمير المؤمنين لقد زينت الخلافة و ما زيتتك، ورفعتها وما رفعتك، وهي كانت أحوج إليك منك إليها»^(١) انتهى.

بيان أن الصحابي كغيره في أنه لا يثبت إيمانه إلا بحجة
وأما ما ذكره من البشارة لهم بالثواب في دار القرار فإن أشار به إلى حديث بشارة العشرة فهو موضوع لا يصح إلا في واحد منهم عليه السلام كما سيأتي بيانه، وإن أشار به إلى غيره من الأحاديث فعمل بعد ظهور صحته يكون بشارة الثواب فيه مشروطاً بشروطه كما روى عن مولانا الرضا عليه السلام أنه لما سئل عن صحة رواية قوله عليه السلام: «من قال لا إله إلا الله وجبت له الجنة» فقال: «نعم بشرطها وأنا من شرطها»^(٢). أي من جملة شروطها الاعتقاد بإمامتي ووجوب طاعتي، والحاصل أنه لا يتحتم بمجرد الصحابية الحكم بالإيمان والعدالة و حسن الظن فيهم واستيهاهم للاقتداء بهم والاستهداء منهم، وذلك لأنه لا ريب في أن الصحابي من لقي النبي عليه السلام مؤمناً به وموته على الإسلام وأن الإيمان والعدالة مكسبان وليسا طبيعيين جبليين فالصحابي كغيره في أنه لا يثبت إيمانه إلا بحجة لكن قد جازف أهل السنة كل المجازفة فحكموا بعدالة كل الصحابة من لباس منهم الفتن ومن لم يلبس، وقد كان فيهم المقهورون على الإسلام، والداخلون على غير بصيرة، والشكك كما وقع من فلتات ألسنتهم كثيراً، وكان فيهم شاربوا الخمر وقاتلوا النفس وسارقوا الرداء وغيرها من المناكير، بل كان فيهم المنافقون كما أخبر به الباري جل ثناؤه.

(١) ينابيع العود لذي القربى، القندوزي، ص ٤٠٧

(٢) الصراط المستقيم، ج ٢، ١٧٥، رواية را اينگونه آورده: «من قال لا اله الا الله دخل الجنة لكن بشرطها...».

نقل قصة العقبة عن دلائل النبوة للبيهقي

ورواه البخارى في صحيحه وغيره في غيره وكانوا في عهده ﷺ ساكنين في مدينته يصحبونه ويجلسون في مجلسه ويخاطبهم ويخاطبونه ويدعون بالصحابة ولم يكونوا بالنفاق معروفين ولا متميزين ظاهراً قال الله سبحانه :

«وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَ لَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ» (١)

بل كان فيهم من يتنغي له الغوائل ويتربص به الدوائر ويمكر ويسعى في هدم أمره كما ذكره أبو بكر أحمد البيهقي في كتاب دلائل النبوة حيث قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وذكر الأسناد مرفوعاً إلى أبي الأسود ، عن عروة قال : لما رجع رسول الله ﷺ من تبوك إلى المدينة حتى إذا كان ببعض الطريق مكربه ناس من أصحابه ، فأتمروا أن يطرحوه من عقبة في الطريق ، وأرادوا أن يسلكوه معه ، فأخبر رسول الله ﷺ خبرهم فقال : من شاء منكم أن يأخذ بطن الوادي فإنه أوسع لكم فأخذ النبي ﷺ العقبة وأخذ الناس بطن الوادي إلا النفر الذين أرادوا المكربه ، فاستعدوا وتلثموا وأمر رسول الله ﷺ حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر فمشيا معه ، وأمر عماراً أن يأخذ بزمام الناقة ، وأمر حذيفة أن يسوقها ، فبينما هم يسيرون إذ سمعوا ذكرة القوم من ورائهم قد غشوه ، فغضب رسول الله ﷺ وأمر حذيفة أن يردهم ، فرجعوا متلثمين ، فرعبهم الله حين أبصروا حذيفة وظنوا أن مكربهم قد ظهر وأسرعوا حتى خالطوا الناس ، وأقبل حذيفة حتى أدرك رسول الله ﷺ ، فلما أدركه قال له : إضرب الراحلة يا حذيفة وامش أنت يا عمار ، فأسرعوا وخرجوا من العقبة ينتظرون الناس .

فقال النبي ﷺ : يا حذيفة هل عرفت من هؤلاء الرهط والركب أحداً؟

فقال حذيفة : عرفت راحلة فلان وفلان وكانت ظلمة الليل غشيتهم

وهم مثلثمون .

فقال ﷺ: هل علمتما ما شأن الركب وما أرادوا؟

قالا: لا يا رسول الله ﷺ .

قال: فإنهم مكروا ليسيروا معي حتى إذا أضلمت لي العقبة طرحتوني منها .

قالا: أفلا تأمر بهم يا رسول الله إذا جاءك الناس فنضرب أعناقهم؟

قال أكره أن يتحدث الناس ويقولون إن محمدًا ﷺ قد وضع يده في أصحابه

فسمّاهم لها، ثم قال: أكتاهم وفي كتاب أبان بن عثمان قال: الأعمش: وكانوا

أثنى عشر سبعة من قريش و على تقدير ثبوت الإيمان والعدالة يمكن زوالهما كما في

بلعم صاحب موسى ﷺ حيث قال سبحانه وتعالى:

﴿وَإِتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ

الْغَاوِينَ . وَ لَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَ لَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَ اتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ

الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا

فَأَقْصَصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١) وكان بلعم أوتي علم بعض كتب الله، وقيل:

يعرف اسم الله الأعظم ثم كفر بآيات الله وكما وقع من الطامة الكبرى في سبعين ألفاً

من بني اسرائيل وأولاد الأنبياء الذين كانوا في دين موسى ﷺ فارتدوا في حياته

بمجرد غيبته عنهم مدة قليلة إلى الطور، واستضعفوا وصيّه هارون النبي ﷺ وكادوا

يقتلونه و يدفعونه باليد والرجل، واقتدوا بالسامري في عبادة العجل، وإذا كان

هذا حال هؤلاء النجباء من أولاد الأنبياء الذين لم يدنسهم سبق الشرك والكفر في

حياة نبيهم و وجود نبي آخر و وصيه فيهم فما ظنك بحال جماعة مضى أكثر عمرهم

في الكفر والجاهلية بعد وفات نبيهم مع أنه لم يكن يحصل لهؤلاء عن ذلك العجل

الحنيد جاه أو مال عتيده وكان لمن وافق أبابكر في غضب خلافة نبيتنا الحميد من

طمع الجاه والمال ما ليس عليه مزيد ففقدوا لواء السلطنة بسيفهم خالد بن الوليد وسدّوا لسان أبي سفيان بتفويض ولاية الشام إلى ولده يزيد، ودفعوا فتنة زبير بما أراد و أريد، و فوّضوا إلى غيرهم كمغيرة و أباعبيدة حكومة صنعاء و زبيد إلى غير ذلك ممّا يطول به النشيد، وإذا كان كذلك فلا بدّ من تتبّع أحوالهم وأقوالهم في حياة النبي ﷺ وبعده موته.

نكر بعض ما صدر ممّا يخالف الشرع عن بعض الصحابة

ليعلم من مات منهم على الإيمان والعدالة ومن مات ميتة جاهلية مثل ... الذي ادّعى الإمامة ونصّ الكتاب والحديث المتواتر، ودليل العقل ناطق بأنّه حقّ علي عليه السلام ومنع فاطمة رضي الله عنها إرثها وكتاب الله ناطق بأنّها الإرث و قتاله لبني حنيف المتترمين للدين الحنيف إلى غير ذلك مما يخالف الشرع الشريف .

و ... الذي ادّعى ما ادّعه وقال للنبي ﷺ في مرض موته من الهجر والهديان ما قال وفعل ما فعل من منع كتابته ﷺ ما يصون الأئمة عن الضلالة وإقدامه بتخريق الكتاب الذي كتبه أبوبكر لفاطمة رضي الله عنها في أخذها لعدك وقوله: متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالين وأنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما وإحداثه بدعة الجماعة في التراويج وتفضيل العرب على العجم في العطايا، إلى غير ذلك من الطوامم التي لا تحملها المطايا .

و ... الذي ولي أمور المسلمين وولى عليهم من لا يصلح لها مع ظهور فسقه و فساد حاله و دعائه حكم بن العاص طريد رسول الله ﷺ وإيوائه وإعطائه المال العظيم من بيت مال المسلمين رعاية لقربته وإعراضاً عن الدين وهتكاً لحرمة سيد المرسلين وإيذائه لأبي ذر وعمار بن ياسر وابن مسعود وغيرهم من أكابر الصحابة الذين كانوا أسود الغاية وغيرها مما هو بهذه المثابة ،

ومعاوية الطليق الباغي الفاسق الذي مال عن علي و سمّ الحسن عليه السلام وغير

سنة النبي ﷺ في كثير من الأحكام حتى أنه كان يلبس الحرير فقال له ابن عباس ؓ: «إن النبي ﷺ قال: «أنه محرّم على رجال أمتي» فقال هواناً: لا أرى به بأساً فقال ابن عباس: من عذيري من معاوية بن أبي سفيان أنا أقول له: قال رسول الله وهو يقول: أنا لا أرى به بأساً»، إلى غير ذلك من المناكير والأباطيل الصادرة عنهم التي لا يحتملها مقام المقال، ويضيق عن ذكرها المجال.

وروي مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «ليردنّ على الحوض رجال ممن صاحبي حتى إذا رأيتهم رفعوا إليّ واختلجوا دوني فلاقولنّ: أياصحابي أصحابي، فليقالنّ: أنك لا تدري ما احدثوا بعدك» انتهى.

ومثله المذكور في صحيح البخاري الذي هو أصح كتب الأحاديث عندهم في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾^(١) الآية.

قال النووي في شرح مسلم: «أما اختلجوا فمعناه اقتطعوا وأما أصحابي فقد وقع في الروايات مصغراً مكرراً وفي بعض النسخ أصحابي مكبراً مكرراً» وقال القاضي: هذا دليل لصحة تأويل من تأول أنهم أهل الردّة ولهذا قال فيهم سحقاً سحقاً ولا يقول ذلك في مذنب الأُمَّة بل يشفع لهم ويهتمّ لأمرهم قال: وقيل هؤلاء صنفان: أحدهما عصاة مرتدّون عن الاستقامة لاعن الإسلام وهؤلاء مبدّلون الأعمال الصالحة بالسيّئة، والثاني مرتدّون إلى الكفر حقيقة ناكصون على أعقابهم واسم التبديل يشمل الصنفين، انتهى.

بيان أن ليس كل صحابي عدلاً مقبولاً

وأقول: بل المراد بالمرتدّين المحدثون في دين الله الغاصبون للخلافة والآكلون لمال فداك ظلماً وجوراً على فاطمة ؓ ولهذا قال فيهم في بعض الروايات: سحقاً

سحقاً فافهم .

وإذا كان الحال بهذا المنوال من الاختلال ووقع الإرتداد من الصحابة فلا يجوز الحكم بالإيمان والعدالة لأحد منهم إلا إذا تحقق اتصافه بهما وموته عليهما ولا يعلم ذلك إلا بتتبع الأحوال واستقراء الآثار الدالة على بقاء الإيمان والعدالة أو الزوال . قال الفاضل التفتازاني في التلويح : «إنّ الجزم بالعدالة يختص بمن اشتهر بطول الصحبة على طريق التتبع والأخذ عن النبي ﷺ والباقون كسائر الناس فيهم عدول وغير عدول» .

وقال الفقيه الاسنوي الشافعي «إنّ المراد من قول العلماء «الصحابة بأسرهم عدول مطلقاً» أن مجرد الصحبة شاهد التعديل مغن عن البحث عنهم فإن ظهر عن أحد منهم ما يفضى إلى التفسيق فليس يعدل كسارق رداء صفوان ومن ثبت زناؤه ولذا غير بعضهم عبارتهم بأن قال : أنّهم عدول إلا من تحقّقنا قيام المانع فيه وليس المراد من كونهم عدولاً أنّه يلزم اتصافهم بذلك ويستحيل خلافه ، فإنّ هذا معنى العصمة المختصّة بالأنبياء ﷺ ، انتهى كلامه .^(١)

في أنّ الحكم بكون كل صحابة مجتهداً مجازفةً

ومن العجب أنه زاد بعضهم في المجازفة والمخارفة فحكم بأنهم كلّهم كانوا مجتهدين وهذا ممّا يقطع من له أدنى عقل بفساده لأنّه كان فيهم الأعراب ومن أسلم قبل موت النبي ﷺ ببسير والأميون الذين يجهلون أكثر قواعد الأحكام وشرائع الدين فضلاً عن الخوض فيه بالاستدلال ، كيف والاجتهاد ملكة لا تحصل إلا بعد

(١) اعلم أن للقاضي كلاً ما نفيساً و تحقيقاً شافياً يشتمل على تعريف الصحابي وعلى كيفية الحكم بإيمانه وعدالته وعدمهما وعلى تقسيمه بحسب الردّ والقبول ، ذكره في المجلس الثالث من كتابه المجالس فإن أردته فارجم إليه .

فحص كثير وممارسة تامة بغير خلاف، وإمكان حصول التفقه والاجتهاد لهم لا يمنعه إلا أنه لا يقتضى الحكم بذلك، لأنه خلاف العلم العادى، والذي ألجأهم إلى هذا القول البارد السمج الناشي عن العصبية ما قد تحققوه من وقوع الاختلاف والفتن بينهم وأنه كان يفسق ويكفر بعضهم بعضاً، ويضرب بعضهم رقاب بعض، فحاولوا أن يجعلوا لهم طريقاً إلى التخلّص كما جوّزوا الايتمام بكلّ برّ وفاجر ليروّجوا أمر الفساق الجهّال من خلفائهم وأئمّتهم.

في نفي العموم عن قوله ﷺ: «أصحابي كالنجوم»

وأما ثالثاً فلما ذكر شارح الشفاء أيضاً من أنّ للقاتل بالمذهب المختار من أنّ قول الصحابي ليس حجّة مطلقاً أن يقول: الحديث وإن كان عاماً في أشخاص الصحابة فلا دلالة فيه على عموم الاهتداء بهم في كلّ ما يقتدى فيه، وعند ذلك فيمكن حمله على الاقتداء بهم فيما يروونه عن النبي ﷺ وليس الحمل على غيره بأولى من الحمل عليه انتهى

ويؤيد وجوب ارتكاب التخصيص فيه أنّ هذا الشيخ الجامد المتولّد من الحجر، استحسن أن يكون المراد بأهل البيت الذين هم أمان في الحديث الذي سبقنا نقله من علمائهم معللاً بأنهم الذين يهتدي بهم كالنجوم ولاريب أن استحسان التخصيص المذكور في ذلك الحديث يوجب استحسان مثله في هذا الحديث بطريق أولى وما ذكره من التعليل يقتضي وجوب التأويل بذلك كما لا يخفى، ولنعم ما قال بعض الفضلاء رحمه الله تعالى:

صحابه گرچه ایشان كالنجومند ولی بعضی كواكب نحس شومند

وإذا بطل الحمل على العموم، بطل استدلالهم بذلك على استيهال الصحابة

الثلاثة وأمثالهم للاقتداء بهم ووضع الخلافة فيهم والاستهداء منهم، فوجب تنزيله على أصحابه عليهم السلام من أهل بيته عليهم السلام لدلالة الآية والرواية والاتفاق على عدالتهم وطهارتهم بل على علو عصمتهم، فوجب الاعتصام بجلهم المتين والاهتداء بهداهم المبين.

في أن تسمية العامة الخاصة بالرفضة لا يقدر في شأنهم

٢ - قال: فإني سئلت قديماً في تأليف كتاب يبين حقيقة خلافة الصديق وأمانة ابن الخطاب فأجبت إلى ذلك مسارعة في خدمة هذا الجنب، ثم سئلت في إقراءه لكثرة الشيعة والرفضة ونحوهما الآن بمكة المشرفة أشرف بلاد الإسلام فأجبتُ إلى ذلك رجاء هداية بعض من زلَّ به قدمه عن واضح المسالك.

أقول: أيها الشيخ الجامد، لعمرك ما زدت بذلك إلا إبراز زلَّة قدمك وإظهار جهلك المركب على الشيعة بحيث يضحكون على تأليفك هذا، لما أشرنا إليه من ابتنائهم على مجرّد المصادرة وسوء المكابرة الذين أخذتها بإرث التعصّب من الأشاعرة... لكن قد عمى منكم القلب والبصر، والمسما لا يؤثر في الحجر، ثم إن أراد بالرفضة الغلاة من الشيعة الذين قالوا بالوهية على عليه السلام أو نبوته، فهم كانوا جماعة قليلة قد حكم ساير طوائف الشيعة أيضاً بكفرهم، بل بنجاستهم العينية، وقد انقرضوا قبل خمسمائة من زماننا هذا وإن أراد به الشيعة الإمامية الذين هم عيون طوائف الشيعة المدار عليهم الطاعنين في خلافة المشايخ الثلاثة فليس في تلقبهم بهذا الإجل ما ذكر شناعة، كما يشعر به سياق كلام هذا الشيخ الجاهل وأصحابه لأنّ مآل هذا الرفض يرجع عند التحقيق إلى رفض الباطل وهو اعتقاد صحة خلافة المشايخ الثلاثة، وإثما الشناعة في أصل تلقب مخالفهم بأهل السنّة والجماعة، فإنّ هذا اللقب قد وضع في زمان معاوية وأرادوا بالسنّة سنة معاوية من

سبَّ علي عليه السلام على المنابر و نحوه من الكفر والبدعة ، وبالجماعة جماعته كما يشعر به ما سيذكره هذا الجامد في باب خلافة الحسن عليه السلام حيث قال : «وكان نزول الحسن عن الخلافة في ربيع الآخر سنة إحدى وأربعين فسُمِّي هذا العام عام الجماعة لاجتماع الأمة على خليفة واحدة» انتهى .

ثم لما ظهر دولة بني العباس ومعاداتهم لبني أمية واتباعهم خافوا عن الحمل على ذلك وقالوا : مرادنا بالسنة سنة النبي وبالجماعة جماعة أصحابه ، فقد ظهر أنهم في الحقيقة أهل السنة والجماعة لأهل سنة النبي وجماعته .

في طعن الزمخشري على أهل السنة والجماعة

ولنعم ما قال صاحب الكشاف فيهم :

وجماعة حمر لعمرى موكفة

لجماعة سموا هواهم سنة

شنع الورى فستروا بالبلكفة^(١)

قد شبّهوه بخلقه فتخوفوا

(١) ذكرهما الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى : «وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرَايَ وَلَكِنْ نُنظِرُ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ» وهي الآية الثالثة والأربعون بعد المائة من سورة الأعراف يعبر بهما القائلين بالرؤية وعبارته قبل البيتين هكذا (ص ٣٥٠، ج ١، المطبوع بمصر، سنة ١٣٠٧) «ثم تعجب من المتسمين بالإسلام، المتسمين بأهل السنة والجماعة، كيف اتخذوا هذه العظيمة مذهباً ولا يعزّونك تسترهم بالبلكفة فإنه من منصوبات أشياخهم، والقول ما قال بعض العدلية فيهم لجماعة سموا الخ» وأنت خبير بأن صريح عبارته أنهما من إنشائات بعض العدلية ويمكن أن يقال إن هذا التعبير خوفاً من متعصبي العامة وجهالهم ولذا قال محب الدين الأفندي في كتاب تنزيل الآيات على الشواهد من الأبيات المطبوع في ذيل الجزء الثاني من الكشاف (ص ٨٨) بعد نقل البيتين «البيتان للزمخشري عند قوله تعالى : «لَنْ نَرَايَ وَلَكِنْ نُنظِرُ إِلَى الْجَبَلِ»، إلى آخر الآية، اعراف/١٤٣، موكفة من الإكاف وهو البردعة والبلكفة قولك بلاكيف يقرر مذهبه في نفي الرؤية ويقدم في أهل السنة والجماعة الذين يصدقون بأن رؤية الله

بيان ابن حجر سبب تأليفه لكتابه الصواعق

٣ - قال: المقدمة الأولى، أعلم أن الحامل الداعي لي على التأليف في ذلك، وإن كنت قاصراً عن حقايق ماهنالك، ما اخرجته الخطيب البغدادي في الجامع وغيره أنه عليه السلام قال: «إذا ظهرت الفتن (أو قال البدع) وسب أصحابي فليظهر

→ تعالى حق و يقولون نرى ربنا يوم القيامة بلا كيف كما قال النبي عليه السلام: «إِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» وكان الشافعي رضى الله عنه يتمسك في إثبات الرؤية بقوله تعالى: «كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ»، المطففين/١٥» قال: «لما حجب الكفار بالسخط دل على أن الأولياء يرونه في الرضا وسئل رسول الله ٩ عن رؤية العباد ربهم يوم القيامة فقال منهم من ينظر إلى ربه في السنة مرة ومنهم من ينظر إلى ربه في الشهر مرة ومنهم من ينظر إلى ربه في الجمعة مرة ومنهم من ينظر إلى ربه بكرة وعشية ورقتنا الله تعالى رؤيته في الآخرة كما رقتنا في الدنيا بكرمه معرفته».

ولقد عورض ما أنشده وأنشأه من الهذيان بأبيات ذكرها السكوني في التمييز وهي:

وسميت جهلاً صدر أمة أحمد	وذوي البصائر بالحمير الموكفه
ورسيتهم عن سبعة سميتها	رمى الوليد غدا يحرق مصحفه
وزعمت أن قد شهبوه بخلقه	وتخوفوا وتستروا بالبلكنه
نطق الكتاب وانت تنطق بالهوى	فهوى الهوى بك في المهاوى المتلفه
وجب الخسار عليك فانظر منصفاً	في آية الأعراف فهى المنصفه
أترى الكريم أتى بجهل ما أتى؟	وأتوا شيوخك ما أتوا عن معرفه؟

ويؤيد كونهما للزمخشري ماهو مشهور منه ومذكور في ترجمته حتى ترجمته المطبوعة في آخر الكشاف أيضاً (ج ٢، ص ٥٧٣) من قوله:

إذا سألوا عن مذهبي لم أبح به	واكتمه كتمانته لي أسلم
فإن حنفياً قلت قالوا بأنني	أبيح الطلا وهو الشراب المحرم
وإن مالكياً قلت قالوا بأنني	أبيح لهم أكل الكلاب وهم هم
وإن شافعيّاً قلت قالوا بأنني	أبيح نكاح البنت والبنت تحرم
وإن حنبلياً قلت قالوا بأنني	ثقل حلولي بغيض مجسم
وإن قلت من أهل الحديث وحزبه	يقولون تيس ليس يدري ويفهم
تعجبت من هذا الزمان وأهله	فما أحد من ألسن الناس يسلم
وأخرنى دهري و قدم معشرا	على أنهم لا يعلمون وأعلم
ومذ أفلح الجهال أيقنت أنني	أنا الميم والايام أفلح أعلم

العالم علمه فمن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله له صرفاً ولا عدلاً».

أقول: اعترافه بالقصور عن حقايق هذه المسألة حق كما سيظهر وليس فيه هضم نفس كما قد يتوهمه بعض أوليائه وما ذكره من الحديث فلا يصلح حاملاً باعثاً على تأليفه هذا، لجواز أن يكون المراد من البدع ما أبدعه خلفائه الثلاثة في دين ربّ العالمين كما أشرنا إليه سابقاً وسيأتي لاحقاً والمراد بمن سبّ من الأصحاب هم مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ومن تابعه من المهاجرين والأنصار فإنّ معاوية ومن بعده من فراعنة بنى أمية سبّوهم على منابرهم ثمانين سنة كما هو المشهور المذكور على السنة الجمهور.

٤ - قال: والطبراني: «مَنْ وَقَرَ ضَاحِبٍ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ»^(١).

أقول: هذا حجة عليه لا له حيث وقر في كتابه هذا جماعة هم أوّل من أبدعوا في دين الإسلام بل حجة على الصحابة الذين وقرّوا الثلاثة ومكنوهم من غضب الخلافة وإحداث فنون البدع والكثافة.

دعوى ابن حجر أنّ الشيعة من أهل البدعة

٥ - قال: وسيتلى عليك ما تعلم منه علماً قطعياً أنّ الرافضة والشيعة ونحوهما من أكابر أهل البدعة.

أقول: لعمرك، أنّ هذا العلم أنّما حصل لك من فرط تقليدك للآباء والأمّهات، وغوّك في عداوة أهل الحق من شيعة الأئمة الهداة، وإلّا فالإستدلال على ذلك بما

(١) المعجم الأوسط طبراني، ج ٧، ص ٣٥

نسجته من الطامات، والأحاديث الموضوعات، التي وضعها أمثالك لنصرة المذهب، لا يصير حجة على الخصم ولا يورث ظناً ضعيفاً فضلاً عن العلم القطعي ولو سلّم أنّها من أكابر أهل البدعة فأكبرهم أكابر خلفائك الثلاث وسينجلي لك أنّ ما ذكرته مكابرة إنشاء الله تعالى.

٦- قال: وأخرج المحاملي والطبراني والحاكم عن عويم بن ساعد أنه عليه السلام قال: «إن الله اختارني واختار لي أصحاباً فجعل لي منهم وزراء وأنصاراً وأصهاراً فمن حفظني فيهم حفظه الله ومن آذاني فيهم آذاه الله».

أقول: لو صحّ هذا الحديث فالمراد بالوزراء فيه علي عليه السلام والجمع للتعظيم كما قاله المفسّرون فيما نزل في شأنه عليه السلام من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ زَاكِعُونَ﴾^(١) إذ لم يتعدّد وزيره عليه السلام كما هو الأصل بل كان واحداً هو علي عليه السلام عند الشيعة ولو سلّم أنّ المراد غيره فهو من الأنصار لما سيذكر هذا الرجل في الفصل الأوّل من الباب الأوّل رواية عن أحمد ما يدلّ على حصر الوزارة في الأنصار وعلى هذا يكون لفظ الأنصار في هذا الحديث بمنزلة عطف تفسير للوزراء فافهم وكذا الكلام في الأصهار لظهور أنّ الأصهار على تقدير تسليم كون عثمان صهراً للنبي عليه السلام أيضاً لا يبلغ مرتبة الجمعية بالاتفاق.

في تنزّه الشيعة الإمامية عن الغلو والشرك

٧- قال: وأخرج هو يعني أباذر الهروي والذهبي عن ابن عباس مرفوعاً «يكون في آخر الزمان قوم يسمّون الرافضة يرفضون الإسلام فاقتلوهم فإنّهم مشركون».

أقول: بعد منع صحّة السند قد مرّ أنّ الكلام في هذا المبحث في كلّ عصر أنّما كان مع الشيعة الإمامية دون من لا يعبأ بهم من الغلاة، ومن الظاهر الذي لا يخفى على كلّ أحد أنّ الإمامية لا يقولون بتعدّد الالهة ولا بالوهية أحد من الأئمة المعصومين عليهم السلام حتى يكونوا مشركين فلو صح الحديث كان المراد من الرفضة المذكورة فيه الغلاة من الشيعة الذين يفرطون في حبّ علي عليه السلام إلى أن يعتقدوا الربوبية فيه كما يدلّ عليه الحديث الذي سيذكره بعد ذلك بقوله: وأخرج الدار قطني عن علي كرم الله وجهه عن النبي صلى الله عليه وآله: «سيأتي من بعدي قوم لهم نيز يقال لهم الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال يفرطونك بما ليس فيك ويطعنون على السلف»^(١) إنتهى .

بل المراد بالرفضة كلّما وقع في آثار السلف هم الغلاة وجعله شاملاً للشيعة الإمامية تعنت من مخالفهم وأما قوله: «ويطعنون على السلف» فنن إضافة الخلف فهو خلف باطل كما لا يخفى .

في بيان المراد من قوله «من سب أصحابي فعليه لعنة الله»

٨ - قال: الطبراني عن ابن عباس رضى الله عنه: «من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٢) .

أقول: الظاهر أن المراد سبّ جميع الأصحاب بحيث يدخل فيه المقبول منهم والمردود على أن يكون الإضافة في أصحابي للإستغراق ولا كلام في أن سبّ الجميع ملعون بل الظاهر أن المراد كون السبّ لأجل الصحابية لا لأجل استحقاق

(١) مقدّمة الصواعق، ص ٥

(٢) المعجم الكبير، للطبراني، ج ١٢، ص ١١١

ذلك الصحابي لذلك وهذا يرجع إلى عداوة النبي ﷺ ولا ريب في أن عداوة النبي ﷺ يوجب اللعن وأيضاً المراد من السبّ الشتم والقذف دون اللعن الذي ربما يرتكبه الشيعة بالنسبة إلى بعض المردودين من الصحابة ولا خفاء في أن الشتم لا يحلّ بالنسبة إلى كافر ذمّي فضلاً عن مسلم أو من ظاهره الإسلام وأما اللعن فهو دعاء من المظلوم أو من وليه على الظالم وليس بممنوع شرعاً بل قد يستحبّ كما صرح به الفاضل النيشابوري في تفسيره ويدلّ عليه اللعن الجاري في الشرع بين المتلاعنين المسلمين بل الصحابيّن بنصّ الكتاب وقوله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ»^(١) مع جواز التحليل بنصّ الكتاب أيضاً غاية الأمر إنهما ليسا بحسنين في شرع التكرّم كما لا يخفى، تدبّر.

٩- قال: الطبراني والحاكم عن جعدة بن هبيرة نقلاً (يعني عن النبي ﷺ) «خير الناس قرني الذي أنا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والآخرون أراذل» ومسلم عن أبي هريرة: «خير أمتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم الحديث».

أقول: بعد الإغماض عما في السند لا دلالة لهذين الحديثين وأمثالهما مما تركنا ذكره على ما قصده هذا الرجل من خيرية جميع الناس الموجودين في قرن النبي ﷺ حتى بعض الصحابة الذين حكم عليهم الشيعة بكونهم أشراراً، فإنّ قولنا قريش أفصح العرب وأكرمهم مثلاً لا يقتضى لغة وعرفاً أن يكون كلّ واحد من آحاده كذلك، لظهور وجود الآحاد المتّصّفة بأضداد ذلك من العيّ واللؤم فيهم بل قد اطبقوا على أنّ طائفة تيم قوم أبي بكر قاطبة من أراذل قريش وقد نقلوا النص على ذلك عن أبي سفيان وغيره عند البيعة عليّ أبي بكر على أنّ هذا الحديث معارض بما

(١) وسایل ج ١٧، ص ٢٨٤؛ بحار ج ٢٢، ص ١٣٨

رواه هذا الجامد في أواخر كتابه عند بيان وقوع الخلاف في التفضيل بين الصحابة ومن جاء بعدهم من صالحى هذه الأمة حيث قال ذهب أبو عمر بن عبد البر إلى أنه يوجد فيمن يأتي بعد الصحابة من هو أفضل من بعض الصحابة واحتج على ذلك بخبر عمر قال كنت جالساً عند النبي ﷺ قال: «أتدرون أي خلق أفضل إيماناً؟ قلنا الملائكة. قال: وحق لهم بل غيرهم قلنا الأنبياء قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال ﷺ أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم أفضل الخلق إيماناً».

ومحدث «مثل أمتي مثل المطر لا يدري آخره خير أم أوله»^(١).
و بخبر «ليدركنّ المسيح أقواماً أتهم لمثلكم أو خير ثلاثاً»^(٢) الحديث.

في إبطال ما تمسك به ابن حجر ببيانات صاحب الاستغاثة:

وقال صاحب الاستغاثة^(٣) في بدع الثلاثة: أن مضمون هذا الحديث مخالف لحقائق النظر، خارج عن العدل والحكمة، وذلك لأنه إن كان خيريتهم وفضلهم من جهة تقدّم خلقهم في الأزمنة المتقدمة لما بعدها فقد زعموا أن أمة محمد ﷺ أفضل من الأمم التي مضت قبلها، وأنّ محمداً ﷺ أفضل من الأنبياء ﷺ الذين تقدّموه قبل عصره وكان الواجب على طرد هذه العلة أن يكون كلّ أمة أفضل من التي تأتي بعدها فلماً أوجبوا آخر الأمم أفضل ممّن تقدّمهم وآخر الأنبياء أفضل ممّن تقدّمه كان لا معنى لهذا الخبر، في تفضيل القرن الأول على القرن الثاني من هذه

(١) عوالى اللثالي، ج ١، ص ٣٣: «... لا يدري أوله خير أو آخره»

(٢) فتح البارى ابن حجر، ج ٧، ص ٥

(٣) وهو الشريف أبو القاسم علي بن أحمد الكوفي العلوي المتوفى في سنة ٣٥٢ المترجم حاله والمبين اعتبار كتابه هذا في كتب التراجم والأخبار.

الأمة، بل يجب في النظر والتميز و ما يلزم من أحوال ما نقل إلينا من سيرة من تقدم عصرنا هذا أن يكون من تأخر أفضل ممن تقدم منهم وذلك أننا وجدنا القرن الذي كان في عصر الرسول والقرن الذي كان بعده والقرن الثالث ممن كان في عصر الفراعنة والطواغيت من ملوك بني أمية الذين كانوا يقتلون أهل بيت الرسول، ويسبون أمير المؤمنين عليه السلام ويلعنونه على المنابر، وأهل عصرهم من فقهاءهم وحكامهم إلى غير ذلك منهم فهم على ذلك متبعون وبأفهامهم مقتدون وبإمامتهم قائلون ولهم على ذلك معينون بوجوه المعونة من حامل سلاح إلى حاكم إلى خطيب إلى تاجر إلى غير ذلك من صنوف الأمة وأسباب المعونة ولسنا نجد في عصرنا هذا من كثر من ذلك شيئاً بل نجد الغالب على أهل عصرنا هذا الرغبة عن ذلك والذم لفاعله والتنزه عن كثير منه إلا من لا يظهر بمذهبه بينهم فيجب أن يكونوا في حق النظر أفضل من أهل ذلك العصر الذي كانت هذه صفتهم.

قال: فإن قالوا أن أهل عصر الرسول لأجل مشاهدتهم له ومجاهدتهم معه أفضل وكذلك سبيل من شاهدتهم من بعد الرسول من التابعين ونقلوا إلينا العلوم والأخبار عنهم ومنهم.

قيل لهم أليس كل من تقدم خلقته في ذلك العصر فهو فعل الله فلا حمد للمتقدم في تقدم خلقه ولا صنع له في ذلك ولا فعل يحمد إليه ولا يذم منه فلا بد من نعم.

فيقال لهم أفتقولون أن الله تعالى يحمد العباد على أفعاله ويذمهم عليها؟

فإن قالوا ذلك جهلوا عند كل ذي فهم وكفى بالجهل لصاحبه خزيًا وإن قالوا لا قيل لهم فإذا كان كذلك وجب في حق النظر أن يكون من شاهد الرسول ورأى دلائل المعجزات والعلامات وظهر له البرهان وأسفر له البيان بقول يشهد فيه القرآن لا عذر له في تقصير عن حق ولا دخول في باطل فإن الحجّة بذلك الزم وعليه أوجب وكان من أشكل عليه منهم شيئ في تفسير آية وتحقيق معنى في

كتاب الله أو سنته يرجع في ذلك إلى الرسول فأثبت له الحق منه واليقين ونفى عنه الشك والزيغ فمن قصد منهم بعد هذا الحال إلى خلاف الواجب كان حقيقاً على الله أن لا يقبل له عذراً ولا يقبل له عثرة وأما من كان في عصرنا هذا الذي قد اختلف فيه الأقاويل وتضادّت المذاهب وتشّت الآراء وتباينت الأهواء وضلّت المعارف ونقصت البصائر وعمت التحقيقات إذ ليس من يرجع إليه بزعم أهل الغفلة من صفته في تحقيق الأشياء صفة الرسول فيثبت لنا اليقين وينفي عنا الشك فيها فعذرهم مقبول وعثرتهم مغفورة بل أقول :

لو أوجبت أن من يرتكب من أهل هذا العصر مائة ذنب أعذر ممن ارتكب في ذلك العصر ذنباً واحداً أو قلت أن من استبصر في هذا العصر في دينه فشغل نفسه لمعرفة بصيرته حتى عرف من ذلك ما نجا به بتوفيق الله فيما سعى له من الطلب أفضل من عشرة مستبصرين كانوا في ذلك العصر لقلت حقاً ولكان صدقاً وإذا كان الحال على ما وصفت فيجب أن يكون مستبصرنا أفضل من مستبصرهم إذ كان البرهان قد قطع عذرهم والبيان قد أزاح عنهم بقرعه لأسماعهم صباحاً ومساءً ومشاهدتهم إياه بأبصارهم من غير تكلف منهم في طلبه وذلك كله معدوم في عصرنا بل نشاهد من الجهل ونباشر من وجوه الباطل ما يضلّ فيه ذهن الحكيم ويطيش فيه قلب العليم ويذهل معه عقولهم ، ويزول معه أفهامهم ، حتى يسعى الساعي منّا الدهر الطويل يقطع المسافة ، ويجول البلدان الشاسعة ، يتدلل للرجال وينحضع لكلّ صاحب نوال ، إمّا أن يهلك ولم يدرك البغية وإمّا أن يمنّ الله عليه بالبصيرة بعد جهد جهيد وعناء شديد وتعب كديد مع تقية المستبصرين وخوف العارفين من إظهار ذلك للظالمين وكشفه للراغبين فأبى ظلم أم أبى جور أبين من ظلم تفضيل أولئك فيما ارتكبوه دونهم؟ أو كم بين من استبصر في دينه تبصرة يزول معه كلّ شك ويثبت معه كلّ يقين من بيان النبي المرسل وبرهان الكتاب المنزل وبين

من يستبصر في دينه بأخبار متضادة وأقاويل مختلفة وبيان غير شاف وبرهان غير كاف...! حتى يسعى ويطلب ويميز وينظر ويعتبر ويختبر بسهر ليله وظماً نهاره وتعب بدنه وتصاغر نفسه وتذلل قدره، هل هذا إلا جور من قائله وظلم ظاهر من موجهه؟

حقيق على الله أن يوجب لمستبصري أهل هذا العصر بما وصفنا من أحوالهم أضعاف ما يوجب لمستبصري أهل ذلك العصر ولا يبعد الله إلا من ظلم وقال بما لا يعلم.

وإن قالوا إن الله عز وجل قد قال في كتابه: «وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ»^(١)

قيل لهم قد قال الله عز وجل وصدق الله والأمر في ذلك بيّن واضح، والحكمة فيه مستقيمة وذلك أن السباق لا يجوز في الحكمة أن يقع في الإيمان إلا بين أهل العصر الحاضرين المشاهدين لندب الداعي لهم إلى السباق، ومحال في الحكمة وفي العدل أن يسابق الله بين قوم خلقهم ومكّهم من أحوال الإجابة، وبين قوم لم يخلقهم، هذا ظاهر الفساد بعيد من الرشاد بين المحال فطيع من المقال لكنه عز وجل سابق بين الحاضرين من أهل عصر الرسول ولعمري أن من سبق منهم إلى الإيمان أفضل وأجل وأقرب منزلة وأعلى درجة ممن لحق من تقدّمه فلا ينكر هذا ذو فهم ولكن المنكر قول من زعم أن الله سابق بين من خلق وبين من لم يخلق فمن قال إن الصحابة قد سبقونا بالإيمان ويريد بذلك تقدّمهم في عصرهم وتأخر عصرنا من عصرهم فيما قدّم الله من خلقهم وأخر خلقنا فذلك كلام صحيح وقول فصيح كما أن من تقدّم أيضاً من الأمم في الأعصار التي كانت قبل الصحابة كانوا متقدّمين على

(١) واقعة/١٠، ١١

الصَّحَابَةُ بِأَعْصَارِهِمْ سَابِقاً مِنْ آمَنَ مِنْهُمْ عَلَى مُؤْمِنِي الصَّحَابَةِ وَتَقَدَّمَ خَلْقُهُمْ عَلَيْهِمْ لَيْسَ فِي ذَلِكَ فَضْلٌ لَهُمْ عَلَى مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ وَمَنْ قَالَ أَنَّ الصَّحَابَةَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ بِمَعْنَى التَّسَابُقِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَكَانَ لَهُمْ بِسَبْقِهِمْ ذَلِكَ الْفَضْلَ عَلَيْنَا لِأَجْلِ تَأَخَّرْنَا عَنْهُمْ كَانَ ذَلِكَ قَوْلًا مَحَالًّا شَنِيعًا، لِأَنَّ تَأَخَّرْنَا عَنْ عَصَرِهِمْ مَنْ فَعَلَ اللَّهُ لَا مَنْ فَعَلْنَا وَاللَّهُ يَذُمَّنَا عَلَى أَفْعَالِهِ وَلَوْ كَانَ لِأَهْلِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ عَلَيْنَا فَضْلٌ فِي إِيْمَانِهِمْ بِتَقَدُّمِهِمْ عَلَيْنَا فِي الْأَعْصَارِ وَالْخَلْقِ لَوَجِبَ عَلَى هَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنْ يَكُونَ إِيمَانُ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ أَفْضَلَ مِنْ إِيمَانِهِمْ بِتَقَدُّمِهِمْ عَلَيْهِمْ فِي الْأَعْصَارِ فَلَمَّا كَانُوا يَمْنَعُونَ ذَلِكَ وَيُوجِبُونَ الْفَضْلَ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ الْأُمَّةِ كَانَ إِيجَابُهُمْ تَفَاضُلَ أَوَائِلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَوَاخِرِهَا فَاسِدًا وَهَذَا مَا لَا نَنْطَلِقُهُ نَحْنُ أَيْضًا فِي مَذْهَبِنَا لَكِنَّا نَقُولُ أَنَّ أَهْلَ كُلِّ عَصَرٍ يَتَفَاضَلُونَ بَيْنَهُمْ وَمَنْ سَبَقَ مِنْهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِمَّنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ فَلِحَقِّ السَّابِقِ مِنْ أَهْلِ عَصَرِهِ وَلِسَانِ نَفْضِلِ أَهْلِ عَصْرِ الرَّسُولِ عَلَى مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ فِي الْأَعْصَارِ الْمُتَأَخَّرَةِ كَمَا لَا نَفْضِلُ أَهْلَ الْأَعْصَارِ الْمُتَأَخَّرَةِ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ لَكِنَّا نَفَاضِلُ بَيْنَ أَهْلِ كُلِّ عَصَرٍ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا وَصَفْنَا مِنَ السَّبْقِ إِلَى الْإِيمَانِ دُونَ أَنْ يَكُونُوا فَاضِلِينَ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ وَلَا عَلَى مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ فَهَذَا مَا تَعَلَّقَ بِهِ أَهْلُ الْغَفْلَةِ وَالضَّلَالَةِ، وَظَهَرَ بِحَمْدِ اللَّهِ مَا فِيهِ مِنَ الْوَضْعِ وَالْجَهَالَةِ.

في استدلال ابن حجر بزعمه على خيرية عموم الصحابة:

١٠ - قال: وكفى فخراً لهم أن الله تبارك وتعالى شهد لهم بأنهم خير الناس حيث قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(١) فإنهم أوّل داخل في هذا الخطاب، وكذلك شهد رسول الله ﷺ بقوله في الحديث المتفق على صحته: «خير

القرون قرني»^(١).

ولا مقام أعظم من مقام قوم ارتضاهم الله عزّ وجلّ لصحبة نبيّه ﷺ ونصرته .
قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ
بَيْنَهُمْ﴾^(٢).

وقال تعالى: «وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ وَاللَّذِينَ
اتَّبَعُوهُمْ يَأْخُذُونَ بِالْحَسَنِ وَالْحَسَنِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْوَجْهَ مِنَ اللَّهِ وَالْوَجْهَ مِنَ
الرَّسُولِ وَالَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ لَهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَأُولَئِكَ هُمُ
الصَّالِحُونَ»^(٣).

فتأمل ذلك ، فإنك تنجو من قبيح ما اختلقته الرافضة عليهم ممّا هم بريئون
منه كما سيأتي بسط ذلك وإيضاحه ، فالحذر الحذر من اعتقاد أدنى شائبة من
شوائب البغض فيهم معاذ الله لم يختار الله لأكمل أنبيائه إلا أكمل من عداهم من بقية
الأمم كما أعلمنا ذلك بقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(٤) وممّا يرشدك إلى
أن ما نسبوه إليهم كذب مختلق عليهم ، أنهم لم ينقلوا شيئاً منه بأسناد عرفت رجاله
ولا عدلت نقلته وإنما هو من إفكهم وحمقهم وجهلهم وافترائهم على الله سبحانه ،
فإياك أن تدع الصحيح وتتبع السقيم ميلاً إلى الهوى والعصية ويتلى عليك عن علي
وعن أكابر أهل بيته من تعظيم الصحابة سيما الشيخان وعثمان وبقية العشرة
المبشرين بالجنة ما فيه مقنع لمن ألهم رشده ، وكيف يسوغ لمن هو من العترة النبوية
أو من المتمسكين بحبلهم أن يعدل عمّا تواتر عن إمامهم على من قوله:

«إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر»^(٥) وزعم الرافضة أن ذلك

(١) فتح الباري لابن حجر، ج ٧، ص ٥

(٢) فتح / ٢٩.

(٣) توبه / ١٠٠.

(٤) آل عمران / ١١٠

(٥) معجم الأوساط للطبراني، ج ٧، ص ٢٣٩

تقية سيتكرّر عليك ردّه وبيان بطلانه وان ذلك أدّى بعض الرافضة إلى ان كفر علياً قال لأنه أعان الكفار على كفرهم فقاتلهم الله ما أحقهم وأجهلهم.

في ابطال دعوى ابن حجر بسبعة أوجه

أقول: فيه نظر من وجوه:

أما أولاً: فلأنه لا دلالة في الآية على ما قصده من خيرية الصحابة المبحوث فيهم كما عرفته قبل ذلك عند ما تكلمنا على دلالة حديث خير القرون قرني الحديث، وعلى ذلك فما ذكره من كون المشايخ الثلاثة أول داخل في هذا الخطاب أول البحث كما لا يخفى.

وأما قوله «وكذلك شهد رسول الله الخ» فقد عرفت أيضاً هنالك كذب دلالاته على الشهادة بما قصده والله يشهد أن المنافقين لكاذبون.

وأما ثانياً: فلأنّ قوله «ولا مقام أعظم من مقام قوم ارتضاهم الله لصحبة نبيه ﷺ الخ» مردود بأن الله تعالى ما ارتضاهم لصحبة نبيه ﷺ بل ابتلى نبيه ﷺ بصحبتهم زيادة في ثوابه وتحصيلاً لرفع درجاته ولغيرهما من المصالح والحكم على ان صحبة النبي ﷺ انما ينفع كريم الأصل شريف الذات وأمّا الخسيس الدنيّ فإنما يزيده فساد الحال والمآل كما قال شاعر الشيعة:

دون شود از قرب بزرگان خراب جیفه دهد بوی بد از آفتاب
وقال شاعر أهل السنة:

هرکه را روی به بهبود نبود دیدن روی نبی سود نبود

وأما الآية المذكورة فصريحة في إرادة غيرهم لمكان وصف الأشدءاء على الكفار والثلاثة كان مدارهم على الفرار وولى الأدبار كما حقق في كتب الأحاديث والأخبار.

وأما قوله تعالى «وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ»^(١) فقد بيّنا أيضاً في ضمن الحديث المذكور سابقاً عدم دلالته على مدعاه على أننا لا نسلّم كون المشايخ الثلاثة من السابقين الأولين فإن السابقين الأولين من المهاجرين هم الذين هاجروا الهجرة الأولى وهي الهجرة إلى رسول الله ﷺ في حصاره بمكة حين حاصرت قريش بني هاشم مع رسول الله ﷺ في شعب عبدالمطلب أربع سنين والأمة مجتمعة على أن أبابكر وعمر لم يكونا معهم في ذلك الموطن بل لا نسلّم كون أولهم من المهاجرين مطلقاً كما سيأتى بيانه في الموضوع اللائق به انشاء الله تعالى .

وأما ثالثاً: فلأن ما اختلقه من نسبة الاختلاق إلى الشيعة فهم برآء منه لأن الشيعة عن آخرهم أجلّ مكاناً وفضلاً عن أعمال المصادرة والإحتجاج على خصامهم بما رووه من طرق أهل البيت ﷺ كما فعل هذا الرجل في كتابه هذا من الإحتجاج على الشيعة بالأحاديث المروية من طريق أهل نخلته، المتسمين بأهل السنة بل الشيعة التزموا أن يحتجوا بما في كتب أهل السنة عليهم، لعلمهم بأنه ادعى إلى تلقيه بالقبول، وأوفق رأى الجميع متى رجعوا إلى الأصول وأن ذلك أتم في الورد وقيام الحجة بشهادة الخصم أو كدوان تعددت الشهود، فمن أين جاء الافتراء والاختلاق لولا أنه ليس للناصب في الآخرة من خلاق .

وأما رابعاً: فلأن ما ذكره من أن الله تعالى لم يختزل لأكمل أنبيائه إلا أكمل من عداهم من بقية الأمم، نقول في جوابه نعم يختزله إلا الأكمل لكن الشأن في إثبات

أنّ الثلاثة معدودة في الأكمل والشيعة من وراء المنع بأسانيد معتبرة متّفق عليها مروية من طرق أهل البيت عليهم السلام وطرق أهل السنّة .

وأما خامساً: فلأنّ قوله «ومما يرشدك الخ» ليس فيه رشاد ولا إرشاد ولا أدري ما أرى من تکرّر نسبة اختلاقه إلى الشيعة لم ذكره مبهاً بأنهم لم ينقلوا شيئاً منه بأسناد عرف رجاله وعدلت نقلته إذ كان لا بد من ذكر ذلك حتى ننظر في صحة نسبته وفسادها وإلا فالإبهام والإجمال دليل الإفك والانحلال على أنّا نقول أنّه إن أراد أن الشيعة نقلوا ما نقلوا في قدح المشايخ الثلاثة بأسناد لم يعرف أهل السنّة حال الرجال المذكورة فيه ولم يحكموا بعدالة رجاله فهذا غير واقع بل هم لم ينقلوا شيئاً إلزاماً لأهل السنّة إلا من كتبهم المعتبرة، نعم إذا تنبهوا حينئذ بما في المنقول من كتبهم من الدلالة على الطعن والقدح في أسلافهم احتالوا في ردّه تارة بضعف الراوي، وتارة بالتأويل البعيد الطويل الذي يرفع الأمان عن فهم الكلام وكفى بذلك إلزاماً وخزياً وإن أراد أن الشيعة لم يبحثوا عن حال رجال أسناد ذلك المنقول وعدالتهم فذلك لا يهمهم ولا يقدر في احتجاجهم على أهل السنّة بل يكفي فيه كون ذلك مسطوراً في الكتب المعتبرة لأهل السنّة كصاحبهم الستّ ومسند ابن حنبل ونحوه من كتب المناقب التي ألفها أكابرهم ومشاهيرهم .

وأما سادساً: فلأنّ ما ذكره من بطلان زعم الرافضة أنّ ما يتلى عن علي عليه السلام وعن أكابر أهل بيته من تعظيم الصحابة المبحوث فيهم واقع تقيّة مدخول بأنّ نسبة الشيعة إلى القول بكون ذلك على إطلاقه واقعاً على سبيل التقيّة كاذبة بل ربما يقدحون في بعض الرجال المذكورة في سند ما نقله أهل السنّة عنهم عليهم السلام في مدح من علم عدم استحقاقه للمدح بدلائل أخرى وأما حمل البعض على التقيّة فليس بباطل سياً إذا قامت القرينة الحالية والمقالية على إعمال ذلك، وأيّ قرابين وأسباب وأمارات أظهر ممّا روي عنه عليه السلام يوم الإكراه على البيعة مخاطباً للرسول صلى الله عليه وآله وسلم في

ضريحه: «قَالَ ابْنُ أُمِّ إِبْنِ الْقَوْمِ اسْتَضَعُّونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشِمْتُ بِي الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»^(١).

ويردّد ذلك ويكرّره ومما روي عنه في الشكاية عن غضبهم للخلافة عنه وتقصمهم إياها ما هو مصرّح به في الخطبة الشقشقيّة المشهورة المذكورة في نهج البلاغة، وفي قوله ﷺ أيضاً: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعِدِّكَ عَلَى قُرَيْشٍ [وَمَنْ أَعَانَهُمْ] فَإِنَّهُمْ قَدْ قَطَعُوا رَجِيمِي وَكَفَّأُوا إِنَائِي، وَأَجْمَعُوا عَلَى مَنَازَعَتِي حَقًّا كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ غَيْرِي وَقَالُوا: أَلَا إِنَّ فِي الْحَقِّ أَنْ تَأْخُذَهُ وَفِي الْحَقِّ أَنْ تَمْنَعَهُ فَاصْبِرْ مَعْتُومًا، أَوْ مِتُّ مُتَأَسِّفًا، فَظَنَرْتُ فَادًّا لَيْسَ لِي رَافِدٌ وَلَا ذَابٌّ وَلَا مُسَاعِدٌ إِلَّا أَهْلَ بَيْتِي فَضَنَنْتُ بِهِمْ عَنِ الْمَنِيَّةِ، فَأَغْضَيْتُ عَلَى الْقَدَى وَجَرَعْتُ رِيبِي عَلَى الشَّجَى، وَصَبَرْتُ مِنْ كَظْمِ الْغَيْظِ عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْعَلَمِ وَالْمِ لِقَلْبٍ مِنْ حُزْرِ الشِّفَارِ»^(٢).

إلى غير ذلك من الكلمات التي تواتر معناها على أنّ هذا الكلام إنّما يحتاج إليه في دفع الشبهة متى لم نبين كلامنا على صحّة النصّ على أمير المؤمنين ﷺ ومتى بنينا الكلام في أسباب الخوف والتقية وترك النزاع والإنكار على صحّة النصّ ظهر الأمر ظهوراً يدفع الشبهة عن أصله لأنّه إذا كان هو ﷺ المنصوص عليه بالإمامة والمشار إليه بينهم بالخلافة ثمّ رأهم بعد وفاة الرسول ﷺ تنازعوا الأمر بينهم تنازع من لم يسمعوا فيه نصّاً ولا أعطوا فيه عهداً ثمّ صاروا إلى إحدى الجهتين بطريق الاختيار وصمّموا على أنّ ذلك هو الواجب الذي لا يعدل عنه ولا حقّ سواه علم ﷺ أنّ ذلك موبس من نزوعهم ورجوعهم ومخيف من ناحيتهم وأنهم إذا استجازوا إطراح عهد الرسول ﷺ فهم بأن يطرحوا إنكار ذاعرة (كذا كان) عليهم

(١) اعراف/ ١٥٠

(٢) نهج البلاغة، فيض الاسلام، كلام ٦٨٩/٢٠٨

ويعرضوا عن وعظه وتذكيره أولى وأحرى بل ذلك يورث الجزم بأن النكير عليهم ودفعهم عما اختاروه قد كان مؤدياً إلى غاية المكروه ونهاية المحذور. وبعبارة أخرى إنما يسوغ أن يقال ذلك إذا لم يكن هناك أمانة تقتضي الخوف وتدعو إلى سوء الظن وإذا فرضنا أن القوم كانوا على أحوال السلامة متظاهرين متمسكين بأوامر الرسول ﷺ جارين على سنته وطريقته ولا يكون لسوء الظن عليهم مجال ولا للخوف من جهتهم طريق وأما إذا فرضنا أنهم دفعوا النص الظاهر وخالفوه وعملوا بخلاف مقتضاه فالأمر حينئذ منعكس منقلب، وحسن الظن لا وجه له، وسوء الظن هو الواجب، ولا ينبغي للمخالفين لنا في هذه المسئلة أن يجمعوا بين المتضادات ويفرضوا أن القوم دفعوا النص وخالفوا موجهه وهم مع ذلك على أحوال السلامة المعهودة منهم التي تقتضي من الظنون بهم أحسنها وأجملها.

اعتراف فخر الدين الرازي بمشروعية التقية

وأما أصل شرعية التقية فلا أعلم من محققي أهل السنة من ينكر ذلك وقد فصلنا الكلام في كتابنا الموسوم بمصائب النواصب ولنقتصر ههنا بما ذكره فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير عند تفسير قوله تعالى:

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾^(١) حيث قال: «التقية إنما تجوز فيما يتعلق بإظهار الموالاتة والمعاداة وقد تجوز أيضاً فيما يتعلق بإظهار الدين وأما ما يرجع ضرره إلى الغير كالقتل والزنا وغصب الأموال والشهادة بالزور وقذف

(١) آل عمران/ ٢٨.

المحصنات واطلاع الكفار على عورات المسلمين فذلك غير جائز البتة وقال: التقية جائزة لصون النفس وهل هي جائزة لصون المال، يحتمل أن يحكم فيها بالجواز، لقوله عليه السلام: «حرمة مال المسلم كحرمة دمه»^(١) ولقوله عليه السلام: «من قتل دون ماله فهو شهيد»^(٢).

ولأن الحاجة إلى المال شديدة والماء إذا بيع بالعين سقط فرض الوضوء وجاز الاقتصار على التيمم دفعاً لذلك القدر من نقصان المال فكيف لا يجوز هيننا والله أعلم.

ثم قال: قال مجاهد: هذا الحكم كان ثابتاً قبل دولة الاسلام لأجل ضعف المؤمنين فأما بعد قوّة دولة الإسلام فلا، ثم قال: وروي عن الحسن: «أن التقية جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة» وهذا القول أحسن، لأنّ دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان، ويزيد ذلك وضوحاً ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عايشة من المتفق عليه وذكره شارح الوقاية من الحنفية في كتاب الحج وهو:

«أن النبي صلى الله عليه وآله قال لعائشة لولا أن لقومك عهداً بالجاهلية وفي رواية عهد حديث بالكفر وأخاف أن ينكر قلوبهم لأمرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما أخرج منه والزقته بالأرض وجعلت لها بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فبلغت به أساس إبراهيم الحديث».

وإذا كان النبي صلى الله عليه وآله مع علوّ شأنه وسطوع برهانه كان يتقى القوم الذين هم أعيان الصحابة من سوء تواطؤهم في هدم الكعبة وإصلاح بنائها فما ظنكّ بعده بشأن علي عليه السلام ومن عداه من أهل البيت الذين قتلوا آباء هؤلاء وأعمامهم وأقاربهم

(١) مجموعه ورام، ج ١، ص ١١

(٢) من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠

كما فصل في الأحاديث الاخر، فتدبر.
وأما سابقاً فلأن ما ذكره من أن بعض الرافضة كفر علياً لأجل أعمال التقية مدفوع بأننا لا نعلم هذا البعض ولا عبرة بكلام المجاهيل سيما إذا كان دليلهم المذكور على ذلك من أو هن الأباطيل.

في ادعاء ابن حجر أن نصب الإمام واجب على الأمة

١١ - قال: المقدمة الثانية، اعلم أيضاً أن الصحابة اجمعوا على أن نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة واجب بل جعلوه أهم الواجبات حيث اشتغلوا به عن دفن رسول الله ﷺ واختلافهم في التعيين لا يقدح في الإجماع المذكور، ولتلك الأهمية لما توفي رسول الله ﷺ قام أبو بكر خطيباً كما سيأتي فقال:
أيها الناس من كان يعبد محمداً ﷺ فإن محمداً ﷺ قد مات، ومن كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت لا بد لهذا الأمر ممن يقوم به، فانظروا وهاتوا آراءكم، فقالوا صدقت ننظر فيه ثم ذلك الوجوب عندنا معشر أهل السنة والجماعة وعند أكثر المعتزلة بالسمع أي من جهة التواتر والإجماع المذكور وقال كثير بالعقل ووجه ذلك الوجوب أنه ﷺ أمر بإقامة الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش للجهاد وحفظ بيضة الإسلام وهي لا تتم إلا بالإمام وما لا يتم الواجب المطلق إلا به وكان مقدوراً فهو واجب ولأن في نصبه جلب منافع لا تحصى، ودفع مضار لا تستقصى، وكل ما كان كذلك يكون واجباً، أما الصغرى على ما في شرح المقاصد فتكاد تلحق بالضروريات بل بالمشاهدات بشهادة ما نراه من الفتن والفساد وانفصام أمور العباد بمجرد موت الإمام وإن لم يكن على ما ينبغي من الصلاح والسداد وأما الكبرى فبالإجماع عندنا وبالضرورة عند من قال بالوجوب عقلاً من المعتزلة كأبي الحسين والجاحظ والخياط والكعبي انتهى.

أقول: فيه بحث من وجوه

أما أولاً: فإنه إن أراد انعقاد الإجماع على أن نصب الإمام واجب على الأمة فبطلانه ظاهر لظهور الخلاف من الإمامية والمعتزلة كما لا يخفى، وأيضاً وجوب نصبه على الأمة يقتضي أنهم إذا لم يتفقوا لم يحصل انعقاد الإمامة، بل يجب إعادة النظر مرّة بعد أخرى وقد لا يثمر شيء من ذلك اتفاقهم لاختلاف الآراء غالباً وهو يبطل تعليقها على رأي الأمة وإلا لزم تعذر نصب الإمام أو جواز عمل كلّ فريق برأيه فيكون منصوب كلّ فريق إماماً عليهم خاصّة هذا خلف.

أنّ المعرضين عن دفن الرسول ﷺ ما كانوا عالمين عدولاً

وأما ثانياً: فلأنّ من اشتغل بذلك عن دفن رسول الله ﷺ كان جائراً جاهلاً زنديقاً لا عالماً عادلاً ولا صدّيقاً، فلا يستلزم ذلك مطلوبهم، والشيعّة يستدلّون بفعلهم الشنيع هذا على عصيانهم، بل على عدم إيمانهم، واختيارهم الدنيا على الآخرة، وذلك لأنّهم يذكرون حديثاً وهو أن: «من صلّى على مغفور غفر له ذنوبه»^(١).

فلو كانوا مصدّقين بما جاء به النبي ﷺ لما أعرضوا عن هذه السعادة الكبرى والمغفرة العظمى مع أنّ المصلحة والمشورة في أمور الدين والدنيا ما تفوت بيوم أو يومين، فلو كان لهم إيمان ومرورة، لصبروا لدفنه والصلاة عليه والتعزية لأهل البيت ﷺ وإدخالهم في المشورة، إذ كان النزاع معهم. والحاصل أنّهم إنّما اشتغلوا بأمر الخلافة لأنّهم اغتتموا الفرصة بغيبة علي ﷺ وأصحابه واشتغالهم بتجهيز النبي ﷺ وتدفينه وعلّموا أنه لو حضر علي ﷺ مجلس

(١) مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٦٠ طبع مصر.

اشتغالهم بأمر الخلافة لفات الأمر منهم وإلا فلم يكن في تأخير ذلك عن تجهيز النبي مظنة فوته وعدم استداركه بل لو صبروا واشتغلوا مع علي عليه السلام وسائر بني هاشم بدفن النبي عليه السلام ومصابهم به والحزن له والصلاة عليه المرغَّب فيها لكان أولى لاجتماع الناس حينئذ أكثر مما كان قبل دفنه وليت شعري كيف صار ذلك واجباً فورياً؟ مع أنه حين أراد النبي عليه السلام أن يكتب في مرض موته كتاباً في هذا الباب منع منه عمر و قال: «حسبنا كتاب الله»، كما ذكره هذا الجامد فيما سيجيء.

لم يكن غرض المجتمعين في السقيفة إلا طلب الرئاسة

وأيضاً كيف أوجبوا المسارعة إلى انعقاد الإمامة حفظاً للدين عن الشين، ولم يسارعوا لأجل الدين، أيام أحد وبدر وخيبر وحنين، بل هربوا فيها راجعين بخني حنين،^(١) ذاهلين عن وضع أرجلهم في كل أين، وقد فرّوا من الزحف يوم الأحزاب، وعمر و بن عبدود يناديهم ويطلبهم بالأسامي والألقاب، فصمتوا وحمدوا جميعهم عن الجواب، ولم يقيم إليه أحد من شهودهم، بل ظلّوا ماكثين

(١) تلميح إلى المثل المعروف بين العرب من قولهم: «رجع بخفي حنين» قال الميداني بعد ذكره (ص ٢٥٥ من مجمع الأمثال المطبوع بإيران و ص ١٧١ من المطبوع بمصر):

قال أبو عبيد: أصله أن حنيناً كان إسكافاً من أهل الحيرة فسامه إعرابي بخفين فاختلفا حتى أغضبه فأراد غيظ الأعرابي فلما ارتحل الأعرابي أخذ حنين أحد خفيه فطرحه في الطريق ثم ألقى الآخر في موضع آخر فلما مرّ الأعرابي بأحدهما قال ما أشبه هذا الخف يخف حنين ولو كان معه آخر لآخذته ومضى فلما انتهى إلى الآخر ندم على تركه الأول وقد كمن له حنين فلما مضى الأعرابي في طلب الأول عمد حنين إلى راحلته وما عليها فذهب بها واقبل الأعرابي وليس معه إلا الخفان فقال له قومه ماذا جئت به من سفرك؟ قال جئتكم بخفي حنين فذهبت مثلاً (يضرب عند اليأس عن الحاجة والرجوع بالخبيثة) وقال ابن السكيت: حنين كان رجلاً شديداً ادعى إلى أسد بن هاشم بن عبدمناف فأتى عبدالمطلب وعليه خفان أحمران فقال يا عم أنا ابن أسد بن هاشم فقال عبدالمطلب لا وثياب ابن هاشم ما أعرف شمائل هاشم فيك فأرجع فرجع فقالوا رجع حنين بخفيه فصار مثلاً.

ناكثين لسابق عهدوهم وكذلك ما أظهروا يوم مرحب^(١) لا مرحبا لهم ، ما للرجال

(١) تصريح الفريقين بفرار أبي بكر وعمر في غزوة خيبر :

يريد بيوم مرحب يوم خيبر ومرحب اسم بطل معروف من يهود خيبر ويومه معروف ومشهور عند أهل الأخبار والسير وقصة فرار أبي بكر وعمر في هذه الغزوة مذكورة في كتب الخاصة والعامّة (كمسند أحمد بن حنبل وغيره) واعترف به كل مخالف وموافق، وعدوّ وصديق، قال الفاضل المعاصر الدكتور محمد حسنين هيكل في تاريخه المسمى بحيات محمد ﷺ عند ذكره وقائع هذه الغزوة (ص ٣٧٥ س ٢٤ من الطبعة الثانية): «وتتابعت الأيام، فبعث الرسول أبا بكر براية إلى حصن ناعم كي يفتحه، فقاتل ورجع ولم يكن الحصن قد فتح. وبعث الرسول عمر بن الخطاب في الغداة، فكان حظّه حظّ أبي بكر. فدعا الرسول إليه في الغداة علي بن أبي طالب ثم قال له: خذ هذه الراية فامض بها حتى يفتح الله عليك. ومضى علي بالراية، فلمّا دنا من الحصن خرج إليه أهله فقاتلهم، فضربه رجل من اليهود فطاح ترسه؛ فتناول علي باباً كان عند الحصن فترس به، فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح الحصن».

وقد أجاد ابن أبي الحديد المعتزلي البغدادي في بائيته المعروفة (وهي إحدى العلويات السبعة).

وما أنس لا أنس الذين تقدّما	وفرّهما والفرّ قد علما حوب
وللراية العظمى وقد ذهبها بها	ملايس ذلّ فوقها وجلابيب
يشلهما من آل موسى شمر دل	طويل نجاد السيف أجيد يعبوب
يجمج منوناً سيفه وسنانه	ويلهب ناراً غمده والأنابيب
أحضرهما أم حضر أخرج خاضب	وذانهما أم ناعم الخد مخضوب
عذرتكما أن الحمام لمبغض	وأن بقاء النفس للنفس محبوب
ليكره طعم الموت والموت طالب	فكيف يلذّ الموت والموت مطلوب
دعا قصب العلياء يملكها امرء	بغير أفاعيل الدّناء مقضوب
يرى أن طول الحرب والبؤس راحة	وأن دوام السلم والخفض تعذيب
فلله عينا من رآه مبارزاً	وللحرب كأس بالمنية مقتوب

وقد صدر عن خاتم النبيين ﷺ بعد هذا الفتح المبين، حديث في حق أمير المؤمنين ﷺ يشتمل على فضائل جمة ومنآب جلييلة منها قوله ﷺ: «لولا أن تقول فيك طائفة من أمّتي ما قالت النصارى في عيسى بن مريم لقلت فيك قولاً لا تمرّ بملاء إلا أخذوا من تراب رجلك» الخ وهو مشهور بين الخاصة والعامّة وإليه يشير شاعر الشيعة (وهو السيد علي الواعظ القايني ﷺ المترجم حاله في مجالس المؤمنين للمصنف ﷺ) بقوله في قصيدة مطوّلة فارسية مذكورة في المجالس المذكور:

بوالعجب قومي كه منكر می شوند از فضل او زان خبر کایشان روایت روز خيبر کرده اند

من عزيزة، بل انهزموا أقيح هزيمة، فلما لم يظهر منهم المسابقة والمسارة في تلك المشاهد لنصرة الدين، علم أن مسابقتهم يوم السقيفة إنما كانت لنيل الرياسة طلباً للجاه وحباً للدنيا وحسداً لآل محمد ﷺ وذلك موجب لخروجهم بالكلية عن دين الإسلام والله درّ القائل.

وعلى الخلافة سابقوك وما سبقوك في أحد ولا بدر^(١)

بيان ما في خطبة أبي بكر من سوء الأدب وأثر الوضع
وأما ثالثاً: فلأن ما نسب من الخطبة إلى أبي بكر مع ركاكته من أوضح الموضوعات:

أما الأوّل: فلظهور سوء الأدب في خطابه للناس بقوله «من كان يعبد محمداً فإنّ محمداً قد مات» وهل كان هناك من يعبد محمداً ﷺ وكان يعتقد أنّه ﷺ لا يموت؟ اللهم إلا أن يقال أنّه قال ذلك ردّاً على ما روي من أن عمر قال في ذلك اليوم لمصلحة زوّرها في نفسه «والله ما مات محمد وسيعود ويقطع أيدي رجال وأرجلهم بما قالوا أنّه مات» لكنّ المشهور عندهم أنّه ردّ عليه أبو بكر هناك من ساعته ورجع هو إلى قول أبي بكر فلم يبق حاجة إلى تكرار الردّ عليه في خطبته البليغة هذه.

وأما الثاني: فلأنّه كيف يصحّ ما فيها من دعاء الناس إلى إجمالة آراءهم في

(١) يناسب ذلك ما روي من أن الصادق ﷺ مرّ بدار عرس سمع منها صوت الدفّ ومغنيّة تغني وتقول:

أبا حسن سيدي أنت أنت	وصي المهيمن لو انصفوكا
وأنت جعلت قريشاً عبيداً	ولولا حسامك كانوا ملوكاً
وأنت المقدّم في النسائيات	فعدت الخلافة لم أخروكا

فقال ﷺ بشروها بالجنة فلما سمعت الجارية المغنيّة ذلك القت الدفّ وتابت إلى الله تعالى ولما كان مناسباً لهذا المقام ذكرناه ههنا.

ذلك وطلب الناس المهلة عنه للنظر فيه مع ماشحنوا به كتبهم من أن بيعتهم لأبي بكر في سقيفة بني ساعدة إنما وقعت فلتة وبغته حتى روي عن عمر ما سيذكره هذا الشيخ فيما سيأتي من أن بيعة أبي بكر كانت فلتة وفي الله شرّها عن المسلمين فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه .

وأما رابعاً: فلأنّ مبادرة القوم إلى تصديق أبي بكر في إيجابه النظر في ذلك يجوز أن يكون لا اعتقادهم إرادة التفحص عن إمام منصوب من الله تعالى لا اختيار إمام من عند أنفسهم ثم لما ظهر عليهم خلافه واتّضح آثار العدوان سكتوا فغاية الأمر انعقاد الإجماع السكوتي عن جماعة في ذلك ووهنه ظاهر .

وأما خامساً: فلأنّ الوجوب المشار إليه بقوله: «وذلك الوجوب عندنا» أعم من الوجوب على الله أو على الأمة فلا يصح إطلاق ذلك الوجوب عندنا معشر أهل السنة والجماعة وعند أكثر المعتزلة بالسمع لأنّ ما ذهب إليه أهل السنة هو الوجوب السمعي على الأمة لا الوجوب على الله أيضاً فالصواب أن يقال إنّ ذلك الوجوب الأعم عندنا وعند أكثر المعتزلة على الأمة بالسمع الخ .

وأما سادساً: فلأنّ ما ذكره من أن أكثر المعتزلة على الوجوب سمعاً كذب صريح يشهد به عبارة الشرح الجديد للتجريد حيث قال: «اختلفوا في نصب الإمام بعد انقراض زمان النبوة هل يجب أم لا؟ وعلى تقدير وجوبه على الله أم علينا؟ عقلاً أم سمعاً؟ فذهب أهل السنة إلى أنه واجب علينا سمعاً وقالت المعتزلة والزيدية بل عقلاً وذهبت الإمامية إلى أنه واجب على الله تعالى عقلاً» انتهى .

وأما سابعاً: فلأنّ قوله وقال كثير بالعقل إن أراد به الوجوب العقلي على الأمة يلزم إهمال ذكر القول بوجوبه على الله تعالى عقلاً وإن أراد به وجوبه على الله تعالى عقلاً يلزم إهمال ذكر القول بوجوبه على الأمة عقلاً فيختل كلامه في تحرير محل النزاع كما لا يخفى .

تصريح صاحب المواقف بكفاية الواحد والإثنين في عقد الإمامة

وأما ثامناً: فلأنّ القول بكون الوجوب في ذلك سمعياً غير مسموع لأنّ الوجوب السمعي منحصر في الكتاب والسنة والإجماع والكلّ مفقود ههنا باعتراف الخصم ومنهم صاحب المواقف حيث قال: «وإذا ثبت حصول الإمامة بالاختيار والبيعة فاعلم أنّ ذلك الحصول لا يفتقر إلى الإجماع من جميع أهل الحلّ والعقد إذ لم يرق عليه أي على هذا الافتقار دليل من العقل والسمع بل الواحد والاثنان من أهل الحلّ والعقد كاف في ثبوت الإمامة ووجوب اتباع الإمام على أهل الإسلام وذلك لعلمنا بأنّ الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا في عقد الإمامة بذلك المذكور من الواحد والإثنين كعقد عمر لأبي بكر وعقد عبدالرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا في عقدها اجتماع من في المدينة من أهل الحلّ والعقد فضلاً عن إجماع الأمة من علماء الأنصار ومجتهدي جميع أقطارها هذا ولم ينكر عليهم أحد و عليه أي على الاكتفاء بالواحد والإثنين في عقد الإمامة انطوت الأعصار بعدهم إلى وقتنا هذا» انتهى .

وقد علم من كلامه هذا إنهم جعلوا عمل الغاصب للخلافة حجة فيها على الأمة لظهور أنّ النزاع إنّما هو فيهم وفي عدم استحقاقهم لذلك وإلا فما الدليل العقلي والنقلي من الكتاب والسنة على أنّ مجرد البيعة بل مجرد بيعة الواحد والإثنين حجة؟، ومن أين ثبت لعمر إمامة أبي بكر حتى بايعه؟، وكيف علم أبو بكر أنه امام حتى ادعى ذلك؟، ولعلّ هذا أول ما أباح على أهل السنة كهذا الشيخ الجاهل في كتابه هذا ارتكاب المصادرة وسوء المكابرة فما بقي لهم في المسألة إلاّ الإعتماد على حسن الظن بمن قام ألف دليل على سوء أفعاله وركاكة أقواله كما سيّضح إن شاء الله تعالى .

اجتماع أصحاب السقيفة لم يكن مبنيًا على غرض صحيح والملخص أن نصب الإمام واجب على الله تعالى عقلاً كما برهن عليه في موضعه مفصلاً وقد أبان عن ذلك النبي ﷺ ونصّ على من كان أهلاً للإمامة في يوم الغدير وغيره من المواقف والأزمان وحيث كان هذا الإيجاب عند أهل البيت ﷺ وسائر بني هاشم واتباعهم شائعاً ذائعاً بحيث لم يظنوا صدور الخلاف لأحد من الأصحاب لم يشتغلوا به عن دفن رسول الله ﷺ كما سيعترف به هذا الشيخ الجاهل في أوائل الفصل الأول من الباب الأول وإنما اشتغل به من الأصحاب من قصد غصب منصب الإمامة وعادى علياً طلباً لثارات الجاهلية فاعتنموا الفرصة باشتغال بني هاشم بتجهيز النبي ﷺ وجلس علي ﷺ للمصيبة فسارعوا إلى تقرير وليّ الأمر ولبسوا الأمر على الناس بإيهام أن قعود علي ﷺ في قعر بيته إنما كان لتركه الخلافة واعراضه عنها فانخدع الناس بذلك وضم إليه اختلاف الأنصار فيما بينهم فلم يصبروا أن يفرغ بنو هاشم من مصاب رسول الله ﷺ فيستقر الأمر مقرّه فبايعوا أبابكر بحضوره وعقدوا البيعة الفلته الفاسدة لأبي بكر بعد إعمال وجوه أخرى من التلبيس وتطميع الناس واستماتهم بتفويض إمارة البلاد ونحوها فظهر أن قول هذا الشيخ حيث اشتغلوا به عن دفن رسول الله ﷺ على عمومه في محل المنع فتأمل .

وأما تاسعاً: فلأن ما ذكره أولاً في وجه الوجوب على الأمة سمعاً غير متّجه لأنّه لا يتقضي كون نصب الإمام واجباً سمعياً على الأمة كما ادعاه لظهور أن أمر النبي ﷺ بإقامة الحدود وسدّ الثغور ونحوهما على آحاد الأمة ليس على أن يفعلها كلّ أحد منهم بإستقلال بل بأمر الإمام كما يرشد إليه قوله وهي لا تتم إلا بالإمام، فهذا الأمر راجع إلى بيان ما يجب على معاونة الإمام في الأمور المذكورة لا إلى وجوب أصل الإمامة، فالواجب المطلق في الأمر بما ذكر هو الوجوب المتعلق

بإطاعة الأمة لا الوجوب المتعلق بنصب الإمام ولا يلزم من سمعية الأول سمعية الثاني على أن لقائل أن ينعى قولهم: «ان ما لا يتم الواجب إلا به وكان مقدوراً للمكلف كان واجباً» وإنما تصدق هذه المقدمة لو امتنع تكليف ما لا يطاق وهو غير ممتنع عندهم فلم يتم هذا الدليل للشاعرة وأيضاً الذي يقوم عليه الدليل هو وجوب مقدمة الواجب بمعنى كونه ممّا لا بدّ منه في تحقّق ما هي مقدمة له لا الوجوب الشرعي الذي قصدوه في هذا المقام وتحقيق ذلك يطلب من كتب الأصول لأصحابنا أيدهم الله تعالى .

في أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد

وأما عاشراً: فلأنّ ما ذكره ثانياً بقوله «ولأنّ في نصبه جلب منافع لا تحصى ودفع مضارّ لا تستقصى الخ» مردود بأنّ الضرر المظنون:

إمّا ديني، وهو تقريب المكلفين وتبعيدهم وذلك لا يحصل إلا من إمام مؤيّد من عند الله بالآيات والبيّنات، عارف بمجزئيات التكاليف العقلية والشرعية ممّا لا يعرفها إلا الراسخون ولا يرضى بحكمه إلا المتّقون، بخلاف من نصبه الرعيّة على وفق آرائهم، ومقتضى شهواتهم، حيث جوّزوا ترجيح المرجوح وتفضيل المفضول واستأثروا اتباع الظالم الجاهل الذي لا يعرف شيئاً من ضروريات الدين كما ينبغي، بل لا يهتدي بضروريات العقل أيضاً لينالوا بوسيلته إلى مراداتهم الجاهية والمالية .

وإمّا دنيوي كالمهرج والمرج والفتن ولا نزاع لنا في حصوله في الجملة من نصب رئيس يختاره طائفة من الناس بينهم لئلا يختلّ أمر معاشهم إلا أنّ نصبه ربما يؤدّي إلى المفاسد الدينية كاتّباع العلماء القاصرين لرأيه واعتقاده وتأليفهم كتباً على طبق مرضاته ووضعهم أحاديث كذلك فاستمرّ بينهم كابرأ عن كابر حتى شاع في وقته

كما وقع في زمان بني أمية وبني العباس فقالوا بعد مدة: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ (١).

في أنّ الإمامة لا تثبت إلا بنص من جانب الله

١٢- قال: المقدمة الثالثة الإمامة إما بنص من الإمام على استخلاف واحد من أهلها وإما بعقدها من أهل الحل والعقد لمن عقدت له من أهلها كما سيأتي بيان ذلك في الأبواب وإما بغير ذلك كما هو مبين في محله.

وأعلم أنه يجوز نصب المفضول مع وجود من هو أفضل منه لإجماع العلماء بعد الخلفاء الراشدين على إمامة بعض من قريش مع وجود أفضل منه فيهم ولأنّ عمر جعل الخلافة بين ستة من العشرة، منهم عثمان وعلي وهما أفضل أهل زمانها فلو تعين الأفضل لعين عثمان فدل عدم تعيينه أنه يجوز نصب غير عثمان وعلي مع وجودهما والمعنى في ذلك أنّ غير الأفضل قد يكون أقدر منه على القيام بمصالح الدين وأعرف بتدبير الملك ووافق لانتظام حال الرعية وأوثق في إندفاع الفتنة، إنتهى.

أقول: أولاً التحقيق أنّ الإمامة لا تثبت إلا بنص من النبي ﷺ أو من الإمام المنصوص على إمامته، وأمّا القسمان الآخران اللذان ذكرهما هذا الشيخ الجامد فقد أشرنا إلى بطلانها إجمالاً وسيأتي الكلام فيها تفصيلاً إن شاء الله تعالى.

وثانياً أنّه إن أراد بدعوى إجماع العلماء على إمامة المفضول مع وجود الفاضل إجماع جميع العلماء فالمنع عليه ظاهر كيف وسائر أئمة أهل البيت ﷺ وشيعتهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى هذا الزمان على طرف الخلاف وإن أراد إجماع علماء أهل السنة فهو مصادرة ظاهرة لا تقوم حجة على الخصم الشيعي كما لا يخفى.

يجب أن يكون الإمام أفضل وأكمل من جميع الأنام

وتفصيل الكلام وتحقيق المرام إنه قد دلّ العقل والنقل على أنه يجب أن يكون الإمام أكمل وأفضل في جميع أوصاف المحامد كالعلم والزهد والكرم والشجاعة والعفة وغير ذلك من الصفات الحميدة والأخلاق المرضية وبالجملة يجب أن يكون أشرفهم نسباً وأعلاهم قدراً وأكملهم خلقاً وخلقاً كما وجب ذلك في النبي بالنسبة إلى أمته وهذا الحكم متفق عليه من أكثر العقلاء إلا أن أهل السنة خالفوا في أكثره كالأعلمية والأشجعية والأشرفية ، لأنّ أبا بكر لم يكن كذلك مع أنّ عمر وأبا عبيدة نصباه أماماً وكذا عمر لم يكن كذلك وقد نصبه أبو بكر إماماً ولم يفظنوا بأنّ هذا الاختيار السوء قد وقع مواضع ومخادعة من القوم حرصاً على الخلافة وعداوة لإمام الكافة كما يكشف عنه قول طلحة حين كتب أبو بكر وصيته لعمر بالولاية والخلافة بعده حيث قال مخاطباً لعمر «وليتّه أمس وولّك اليوم»^(١) إلى غير ذلك من المكائد والحيل والخدع التي استعملوها في غضب الخلافة عن أهلها وكذلك فريق من المعتزلة منهم عبد الحميد بن أبي الحديد المدائني قالوا بمجواز تقديم المفضول على الفاضل لمصلحة ما وقالوا إنّ علياً عليه السلام أفضل من أبي بكر لكن جاز تقديم أبي بكر عليه لمصلحة وهذا القول غير مقبول إذ يقبح من اللطيف الخبير أن يقدم المفضول المحتاج إلى التكميل على الفاضل الكامل عقلاً ونقلاً كما في النبوة ومنشأ شبهتهم في هذا التجويز أن النبي صلى الله عليه وآله قدّم عمرو بن العاص على أبي بكر وعمر وكذا قدّم أسامة بن زيد عليها مع أنّها أفضل من كلّ منهما .

والجواب بعد تسليم أفضليتها والإغماض عن أنّ هذه الأفضلية إنّما توهم لها بعد غضبها للخلافة أنّها إنّما قدّما عليها في أمر الحرب فقط ، وقد كانا أعلم منهما

فيه قطعاً كما دلّ عليه الأخبار والآثار هذا إن جعلنا التقديم والتأخير منوطاً باختيار الله تعالى ، وأما إن جعلناه منوطاً باختيار الأمة كما هو مذهب الجمهور فهو أيضاً غير مقبول لأنه يقبح في العقول أيضاً أن يجعل المفضل المبتدي في الفقه مقدماً على ابن عباس رضي الله عنه وذلك بين عند كل عاقل والمخالف فيه مكابر .

ومن العجائب أن ابن أبي الحديد المعتزلي خالف ههنا مقتضى ما أجمع عليه من القول بالحسن والقبح العقليين ونسب هذا التقديم الذي ذهب إليه إلى الله عزّ وجلّ ، فقال في خطبة شرحه لنهج البلاغة «وقدّم المفضل على الفاضل لمصلحة اقتضاها التكليف» وهذا في غاية ما يكون من السخف ، لأنه نسب ما هو قبيح عقلاً إلى الله عزّ وجلّ ، مع أنه عدلي المذهب ، فقد خالف مذهبه ، ولهذا حمل الشكايات الواردة من علي عليه السلام عن الصحابة ، والتظلم منهم في الخطبة الموسومة بالشقشقية وغيرها على ذلك ، ولا يخفى أن الحمل على ذلك مما لا وجه له سوى التحامل على علي عليه السلام لأنّ هذا التقديم إن كان من الله تعالى ، لم يصح من علي عليه السلام الشكاية مطلقاً لأنّها حينئذ تكون رداً على الله ، والردّ عليه على حدّ الكفر وإن كان من الخلق ، فإن كان هذا التقديم لمصلحة المكلفين وعلم بها جميع الخلق غير علي عليه السلام فقد نسبه عليه السلام إلى الجهل بما عرفه عامة الخلق وإن كان لا لمصلحة كان تقديماً بمجرد التشبه ، فلم يكن الشكاية على الوجه الذي توهمه ، فلا وجه لحملها عليه هذا ، والعقل والنقل كما أشرنا إليه دالّ على قبح ذلك ، أمّا العقل فظاهر وأمّا النقل فلأنّ القرآن نصّ على إنكار ذلك حيث قال تعالى : ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ

أولوا الألباب»^(١).

ثم أقول يمكن أن يستدل على عدم جواز تفضيل المفضول بقول أبي بكر: «أقيلوني فإنني لست بخيركم وعلي فيكم»^(٢) فاحفظ هذا فإنه بذلك حقيق. وثالثاً أن ما ذكره من التعليل العليل بقوله: «ولأن عمر جعل الخلافة الخ» قد مرّ ما فيه مع ابتئاته على مجرد حسن الظن الذي لا يغني عن الحق شيئاً.

أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد

ورابعاً أن قوله: «والمعني في ذلك أن غير الأفاضل قد يكون أقدر منه الخ» فيه أنه إن عني بالأقدر المذكور فيه أنه لا يعرف مصالح الدين لكنّه أقدر على إقامتها فهذا لا يسمن ولا يغني عن جوع لأن إقامة مصالح الدين فرع العلم بها وهو ظاهر وإن عني به أنه أقدر بإقامتها مع العلم بها من غير احتياج واستناد إلى استعلامها عن غير فهو خلاف المفروض لأنّ مثل هذا الشخص ليس بمفضول في العلم بل أقلّ الأمر أن يكون مساوياً لغيره وأمّا مجرد معرفة تدبير الملك وانتظام حال الرعية فلا يجدي في الدين لأنّ ذلك التدبير والانتظام يجب أن يكون على الوجه الشرعي الخالي عن شوائب الجور والظلم الذي لا يحصل إلاّ ممن اتّصف بالعلم والعفة والزهد والشجاعة بل بالعصمة كما سنحققه دون الوجه العرفي السياسي الحاصل من معاوية الباغي وجروه يزيد، والوليد الجبار العنيد، الذي استهدف المصحف المجيد، والحجاج الظالم الفاتك الشديد، واللصّ المتغلب [المتقلّب] الدوانيقي ونحوهم من كل شيطان مرید، فإنهم كانوا يدفعون

(١) زمر: ٩.

(٢) شرح احقاق الحق، ج ٢، ص ٣٢٥؛ غاية المرام، ج ٥، ص ٣١٣

الفتنة الموهمة على الملك والرعية وعلى خصوص سلطنتهم وجاههم بقتل كلِّ متهم، وصلب كلِّ عدوِّ مظنون وإحراق بيوتهم وبيوت أقوامهم وجيرانهم وضرب أعناقهم إلى غير ذلك من العذاب والنكال بلا ثبوت ذنب منهم شرعاً نعم ظلم الشيخين كان مختصاً بأهل البيت عليهم السلام وشيعتهم ولهذا إستقام لهم الأمر بمعونة غيرهم من أعداء أهل البيت بخلاف عثمان فإنه لما عمَّ ظلمه وظلم عماله على البلاد والعباد، اختلَّ أمره وآل إلى قتله على رؤس الأشهاد، وبالجملة أنَّ حفظ الحوزة على الوجه المشتمل على الانتظام الظاهري ودفع الهرج والمرج ورفع تطاول بعض الآحاد قد يترتب على وجود الخلفاء المجازية والملوك الجائرة بل بوجود الشحنة والعسس بل ربما يحصل هذا القسم من الانتظام بهم دون غيرهم من الخلفاء الحقيقية فإنَّهم بموجب سياساتهم العرفية المذكورة ونحوها ربَّما يدفعون تطاول آحاد الناس على غيرهم من الرعية بوجه لا يتيسر لغيرهم من الخلفاء الأجماد لكنهم أنفسهم وأولياء دولتهم يعملون مع ضعفاء العباد ما يشاؤون من الجور والفساد، ولو وقع خلل في أحكام الدين القويم، واعوجاج في أركان الطريق المستقيم، عجزوا عن الإصلاح والتقويم كما أشار إليه عبدالله بن الحرِّ في جملة قوله:

شعر^(١)

تبيت النشاوى من أمية نوّماً

وبالطف قتلى ما ينام حميمها

١. نقل ابن شهر آشوب عليه السلام هذه الأبيات في كتاب المناقب من دون تسمية لقائلها (صفحة ٢٣٢ من ج ٢ من النسخة المطبوعة في سنة ١٣١٧ القمريّة الهجرية ونقلها المجلسي عليه السلام عن المناقب في البحار (ص ٢٥٦ من ج ١٠ من الطبعة المطبوعة بنفقة أمين الضرب عليه السلام) «ج ٤/١٣٤ من نسخة المطبوعة في سنة ١٤١٢ القمريّة».

وما ضيّع^(١) الإسلام إلا قبيلة^(٢)

تأمرّ نو كاهها ودام نعيمها^(٣)

وأضحت^(٤) قناة الدين في كف ظالم

إذا اعوجّ منها جانب لا يقيمها

وليتأمل ذو الرأي السديد إنّ فيما وقع في أيّام من صحح أهل السنة سلطنته بل خلافته كيزيد، عليه من اللعنة ما يربو ويزيد، من قتل الحسين ﷺ وشيعته حفظ حوزة الإسلام أو في قتله لأهل المدينة الطيبة وافتضاض ألف بكر من أولاد الصحابة والتابعين الكرام رعاية نظام الأنعام أو في رمي المناجيق على الكعبة وتخريب بيت الله الحرام عمارة لما اختل من النظام أو دعوة لمن دخلها إلى دار السلام. هذا مع إنّنا لا نسلّم أنّ الثلاثة كانوا أعرف بحفظ الحوزة ونظم حال الرعية ولو كانوا كذلك لما أمر النبي عليهما عمرو بن العاص مرّة وزيد بن حارثة مرّة وزيد ابن أسامة تارة أخرى وقد اشتهر أن أكثر ما استعمله عمر من تدبير فتح العجم ونشر الإسلام في بلادهم إنّما كان بإشارة علي ﷺ وإنّه كتب صفحة من قبيل الجفر والتكسير أوجب عقدها على راية أهل الإسلام انتكاس راية العجم.

في حسن سياسة أمير المؤمنين ﷺ ونزاهته عمّا يخالف الشرع

وقد ذكر بعض الجمهور على ما في كتاب الشافي أنّ مقاتلة أبي بكر لأصحاب

مسيلمة الكذاب وأمثالهم المشهورين بين أهل السنة بأهل الردة إنّما كان بإشارة

١. المناقب والبحار «قتل»

٢. المناقب والبحار «عصابة»

٣. المناقب والبحار «نام زعيمها»

٤. المناقب والبحار «فاضت»

علي عليه السلام نعم كان عليه السلام محترماً عن استعمال الغدر والمكيدة والحيلة والخديعة التي يعدّها العرب مستعملها من الدهاة وكانوا يصفون معاوية بذلك ويقولون إنّما وقع الإختلال في عسكر علي عليه السلام لأن معاوية كان صاحب الدهاء دونه ولما سمع عليه السلام ذلك قال «لولا الدين^(١) لكنت من أدهى العرب» فتدبر.

أنّ العصمة شرط في الإمامة وبيان معناها

١٣ - قال: واشترط العصمة في الإمام وكونه هاشمياً وظهور معجزة على يده يعلم بها صدقه من خرافات نحو الشيعة وجهالاتهم لما سيأتي بيانه وإيضاحه من

١. نقل السيد الرضي عليه السلام في نهج البلاغة ما يحقق هذا المرام بهذه العبارة «ومن كلام له عليه السلام: والله ما معاوية بأدهى مني ولكنه يفترو ويغفرو لولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس، ولكن كل غدره فجرة وكل فجرة كفره ولكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة والله ما استغفل بالمكيدة ولا استغمر بالشديدة»
وقال ابن أبي الحديد في شرحه كلاماً مفصلاً منه هذا «اعلم ان السائس لا يتمكن من السياسة البالغة إلا إذا كان يعمل برأيه وبما يرى فيه صلاح ملكه وتمهيد أمره وتوطيد قاعدته سواء وافق الشريعة أو لم يوافقها ومتى لم يعمل في السياسة والتدبير بموجب ما قلناه فبعيد أن ينتظم أمره أو يستوثق حاله وأمير المؤمنين كان مقيداً بقيود الشريعة مدفوعاً إلى اتباعها ورفض ما يصلح اعتماده من آراء الحرب والكيد والتدبير إذا لم يكن للشرع موافقاً فلم تكن قاعدته في خلافته قاعدة غيره ممن لم يلتزم بذلك ولسنا بهذا القول زارين على عمر بن الخطاب ولا ناسبين اليه ما هو منزه عنه لكنه كان مجتهداً يعمل بالقياس والإستحسان والمصالح المرسله ويرى تخصيص عمومات النص بالاراء وبالاستنباط من أصول يقتضى خلاف ما يقتضيه عموم النصوص ويكيد خصمه ويأمر أمرائه بالكيد والحيلة ويؤدب بالدرة والسوط من يتغلب على ظنه إنّه يستوجب ذلك ويصفح عن آخرين قد اجترموا ما يستحقون به التأديب كل ذلك بقوة إجتهاده وما يؤدبه إليه نظره ولم يكن أمير المؤمنين عليه السلام يرى ذلك وكان يقف مع النصوص والظواهر ولا يتعدّها إلى الإجتهد والأقيسته ويطبق أمور الدين على أمور الدين ويسوق الكل مساقاً واحداً ولا يضع ولا يرفع إلا بالكتاب والنص فاختلفت طريقتا هما في الخلافة والسياسة وكان عمر مع ذلك شديد الغلظة والسياسة وكان علي عليه السلام كثير الحلم والصفح والتجاوز فازدادت خلافة ذلك قوة وخلافة هذا لنا ولم يمن عمر بما منى به علي عليه السلام من فتنة عثمان الخ» وهو كلام نافع طويل الذيل جداً ينبغي أن يلاحظ ويراجع فمن اراده فليطلبه من هناك (وهو أواخر الجزء العاشر من شرح النهج لصاحب الكلام).

حقيقة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان مع انتفاء ذلك فيهم ومن جهالاتهم أيضاً قولهم أن غير المعصوم يسمى ظالماً فبتنا وله قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(١) وليس كما زعموا إذ الظالم لغة من يضع الشيء في غير محله وشرعاً العاصي وغير المعصوم قد يكون محفوظاً فلا يصدر عنه ذنب أو يصدر عنه ويتوب منه حالاً توبة نصوحاً فالآية لا تتناولها وإنما تتناول العاصي على أن العهد في الآية كما يحتمل أن يكون المراد به الإمامة العظمى يحتمل أيضاً أن يكون المراد به النبوة أو الإمامة في الدين أو نحوهما من مراتب الكمال وهذه الجهالة منهم إنما اخترعوها ليبينوا عليها بطلان خلافة غير علي كرم الله وجهه وسيأتي ما يرد عليهم ويبين عنادهم وجهلهم وضلالهم نعوذ بالله من الفتن والمحن انتهى.

أقول: يتوجه عليه:

أولاً: أن الإمامية الذين ينبغي أن يكون وجه الكلام معهم إنما اشترطوا العصمة دون الهاشمية وإن اتفق كون الأئمة المعصومين من بني هاشم ودون إظهار المعجزة وإن صدر عنهم ذلك حسبما ذكره مؤلف شواهد النبوة وغيره.

وثانياً: أن إثبات حقيقة خلافة أبي بكر وعمر مع انتفاء العصمة فيهم إنما يوجب خرافة من اشترط العصمة في الإمامة لولم يثبت ذلك ببرهان من العقل والنقل وإلا فغاية الأمر تعارض الإثباتين فجاز أن يكون الخرافة والجهل في هذا الشيخ الخرف والجهلاء من أهل نحلته على أن لنا بحمد الله تعالى على ذلك دلائل عقلية ونقلية لا يخفى وقعها على أولى الطبائع الزكية.

أما النقلية: فما ذكره هذا الشيخ الجامد بعيد ذلك من قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٢) وسنوضح دلالاته على المقصود بحيث لا يبقى للخصم مجال

(١) بقره / ١٢٤

(٢) بقره: ١٢٤.

الإنكار والجحود.

وقوله تعالى: ﴿كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(١) وغير المعصوم لا يعلم صدقه فلا يجب الكون معه [فيجب الكون] مع المعصوم وهم أئمة أهل البيت عليهم السلام كما نطق به آية التطهير على ما أوضحناه في شرح كشف الحق ونهج الصدق.

وأما العقلية: فلأنَّ الإمام قائم مقام النبي صلى الله عليه وآله وله الولاية العامة في الدين والدنيا و سادَّ مسدَّه فكما أنَّه شرط في النبي اتفاقاً فكذا في الإمام إلزاماً وبالجملة أنَّ الأدلَّة الدالَّة على عصمة النبي صلى الله عليه وآله دالَّة على عصمة الإمام عليه السلام وهي انتفاء فائدة بعثة النبي صلى الله عليه وآله لولم يكن معصوماً لظهور انتفاء فائدة نصب الإمام أيضاً على تقدير عدم عصمته وللزوم التسلسل لولم يكن الإمام معصوماً وقد شبهوا هذا بدليل وجوب انتهاء سلسلة الممكنات على الواجب لئلا يلزم التسلسل ولأنَّ الأمر باتباعه أمر مطلق فلو وقع منه معصية لزم أن يكون الله أمرأ لنا بفعل المعصية وهو قبيح عقلاً لا يفعله الحكيم تعالى لما ثبت من الأدلة الدالة على امتناع القبائح منه تعالى ولأنَّه لو فعل المنكر فإن لم يعترض عليه لزم سقوط النهي عن المنكر وإن أنكر عليه لزم سقوط محله عن القلوب فلا يحصل فائدة نصبه ولأنَّ الإمام حافظ للشرع بمعنى أنَّه مؤيد له منفذ لأحكامه بين الناس جميعاً وكلِّ من كان حافظاً للشرع بهذا الوجه لا بدَّ من عصمته.

أما الصغرى فلا اعتبار عموم الرياسة في الدنيا والدين في الإمامة كما سبق .
وأما الكبرى فلأنَّ من كان حافظاً للشرع بالوجه المذكور لا بدَّ أن يكون آمناً عند الناس من تغيير شيء من أحكامه بالزيادة والنقصان وإلا لم يحصل الوثوق بقوله وفعله فلا يتابعه العباد فيها فيختلَّ الرياسة العامة وتنتفي فائدة الإمامة .

(١) توبه: ١١٩.

لا يقال إن هذا الدليل يقتضي أن يكون العصمة شرطاً في المجتهد أيضاً لأنه حافظ للشرع فلا بد أن يكون معصوماً ليؤمن من الزيادة والنقصان وكذا الكلام في الدليل المذكور قبله لأنه لو فعل المعصية سقط من القلوب وانتفت فائدة الإجتهد أو سقط حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكلاهما باطل لكتبتها ليست بشرط اتفاقاً لأننا نقول المجتهد ليس حافظاً للشرع بين جميع الناس بل مظهر له على من قلده فلا يجب فيه أن يكون آمناً من الزيادة والنقصان على سبيل القطع بل يكفي حسن الظن بصدقه بعد ثبوت الإجتهد ولذلك شرط العدالة فيه وبالجملة مرتبة الإجتهد لكونها دون مرتبة الإمامة تحصل باستجماع شرائطها المشهورة المسطورة في كتب الأصول ويكفي في وجوب العمل بقول المجتهد حسن الظن بصدقه المتفرع على ثبوت عدالته بعد حصول شرائط الإجتهد كما تقرّر في محله بخلاف مرتبة الإمامة فإنها رياسة عامة بحسب الدين والدنيا ومن البين إنها لا تحصل لشخص إلا بعد أن يكون آمناً من الزيادة والنقصان في أحكام الشرع وإلا لاختلت تلك الرياسة العامة وانتفت فائدة الإمامة كما لا يخفى على من له طبع سليم وعقل مستقيم .

ولا يبعد أن يقال أيضاً إن كلاماً من جواز الاجتهاد وجواز تقليد المجتهد في أيام غيبة الإمام من باب الرخصة في أكل لحم الميتة عند الخمسة لثلاث يتعطل الأحكام الشرعية وإنما الجائز بحسب أصل الشرع هو الإجتهد في زمن حضور النبي أو الإمام عند كونه في ناحية بعيدة عنها يمكنه استعلام ما استبهم من الأحكام بالكتابة إليهما ونحوها إذ مع حضور النبي والإمام المعصومين في الأحوال والأقوال يرجع المجتهدون إليهما في مواضع الإشتباه والإشكال وبإعلام كل منهما يحصل التفصي عن الخطاء والضلال فلا يحتاج إلى اعتبار عصمة المجتهد مع حضور النبي ﷺ والإمام الذي يمكن الرجوع إليه في تحقيق الأحكام والكشف عن مسائل

الحلال والحرام.

فإن قيل عمدة ما ذكرت معشر الإمامية في عصمة الأنبياء والأئمة أن تجويز الكبائر يقدح فيما هو الغرض من بعثة الأنبياء ونصب الإمام أعنى قبول أقوالهم وامتثال أوامرهم ونواهيهم فبيّنوا لنا وجه القدح إذ قد طال الكلام في هذه المسألة بين الفريقين.

قلت لا شك أن من يجوز عليه الكبائر والمعاصي فإن النفس لا تسكن ولا تطمئن إلى قبول قوله مثل ما تطمئن إلى قول من لا يجوز عليه شيء من ذلك جزماً.

نقل كلام عن علم الهدى في معنى العصمة

قال الشريف المرتضى رضي الله عنه هذا معنى قولنا إن وقوع الكبائر والمعاصي منقّر عن القبول والامتثال والمرجع فيهما إلى العادات وليس ذلك ممّا يستخرج بالدليل ومن رجع إلى العادة علم صدق ما ذكرناه فإن الكبائر في باب التنفير لا تنحط عن المهاجاة التي تدلّ على خسة صاحبها وعن المجون والسخافة ولا خلاف في أنها ممتنعة منهم.

فإن قيل أوليس قد جوّز كثير من الناس الكبائر على الأنبياء والأئمة ومع ذلك لم ينقروا عن قبول أقوالهم وامتثال أوامرهم وهذا يناقض قولكم إن الكبائر منقّرة.

قلنا: هذا كلام من لم يعرف معنى التنفير إذ لم نرد به ارتفاع التصديق والامتثال رأساً بل ما ذكرناه من عدم سكون النفس وحصول الإطمينان ولا يشكّ عاقل في أن النفس حال عدم تجويز الكبائر أقرب منها إلى ذلك عند تجويزها وقد يبعد الأمر عند الشيء ولا يرتفع كما يقرب من الشيء ولا يقع عنده ألا ترى إن

عبوس الداعي إلى طعامه وتضجره منقر في العادة عن حضور دعوته وتناول طعامه وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول ولا يخرج منه من ان يكون منقرًا وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره وتبسمه يقرب من الحضور والتناول وقد يرتفع عنده ذلك .

لا يقال هذا يقتضي أن لا يقع الكبائر عنهم حال النبوة والإمامة وأما قبلها فلا لزوال حكمها بالتوبة المسقط للعتاب والذم ولم يبق وجه يقتضي التنفير لأننا نقول إننا لم نجعل المانع عن ذلك استحقاق العقاب والذم فقط بل ولزوم التنفير أيضاً وذلك حاصل بعد التوبة ولهذا نجد ذلك من حال الواعظ الداعي إلى الله وقد عهد منه الإقدام على كبائر الذنوب وإن تاب عنها بخلاف من لم يعهد منه ذلك والضرورة فارقة بين الرجلين فيما يقتضي القبول والنفور وكثيراً ما نشاهد أن الناس يعيرون من عهد منه القبائح المتقدمة وإن حصلت منه التوبة والنزاهة ويجعلونها نقصاً وعبياً وقدحاً غاية ما في الباب أن الكبائر بعد التوبة أقل تنفيراً منها قبل التوبة ولا يخرج بذلك عن كونها منقرّة .

إن قلت: فلم قلت إن الصغائر لا تجوز عليهم مطلقاً ولا تنفير فيها .

قلت: بل التنفير حاصل فيها أيضاً عند التأمل لأن إطمينان النفس وسكونها إنما هو مع الأمن عن ذلك لا مع تجويزها والفرق بأن الصغائر لا توجب عقاباً وذنماً ساقط ، لأنّ المعتبر التنفير كما ذكرنا مراراً .

ألا ترى أن كثيراً من المباحات منقرّة ولا ذم ولا عقاب فيها وكيف لا يكون ذلك موجبا للتنفير مع أن الخصم حكم على بعض الاجتهادات البعيدة من الشاهدة بكونه منقرّاً للعوام مع تصريحهم بأنّ المجتهد المخطي مثاب .

قال أبوالمعالى الجويني في رسالته المعمولة في بيان حقيقة مذهب الشافعي قد اتفق للشافعي أصل مقطوع ببطلانه على وجه أجمعت الأمة شارقة وغاربة أرضاً

فارضاً طولاً وعرضاً على بطلان ذلك الأصل وهو أنه لم يجوز نسخ السنّة بالكتاب ولم يجوز نسخ الكتاب بالسنّة وهذا من أمحل المحالات والعامي إذا سمع هذا يستنفر طبعه وينزوي عن تقليده والإقتداء به.

الجواب قلنا هذا الأصل غير مقطوع ببطلانه فإنه إنما لم يجوز نسخ السنّة المتواترة بالكتاب لأنّ الله تعالى إلى آخره وتقرير الكلام على هذا التفصيل والتنقيح من نفائس المباحث فاحفظه فإنه بذلك حقيق.

وثالثاً إنّ أحداً من الشيعة سيّما من الإمامية لم يقل بأنّ غير المعصوم يكون ظالماً كيف وغير المعصوم قد يكون عادلاً في جميع أيّام عمره كما ذكره، نعم قد استدلّوا بالآية التي ذكرها على عدم صلاحية المشايخ الثلاثة للإمامة بما حاصله إنهم كانوا كفّاراً في الأصل وإنّما اسلموا بعد تهاديهم في الكفر والضلالة والكافر ظالم بقوله تعالى ﴿وَ الْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١) والظالم لا يصلح للإمامة لأنّ إبراهيم على نبينا وعليه السلام حين طلب الإمامة لذريته وقال: ﴿وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾^(٢) قال الله تعالى في جوابه: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٣) يعني إن الإمامة لا تصل مني ومن جانبي إلى أحد من الموصوفين بالظلم. وأورد عليه الفاضل القوشجي في شرحه على التجريد بأنّ غاية ما يدلّ عليه الآية إنّ الظالم في حال الظلم لا ينال عهد الإمامة ولا يلزم من ظلم الثلاثة وكفرهم قبل الخلافة ان لا ينالوها حال إسلامهم وعدم اتصافهم بالظلم وفيه نظر ظاهر لأنّ لفظة «من» في قوله «ومن ذريتي» تبعيضية كما هو الظاهر وصرّح به المفسرون وحينئذ نقول إنّ سؤال إبراهيم ﷺ الإمامة لذريته الظالمين إمّا إن كان لبعض ذريته المسلمين العادلين في تمام

(١) بقره: ٢٥٤.

(٢) بقره: ١٢٤.

(٣) بقره: ١٢٤.

عمرهم، أو لذريته الظالمين في تمام عمرهم، أو لذريته المسلمين العادلين في بعض أيام عمرهم، الظالمين في بعضه الآخر، لكن يكون مقصوده ﷺ نيلهم لذلك حال إسلامهم وعدالتهم أو الأعمّ من هذا القسم والقسم الأوّل، فعلى الأوّل يلزم عدم مطابقة الجواب للسؤال، وعلى الثاني يلزم طلب الخليل، ذلك المنصب الجليل، للكافر والظالم حال الكفر والتضليل، وهذا مما لا يصدر عن أدنى عاقل، بل جاهل من رعية، وعن الثالث والرابع يحصل المطلوب وهو أنّ الإمامة ممّا لا يناهاها من كان كافراً ظالماً في الجملة وفي بعض أيام عمره فظهر أنّ الخرافة والجهالة إنّما صدرت عن هذا الشيخ الخرف المبهوت الذي ينسج عليه أموراً واهية كنسج العنكبوت فقصود الإمامية عنه يفوت.

ورابعاً أنّ ما ذكره في العلاوة مردود، بأنّ أكثر المفسرين من أهل السنة أيضاً حملوا العهد على الإمامة وهو الظاهر أيضاً من سوق الآية ومدار الاستدلال في النقليات على هذا ما لم يقدّم دليل آخر على خلافه يستدعي العدول عنه وإقامة الحجة على شطر من علماء مذهبكم كاف لنا في الإلزام بل يلزم الباقيين التفصي عن مقتضاها لقوله ﷺ: «الكفر ملة واحدة»^(١) على أنّه يلزم من إشتراط العصمة والعدالة في النبي ﷺ في جميع أيام عمره إشتراطه في الإمام بطريق أولى لعدم تأييد الإمام بالوحي العاصم عن الخطأ.

وخامساً أنّ ما نسبته إلى الإمامية من اختراع إشتراط العصمة في الأئمة معارض بمثله فإنّ لهم أن يقولوا إنّ أهل السنة إنّما اخترعوا نفي إشتراط عصمة الأئمة حفظاً لحال مشايخهم الثلاثة الفاقدين للعصمة وبناء لصحة خلافتهم والله وليّ العصمة.

(١) فتح الباري لابن حجر، ج ١٢، ص ٢٤٠

١٤ :- الباب الأول في بيان كيفية خلافة الصديق والاستدلال على حقيقتها

بالأدلة النقلية والعقلية وما يتبع ذلك وفيه فصول:

الفصل الأول في بيان كيفيتها:

خطبة عمر عند مراجعته من الحج

روى الشيخان البخاري ومسلم في صحيحهما الذين هما أصح الكتب بعد القرآن بإجماع من يعتدّ به أنّ عمر خطب الناس مراجعة من الحج فقال في خطبته قد بلغني أنّ فلاناً منكم يقول لو مات عمر بايعت فلاناً فلا يغترن امرء أن يقول إنّ بيعة أبي بكر كانت فلتة إلا وإنها كذلك، ألا إنّ الله وقي شرّها وليس فيكم اليوم من يقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر وإنه كان من خيرنا حين توفي رسول الله ﷺ إنّ عليّاً والزبير ومن معها تخلّفوا في بيت فاطمة وتخلّفت الأنصار عنّا بأجمعها في سقيفة بني ساعدة واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر فقلت له يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار فانطلقنا نؤمهم أن نقصدهم حتى لقينا رجلاً صالحاً ذكرنا لنا الذي صنع القوم قالوا أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلت والله لنأتينهم فانطلقنا حتى جئناهم في سقيفة بني ساعدة فإذا هم مجتمعون وإذا بين ظهرانيهم رجل مزمل فقلت من هذا فقالوا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا وجع فلماً جلسنا قام خطيبهم فإثنى على الله بما هو أهله وقال أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام وأنتم يا معشر المهاجرين رهط منا وقد رفت رافة منكم أي ذبّ قوم منكم بالاستعلاء والترفع علينا تريدون أي تحزنونا من أصلها وتخضنونا من الأمر أي تتحونا عنه وتستبدون به دوننا فلما سكت أردت أن أتكلم وقد كنت زورت مقالة أعجبتني أردت أن أقولها بين يدي أبي بكر وقد كنت أدارى منه بعض الحد وهو كان أحلم مني وأوقر فقال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبه وكان أعلم مني والله ما

ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قالها في بديهة وأفضل حتى سكت فقال أما بعد فما ذكرتم من خير فأنتم أهله ولم تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش هم أوسط العرب نسباً وداراً وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين وأخذ بيدي ويد أبي عبيدة بن الجراح فلم أكره ما قال غيرها وكان والله أن أقدم فيضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم أحب إلي من ان اتأمر على قوم فيهم أبو بكر فقال قائل من الأنصار اى جذيلها المحكك وغديقها المرحب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش وكثر اللفظ وارتفعت الأصوات حتى خشيت الاختلاف فقلت أبسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الأنصار، أما والله ما وجدنا فيما حضرنا أمراً هو أوفق من مبايعة أبي بكر وخشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يحدثوا بعدنا بيعة فإما أن نبايعهم على ما نرضى وإما أن نخالفهم فيكون فيه فساد، انتهى .

تضعيف البخارى ومسلم وعدم اعتبار كتبهما

أقول: يتوجه عليه أنه إن أراد إجماع من يعتد به من أهل السنة على صحة ما في الكتابين فهو مصادرة لا يتمشى مع من هو طرف البحث من الشيعة وإن أراد إجماع من يعتد به من الشيعة على صحة ما فيها فبطلانه ظاهر لأن البخاري ومسلماً واضراهما وضاعون كذابون عند الشيعة بل حكموا بمحاقة البخاري وقصور فهمه عن التميز بين الصحيح والضعيف لأمر شتى، منها ما صرح به بعض الجمهور من أن البخاري حدث عن المتهم في دينه كعباد بن يعقوب الرواجي واحتج بحديث من اشتهر عنه النصب والبغض لعلي عليه السلام كمحمد بن زياد الأهماني وحرير بن عثمان الرحبي واتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديث أبي معاوية وعبيد الله بن موسى وقد اشتهر عنهما الغلو ومنها ما ذكره فقهاء الحنفية

في بحث الرضاع من كافيهم وكفايتهم من بلادته وقصور إدراكه عن فهم معاني الأخبار والفتوى بما يضحك منه الصبيان حتى أجمع علماء بخارا على إخراجه منها وطرده بأسوء حال ومن هذا حاله كيف يعتمد على نقله وكيف يقال إن كتابه أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى على أن الكرمانى شارح البخاري قد روى في أوائل شرحه ما يدل على أن صحيح البخاري لم يتم في أيام حياته بل كان كثيراً من مواضعه مبيضاً وكان على حواشيه ملحقات وعلى أوساطه قطعات استصعبوا الاهتداء إلى مواضع ربطها، وإنما رتبته عدة من تلامذته البخاريين على حسب ما وصل إليه فهمهم ومن البيّن أنه لو بقي البخاري بعد ذلك مدة لجاز أن يرجع عن الحكم بصحة بعض ما أودع فيه وتصرف فيه بالزيادة والنقصان فكيف يعتمد بمثل هذا الأثر الواهي الذي قد لعب به جماعة من نواصب بخارا وفساقها في تحقيق الكلام الإلهي سيما الأوامر والنواهي.

وكذا الكلام في مسلم كما فصلناه في شرح كتاب كشف الحق ونهج الصدق ولو سلم صحة نقلهما ذلك عن عمر فالكلام مع عمر وأنه هو الذي عقد البيعة لأبي بكر ظلماً وجوراً على أهل البيت عليهم السلام ولعلمه بأن أبا بكر يجعل الخلافة فيه بعده، قال طلحة وليّته أمس وولّاك اليوم فكيف يسمع كلامه في كيفية خلافة أبي بكر مع ما اشتمل عليه من الأكاذيب الظاهرة وناهيك في ذلك ما قال ابن أبي الحديد المعتزلي من مصححي خلافة الثلاثة، أن عمر هو الذي وطأ الأمر لأبي بكر وقام فيه حتى وقع في صدر المقداد، وكسر سيف الزبير، وكان قد أشهر سيفه عليهم، ولهذا أن أبا بكر لما صعد المنبر قام اثني عشر رجلاً، ستة من المهاجرين وستة من الأنصار، فأنكروا على أبي بكر في فعله وقيامه مقام رسول الله صلى الله عليه وآله ورووا أحاديث في حق علي عليه السلام ووجوب خلافته لما سمعوا من النص عليه من رسول الله صلى الله عليه وآله حتى أن أبا بكر أفحم على المنبر ولم يرد جواباً، فقام عمر

وقال بالكع إذا كنت لا تستطيع أن ترّد جواباً فلم أقت نفسك هذا المقام وأنزله من المنبر وجاءوا في الأسبوع الثاني ومع معاذ بن جبل مائة رجل ومع خالد بن الوليد كذلك شاهري سيوفهم حتى دخلوا المسجد وعلي عليه السلام جالس في نفر من أصحابه فقال عمر والله يا أصحاب علي لأن ذهب رجل منكم يتكلم بالذي تكلم به أمس لناخذن الذي فيه عيناه فقام سلمان الفارسي وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله قال بينما حبيبي وقرّة عيني جالس في مسجدي اذوثب عليه طائفة من كلاب أهل النار يريد قتله ولا شك أنكم هم، فأومى إليه عمر بالسيف فجذبه علي حتى جلد به الأرض وقال يا ابن صهاك الحبشية أبأسيا فكم تهددوننا وبجمعكم تكاثروننا والله لولا كتاب من الله سبق وعهد من رسول الله تقدم لاريتكم أيّنا أقل عدداً وأضعف ناصرأ، وقال لأصحابه تفرّقوا، انتهى، فأحسن تأمله وهل هذا إلا مصادرة.

الاحتجاج بخبر «الأئمة من قريش» على حقية مذهب الشيعة

١٥ - قال: وفي رواية أن أبا بكر احتج على الأنصار بخبر «الأئمة من قريش»^(١) وهو حديث صحيح ورد من طرق نحو أربعين صحابياً.

أقول: الحديث صحيح ويؤيده قوله عليه السلام في صحاح الأحاديث «أن الإسلام لا يزال عزيزاً ما مضى فيهم إثني عشر خليفة كلهم من قريش» لكن المراد من الخليفة الأوّل القرشي عليه السلام إلا أنّهم لما أوقعوا في القلوب أنّه عليه السلام تقاعد من تصدي الخلافة كما ذكرناه سابقاً موهوا ذلك بجواز العدول إلى قرشي آخر فتدبر.

(١) مسند أحمد، ج ٤، ٤٢١

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يرض بكون أبي بكر إماماً للناس في الصلوة

١٦ - قال: وأخرج النسائي وأبو يعلى والحاكم وصححه عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال لما قبض رسول الله ﷺ قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر بن الخطاب فقال يا معشر الأنصار ألستم تعلمون أَنَّ رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر أن يؤمَّ الناس وأيكم تطيب نفسه إن يتقدَّم أبا بكر فقال الأنصار نعوذ بالله أن نتقدَّم أبا بكر، إنتهى .

أقول:

أَنَّ رواية الحاكم لهذا الحديث عن ابن مسعود كاذبة بل هي ممَّا رواه الحسن البصري عن عائشة وقال إنه نصَّ خفي على إمامة أبي بكر والحسن البصري ممن قدح فيه الشيعة والشافعي حيث نقل عنه ابن المعالي الجويني إنه قال: فيه كلام وأما عائشة فعظهور عداوتها لأمر المؤمنين رضي الله عنهم وكذبها عند الشيعة كما سيجيء بيانها متهمة في خصوص هذه الرواية لما فيها من جرّ نفع لها ولأبيها وبالجملة الشيعة لا تسلّم أَنَّ النبي ﷺ أمر بذلك وإنما أمرت به عائشة فقالت للمؤذن مر أبا بكر فليصل بالناس فظنَّ أَنَّ النبي ﷺ أمرها بذلك ولما تفتن النبي ﷺ بذلك خرج متكئاً على علي رضي الله عنه وفضل بن العباس ونحى أبا بكر عن المحراب وصلى مع الناس والأنصار أعلم من أن يصدقوا بهذا الحديث الواهي الذي لا دلالة له على مطلوب أولياء أبي بكر بإحدى الدلالات كما سنوضحه، وقد صرح بذلك ابن أبي الحديد المعتزلي في قصيدته الكبيرة المشهورة حيث قال في مدح علي رضي الله عنه تعريضاً بأبي بكر.

ولا كان معزولاً غداة براءة ولا في صلاة أم فيها مؤخرأ

وأهل السنة يوافقون في خروج النبي ﷺ على الوجه المذكور لكن يقولون أنه

صلى خلف أبي بكر وقد صرح بذلك الشارح الجديد للتجريد حيث قال واستخلفه في الصلاة في مرضه وصلى خلفه؛ إنتهى .
وفيه أن النبي ﷺ لو عجز عن الصلاة فكيف خرج وصلى خلفه ولو لم يعجز فلم استخلفه .

اللهم إلا أن يقال للدلالة على خلافته كما توهمه بعضهم وفساد هذه الدلالة ظاهر جداً لأن الإمامة الصغرى بمنزلة عن الإمامة الكبرى بدليل أنها تجوز خلف قريش وغيرهم اتفاقاً وإمامة الكبرى لا تصح في غير قريش على قول أهل السنة بل عندهم أنه يجوز الصلاة خلف كل مفضول بل كل برّ وفاجر فكيف تقاس الإمامة الكبرى على إمامة الصلاة ومما ضحك به السيد الشريف الجرجاني على لحيتهم أنه قال في شرحه للمواقف .

وأما ما رواه البخاري بإسناده إلى عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ أمر بأبكر أن يصلى بالناس في مرضه فكان يصلى بهم ، قال عروة فوجد رسول الله ﷺ في نفسه خفة فخرج إلى المحراب فكان أبوبكر يصلى بصلاة رسول الله ﷺ والناس يصلون بصلاة أبي بكر أي بتكبيره فهو إنما كان في وقت آخر أنتهى .

إذا جاء المنوب عنه ينعزل النائب عن نيابته

وفيه ما فيه فتأمل فيه على أن الاستخلاف لا يقتضى الدوام إذ الفعل لادلالة له على التكرار والدوام إن ثبت خلافته بالفعل وإن ثبت بالقول فكذا كيف وقد جرت العادة بالتبعية مدة الغيبة والانعزال عند مجيء المستخلف .

وأيضاً ذلك معارض بأنه ﷺ استخلف علياً عليه السلام في غزوة تبوك في المدينة وما عزله وإذا كان خليفة على المدينة كان خليفة في سائر وظائف الإمامة لأنه لا قائل بالفصل والترجيح معناً لأن الاستخلاف على المدينة أقرب إلى

الإمامة الكبرى لأنه متضمّن لأمر الدين والدنيا بخلاف الإستخلاف في الصلاة وهو ظاهر .

أن النبي ﷺ لا يوصف بأنه من المهاجرين

١٧ - قال: وأخرج ابن سعد والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري أنهم لما اجتمعوا بالسقيفة بدار سعد بن عباد وفيهم أبو بكر وعمر قام خطباء الأنصار فجعل الرجل منهم يقول يا معشر المهاجرين أن رسول الله ﷺ كان إذا استعمل الرجل منكم يقرن معه رجلاً منا فزى أن يلي هذا الأمر رجلاً منا ومنكم فتتابعت خطبائهم على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين وخليفته من المهاجرين ونحن كنا أنصاره ثم أخذ بيد أبي بكر فقال هذا صاحبكم فبايعه عمر ثم بايعه المهاجرون والأنصار وصعد أبو بكر المنبر ونظر في وجوه القوم فلم ير الزبير فدعا به فجاء فقال: فلت ابن عمّة رسول الله ﷺ وحواريه أردت أن تشقّ عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله ﷺ فقام فبايعه ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً فدعا به فجاء فقال قلت ابن عمّ رسول الله ﷺ وختنه على بنته أردت أن تشقّ عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله ﷺ فقام فبايعه إنتهى .

أقول: بعد الإغماض عن عدم صلاحية الحديث للإحتجاج به على الخصم كما مرّ أنّ قول زيد أنّ النبي ﷺ كان من المهاجرين باطل، لأنّ المهاجر الشرعي، من هاجر إلى الرسول ﷺ، والأنصار أنصاره، فلا معنى لوصف الرسول ﷺ بالمهاجر، ولا وصف أبي بكر به، لأنّه لم يهاجر إلى النبي ﷺ بل كان معه في الفرار من مكة إلى مدينة، ولو سلّم كون المجيء مع رسول الله ﷺ هجرة إليه في الجملة فلا نسلم تحقّق باقي شرائط الهجرة الشرعية في أبي بكر كالإيمان والعدالة

فإنَّها شرط في تحقق الهجرة والنصرة الشرعيتين ولو لم يشترط ذلك لزم أن يكون المؤلِّفة القلوب الذين هاجروا إليه من بلادهم لنصرته مهاجرين وأنصاراً شرعيّة وبطلانه ظاهر.

وقد روى مؤلِّف المشكوة في أوائل كتاب الإيمان ما يؤدّد هذا المعنى حيث قال عن عبد الله بن عمر قال: «قال رسول الله ﷺ المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» الحديث، ولو سلّم فأبى ملازمة بين كون رسول الله ﷺ من المهاجرين وكون خليفته أيضاً من المهاجرين مع أنّه معارض بدعوى أنّ رسول الله ﷺ كان من بني هاشم فكان خليفته من بني هاشم وبأنّ رسول الله ﷺ من أولاد عبدالمطلب فكان خليفته منهم بل هذان أقيس من قياس زيد وكيف نجعل هذا الكلام الواهي من زيد بن ثابت أو من الواضع عليه حجة ثابتة على الخصم وبذلك يستدل على وضع الباقي وإنّه لا يصلحه طبيب ولا راق.

في عدم قبول بعض العامة حديث أنس فضلاً عن الشيعة

١٨ - قال: وروى ابن إسحاق عن الزهري عن أنس أنّه لما بوع يوم السقيفة جلس من الغد على المنبر فقام عمر فتكلّم قبله فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إنّ الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله وثاني اثنين إذ هما في الغار فقوموا فبايعوه فبايع الناس أبا بكر البيعة العامة بعد بيعة السقيفة ثم تكلم أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أمّا بعد أيّها الناس فإني قد وليتكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني الخ.

أقول: حديث الزهري وأنس عند الشيعة مستحدث موضوع وقد ذكر الزندويسي الحنفي في كتاب الروضة أنّ أبا حنيفة طعن في أنس وذكر أبو المعالي

الجويني الشافعي أيضاً في رسالته المعمولة في بيان أحقيّة مذهب الشافعي أنّ أباحيفه طعن في أنس ولم يعمل بحديثه وحديث ابن عمر وأبي هريرة وأضرابهم قطّ، فالشيعة في ذلك اعذر ثم لا يخفى أنّ الإمام الذي احتمل صدور الإساءة عن نفسه واحتياجه فيها إلى تقويم غيره له لا يصلح للإمامة الكبرى عند من لم يكابر عقله وحمل ذلك على هضم النفس تعسف صريح كما سيجيء بيانه إن شاء الله تعالى عن قريب .

١٩ - قال: وأخرج أحمد أنّ أبا بكر لما خطب بهم يوم السقيفة لم يترك شيئاً أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ في شأنهم إلا ذكره وقال لقد علمتم أنّ رسول الله ﷺ قال: «لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار وادياً لسلكت وادي الأنصار»^(١).

ولقد علمت يا سعد أنّ رسول الله ﷺ قال: «وأنت قاعد قريش ولاة هذا الأمر فبِرّ الناس تبع لبرّهم وفاجرهم لفاجرهم»^(٢).

فقال له سعد صدقت، نحن الوزراء وأنتم الأمراء ويؤخذ منه ضعف ما حكاه ابن عبد البر أنّ سعداً أبا أن يبايع أبا بكر حتى لقي الله تعالى، إنتهى .

أقول: بعد تسليم صحة ما أخرجه أحمد لا دلالة فيه على بيعة سعد رضي الله عنه لأبي بكر، بل الظاهر من كلامه إنّ كلا من قريش والأنصار صنف على حياله من أصحاب رسول الله ﷺ لا طاعة لأحدهما على الآخر كما لا طاعة لأحدهما على الآخر كما لا طاعة لأمرئ السلطان على وزرائه وبالعكس وأين هذا من الدلالة على البيعة بل الذي ذكره أبو بكر عن النبي ﷺ في شأن الأنصار يدلّ على أنّ بيعة

(١) مسند أحمد، ج ١، ص ٥

(٢) همان.

أبي بكر إذا لم يسلكه سعد مع كونه سيّد الأنصار وسلك غيره يكون باطلاً، وبهذا يظهر أنّ حكم هذا الشيخ الجاهل بضعف ما حكاه ابن عبد البرّ ضعيف بل أجوف معتلّ .

أنّ أبا بكر لم يكن كارهاً للخلافة، بل كان طالباً لها

٢٠ - قال: وفي رواية لابن سعد عن أبي بكر، أنّه قال في خطبة:

أمّا بعد فإنّي وليت هذا الأمر وأنا له كاره، ووالله لو ددت أنّ بعضكم كفانيه، ألا وإنّكم إن كلفتموني أن أعمل فيكم بمثل ما عمل رسول الله ﷺ لم أقم به . كان رسول الله ﷺ عبداً أكرمه الله بالوحي وعصمه به إلا وإنما أنا بشر ولست بخير من أحدكم فراعوني فإذا رأيتموني استقمتم فاتبعوني، وإذا رأيتموني زغت فقوموني، واعلموا أنّ لي شيطاناً يعتريني فإذا رأيتموني عصيت فاجتنبوني، إنتهى .

أقول: لو كان كارهاً للخلافة لما سارع مع عمر إلى سقيفة بني ساعدة لاستجلابها، ولما رضي بانتزاعها عن أهلها وهو عليّ ؓ ولما اغمض عن وقوع أصحابه على صدر المقداد وكسرهم سيف الزبير عند قولهم نحن لا نرضى بخلافة أبي بكر ولصبروا على فراغ أهل البيت عن دفن النبي ﷺ لأنّ النصّ أو الظاهر كان فيهم .

قول أبي بكر «لست بخير من أحدكم» يدل على بطلان خلافته

وأما إظهاره لوداده أن يكفيه غيره، فهو أكذب من الأول، ولو كان صادقاً في ذلك لما ارتكبه من أول الأمر ولسلمه إلى من علمه متعيّناً له أو طرحه حتى يلتقطه الراغبون المشتاقون له كعمر وطلحة والزبير وعثمان وسعد بن أبي وقاص

وأمثالهم ، مع أنّ قوله لست بخير من أحدكم يدلّ دلالة واضحة على اعترافه بمفضوليته عن الكل فلا يصلح للإمامة .

والجواب بأنّ هذا إنّما وقع على سبيل التواضع كقول النبي ﷺ : « لا تفضلوني على يونس بن متى »^(١) وأنّه لا خلاف في أنّه ﷺ أفضل الأنبياء من يونس ومن هو أعظم منه كإبراهيم وموسى وعيسى ﷺ وما ذلك الأكرم وتواضع منه - عليه أفضل الصلاة والسلام - مدفوع بأنّ قياس ذلك على نهى النبي ﷺ قياس مع الفارق إذ الإنشاء لا يحتمل الصدق والكذب بخلاف الأخبار ولهذا قالت الإمامية كثّرتهم الله تعالى :

لا يخلو قول أبي بكر من أحد قسمين :

إمّا أن يكون صدقاً أو كذباً ، فعلى الأول لا يصلح للإمامة لكونه مفضولاً ، وعلى الثاني لذلك الكذب ، فالتواضع ههنا لا ينفع المجيب كما لا يخفى على اللبيب . وأيضاً ما تضمنه آخر كلامه من التماس التقويم عن رعيته والاعتراف بأنّ له شيطاناً يعتريه دليل واضح على عدم صلوحه للإمامة ، فالحديث حجة على الشيخ الجاهل لاله .

٢١ - قال : وأخرج الحاكم أنّ أبا قحافة لما سمع بولاية ابنه قال هل رضي بذلك بنو عبد مناف و بنو المغيرة ، قالوا نعم ، قال لا واضح لما رفعت ولا رافع لما وضعت ، انتهى .

أقول : في هذا الحديث شهادة من أبي قحافة على أنّ ابنه أبا بكر كان قبل الخلافة وضيعاً مهيناً وإنّه لم يكن صالحاً للخلافة ، وهذه شهادة لا يعترها جرح كما لا يخفى . فالحديث حجة على الناصبة ولعمري أنّه مع ظهور دلالاته على ما ذكرناه

(١) تفسير قرطبي ، ج ١١ ، ص ٣٣٣

كيف لم يتنبه له هذا الشيخ وأورده زعماً منه أنه من دلائل فضيلة أبي بكر، فتأمل فإنّ الفكر فيه طويل .

٢٢ - قال: الفصل الثاني في بيان انعقاد الإجماع على ولايته

قد علم مما قدّمناه أن الصحابة رضوان الله عليهم، أجمعوا على ذلك وإنّ ما حكى عن تحلف سعد بن عباد عن البيعة مردود، ومما يصرّح بذلك أيضاً ما أخرجه الحاكم وصحّحه عن ابن مسعود، قال: «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء» .

وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلف أبو بكر، فانظر إلى ما صحّ عن ابن مسعود وهو من أكابر الصحابة وفقهائهم و متقدّمهم من حكاية الإجماع من الصحابة جميعاً على خلافة أبي بكر ولذلك كان هو الأحقّ بالخلافة عند جميع أهل السنة والجماعة في كلّ عصر منّا إلى الصحابة، وكذلك كان هو أحقّ بالخلافة عند جميع المعتزلة وأكثر الفرق، وإجماعهم على خلافته قاضٍ بإجماعهم على أنّه اهل لها مع أنّه من الظهور بحيث لا يخفى .

فلا يقال إنّها واقعة يحتمل أنّها لم تبلغ بعضهم ولو بلغت الكل لربّما أظهر بعضهم خلافاً على أنّ هذا إنّما يتوهم ان لو لم يصح عن بعض الصحابة المشاهدين لذلك الأمر من أوّله إلى آخره حكاية الإجماع وأمّا بعد أن صحّ عن مثل ابن مسعود حكاية إجماعهم كلّهم فلا يتوهم ذلك أصلاً سيّما وعليه عليه السلام من حكاية الإجماع في ذلك أيضاً كما سيأتى عنه أنّه لما قدم البصرة سئل عن مسيره هل هو بإشارة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مبايعته هو وبقية الصحابة لأبي بكر وأنّه لم يختلف عليه منهم إثنان، انتهى .

أن الإجماع الأمة لم ينعقد على خلافة أبي بكر

أقول: قد دمّرنا على ما قدّمه من دعوى الإجماع وبيّنا بما نقلناه من كلام صاحب المواقف الناطق بأنهم لم يشترطوا في عقد البيعة لأبي بكر إجتماع من في المدينة من اهل الحلّ والعقد، أن رده على ما حكى من تخلف سعد بن عبادة مردود، بأن المتخلف أبداً كان سعد وأولاده وخواص أصحابه وإلى ستة أشهر علي عليه السلام وسائر بني هاشم ومواليهم كما سيجي.

وأما حكم الحاكم بصحة نقل الإجماع عن ابن مسعود فلا حكم إنّه عندنا، وكذا حكم الوسائط التي بينه وبين ابن مسعود من الوضّاعين لنصرة مذهب أهل السنة كما مهم نعيم بن حماد الخزاعي كما ذكره عبدالعظيم المنذري الشافعي في خاتمة كتاب الترغيب والترهيب على أن ما روى الحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه إنما هو مجرد، ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئ.

أن استخلاف أبي بكر لم يكن باجماع الأمة

وأما قوله وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلف أبو بكر الخ، فقد اكتفى ذلك المستدل بذلك القدر من كلام ابن مسعود على صحة خلافة أبي بكر لزعمه أنه ممّا رآه الصحابة قاطبة فلا يلزم منه تصحيح ابن مسعود لانعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر، وأيضاً إن أراد بالمسلمين الكل، فلا نسلم إطباق آراء الكل على خلافة أبي بكر، وإن أراد البعض فقد رأى كل في صاحبه حسناً مثل ما رآه الشيعة في علي عليه السلام وغيرهم في غيره، فن أين ثبت بذلك الخلافة التي رآها الكل.

إن قيل: يلزم من ذلك تخطئة أصحاب محمد عليه السلام من المهاجرين والأنصار.

قلت: اللازم تخطئة بعضهم كما عرفت ولا استبعاد فيه لوقوع أشد من ذلك في

أصحاب موسى من بني إسرائيل حيث استضعفوا وصيّه هارون وكادوا يقتلونه فارتدّوا وتابَعوا السامري في عبادة العجل وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه قال: «يقع في أمّتي كلّ ما وقع في الأمم السابقة حذو النعل بالنعل والقذّة بالقذّة».

ولو سلّم فالإمامة عندهم ليست بنصّ من الله، ولا سنّة من النبي ﷺ، فاجتماع بعضهم عليه لا يسمّى إجماعاً عند الكل بل غايته أن يكون كعدوهم عن أكل المنّ والسلوى إلى أكل الفوم والبصل.

وأما ما رواه من إجماع أهل السنّة في سائر الأعصار على أحقيّة أبي بكر بالخلافة فلا رواج له في سوق الخصم، وكذا إجماع المعتزلة على ذلك على أنّ المعتزلة لم يقولوا بالأحقيّة، بل هم مجتمعون على أحقيّة علي عليه السلام من سائر الصحابة بذلك، لكنهم صحّحوا خلافة المفضول عنه ﷺ لتجويزهم تفضيل المفضول، كما مرّ بيانه مع دفعه سابقاً.

وأما قوله فلا يقال إنّها واقعة يحتمل أنّها لم تبلغ بعضهم الخ، فمدفوع بما نقلناه سابقاً عن صاحب المواقف من عدم انعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر في أوائل الأمر بل مطلقاً.

في أنه لا يمكن العلم بحصول الإجماع الحقيقي إلا لمن علّمه الله

وأما دعوى حصول الإجماع عن الباقي بعد طول الأزمنة فهو من قبيل الرجم بالغيب والرمي في الظلام ولو كان المدّعي ابن مسعود، ومن أين علم ابن مسعود إتمام الإجماع على ذلك من علماء الأنصار ومجتهدي أقطارها مع حكم جماعة من العلماء كالنظام وفخر الدين الرازي في المعالم على عدم إمكان العلم بذلك كما حقّق في الأصول، وأيضاً اشترط الأكثر أن لا يتخلّف أحد من المجمعين إلى انقراض الكل كما ذكر في الأصول أيضاً، ولا ريب أنّ العلم بهذا أشدّ امتناعاً

من الأول .

وأيضاً قد اختلفوا في أن الإجماع هل هو بنفسه حجة أو لا بد فيه من سند هو الدليل ، والحجة حقيقة ، والسند الذي لهم في ذلك مامرّ من قياس استحقاق إمامة الصلاة الموضوعية على أبي بكر على استحقاق الإمامة الكبرى وقد عرفت ما فيه أن إثبات شرعية القياس دونه خرط القتاد ولهم فيه أيضاً خلاف واختلاف وعلماء اهل البيت عليهم السلام والظاهرية ينكرون حجّيته ولهم على ذلك ادلة عقلية ونقلية لا يسع المقام ذكرها ولغيرهم أيضاً في شروطه اختلاف كثير وعلى تقدير ثبوته الملحق بالمحال إنما يكون في موضع يتحقّق هناك علّة في الأصل يستوي فيها الفرع مع الأصل ولا ظهور للعلّة ههنا بل الفرق ظاهر بجواز الصلاة عندهم خلف كل فاسق فاجر ولأنّ أمر إمامة الصلاة أمر واحد لا يحتاج فيه إلى علم كثير أو شجاعة وتدبير وغيرها ، والإمامة الكبرى خلافة وحكومة في جميع أمور الدين والدنيا ويحتاج فيها إلى العلوم والشرائط الكثيرة التي لم يوجد واحد منها في أبي بكر فلا يصح قياس هذا على ذلك على أن الأصل غير ثابت عند الشيعة كما قرّرناه سابقاً ، وأمّا ما رواه عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك فأثار الوضع عليه لائحة إذ لا معنى لأن يجاب عند السؤال عنه عليه السلام من كون مسيره بإشارة من النبي صلى الله عليه وآله بذكر مبايعته هو وبقية الأصحاب لأبي بكر فتدبر .

أن أمير المؤمنين عليه السلام نازع أبا بكر ولم يبايعه إلى ستة أشهر

٢٣- قال : وأيضاً فالأمة اجتمعت على حقّية إمامة أحد الثلاثة أبي بكر وعلي والعباس ، ثم إنهما لم ينازعا بل بايعاه فتمّ بذلك الإجماع له على إمامته دونهما ، إذ لو لم يكن على الحق لنازعا كما نازع علي معاوية مع قوّة شوكة معاوية عدّة وعدداً على شوكة أبي بكر فإذا لم يبال علي بها ونازعه فكانت منازعته لأبي بكر أولى

وأحرى فحيث لم ينازعه دل على اعترافه بحقيّة خلافته ولقد سأله العباس في أن يبايعه فلم يقبل ولو علم نصّاً عليه لقبول سبياً ومعه الزبير مع شجاعته وبنو هاشم وغيرهم، ومرّ أن الأنصار كرهوا بيعة أبي بكر وقالوا منّا أمير ومنكم أمير فدفعهم أبو بكر بخبر الأئمة من قريش فانقادوا له وأطاعوه وعلي ﷺ أقوى منهم شوكة وعدداً وشجاعة فلو كان معه نصّ لكان أحرى بالمنازعة وأحقّ بالإجابة، انتهى.

أقول:

ما ذكره أولاً من دليل إجماع الأمة على حقيّة خلافة الثلاثة ساقط جداً لأنّه ادعي فيه عدم نزاع أمير المؤمنين ﷺ وقد فصلنا سابقاً أنّه ﷺ نازع ولم يبايع أبابكر إلى ستة أشهر وطلب عن أنس من الصحابة الشهادة على نصبه ﷺ يوم الغدير فلم يشهد عناداً فدعا ﷺ حتى صار مبروصاً، وكذا لم يشهد زيد بن أرقم فصار بدعائه ﷺ أعمى، ونزاع سلمان وأبي ذر ومقداد وعمار وخالد بن سعيد الأموي ومالك بن نويرة الحنفي وغيرهم واحتجاجهم على أبي بكر في ذلك مشهور وفي كتب المتقدمين من الجمهور مسطور.

وأما ترك النزاع آخرّاً والبيعة لأبي بكر بعد ستة أشهر فلا يدل على صحّة خلافته، لأنّ المعترف في باب الإمامة إنّما هو الرضا والتسليم دون الصفقة باليد، ألا ترى أنّ من نأى عن محل الإمام وبلده يعدّ مبايعاً له من حيث رضى وسلم وانقاد وإن لم يضرب بيده، وإنّما يراد الصفقة ليكون أمانة الرضا فإذا ظهر ما هو ولي منها لم يعتبر بها ولم يحتجّ إليها، فلما وقع الاتفاق على تأخّر أمير المؤمنين ﷺ عن البيعة يجب أن يكون محمولاً على التأخّر عن إظهار الرضا والتسليم دون الصفقة باليد ولو كان راضياً بالأمر ومسلماً للعقد لم يعتبر بصفقته ولا عوتب على تأخّره ولا قيل في ذلك ما قيل، وجرى ما جرى.

إِنَّ فِي قَعُودِ عَلِيِّ عليه السلام عَنْ مَنَازَعَةِ الشَّيْخِينَ أَسْوَةٌ لَهُ بِسَبْعَةِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
وَمِنْ صَوَابِ الْجَوَابِ مَا رَوَى أَنَّهُ لَمَّا اتَّصَلَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام إِنَّ النَّاسَ
قَالُوا مَا بِالْهَلِكِ لَمْ يَنَازِعْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَمَا نَازَعَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَائِشَةَ قَالَ إِنَّ لِي بِسَبْعَةِ
مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَسْوَةٌ:

أَوَّلُهُمْ نُوْحٌ عليه السلام قَالَ اللهُ تَعَالَى مَخْبِرًا عَنْهُ: ﴿رَبِّ إِنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرُ﴾^(١) فَإِنْ
قَلِمْتَ إِنَّهُ مَا كَانَ مَغْلُوبًا فَقَدْ كَذَبْتَ الْقُرْآنَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَعَلِيٌّ أَعْذِرُ.

وَالثَّانِي إِبْرَاهِيمُ عليه السلام وَهُوَ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ حَيْثُ يَقُولُ: ﴿وَ أَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ
مِنْ دُونِ اللهِ﴾^(٢) فَإِنْ قَلِمْتَ إِنَّهُ اعْتَزَلَهُمْ مِنْ غَيْرِ مَكْرُوهِ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قَلِمْتَ إِنَّهُ رَأَى
الْمَكْرُوهُ فَاعْتَزَلَهُمْ فَالْوَصِيُّ أَعْذِرُ،

وَالثَّلَاثُ، ابْنُ خَالَتِهِ لُوطٌ عليه السلام إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى
رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ فَإِنْ قَلِمْتَ كَانَ لَهُ بِهِمْ قُوَّةٌ فَقَدْ كَذَبْتَ الْقُرْآنَ، وَإِنْ قَلِمْتَ إِنَّهُ مَا كَانَ لَهُ بِهِمْ
قُوَّةٌ فَالْوَصِيُّ أَعْذِرُ.

وَالرَّابِعُ، يُوسُفُ عليه السلام إِذْ يَقُولُ: ﴿رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾^(٣)
فَإِنْ قَلِمْتَ إِنَّهُ دَعَى إِلَى غَيْرِ مَكْرُوهِ يَسْخَطُ اللهُ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قَلِمْتَ إِنَّهُ دَعَى إِلَى مَا
يَسْخَطُ اللهُ تَعَالَى فَاخْتَارَ السِّجْنَ فَالْوَصِيُّ أَعْذِرُ،

وَالخَامِسُ، مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عليه السلام إِذْ يَقُولُ: ﴿فَقَرَّرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْكُمْ فَوَهَبَ
لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٤)، فَإِنْ قَلِمْتَ إِنَّهُ فَرَّ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ
فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَإِنْ قَلِمْتَ فَرَّ مِنْهُمْ خَوْفًا فَالْوَصِيُّ أَعْذِرُ.

(١) «فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرُ»؛ قمر: ١٠.

(٢) مريم: ٤٨.

(٣) يوسف: ٣٣.

(٤) شعرا: ٢١.

والسادس، هارون رضي الله عنه إذ يقول: «قَالَ ابْنُ أُمِّ إِبْنِ الْقَوْمِ اسْتَضَعُّونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشِمُّتْ بِي الْأَعْدَاءُ»^(١) فَإِنْ قَلْتُمْ إِنَّهُمْ مَا اسْتَضَعُّوه كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قَلْتُمْ إِنَّهُمْ اسْتَضَعُّوه وَأَشْرَفُوا عَلَى قَتْلِهِ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرٌ.

والسابع، محمد رضي الله عنه حيث هرب إلى الغار، فَإِنْ قَلْتُمْ إِنَّهُ هَرَبَ مِنْ غَيْرِ خَوْفِ أَخَافِهِ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قَلْتُمْ إِنَّهُمْ أَخَافُوهُ فَلَمْ يَسْعَهُ إِلَّا الْهَرَبَ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرٌ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ بِأَجْمَعِهِمْ وَقَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْقَوْلَ قَوْلُكَ وَنَحْنُ الْمَذْنُوبُونَ التَّائِبُونَ وَقَدْ عَذَّرَكَ اللَّهُ تَعَالَى. انْتَهَى.

ذكر ما يعارض دعوى العامة من انعقاد الاجماع الطوعي على إمامة أبي بكر ومما يعارض دعويهم الإجماع الطوعي على إمامة أبي بكر، الإجماع على إمامة معاوية باتفاق الناس بعد تسليم الحسن رضي الله عنه الأمر له فكانوا بأسرهم مظهرين للرضا بإمامته و تنفيذ أحكامه وكافين عن النكير عليه حتى سمي ذلك العام عام الجماعة وكلما يدعى ههنا من إنكار باطن وخوف وتقية وعدم الطوع والرضا يمكن أن يدعى بعينه فيما تقدم.

وكذا يعارض أيضاً بالإجماع على قتل عثمان وخلعه، فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا بَيْنَ قَاتِلٍ وَخَاذِلٍ وَكَافٍ عَنِ النَّكِيرِ، وَهَذِهِ أَمَارَاتُ الرِّضَا عِنْدَكُمْ وَيَدَلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مَا سِذَكَرَهُ هَذَا الشَّيْخُ الْجَامِدُ مِنْ أَنَّهُ لَمَّا تَوَفِّيَتْ فَاطِمَةُ رضي الله عنها اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ رضي الله عنه وَجْوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مَصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمَبَايَعْتَهُ وَلَمْ يَكُنْ يَبِيعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ وَأَدَلَّ مِنْ ذَلِكَ عِبَارَةً صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ حَيْثُ قَالَ:

لَمَّا تَوَفِّيَتْ فَاطِمَةُ رضي الله عنها تَوَلَّتْ وَجْوهَ النَّاسِ عَنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَضَرَعَ إِلَى بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ،

فإن لفظ ضرع صريح في الإلجاء والإكراه فافهم .
ويرشد إليه أيضاً احتجاج علي عليه السلام يوم الشورى بما ذكره هذه الشيخ أيضاً في
هذا الكتاب وكذا الأشعار المنسوبة إليه في ديوانه الشريف الذي جمعه بعض
الجمهور، والملخص أن الدعوى لا يثبت إلا بالدليل أو بقبول الخصم، والخصم
وهم الشيعة ينكرون إمامة أبي بكر ولا دليل عقلياً ولا نقلياً لهم غير الإجماع
المذكور وقد عرفت بطلانه آنفاً فتكون إمامتهم باطلة .

ذكر سبب قيام علي عليه السلام بحرب معاوية وعوده عن حرب أبي بكر وأخويه
وأما ما زعم من أن نزاعه مع أبي بكر كان أولى من نزاعه مع معاوية فساقط
جداً، بل الأمر بالعكس بطريق أولى، فإن الفرق بين النزاع مع الشيوخ الثلاثة التي
زعم القوم كونهم مستأهلين للخلافة الحقيقية الإلهية وكونهم من السابقين الأولين
من المهاجرين الصديقين، وبين النزاع مع معاوية الطليق الذي لم يدرك الإسلام في
زمن النبي صلى الله عليه وآله إلا ستة أشهر وكانت إمامته بالسلطنة والملك والغلبة فرق ما بين
الفرق والقدم، ومع قطع النظر عن علو شأنه في نظر قريش وأنه من حيث إرادتهم
دفع علي عليه السلام عن مقامه به ودنوّ كعب معاوية في نظرهم كان المسلمون حديثي عهد
بالمجاهلية في زمان أبي بكر وأخويه ولم يكونوا راسخين في الإسلام بل كانوا
مستعدّين للارتداد وإفناء الإسلام عن أصله بأدنى سبب وأقل فتنة بخلاف الزمان
الذي وصل فيه الخلافة إلى علي عليه السلام كما لا يخفى .

وأيضاً من البين أن ما حصل له في أوّل خلافته من إجماع أكثر المهاجرين
وسائر الأنصار وأعراب البوادي والقفار عليه كان وافياً في نظر العقل لدفع معاوية
وعزله وإزالة بدعه وتجبره على المسلمين ومخالفته لدين سيد المرسلين لكن عائشة
وطلحة والزبير فرّقوا جمعيته عليه بالخروج والبغي عليه عند ذلك وجرّأوا معاوية

أيضاً على منازعته والخروج عليه، بل كاتبوه واثموا منه خروجه من الشام معونة لهم، غاية الأمر أنه أخر الخروج تأتفاً عن لزوم متعابعتهم، ثم خرج مستقلاً إلى حرب علي عليه السلام في صفين وكان آثار غلبة علي عليه السلام في طول أيام ذلك الحرب ظاهرة حتى عجز أصحاب معاوية ورفعوا المصاحف على رؤوس رماحهم صلحاً وشفاعة، لكن جماعة من رؤساء عسكر أمير المؤمنين عليه السلام كأشعث بن قيس وعبدالله بن وهب الراسبي وأمثالها الذين استهلم معاوية مكرراً وخدعة مرقوا عن الدين فقلّبوا الأمر والجأوه عليه السلام إلى قبول الحكيم ومع ذلك حيث لم يتم أمر الحكيم اغتتم معاوية فرصة الهرب إلى الشام ورجع أمير المؤمنين عليه السلام إلى حرب الخوارج المارقين كما فصل في كتب السير والتواريخ.

وأما ما ذكره من سؤال العباس مبايعته له عليه السلام وعدم قبوله عليه السلام لذلك ففيه أنّ الوجه فيه أنه عليه السلام كان يعرف باطن الأمر وكلام العباس كان على الظاهر ولا يمتنع أن يغلب في ظنه ما لا يغلب على ظن العباس فلا يكون في أمثاله دلالة على صواب ماجرى من العقد لأبي بكر، وإنما يدل على أنّ ما بذله له العباس من البيعة لم يكن عنده صواباً، وبالجملة لما رأى العباس أنّ القوم شرعوا الإمامة من جهة الاختيار وأوهوا أنه الطريق إلى الإمامة أراد أن يحتج عليهم بمثل حجّتهم، ويسلك في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام مسلكهم على سبيل الاستظهار عليهم والإزالة لشبهتهم، ولما علم عليه السلام أنّ العباس ليس ممن يصلح معاضداً معارضاً في هذا الأمر توقّف عن قبوله، ويؤيد هذا ما روي عنه عليه السلام إنه قال في تلك الأيام لو كان حمزة وجعفر حيّين لما طمع في هذا الأمر أحد، ولكنّي قد ابتليت مجلفين جافين عباس وعقيل.

في أنّ بيعة أبي بكر كانت فلتة ناشئة من إغفال الناس

وأما ما ذكره من أنّ الأنصار كرهوا بيعة أبي بكر الخ. فأقول نعم، لكنّ

الشيخين واتباعهما من قريش أوقعوا في أوهام الأنصار وغيرهم، أن يعود علي عليه السلام في بيته لتجهيز النبي صلى الله عليه وآله وسلم ترك عنه صلى الله عليه وآله وسلم للخلافة المتعينة له عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلهذا اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة وأرادوا عقد الإمارة لواحد منهم على أنفسهم لانتظام أمورهم ولم يظهر لهم خلاف ما توهموه أولاً إلا بعد ما غلب عليهم صناديد قريش وأخذوا منهم البيعة الفاسدة لأبي بكر فلتة كما مر فلم يسعهم نقضها بعد ذلك، والرجوع إلى علي عليه السلام ظاهراً إلا من شذ منهم كسعد بن عباد وأولاده رضي الله عنهم وتفصيل ذلك المذكور في كتاب الفتوح وكتاب روضة الصفا، فخذ ما صفا. وأما قوله «فدفعهم أبو بكر بخبر الأئمة من قريش» فالظاهر أنه مما وضعه وأوقعوا في أوهام الأنصار أنه حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأن عمر قد ناقض ذلك فيما بعد، وقال حين أظهر الشك في استحقاق كل واحد من الستة الذين جعلهم شوري لو كان سالم مولى حذيفة حياً ما يجابي فيه شك وسالم عبد لإمرأة من الأنصار وهي اعتقته وحازت ميراثه.

إن أكثر طوائف قريش كانوا من مخالفي علي عليه السلام

وأما قوله وعلي أقوى منهم شوكة وعدداً فمن أوضح الأكاذيب كما سمعت آنفاً كيف وقد أجمع جميع طوائف قريش الذين كانوا يبغضون علياً صلى الله عليه وآله وسلم للثارات الجاهلية على خلافة أبي بكر كما صرح به صلى الله عليه وآله وسلم فيما نقلناه سابقاً من قوله في بعض شكاياته: «اللهم إني استعديك على قريش فانهم قطعوا رحمي وكفأوا انائي وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري»^(١). فكيف لا يكون صلى الله عليه وآله وسلم عنهم في خوف وحذر مع أن أصحابه من بني هاشم

(١) الفارات، ج ٢، ص ٥٧١ (قريب به مضمون).

وغيرهم كانوا بالنسبة إليه مبغضين كما نقل عن النبي صلى الله عليه وآله في أوائل الخاتمة التي عقدها لبيان ما أخبر به مما حصل على آله من البلاء والقتل من قوله صلى الله عليه وآله :
 «إن أهل بيتي سيلقون بعدي من أمتي قتلاً وتشريداً وإن أشد أقوام لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو المخزوم»^(١).

فهؤلاء الطالبون لثاراتهم عنه صلى الله عليه وآله اتفقوا على منع علي صلى الله عليه وآله عن الخلافة وهجموا على استخلاف أبي بكر رغماً له صلى الله عليه وآله ولهذا ذكر أيضاً في الفتوح وغيره إن في حرب صفين كان من قريش مع علي صلى الله عليه وآله خمسة نفر وهم محمد بن أبي بكر ربيبه صلى الله عليه وآله ، وجعد ابن هبيرة المخزومي بن اخته صلى الله عليه وآله ، وأبو الربيع بن أبي العاص بن ربيعة الذي كان أبوه أبو العاص سلفه ، ومحمد بن أبي حذيفة بن عتبة ابن أخت معاوية بن أبي سفيان ، وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص رضي الله عنهم ، وكان مع معاوية ثلاث عشر قبيلة من قريش مع أهلهم وعبائهم ولا يخفى على الفطن اللبيب أن إجماعهم واجتماعهم على باطل معاوية في الأواخر دليل على جواز إجماعهم على باطل أبي بكر وأخويه في الأوائل .

في تعاقد الشيخين وأبي عبيدة وسالم على انتزاع الخلافة عن علي صلى الله عليه وآله
 وتوضيح المقال والكشف عن سريرة الحال ما رواه بعض السلف عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال :

حدثني بريدة الأسلمي أنه لما قمنا من مكاننا في غدير خم نريد مضاربنا سمعت رجلاً يقول لصحابه ما رأيت اليوم ما فعل بآبنا عمه؟ لو قدر أن يصير نبياً بعده لفعل ، فقال له صاحبه اسكت لو فقدنا محمداً صلى الله عليه وآله لم نر من هذا شيئاً ، ثم لما رحل

(١) ينابيع المودة قندوزي ، ج ٢ ، ص ٤٦٩

النبي ﷺ عن غدير خم ورأى أن أبابكر وعمرو أبا عبدة يتناجون في إنكار تلك الخطبة في شأن علي عليه السلام أمر منادياً ينادي ألا لا يجتمع ثلاثة نفر من الناس يتناجون وارتحل ﷺ فلما نزل منزلاً آخر أتى سالم مولى أبي حذيفة أبابكر وعمرو أبا عبدة فوجدهم يسار بعضهم بعضاً فوقف عليهم وقال أليس رسول الله ﷺ نهى أن يجتمع ثلاثة نفر على سرٍّ؟ والله لئن لم تخبروني بما أنتم عليه لاتين رسول الله ﷺ ولأعرفته ذلك منكم، فقال أبوبكر يا سالم عليك عهد الله وميثاقه إن نحن أخبرناك بما نحن فيه، فإن أحببت أن تدخل معنا دخلت وإن أبيت كتمت علينا، فقال سالم ذلك لكم علي فأعطاهم عهد الله وميثاقه أنه إن لم يدخل معهم يكتمه عليهم، قالوا اجتمعنا على أن نتعاقد اليوم على أن نمنع محمداً مما افترضه علينا من ولاية علي بن أبي طالب عليه السلام.

فقال لهم سالم أنا والله به أولى من يخالفكم على ذلك الأمر، والله ما طلعت شمس على أهل بيت أبغض إليّ من بني هاشم ولا في بني هاشم أبغض إليّ من علي عليه السلام، فاصنعوا أما بدأ لكم فإنّي واحد منكم فتعاقدوا في وقتهم ذلك، ثم تفرّقوا،

في إشهاد المتعاقدين أربعة وثلاثين رجلاً على تعاقدهم المذكور

قال حذيفة: ثم إنهم أتوا رسول الله ﷺ فقال لهم ما كنتم يومكم هذا تتناجون فيه؟

قالوا يا رسول الله، ما التقينا غير وقتنا هذا فنظر إليهم مغضباً، ثم قال: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(١) ثم أمر رسول الله ﷺ بالرحيل حتى دخل المدينة، واجتمع القوم بها وكتبوا صحيفة على حسب ما تعاقدوا عليه من التناكب عمّا بايعوا

(١) بقره: ٧٤.

عليه رسول الله ﷺ في استخلاف علي عليه السلام وأن الأمر لأبي بكر بعد رسول الله ﷺ ثم بعده لعمر بن الخطاب، ثم بعده للحجّ من أحد الرجلين أبي عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة واشهدوا على ذلك أربعة وثلاثين رجلاً، أربعة عشر رجلاً أصحاب العقبة وعشرين رجلاً غيرهم وهم سعيد بن العاص الأموي وأسامة بن زيد والوليد بن أبي ربيعة وسعيد بن زيد بن نفيل وأبوسفيان بن حرب وسفيان بن أمية وأبو حذيفة بن عتبة ومعاذ بن جبل وبشير بن أبي سعيد الأنصاري وسهل بن عمرو وحكيم بن حزام الأسدي وصعيب بن سنان الرومي والعباس بن مرداس السلمي وأبو مطيع بن أسد العبدى وقعدابن عمرو وسالم مولى أبي حذيفة وسعيد بن مالك وخالد بن عرفطة ومروان بن الحكم والأشعث بن قيس.

في ذكر مضمون صحيفة المتعاقدين عن قول أسماء بنت عميس

قال حذيفة: حدثني أسماء بنت عميس زوجة أبي بكر، أن القوم اجتمعوا في دار أبي بكر، فتوامروا في ذلك وأسماء تسمع جميع كلامهم، فأمروا سعيد بن العاص أن يكتب على اتفاق منهم:

بسم الله الرحمن الرحيم، من المهاجرين والأنصار الذين مدحهم الله في كتابه على لسان نبيّه، اتفقوا جميعاً بعد أن اجتهدوا في آرائهم وكتبوا هذه الصحيفة نصراً منهم للإسلام وليقتدي بهم من جاء بعدهم،

أما بعد فإن الله بمنّه وكرمه بعث محمداً رسولاً إلى الناس كافةً بدينه، الذي ارتضاه لعباده فأدى ما أمر به حتى إذا أكمل الدين وبين الفرائض والسنن وعين الحلال والحرام فقبضه إليه مكرماً من غير أن يستخلف من بعده أحداً فجعل الاختيار إلى المسلمين ليختاروا لأنفسهم من وثقوا برأيه ودينه وأن للمسلمين في رسول الله أسوة حسنة في ترك الاستخلاف فإنه ﷺ لم يستخلف على الناس أصلاً،

لثلاً يجري ذلك في أهل ملّة واحدة فيكون إراثاً لهم دون سائر المسلمين، ولثلاً يكون دولة بين الأغنياء منهم، ولثلاً يقول الذي يستخلفه أن هذا الأمر باق في عقبه من ولد إلى ولد إلى يوم القيامة، والذي يجب على المسلمين عند مضي كل خليفة أن يجمعوا أهل الصلاح وذوي الرأي منهم ليشاوروا في أمورهم فمن رأوه مستحقاً للخلافة بدينه وفضله ولّوه أمورهم وجعلوه القيم عليهم، لأنّه لا يخفى على أهل كل زمان من يصلح منهم للخلافة.

فإن ادّعى أحد أن رسول الله ﷺ استخلف رجلاً بعينه بحيث نصبه للناس باسمه ونسبه كان كاذباً في دعواه وأتى بخلاف ما يعرفه أصحاب رسول الله ﷺ وخالف إجماع المسلمين، وإن ادعى مدّع أن خلافة رسول الله ﷺ وراثه لأهل بيته فقد أبطل وأحال وخالف قول رسول الله ﷺ:

«نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة»^(١) وإن ادعى مدّع أن الخلافة لا تصلح إلا للرجل وأحد من جميع الناس وأنها مقصورة فيه.

وإن قال قائل أن الخلافة تتلو النبوة فقد كذب لأنه ﷺ قال:

«أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»^(٢).

وإن ادّعى مدّع أنه يستحق بقربته من رسول الله ﷺ فليس ذلك له لأن الله تعالى قال: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ»^(٣) فمن رضي بما اجتمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ فقد هدى وعمل بالصواب، ومن كره ذلك وخالف أمرهم فقد عاند جماعة المسلمين، فليقاتلوه، فإن في ذلك صلاح الأمة، فإن رسول الله ﷺ قد قال: «الإجماع لأمتي رحمة والفرقة عذاب ولا تجتمع أمتي على ضلال أبداً».

(١) الطوائف، ص ٢٧١.

(٢) المبسوط سرخسي، ج ١٦، ص ٨٣.

(٣) حجرات: ١٣.

وأنّ المسلمين يد واحدة على من سواهم وأنّه لا يخرج من جماعة المسلمين إلاّ مفارق معاند، لهم مظاهر عليهم، فقد أباح الله ورسوله دمه وأحل قتله .
 وكتب سعيد بن العاص باتفاق من أثبت اسمه وشهادته آخر هذه الصحيفة في المحرم سنة عشر من الهجرة والحمد لله ربّ العالمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي وسلم ثمّ دفعت الصحيفة إلى أبي عبيدة بن الجراح فوجّه بها إلى مكة فلم تنزل الصحيفة في الكعبة مدفونة إلى أن ولى عمر بن الخطاب، فأخرجها وهي التي تمنّاها أمير المؤمنين عليه السلام لما توفي عمر فوقف به وهو مسجّي بثوبه وقال ما أحبّ أن ألقى الله تعالى إلاّ بصحيفة هذا المسجّي، قال حذيفة فلما فرغوا من ذلك أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبي عبيدة وقال بخّ بخّ لك يا أبا عبيدة من مثلك، وقد أصبحت أمين قوم من هذه الأمة على باطلهم ثمّ قرأ:

«قَوِيلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُؤْيَا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ» (١).

ولقد أصبح نفر من أصحابي ماهم في فعلهم دون مشركي قريش لما كتبوا صحيفتهم وعلّقوها في الكعبة ولو لا أنّ الله أمرني بالإعراض عنهم لأمر هو بالغه لقدّمتهم وضربت اعناقهم، قال حذيفة فوالله لقد رأيت هؤلاء نفر قد استقبلتهم الرعدة فلم يملك أحد منهم نفسه ولم يخف على كلّ من حضر مع رسول الله صلى الله عليه وآله من المهاجرين والأنصار، أن رسول الله صلى الله عليه وآله يذمهم انتهى .

في بيان معنى قول الشاعر الشيعي

ومما ينبغي أن ينبّه على أنّ أبا عبيدة هو الذي جادل وخاصم مع علي عليه السلام في أمر الخلافة عند إحضارهم له عندهم بعد بيعة السقيفة ليأخذوا منه البيعة أيضاً كما

هو المذكور المشهور في التواريخ المعتمدة من كتب أهل السنة والجماعة، ولهذا قال شاعر أهل البيت عليه السلام مشيراً إلى الخائن أبي عبيدة الذي سماه القوم أميناً.

غلط الأمين فجازها عن حيدر والله ما كان الأمين أميناً
وقد ذهب ذلك على السيد الشريف الجرجاني في شرح المواقف فزعم أن هذا البيت من شعر الغلاة، وأن المراد من الأمين جبرئيل عليه السلام، وأن ضمير جازها راجع إلى النبوة، فافهم.

سبب نزول قوله تعالى: (سأل سائل...) وهلاك الحارث بن النعمان والذي يزيد إيضاحاً لما بيناه وتثبيتاً لما نقلناه أنه قد ترشح عن بعضهم عند مراجعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الغدير إنكار كون ذلك العهد وحياً من الله تعالى كما صرح به الثعلبي من رؤساء مفسريهم حيث قال:

لما كان رسول الله بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي عليه السلام فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه»^(١) فشاع ذلك وطار في البلاد وبلغ ذلك الحارث بن نعمان الفهري القرشي فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى أتى الأبطح، فنزل عن ناقته فأناخها وعقلها وأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو في ملاء من أصحابه فقال يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله فقبلناه منك، وأمرتنا أن نصلي خمس صلوات فقبلناه منك وأمرتنا أن نصوم شهراً فقبلناه منك وأمرتنا أن نزكي أموالنا فقبلناه منك، وأمرتنا أن نحج البيت فقبلناه منك ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك ففضلتنا علينا وقلت «من كنت مولاه فعلي مولاه» هذا شيء منك، أم من الله؟

(١) شرح الاخبار، قاضي نعمان مغربي، ج ١، ص ٩٩

فقال النبي ﷺ والذي لا إله إلا هو أنه من الله، فولى الحارث بن نعمان الفهري يريد راحلته وهو يقول اللهم إن كان ما يقول محمد حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله وأنزل الله تعالى:

﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾^(١). وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور في تفسيره أيضاً، وذكرها بعض الشافعية في كتابه الموسوم بالفصول المهمة في مناقب الأئمة، فتأمل وأنصف ﴿وَأَسْتَقِيمَ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ﴾^(٢)، فإنه سبيل من غوى.

وأما ما ذكره من أنه ﷺ كان أقوى شجاعة، فنقول نعم، لكن بمعنى أنه أشجع من آحاد شجعان الدنيا لاعتن جميع الناس مجتمعاً ومزدحماً عليه، وإلا لزم انتلام عصمة النبي ﷺ في عدم قتل الكفار في أول الأمر ثم في عام الحديبية حيث صالح معهم وأعطاهم الذمّة كما زعمه عمر مع حضور من معه من علي ﷺ وخلق كثير من الصحابة حتى أبي بكر الا شجع كما يتناقض هذا الشيخ المكابر بدعواه له فيما سيأتي.

والجواب الجواب بل كان توقّف علي ﷺ عن الحرب مع هؤلاء المتظاهرين بالإسلام أظهر في الصواب كما لا يخفى على أولى الألباب.

في أن بيعة أبي بكر كانت فلتة ولم يكن فيها مشورة ولا إجماع

٢٤ - قال: ولا يقدح في حكاية الإجماع تأخر علي والزبير والعباس وطلحة

(١) معارج: ١-٣.

(٢) ﴿وَأَسْتَقِيمَ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعِ أَهْوَاءَهُمْ...﴾، شورى: ١٥.

مدةً لأمر، منها أنهم رأوا أن الأمر تمّ بمن تيسّر حضوره حينئذ من أهل الحلّ والعقد، ومنها أنهم لما جاؤا وبايعوا اعتذروا كما مرّ عن الأولين من طرق بأنهم أخروا عن المشورة مع أنّ لهم فيها حقاً لا للقدح في خلافة الصديق، هذا مع الاحتياج في هذا الأمر لخطره إلى المشورة التامة ولهذا مرّ عن عمر بسند صحيح أنّ تلك البيعة كانت فلتة لكن وقى الله شرّها، انتهى.

أقول:

أولاً إنّ عدم القدح مقدوح كيف والإجماع اتفاق جميع أهل الحلّ والعقد، فإذا تخلف البعض لا ينعقد الإجماع

وثانياً أنّ ما ذكره في وجه عدم القدح أولاً من أنهم رأوا أنّ الأمر تمّ بمن تيسّر حضوره من أهل الحلّ والعقد غير متّجه بل هو رأي فاسد لا دليل عليه من العقل والنقل.

وثالثاً أنّ ما ذكره من أنهم لما جاؤا وبايعوا اعتذروا الخ، مردود بما مرّ من أنّ بيعتهم في ثاني الحال لم يكن عن طيب النفس والرضا والتسليم وعلى تقدير التسليم يلزم أن يكون خلافته قبل ذلك واقعة على غير سبيل المؤمنين وكفى به منقصة وأما ما ذكره كذباً وافتراء من اعتذارهم بأنهم أخروا عن المشورة مع أنّ لهم فيها حقاً مدخول بأنّ المشورة لم تقع في بيعة أبي بكر أصلاً كما يذكره هذا الشيخ الجاهل متصلاً بذلك من قوله و عن عمر بسند صحيح أنّ تلك البيعة كانت فلتة فكيف يتوقعون هم إدخالهم في المشورة دون سائر المهاجرين والأنصار حتى يعتذروا للتأخير بذلك العذر الواهي، بل لا معنى لتأخّرهم عن المشورة أصلاً ولا لكونهم فيها حقاً قطعاً.

في أن القول بتجديد علي عليه السلام بيعته لأبي بكر دعوى بلا وجه

٢٥- قال: لكن جمع بعضهم بين الخبر المارّ عن عائشة الدالّ على تأخر بيعة علي عليه السلام إلى موت فاطمة وبين الخبر الذي مرّ عن أبي سعيد من أن علياً والزبير بايعا من أول الأمر بأن علياً بايع أولاً ثم انقطع عن أبي بكر لما وقع بينه وبين فاطمة ما وقع في مخالفة رسول الله صلى الله عليه وآله ثم بعد موتها بايعه مبايعة أخرى فتوهم من ذلك بعض من لا يعرف باطن الأمر أن تخلّفه أنّما هو لعدم رضاه ببيعته فأطلق ذلك من أطلق، ومن ثمّ أظهر على مبايعة لأبي بكر ثانياً بعد موتها على المنبر لإزالة هذه الشبهة، انتهى.

أقول: سيفرق هذا الجمع ما سيذكره قبيل الفصل الخامس حيث قال: إن أبابكر أرسل إليهم بعد ذلك يعني إلى علي والعباس والزبير والمقداد فجاءوا فقال للصحابة هذا علي ولا بيعه لي على عنقه وهو بالخيار في أمره إلا فإنكم بالخيار جميعاً في بيعتكم إيتاي فإن رأيتم لها غيري فأنا أول من بايعه الخ، وأيضاً لا وجه لتجديد البيعة الواقعة على رؤس الأشهاد لأجل انقطاع المبايع وعزلته في بيته لبعض الأغراض من غير إظهاره لمن بايعه ليخلعه وينكر عليه، وإلا لوجب تجديد بيعة كل من سافر عن أبي بكر مثلاً بعد البيعة إلى مدة، ثمّ رجع إليه، وهل هذا إلا أضحوكة يتلّه بها الصبيان كما إن فساد تقييد ذلك التجديد بوقوعه على المنبر ممّا يكاد يبصره العميان.

٢٦- قال: وحكى النووي بأسانيد صحيحة عن سفيان الثوري أن من قال: إن علياً كان أحق بالولاية فقد خطأ أبابكر وعمر والمهاجرين وما أراه يرفع له عمل إلى السماء انتهى.

أقول: النووي عندنا أحقر من نواة الحشف البالي، والثوري عجل جسد له خوار عالي؛ وتخطئة أبي بكر وعمر وأتباعهما مما وافق فيه السماوات والأرض فلا

يبالي بها الشيعة يوم العرض ، بل يرون ذلك من أرفع أعمال الفرض ، وقد سبق منا زيادة كلام يتعلّق بما في هذه التخطئة فيما كتبناه على أوائل الفصل الثاني فتذكر .

في أنّ من حاربهم أبوبكر بعنوان كونهم من أهل الردّة لم يكونوا من المرتدّين
٢٧ - قال : الفصل الثالث في النصوص السمعية الدالة على خلافته من
القرآن والسنة .

أما النصوص القرآنية فمنها قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ
عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى
الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ
مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ ^(١) أخرج البيهقي عن الحسن البصري أنّه قال : هو
والله أبوبكر لما ارتدّت العرب جاهدهم هو وأصحابه حتى ردّهم إلى الإسلام ، انتهى .
أقول : ليس أحد ممن حاربهم أبوبكر بأصحابه من أهل الردّة كما ذكره ابن
حزم في مسألة أحكام المرتدّين من كتابه الموسوم بالمجلى حيث قال :

إنّ المتسمّين بأهل الردّة قسمان :

قسم لم يؤمن قط كأصحاب مسيلمة وسجاح فهؤلاء حربيون لم يسلموا قط
لا يختلف أحد في أنّه يقبل توبتهم وإسلامهم

والثاني : قوم أسلموا ولم يكفروا بعد إسلامهم لكن منعوا الزكوة من أن
يدفعوها إلى أبي بكر فعلى هذا قوتلوا ولم يختلف الحنفيون والشافعيون في أنّ هؤلاء
ليس لهم حكم المرتد أصلاً وهم قد خالفوا فعل أبي بكر فيهم ولا نسّمهم أهل
الردة ودليل ما قلناه شعر الخطيئة المشهور الذي يقول فيه :

أطعنا رسول الله ما كان بيننا فيألهفأ ما بال دين أبي بكر
أيورها بكر إذا مات بعده فتلك لعمر الله قاصمة الظهر
وأين التي طالبتم فمنعتم لك التمر أو أحلى لدى من التمر
فيأليتنى دون أن رحلى وناقتي عشية نجد بالرماح . أبوبكر
(انتهى)

في أنّ المتهمين بأهل الردّة كانوا من معتقدي خلافة أهل البيت عليهم السلام
بل قد ذكر صاحب الفتوح عند ذكر بني حنيف وبني كندة إنّ منشأ مخالفة
طوائف العرب الذين منعوا أبابكر في أيام خلافته عن الزكوة حتى سباهم بأهل
الردّة وقاتلهم عليه إنّما كان اعتقادهم حقيقة خلافة أهل البيت عليهم السلام وقدحهم في
خلافة أبي بكر فقد روى بعض المتقدمين أنه لما بويح لأبي بكر دخل مالك بن نويرة
سيد بني حنيف عليه السلام المدينة لينظر من قام بالأمر بعد النبي صلى الله عليه وآله وكان يوم الجمعة فلما
دخل المسجد وصعد أبوبكر ليخطب على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله فلما نظر إليه قال هذا
أخويتم؟ قالوا نعم، قال فما فعل وصي رسول الله صلى الله عليه وآله الذي أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله
باتباعه و موالاته، فقال له المغيرة بن شعبة إنّك غبت وشهدنا والأمر يحدث بعد
الأمر، فقال مالك بالله ما حدث شيء ولكنكم خنتم الله في رسوله، ثم تقدّم إلى
أبي بكر وقال يا أبابكر لم رقيت منبر رسول الله صلى الله عليه وآله ووصي رسول الله جالس، فقال
أبوبكر أخرجوا الأعرابي البوال على عقبيه من المسجد، فقام إليه عمر وخالد
وقنفذ فلم يزلوا يلكزونه في ظهره حتى أخرجوه من المسجد كرهاً بعد هانة
وضرب فركب مالك راحلته وهو يقول:

أطعنا رسول الله ما كان بيننا فيأقوم ما شأنى وشأن أبي بكر

إذا مات بكر قام بكر مقامه فتلك وبيت الله قاصمة الظهر
فلو قام بالأمر الوصي عليهم أقمنا ولو كان القيام على الجمر

في أن أمير المؤمنين عليه السلام كان موصوفاً بمحبة الله والجهاد في سبيله والتواضع وهو أول مجاهد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله

قال الراوي فلما توطأ الأمر لأبي بكر بعث خالد بن الوليد في جيش وقال علمت ما قال ابن نويرة في المسجد على رؤس الأشهاد، وما أنشده من شعره ولسنا نأمن من أن ينفق علينا منه فتق لا يلتئم والرأي أن تخدعه وتقتله وتقتل كل من يبارزك دونه وتسبي حريمهم اتّهاماً لهم بأنهم قد ارتدّوا ومنعوا الزكوة فسار خالد وجرى من فعله ما اشتهر من الغلبة والغدر، الذي يضيق باستماعه الصدر، على أنه روي عن الباقر عليه السلام وابن عباس وعمار عليه السلام أن هذه الآية قد وردت في شأن الناكثين من أصحاب الجمل الذين جاهدهم علي عليه السلام، بل الظاهر أن المراد من الآية ما هو أعمّ من ذلك بأن يكون خطاباً لكافة المؤمنين في حياة الرسول صلى الله عليه وآله وإعلاماً منه تعالى أن منهم من يرتدّ بعد وفاته بالتساهل على وصيته وإنكارهم للنص عليه وذلك هو ما يقوله جمهور أصحابنا من أن دافعي النص كفره والإرتداد هو قطع الإسلام بما يوجب الكفر فيكون ذلك شاملاً لأصحاب الجمل وغيرهم وهو قول علي عليه السلام يوم الجمل:

«ما قوتل أهل هذه الآية حتى اليوم»^(١) ذلك حق وصدق، فإن منكري إمامته من المتقدمين لم يقع بينه وبينهم قتال بل أوّل قتال وقع له بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله هو حرب الجمل، ولذلك قال ما قال ومهما أمكن حمل الكلام على

(١) تقريب المعارف، أبو الصلاح حلي، ص ٣٧٨

عمومه كان أولى، ويدلّ على أن الارتداد بإنكار النص والقيام على مخالفة أمير المؤمنين عليه السلام ذكر أوصافه عليه السلام في متن الآية بقوله «يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ»^(١) فهو كقوله عليه السلام له يوم الخيبر:

«لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرّاراً غير فرار»^(٢) فإن الوصف بمحبته لله ومحبة الله له وصف مجمع عليه في علي عليه السلام مختلف فيه في أبي بكر، ثم قال تعالى «أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ»^(٣) ومعلوم بلا خلاف حالة أمير المؤمنين عليه السلام في التخاشع والتواضع عند غضبه وإيذائه ما رأى قط طائشاً ولا مستطيراً في حال من الأحوال، ومعلوم حال أبي بكر وعمر في هذا الباب.

أما الأوّل فلأنه اعترف طوعاً بأنّ له شيطاناً يعتريه عند غضبه. أما الثاني فكان معروفاً بالحدّة والعجلة، مشهوراً بالفظاظة والغلظة، وأما النصرّة على الكفار فإنما تكون بقتالهم وجهادهم والانتصاف منهم وهذه حال لم يسبق أمير المؤمنين عليه السلام إليها سابق ولا لحقه فيها لاحق، ثم قال تعالى: «يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٤) وهذا وصف أمير المؤمنين عليه السلام مستحقّ له بالإجماع وهو منتف عن أبي بكر وصاحبه بالإجماع لأنّه لاقتيل لهما في الإسلام ولا جهاد بين يدي الرسول صلى الله عليه وآله، وكذا قوله تعالى «وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ»^(٥) فإنّ الخوف من لومة اللائم إنّما كان يتوهم في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين الذين كان أكثرهم من أصحاب سيد الأنام ومظاهرين بالإسلام.

(١) مائده: ٥٤.

(٢) شرح الاخبار، قاضي نعمان مغربي، ج ١، ص ٣٠٢.

(٣) مائده: ٥٤.

(٤) مائده: ٥٤.

(٥) همان.

في أن حكم أبي بكر بقتال أهل الردة لم يكن صواباً

وأما قتال من زعموا أنه ارتدّ من العرب في زمان أبي بكر فلم يكن فيه توهم لوم اللائم حتى يوصف فاعله بعدم خوفه من ذلك، وبهذا التفسير والتقرير سقط استدلاله بالآية على خلافة أبي بكر وهو ظاهر جداً ويزيده سقوطاً أن فخر الدين الرازي قال عند تفسير هذه الآية :

«إنّ هذه الآية من أدلّ الدلائل على فساد مذهب الإمامية لأنّ الذين اتفقوا على إمامة أبي بكر لو كانوا أنكروا نصّاً جليّاً على إمامة علي عليه السلام لكان كلهم مرتدّين ولجاء الله بقوم يحاربهم ويردهم إلى الحق، ولما لم يكن الأمر كذلك بل الأمر بالضدّ، فإنّ الشيعة مقهورون أبداً، حصل الجزم بعدم النص»

وأجاب عنه العلامة النيشابوري الشافعي في تفسيره بقوله: «ولناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدريك أنه تعالى لا يجيء بقوم يحاربهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فإنّ محاربة من دان بدين الأوائل هي محاربة الأوائل»

ثمّ قال خوفاً وتقية: إنّ هذا الجواب إنّما ذكرته بطريق المنع لأجل العصبية والميل، فإنّ اعتقاد ارتداد الصحابة الكرام أمر فظيع، انتهى.

وفي عذره هذا أيضاً إشارات لا تخفى على أولى النهي. وإذ عرفت ممّا ذكرناه وما لم نذكره من القرائن والآثار في شأن القوم الذين وصفهم الله تعالى بالصفة التي اشتقّ منها إسم نبيّه، فدعاه بنبيّه فقد اطّلت على حقيقة النسبة التي بين النبي والولي، وظهر لك إنّ إنكار الإمامة وإنكار النبوة، وإنكار النبوة وإنكار ألوهية الله تعالى. فعلم أنّ معرفة الإمام والإعتراف بحقه شرط الإيمان رغماً لأنف من يتأنّف عن ذلك، ولولا ذلك لم يحكم الله سبحانه وتعالى على منكر بالارتداد، إذ محصل معنى الآية وعيد لمن أنكرها وارتدّ بذلك عن دين الإسلام قوم يعرفون صاحبها

ويعترفون بحقه يحبهم الله ويحبونه لمحبتهم إياه والقيام بمودته والبراءة من أعدائه .
اللهم اجعلنا من زمرة الذين أنعمت عليهم بمحبة أحبائك، والبراءة من
أعدائك، إنك على كل شيء قدير، وبالإجابة والتفضل حقيق جدير. وأما الرواية
في ذلك عن الحسن البصري فقد مرّ أنه ضعيف فلا يفيد برهانه القسمي، ونحن
نعارضه بأضعاف ذلك القسم على خلافه فليضحك قليلاً وليبك كثيراً.

في أن أبا بكر لم يكن بأعلم الصحابة كما ادّعاه ابن حجر

٢٨ - قال: قال النووي في تهذيبه: واستدل أصحابنا على عظيم علم الصديق
بقوله في الحديث الثابت في الصحيحين «والله لأقاتلنّ من فرق بين الصلوة
والزكوة، والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدّونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه»،
واستدل الشيخ أبو إسحاق بهذا وغيره في طبقاته على أن أبا بكر أعلم الصحابة
لأنهم كلهم وقفوا عن فهم الحكم في المسئلة إلا هو، ثم ظهر لهم بمباحثته لهم أن قوله
هو الصواب، فرجعوا إليه. انتهى.

أقول:

قد بينا سابقاً نقلاً عن ابن حزم إن من منع أبا بكر عن أداء الزكوة إليه لم
يكونوا مرتدين حقيقة إتفاقاً، وأنهم لم ينعوا الزكوة مستحلين في الدين، بل منعه
عن أبي بكر لإعتقادهم عدم إستحقاقه للخلافة كما مرّ، فحكمه بقتالهم يكون جهلاً
لا علماً. وبالجملة إن أراد بذلك العلم العلم الذي كان يستدعيه انتظام خلافته،
وحصول مصلحته بالانتقام منهم، فهو مسلم لكن لا يجدي نفعاً. وإن أراد العلم
المطابق لحكم الله تعالى ورسوله فهو ممنوع كيف وقد روى صاحب الفتوح ما
سيعترف به هذا الشيخ الجامد عند تقرير الشبهة الخامسة من أن عمر أنكر على

ذلك وخاطب خالد بن الوليد الذي ارتكب ذلك بقوله «يا عدو الله» وأراد أن يقتص منه بقتله لمالك بن نويرة سيد بني حنيف، فنصحه أبو بكر وقال له لا تلم خالداً فإنه سيف الله، وإنما فعل ما فعل بأمرى وكان المصلحة فيه، فلم يتكلم عمر في ذلك مدة خلافة أبي بكر حتى وصلت الخلافة إليه فهرب عنه خالد إلى الشام وجمع عمر من بقي من قوم مالك وأخذ ما كان من نسائهم وذراريهم عند المسلمين وسلمهم إليهم، فإن كان حكم أبي بكر علماً كان منع عمر جهلاً وإن كان بالعكس فالعكس فليختر أوليائهما من هذين ماشاؤا، ويدل على ما ذكرناه من أنهم لم يجحدوا أصل الزكاة لأنه لا يعقل من مالك وأصحابه ذلك مع القيام على الصلاة، فإنها جميعاً في قرن واحد لأن العلم الضروري حاصل لكل بأنهما من دينه ﷺ وشريعته على حد واحد، وهل نسبة مالك إلى الردة مع ما ذكرناه الأقدح في الأصول ونقض في الدين من أن الزكاة معلومة ضرورة من دينه ﷺ وقد روى جميع أهل النقل أن أبي بكر وصى الجيش الذين أنفذهم بأن يؤذنوا ويقيموا فإن أذن القوم بأذانهم وأقاموا كفوا عنهم فإن لم يفعلوا أعادوا عليهم فجعل إمارة الإسلام والبرائة من الردة الأذان والإقامة وقصة مالك معروفة عند من تأملها من النقل لأنه كان على صدقات قومه والياً من قبل رسول الله ﷺ فلما بلغته وفاة النبي ﷺ أمسك عن أخذ الصدقات من قومه وقال لهم تربصوا بها حتى يقوم قائم بعد النبي ﷺ وتنظر ما يكون من أمر، وقد صرح بذلك في بعض أشعاره المشهورة المذكورة في كتاب الكافي وغيره وروى بعضهم أنه أخذ الصدقات وفرقتها على فقراء قومه، والله أعلم، وإذ قد علم بما قرّره أن ما ذكره هذا الشيخ الجامد من تصويب جميع الصحابة بقتلهم كذب صريح ارتكبه ترويحاً لحال أبي بكر وسداً لباب الطعن القديم المشهور في ذلك عليه ومن أين يثبت العلم لمن لم يعلم من القرآن الذي عرضه على رسول الله ﷺ مراراً معنى الأب والكلالة وغيرهما مما

فصل في كتب الجمهور، هذا وسيجيء منافي ذكر هذا الرجل للشبهة الثانية من شبه الشيعة ما يزيد المطلوب وضوحاً فلا تغفل.

في أن من حارب علياً عليه السلام قد مرق من الدين

٢٩ - قال: ومن الآيات الدالة على خلافته أيضاً «قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمِ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ فَإِنْ تَطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» (١)

فإن قلت: يمكن أن يراد بالداعي في الآية النبي صلى الله عليه وآله أو علي عليه السلام.

قلت لا يمكن ذلك مع قوله تعالى: «قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا» ومن ثم لم يدعوا إلى محاربة في حياته صلى الله عليه وآله إجماعاً كما مرّ وأما علي عليه السلام، فلم يتفق له في خلافته قتال لطلب الإسلام بل لطلب الإمامة ورعاية حقوقها، وأما من بعده فهم عندنا ظلمة وعندهم كفار، فتعين إن ذلك الداعي الذي يجب باتّباعه الأجر الحسن، وبعضياته العذاب، أحد الخلفاء الثلاثة، وحينئذ فيلزم عليه خلافة أبي بكر على كل تقدير لأن حقيقة خلافة الآخرين فرع عن حقيقة خلافته، إذ هما فرعاها الناشئان عنها المترتبان عليها إنتهى.

أقول: قد علم ممّا قد منافي تقرير الآية السابقة، أن هذه الآية أيضاً إنما تنطبق على علي عليه السلام في قتاله الطوائف الثلاثة، ولو سلّم أن مفاد هذه الآية ما فهمه هذا الشيخ الجامد فغاية ما يلزم منه ترتب الثواب على فعل المأمور به في الآية والعقاب على تركه من حيث أنه كان إطاعة أو مخالفة لله تعالى، ولا يلزم منه ترتبها على مجرد إطاعة الداعي المذكور في الآية، أو على مجرد مخالفته من حيث أنه إطاعته أو

مخالفته حتى يلزم منه فضيلة الداعي وكون إطاعته مثلاً من حيث أنه إطاعته مستلزماً للشواب والعقاب، وكيف يلزم ما ذكر وقد صحَّ عن النبي ﷺ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُؤَيِّدَ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»^(١)

وأما ما ذكره من أنه لم يتفق لعلي عليه السلام في خلافته قتال لطلب الإسلام بل لطلب الإمامة ورعاية حقوقها، فبطلانه وأضح لأن طلب الإمامة طلب الإسلام، لأنَّ الإمامة عندنا من أصول دين الإسلام، كما يدل عليه وجوه من الأدلة، منها الحديث المشهور المتفق عليه من قوله ﷺ: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»^(٢) لظهور أن الجاهل لشيء من الفروع لا يكون ميتته كذلك .
قال الشريف المرتضى رضي الله عنه :

«قد تعلق أبو علي الجبائي من المعتزلة على عدم كون المراد من الآية من حاربهم أمير المؤمنين عليه السلام من أهل الجمل وأهل صفين وأهل النهر، بقوله تعالى فيها ﴿أَوْ يُسْلِمُونَ﴾^(٣) وإثمهم كانوا مسلمين وأول ما فيه إثمهم غير مسلمين عنده وعند أصحابه، لأنَّ الكبائر تخرج عن الإسلام عندهم كما تخرج عن الإيمان إذ كان الإيمان هو الإسلام على مذهبهم، ثم مذهبنا في محاربي أمير المؤمنين عليه السلام معروف، لأنَّهم عندنا كانوا كفاراً لوجوه :

منها: إنَّ من حاربه كان مستحلاً لقتله مظهراً إنَّه في ارتكابه على حق، ونحن نعلم أن من أظهر استحلال شرب جرعة خمر فهو كافر بالإجماع واستحلال دم المؤمن فضلاً عن أفاضلهم وأكابرهم أعظم من شرب الخمر واستحلاله، فيجب أن يكونوا من هذا الوجه كفاراً

(١) الجامع الصغير، جلال الدين السيوطي، ج ١، ص ٢٧٤

(٢) مستدرک السفينة البحار، ج ٢، ص ١٤٧

(٣) فتح: ١٦.

ومنها: أنه ﷺ قال له ﷺ: «بلا خلاف بين أهل النقل» «حربك يا علي حربي وسلمك سلمتي»^(١) ونحن نعلم أنه لم يرد إلا التشبيه بينهما في الأحكام ومن أحكام محاربي النبي ﷺ الكفر بلا خلاف ومنها أنه ﷺ قال له بلا خلاف أيضاً: «أللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله»^(٢) وقد ثبت عندنا أن العداوة من الله لا تكون إلا للكفار الذين يعادونه دون فساق أهل الملة، انتهى.

فلا يلزم إسلام هؤلاء قطعاً ولا ما زعمه من خلافة أبي بكر، وأما تعليقه لذلك بأن حقيّة خلافة الأخيرين فرع خلافتها إلى آخره، فالخلف فيه ظاهر، لأننا لا نسلّم أصل خلافة أبي بكر فضلاً عن كونه أصلاً بالنسبة إلى خلافة علي ﷺ وهل هذا إلا مصادرة ظاهرة.

في أن الاستخلاف في الأرض مع تبديل الأمن بالخوف منطبق على ظهور المهدي ﷺ لا غير

٣٠ - قال: ومن تلك الآيات أيضاً قوله تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً»^(٣) قال ابن كثير هذه الآية منطبقة على خلافة الصديق انتهى. أقول: لا انطباق له بما قصده أصلاً إذ لم يتحقق إلى يومنا هذا تبديل الخوف بالأمن في أكثر الأقطار ولا انتفاء الشرك بالكلية كما يدل عليه قوله تعالى:

(١) الغدير، ج ٢، ص ٣٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٣٦، ص ٣٣٧

(٢) مسند أحمد، ج ١، ص ١١٩

(٣) نور: ٥٥.

﴿لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً﴾^(١) وإنما تنطبق الآية على خلافة المهدي المنتظر عليه السلام لما دل عليه الحديث المتواتر المتفق عليه في شأنه من أنه عند ظهوره يملأ الدنيا قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً.

٣١- قال: ومنها قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَ يَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(٢)

وجه الدلالة إن الله سماهم صادقين ومن شهد الله سبحانه له بالصدق لا يكذب، فلزم أن ما أطبقوا عليه من قولهم لأبي بكر يا خليفة رسول الله صادقون فيه فحينئذ كانت الآية ناصّة على خلافته انتهى.

أقول: فيه نظر ظاهر، لأنه قد وصف الله تعالى بالصدق من تكاملت له الشرائط المذكورة، ومنها ما هو مشاهد كالهجرة والإخراج من الديار والأموال فمنها ما هو باطن لا يعلمه إلا الله تعالى وهو ابتغاء الفضل والرضوان من الله ونصرة الله ورسوله ولا ريب إن الاعتبار في ذلك ليس بما يظهر بل بالبواطن والنيات ولا نسلم أن المهاجرين الذين أطبقوا على خلافة أبي بكر كانوا ممن تكاملت لهم الشرائط حتى يلزم أن يكونوا متّصفين بالصدق، فيجب على الخصوم أن يثبتوا اجتماع هذه الصفات في كلّ من هاجروا خرج من دياره وأمواله ولا يثبت ذلك إلاّ بدليل من خارج، ووجوده أبعد من وجود العنقاء، ونقول بوجه آخر إن أراد أن الآية تدلّ على صدق المجموع من أمة محمد عليه السلام كما استدللّ به صاحب الشرح المسمّى بالتحقيق في أصول الحنفية فهب أن يكون كذلك لكن هذا في الحقيقة يرجع

(١) نور: ٥٥.

(٢) حشر: ٨.

إلى الإستدلال بالإجماع الذي أثبتوا حجّيته بهذه الأمة بالآية وقد مرّ أنّ الإجماع غير ثابت في حق خلافة أبي بكر وإن أراد به صدق بعضهم فلا يفيد إلا إذا ثبت أنّ ذلك البعض قالوا لأبي بكر خليفة رسول الله ودون إثباته خرط القتاد على أنّ القول بذلك إنّما يجدي لو قصد القائل به الخلافة الحقيقية الإلهية أمّا لو قصد به المعنى اللغوي وهو مجيء واحد خلف آخر فلا يثبت مطلوبهم كما لا يخفى .

ادعاء فخر الرازي أنّ أبابكر رأس الصديقين ورئيسهم والجواب عنه

٣٢ - قال : ومنها قوله تعالى : ﴿ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ

عَلَيْهِمْ ﴾ (١)

قال الفخر الرازي : هذه الآية تدلّ على إمامة أبي بكر ، لأننا ذكرنا أنّ تقدير الآية إهدنا صراط الذين أنعمت عليهم والله تعالى قد بينّ في آية أخرى إنّ الذين أنعم عليهم من هم بقوله تعالى : ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصّٰدِقِيْنَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصّٰلِحِينَ ﴾ (٢)

ولا شك إنّ رأس الصديقين ورئيسهم أبوبكر ، فكان معنى الآية إنّ الله تعالى أمر أن نطلب الهداية التي كان عليها أبوبكر وسائر الصديقين ولو كان أبوبكر ظالماً لما جاز الاقتداء به فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على إمامة أبي بكر ، انتهى .

أقول : تسمية أبي بكر بالصدّيق إنّما كان من عند أوليائه الكذّابين الذين صدّقوه لأغراض لا تخفى على أولي النهي وقصدوا بهذه التسمية ترويح أمره لا من عند الله تعالى وعند النبي ﷺ فكونه داخلاً في الآية غير مسلمّ ولو ثبت ما زعمه من

(١) حمد : ٦ - ٧ .

(٢) وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصّٰدِقِيْنَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ، نساء : ٦٩ .

كون أبي بكر رأس الصديقين ورئيسهم لكفى ذلك في إثبات خلافته ولا حاجة معه إلى انضمام الآية إليه كما لا يخفى.

تصريح الفيروز آبادي بأن ما ورد في فضائل أبي بكر فهي من المفتريات ٣٣ - قال: وأما النصوص الواردة عنه المصرحة بخلافته والمشيئة إليها فكثيرة جداً.

أقول: إن كان مرجع الضمير في «عنه» هو أبابكر كما هو الظاهر فتوجه التهمة والمصادرة إليه ظاهر؛ وإن كان المرجع هو النبي ﷺ فجميع ما روي في شأنه عنه ﷺ موضوعات عندنا لا تنهض أيضاً حجة علينا خصوصاً، وقد ساعدنا في ذلك إمام محدثي أهل السنة وأفضل متأخريهم الشيخ مجد الدين الفيروز آبادي صاحب القاموس في كتابه المشهور الموسوم بسفر السعادة حيث قال: إن ما ورد في فضائل أبي بكر فهي من المفتريات التي يشهد بديهة العقل بكذبها، انتهى فندبر.

٣٤ - قال: الأول أخرج الشيخان عن جبير بن مطعم قال: أتت امرأة إلى النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه، فقالت أرأيت إن جئت ولم أجدك كأنها تقول الموت قال: «إن لم تجدني فأني أبابكر» وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تسأله شيئاً فقال لها تعودين فقالت يا رسول الله ﷺ إن عدت فلم أجدك تعرض بالموت فقال إن جئت فلم تجدني فأني أبابكر فإنه الخليفة من بعدي.

أقول: لا نسلم صحة الحديث كسائر ما روه في مدحه ولو سلم جاز حمل الخليفة على المعنى اللغوي، كما مر، إذ لم يتبين في الحديث أن أمر النبي ﷺ برجوع السائل إليه أولاً وإلى أبي بكر ثانياً كان في أمر ديني يتعلق بالخليفة الشرعية فجاز أن يكون في أمر دنيوي لا اختصاص له بالخلفاء للحقيقية.

في طرق قول النبي ﷺ «حتى يمضي إثنا عشر خليفة كلهم من قريش»

٣٥- قال الثاني: أخرج أبو القاسم البغوي بسند حسن عن عبدالله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون خلفي إثنا عشر خليفة أبوبكر لا يلبث إلا قليلاً» قال الأئمة: صدر هذا الحديث مجمع على صحته، وارد من عدة طرق، أخرجه الشيخان وغيرهما، فن تلك الطرق «لا يزال هذا الأمر عزيزاً ينصرون على من ناوهم عليه إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش» رواه عبدالله بن أحمد بسند صحيح ومنها «لا يزال هذا الأمر صالحاً» ومنها «لا يزال هذا الأمر ماضياً» رواه أحمد ومنها «لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم إثنا عشر رجلاً» ومنها «إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم إثنا عشر خليفة» ومنها «لا يزال الإسلام عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة» رواها مسلم ومنها للبخاري «لا يزال أمر أمتي قائماً حتى يمضي إثنا عشر خليفة كلهم من قريش» زاد أبو داود فلما رجع إلى منزله أته قريش فقالوا ثم يكون ماذا؟ قال: ثم يكون الهرج» ومنها لأبي داود «لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم إثنا عشر خليفة كلهم يجتمع عليه الأمة»

وعن ابن مسعود بسند حسن إنه سئل «كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال: سألنا عنها رسول الله ﷺ فقال اثني عشر كعدة نقيب بني إسرائيل»

بيان القاضي عياض وصاحب فتح الباري المراد من الإثني عشر خليفة بزعمهما

قال القاضي عياض: لعل المراد بالإثني عشر في هذه الأحاديث وما شابهها إنهم يكونون في مدة عز الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى ان اضطرب أمر بني أمية

ووقعت بينهم الفتنة في زمن الوليد بن يزيد فاتصلت تلك الفتن بينهم إلى أن قامت الدولة العباسية فاستأصلوا أمرهم .

قال شيخ الإسلام في فتح الباري : كلام القاضي هذا أحسن ما قيل في هذا الحديث وأرجحه لتأييده بقوله في بعض طرقه الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس والمراد باجتماعهم انقيادهم لبيعته ، والذي اجتمعوا عليه هم الخلفاء الثلاثة ثم علي إلى أن وقع أمر الحكمين في صفين ، فتسمى معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمعوا عليه عند صلح الحسن ثم علي ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر ، بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد اختلفوا إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بعد قتل ابن الزبير ثم على أولاده الأربعة؛ الوليد ، فسلیمان ، فيزيد ، فهشام ، وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبدالعزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثاني عشر الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمعوا عليه لما مات عمه هشام فولّى نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتن وتغيّرت الأحوال من يومئذ ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك لوقوع الفتن بين من بقى من بني أمية والخروج المغرب الأقصى عن العباسيين بتغلب المروانيين على الأندلس إلى أن تسموا بالخلافة وانفطر الأمر إلى أن لم يبق في الخلافة إلا الاسم ، بعد أن كان يخطب لعبد الملك في جميع أقطار الأرض شرقاً وغرباً ميمناً وشمالاً ممّا غلب عليه المسلمون ولا يتولّى أحد في بلد إمارة في شيء إلا بأمر الخليفة .

وقيل :

المراد وجود اثني عشر خليفة في جميع مدّة الإسلام إلى يوم القيامة يعملون بالحق وإن لم يتولّوا أو يؤيده قول أبي الجلد كلهم يعمل بالهدى ودين الحق منهم رجلان من أهل بيت محمد ﷺ فعليه المراد بالهرج الفتن الكبار كالدجال وما بعده ، وبالإثني عشر الخلفاء الأربعة والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبدالعزيز .

وقيل :

يحتمل أن يضم إليهم المهدي العباسي لأنه في العباسيين كعمر بن عبدالعزيز في الأمويين والظاهر العباسي أيضاً لما أوتيه من العدل ويبقى الإثنان المنتظران أحدهما المهدي لأنه من أهل بيت المصطفى ﷺ وحمل بعض المحدثين الحديث السابق على من يأتي بعد المهدي لرواية «ثم يلي الأمر بعده إثنا عشر رجلاً ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين ﷺ» وآخر من غيرهم لكن سيأتي في الكلام على الآية الثانية عشر من فضائل أهل البيت إن هذه الرواية واهية جداً فلا يعول عليها انتهى .

بيان إن المراد من الإثني عشر خليفة أئمتنا الإثنا عشر المعصومون

أقول : قد استدلل أصحابنا الإمامية - رضوان الله عليهم - بالصحاح من هذه الأحاديث على حقيقة خلافة الأئمة الإثني عشر ﷺ إذ لا قائل بانحصار الأئمة في هذا العدد سوى الإمامية ، فإن الإمامة والخلافة على ما دل عليه دليل العقل والنقل أن يكون الشخص المتصف بها معصوماً منصوصاً من الله تعالى ورسوله ﷺ ، فلا يقدر في ذلك عدم جريان أحكام بعض الأئمة ﷺ في الظاهر ولهذا قال ﷺ مشيراً إلى الحسينين ﷺ «ابناني هذان إمامان قاما أو قعدا»^(١) وبالجملة لا يقدر في مرادنا كونهم ﷺ منعوا الخلافة والمنصب الذي اختارهم الله له واستبد غيرهم به إذ لم يقدر في نبوة الأنبياء ﷺ تكذيب من كذبهم ولا وقع الشك فيهم لانحراف من انحرف عنهم ولا شؤه وجوه محاسنهم تقبيح من قبحها ولا نقص شرفهم ، خلاف من عاندهم ونصب لهم العداوة وجاهرهم بالعصيان وقال علي ﷺ :

(١) غنية النزوع ، ابن زهره حلبى ، ص ٢٩٩

«وما على المؤمن من عضاضة في أن يكون مظلوماً، ما لم يكن شاكاً في دينه ولا مرتاباً بيقينه»

وقال عمار بن ياسر رضي الله عنه: «والله لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سعفات هجر لعلمنا إنا على الحق وإنهم على الباطل». وهذا واضح لمن تأمله

قال السيد الفاضل رضي الدين علي بن طاووس رضي الله عنه في كتاب ربيع الشيعة: وإذا كانت الفرقة المخالفة قد نقلت أحاديث النص على عدد الأئمة الاثني عشر عليهم السلام كما نقلته الشيعة الإمامية ولم تنكر ما تضمنه الخبر، فهو أدل دليل على أن الله تعالى سخرهم لروايته إقامة لحجته وأعلاء لكلمته، وما هذا الأمر إلا كالحارق للعادة، والخارج عن الأمور المعتادة، لا يقدر عليه إلا الله سبحانه الذي يذل الصعب، ويقلب القلب، ويسهل العسير، وهو على كل شي قدير.

في نبذ من مثالب عبدالله بن عمر نقلاً عن أبي المعالي الجويني الشافعي وأما استدلال هذا الشيخ الجامد بها على خلافة الثلاثة وعلي والحسن وبعض من بعدهم من بني أمية وبني العباس ففيه نظر من وجوه:

أما أولاً فلمنع صحة الحديث الأول، سيما وأول راويه عبدالله بن عمر الذي لم يعمل بحديثه أبو حنيفة قط، كما مرّ سابقاً بشهادة أبي المعالي الجويني الشافعي والذي لم يعرف من غاية الجهل كيفية طلاق امرأته، والذي قعد عن بيعة أمير المؤمنين علي عليه السلام ثم جاء بعد ذلك إلى الحجاج فطره ليلاً وقال هات يدك أبايعك لأمر المؤمنين عبدالله الملك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من مات وليس عليه بيعة إمام فموتته جاهلية»^(١).

(١) التعجب، أبو الفتح كراجكي، ص ١٥٣؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٤٦

فأنكر عليه الحجاج ذلك مع كفره وعتوه وقال له : بالأمس تقعد عن بيعة علي بن أبي طالب عليه السلام وأنت اليوم تأتيني تستلني البيعة من عبدالمملك بن مروان؛ يدي عنك مشغلة لكن هذه رجلي .

وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من تلزمه بيعة يزيد بن معاوية ما يتعجب منه العاقل ، فمن ذلك في المتفق عليه من الحديث الحادي والثمانين عن نافع قال :

لما خلع أهل مدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده وقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لكل غادر لواء يوم القيامة »^(١) وأنا قد بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله وإني لا أعلم عذراً أعظم من أن يبايع رجل على بيعة الله ورسوله ثم ينصب له القتال ، وإني لا أعلم رجلاً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا وأنه الفيصل بيني وبينه ، هذا لفظه أفما كان علي بن أبي طالب وولده عليه السلام أو أحد من بني هاشم يجرون مجرى يزيد في أن يبايعه ، إن هذا من الطرايف .

وأما ثانياً : فلأن ما في روايته عن أبي داود من وصف الإثني عشر بكون كلهم مجتمعاً عليه الأمة محل في مطلوبه لأن أحداً من الخلفاء الثلاثة بل الأربعة لم يجتمع عليه الأمة إجتماعاً حقيقياً شرعياً ، بل تخلف عن كل واحد جماعة ، وإنما ثبت خلافهم عند أهل السنة ببيعة الواحد الإثني عشر كما مرّ وإن أراد بذلك الإجتماع اللغوي فعلى تقدير تحققه في بعضهم فهو لا يصلح امارة على الخلافة الحقيقية حتى يليق من النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل ذلك امارة عليه وبهذا يضعف كلام قاضيه وشيخ إسلامهم ، كما يظهر عند التأمل .

(١) المبسوط السرخسي ، ج ٢٣ ، ص ١٦٩

وأما ما ذكره شيخ إسلامهم من أن المراد بإجماعهم انقيادهم لبيعتته فهو إصطلاح جديد منه في رسم الإجماع ومع ذلك لا يؤدي إلى طائل على أن حصول الإنقياد الباطني في ذلك للثلاثة وأضراهم غير مسلم كما مرّ.

بيان محققي الجمهور أن معاوية ويزيد وابن الزبير ما كانوا ممن يصلح للخلافة

وأما ثالثاً: فلأنه يلزم على تأويل قاضيهم أن يكون معاوية الباغي، وجرّوه الحمير الغاوي، داخلاً في الخلفاء الذين يكون الإسلام بهم عزيزاً، وممن افتخر النبي ﷺ بوجودهم بعده، وفساد ذلك ظاهر جداً، هذا مع اعتراف محققي الجمهور بأن معاوية وجرّوه لم يكونوا من الخلفاء بل كانا من ملوك الإسلام، وكذا الكلام في ابن الزبير فقد قال ابن عبد البرّ الشافعي في كتاب الاستيعاب: «إنه كانت فيه خلال لا تُصلح معها للخلافة لأنه كان بخيلاً ضيق العطن، سيء الخلق، حسوداً كثير الخلاف، أخرج محمد بن الحنفية ونفى عبدالله بن العباس إلى الطائف» وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: «ما زال الزبير يعدّ منا أهل البيت حتى نشأ عبدالله؛ انتهى»^(١) ومع ظهور بغيه وفساده لم يلحقه الندامة على ذلك أصلاً وكان مصرّاً على عداوة أهل البيت ﷺ حتى ذكر في كتاب كشف الغمة وغيره «إنه في أيام أمارته كان يخطب ولا يصلي على النبي ﷺ، فقيل له في ذلك فقال: إن له أهيل سوء إذا ذكرته أشروا وشمخوا بأنوافهم» وأيضاً يلزم خلو الأزمنة الفاصلة بين الخليفين الصالحين المنتجبين لهم من بني أمية وما بعد تمام الاثنى عشر منهم عن الخليفة والإمام فيلزم عليهم أن يكون الأحكام المنوطة على آراء الخلفاء

(١) استيعاب، ابن عبد البرّ، ج ٣، ص ٩٠٦

خصوصاً عند الشافعي معطّلة في تلك الأزمنة الخالية وهو كما ترى .
وأما رابعاً فلأنّ قوله: «لم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك» مدخول بأنّ
الحسين ﷺ كان إماماً معصوماً ولطفاً عظيماً من الحق سبحانه إلى الخلق وهم
اختاروا النار، بإطفاء نوره في هوى يزيد الخمار، كما أنّ زكريا ويحيى كانا لطيفين
من الله تعالى إلى الخلق واختار الخلق في قتلها الضلالة على الهدى «أولئك الذين
اشترؤا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين»^(١).

بيان إنّ ما في قول النبي ﷺ «إثنى عشر خليفة» لا ينطبق إلا على الأئمة
الإثني عشر

ولقد اتضح بما قرّرناه بقاء هذه الأحاديث صريحة في أنّ خلفاء النبي ﷺ
ونقباءهم الأئمة الإثنا عشر من أهل البيت ﷺ كما أشرنا إليه سابقاً، وأنّ كلّ ما نقله
هذا الشيخ الأبرد من التأويلات الباردة لا يوجب برد الخاطر ولقد أنصف حيث
شهد بما ذكرنا المولى فصيح الدين الدشتيياضي، الذي كان أستاذ الأمير عليشير
المشهور في رسالته الموسومة بإلجام البغاة وإلزام الغلاة حيث قال:

وقد أشكل على مفهوم الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وهو قوله ﷺ «إنّ
هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم إثنى عشر خليفة كلّهم من قريش»^(٢)
وفي رواية «لا يزال الإسلام عزيزاً إلاّ إثنى عشر خليفة كلّهم من قريش»^(٣)
قال في شرح المشارق والمصابيح «يريد بهذا الأمر الخلافة، وأمّا العدد
فقيل: ينبغي أن يحمل على العادلين منهم فإنهم إذا كانوا على سنّة الرسول ﷺ

(١) بقرة: ١٦.

(٢) صحيح مسلم، ج ٦، ص ٣

(٣) العمدة، ابن البطريق، ص ٤٢٢

وطريقته يكونون خلفاً وإلا فلا، ولا يلزم أن يكون على الولاء هذا ما قالوه، لكن لا تمتنع فيه والله أعلم بما هو المراد منه» انتهى كلام الفصيح، وكفى بهم نصيح النصيح، لمن سلك الإعوجاج الفصيح، ومما ينبغي أن ينبّه عليه أن قوله «ولكن لا تمتنع فيه» قد وقع على سبيل رعاية الأدب لأصحابه وإلا فبطلانه ظاهر جداً كما عرفت.

والحاصل أنه إن اعتبر خلافة اثني عشر على الولاء يلزم أن يكون معاوية الباغي، وجرّوه الغاوي والوليد الزنديق المرتد المرید، المستهدف للمصحف المجيد، وأمثالهم من الخلفاء والأئمة الذين يكون بهم الإسلام عزيزاً وهذا مما لا يتفوه به مسلم، وأيضاً يلزم أن تكون الأحكام المنوطة على آراء خلفاء الدين خصوصاً على مذهب الشافعي معطّلة بعد انقضاء هؤلاء الإثني عشر إلى يوم الدين وإن لم يعتبر ذلك واعتبر انتخاب العادلين منهم، فع لزوم خطائهم في بعض الانتخاب يلزم خلوّ الأزمنة الفاصلة بين الخليفين العادلين منهم عن الخليفة والإمام، مع ما يلزم ذلك من تعطيل الأحكام كما مرّ فتدبّر.

ادعاء ابن حجر أنّ النبي ﷺ قد أمر أمته بالاقْتداء بأبي بكر
 ٣٦ - قال: الثالث أخرج أحمد والترمذي وحسنه ابن ماجه والحاكم
 وصحّحه عن حذيفة قال، قال رسول الله ﷺ: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر
 وعمر»، انتهى.

بيان عدم صحّة دعوى ابن حجر من لزوم الاقتداء بالشيخين

أقول: يتوجه عليه القدر من وجوه:

أما أولاً فلأنّ في إسناده خلا لأنه يعزى إلى عبد الملك بن عمر عن ربعي بن خدّاش ثم يرفعونه منها تارة إلى حذيفة اليماني؛ وتارة إلى حفصة بنت عمر، فأما

عبدالمملك فهو من أهل الشام، وأخلاف محاربي أمير المؤمنين عليه السلام، ومن المشهورين بالنصب والعداوة له، ولم يزل يتقرب إلى بني أمية بتوليد الأخبار الكاذبة في أبي بكر وعمر، والطنع على أمير المؤمنين عليه السلام حتى قلّده القضاء وكان يقبل فيه الرشى ويحكم بالجور والعدوان، وكان متظاهراً بالفجور والعبث بالنساء، وله مع كلثم بنت سريع حيث قاضى بينها وبين أخيها الوليد بن سريع قصة مشهورة مذكورة في كتب الجمهور نقلها صاحب كتاب الأنوار من أصحابنا، طويناها على غيرّها لضيق المقام، ثم إن ربيعي بن خدّاش عند أصحاب الحديث من المعدودين في جملة الروافض المتهمين على أبي بكر وعمر فاضافته إليه مع ما وصفناه ظاهر البطلان، وأمّا روايته عن حفصة بنت عمر فهي من أظهر البراهين على فساده ووجوب سقوطه في الاحتجاج، لأنّ حفصة متّهمة فيما روته من فضل أبيها وصاحبه لعداوتها لأمر المؤمنين عليهم السلام وتظاهرها ببغضه لهوى أختها عائشة ولما تضمنه من جر النفع إليها وإلى أبيها.

وأما ثانياً: فلائّه إن أريد به تخصيص الاقتداء بهما من كلّ وجه فيلزم نفي إمامة علي عليه السلام وعثمان والاقتداء بهما ومنافاته لما رووه من حديث «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»^(١) وإن أريد به الإقتداء بهما في الجملة فجاز أن يكون المراد الإقتداء بهما في بعض الأمور بل يكون قضية في واقعة فلا يجب استحقاقها للإمامة.

وأما ثالثاً: فلائّه قد ظهر اختلاف كثير بين أبي بكر وعمر، فيلزم أن يكون الناس مأمورين بالعمل بالمختلفين وذلك لا يليق بحال النبي صلى الله عليه وآله.
وأما رابعاً: فلائّه لو صحّ هذا الحديث بالمعنى الذي فهموه منه لكان نصّاً على

(١) المبسوط سرخسي، ج ١٦، ص ٨٣

إمامتها، ولما وقعت المنازعة بين الصحابة في تعيين الإمام بعد النبي ﷺ وقد وقعت
فقال بعضهم إلى علي عليه السلام، وبعضهم إلى أبي بكر، وقالت الأنصار: منا أمير ومنكم
أمير، ولما احتاج أبو بكر في مدافعة الأنصار إلى الإحتجاج عليهم بعشيرة
رسول الله ﷺ وقومه، وما شاكل ذلك فكان يقول:

يا معشر الأنصار قد أمركم رسول الله ﷺ وغيركم بالإقتداء بنا في جميع
الأمر فليس لكم مخالفة أمره عليه السلام ونحن نعلم قطعاً أنه مع وجود مثل هذه الحجة لا
يتمسك بغيرها فلما لم يذكرها علمنا أنه موضوع.

وأما خامساً: فلتطرق تهمة التحريف في راويه ولعله عليه السلام قال: «اقتدوا
بالذين من بعدي أبابكر وعمر» على أن يكونا مأمورين بالإقتداء واللذان بعد
النبي ﷺ كتاب الله وعترته كما ذكر في الخبر المشهور المتفق عليه وهو قوله عليه السلام:
«إني مخلف فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً كتاب الله وعترتي
أهل بيتي»^(١)

هذا وقال شيخنا الأجل ابن بابويه القمي رحمه الله في كتاب عيون أخبار
الرضا: «إنهم لم يرووا أن النبي ﷺ قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر وإنما
رووا أبابكر وعمر ومنهم من روى أبو بكر وعمر فلو كانت الرواية صحيحة لكان
معنى قوله بالنصب اقتدوا بالذين من بعدي كتاب الله والعتره يا أبابكر وعمر
ومعنى قوله بالرفع اقتدوا أبو بكر وعمر بالذين من بعدي من كتاب الله والعتره
(انتهى).

لا يقال على هذا التقدير يكونان داخلين تحت مطلق الأمر في قوله عليه السلام اقتدوا
فما الفائدة في أفرادهما لأننا نقول الفائدة ما علمه عليه السلام من شدة خلافهما في ذلك وقد

(١) ينابيع المودة قندوزي، ج ١، ص ١٢١

نطق القرآن باففراد ما دخل تحت مطلق العموم كقوله تعالى :

﴿فَاِكِهَةٌ وَ نَخْلٌ وَ رُمَانٌ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿وَ اِذْ اَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَ مِنْكَ وَ مِنْ نُوحٍ﴾^(٢) فإنه ليس يمتنع أن يؤتى في الأمر بلفظ الجمع ثم يتبعه بالإشارة إلى اثنين على التخصيص بوجهين :

أحدهما التأكيد كما ذكرناه ، والثاني أن يكون العبارة عن الإثنين بمعنى الجمع ، اتساعاً لتبيينه به عن الواحد ، وليس فيه من معاني الجمع شيء كما قال سبحانه : ﴿هَذَانِ خَضْمَانٍ اخْتَصَمُوا﴾^(٣) وقال : ﴿وَ هَلْ اَتَاكَ نَبَأُ الْخَضْمِ اِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ (إلى قوله) ﴿خَضْمَانٍ﴾^(٤) وإذا كان الأمر كذلك فقد سقط ما تعلق به الناصبة من الحديث ولم يبق لهم فيه شبهة كما لا يخفى .

ادعاء بعض العامة أنّ النبي قد أمر بسدّ الأبواب عن مسجده إلا باب أبي بكر

٣٧ - قال : الرابع ، أخرج الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خطب رسول الله ﷺ وقال : «إن الله تبارك وتعالى خيرّ عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله فبكى أبوبكر وقال بل نفديك بآبائنا وأمّهاتنا فعجبنا لبكائه أن يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خيرّه الله فكان رسول الله ﷺ هو الخيرّ وكان أبوبكر اعلمنا فقال رسول الله :

«إنّ من آمن الناس على في صحبته وماله أبابكر ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبابكر خليلاً ولكن اخوة الإسلام ومودته لا يبقين باب الاسد إلا

(١) رحمن : ٦٨ .

(٢) احزاب : ٧ .

(٣) حج : ١٩ .

(٤) ص : ٢١ - ٢٢ .

باب أبي بكر» .

وفي لفظ لها «لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر» وفي آخر للبخاري: «ليس في الناس أحد آمن على في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة؛ ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن خلة الإسلام أفضل؛ سدوا عني كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر» وفي آخر لابن عدي: «سدوا هذه الأبواب الشارعة في المسجد إلا باب أبي بكر» وطرقه كثيرة قال العلماء: «في هذه الأحاديث إشارة إلى خلافة الصديق، لأن الخليفة يحتاج إلى القرب من المسجد لشدة إحتياج الناس إلى ملازمته له للصلاة بهم وغيرها انتهى .

إن من استثنى عن الحكم بسدّ بابه إلى المسجد، على عليه السلام لا أبو بكر

أقول:

أولاً: لا يخفى ما في الحديث الأول من ركاكة بعض فصوله، وعدم الارتباط بينها، الدالين على كونه موضوعاً غير صادر عن الفصيح فضلاً عن أفصح العرب عليه السلام ومما يلحق بذلك ما فيه من تعجب القوم عن بكاء أبي بكر، إذ لا عجب في بكاء المؤمن السامع لوجود عبد خيره الله تعالى بين الدنيا والآخرة فيبكي لعدم ظن نفسه من ذلك القبيل إلا أن يكون تعجبهم لاستبعادهم إيمانه ولين قلبه عند ذكر الله تعالى، وذكر الصالحين المختارين .

وثانياً: أنه معارض بما في مسند أحمد بن حنبل من عدة طرق: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بسدّ الأبواب إلا باب علي بن أبي طالب، فتكلم الناس فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإنني أمرت بسدّ هذه

الأبواب غير باب علي ﷺ^(١) فقال فيه قائلكم والله ما غلقت شيئاً ولا فتحتهُ ولكن أمرت بشيء فاتبعه» انتهى، وقد نقل هذا الشيخ الجاهل هذه الرواية فيما سيذكره من فضائل علي ﷺ عن أحمد، وأيضاً عن زيد بن أرقم، ثم ذكر في دفع المعارضة ما لا يجري عليه القلم.

وأما حديث خوذة أبي بكر فلا يصلح لأن يكون موازياً في الدلالة على الفضل لفتح الباب وهذا ظاهر من تفسير الجوهرى الخوذة بالكوة في جدار يوازي الصفة انتهى. مع أن هذا أيضاً معارض بما رواه ابن الأثير في النهاية حيث قال: عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: الأخوذة علي انتهى. مع أن حديثي الباب والخوذة المرويين في شأن أبي بكر ليسا بمتفق عليهما فلا يصلحان للاحتجاج بهما على الخصم بل الخصم يقول إن أولياء أبي بكر لما تفتنوا بأن روايتهم لذينك الحديثين في شأن علي ﷺ إزراء لجلالة قدر أبي بكر عندهم وضعوا هذين في مقابلهما ترويحاً لشأنه، وبالجملة نحن إنما نحتج برواية من لم يعتقد كون علي ﷺ أفضل الصحابة على الإطلاق فإن أتيتم من فضائل الثلاثة برواية ممن لم يعتقد أفضليتهم قد تمت المعارضة وإلا فلا.

وثالثاً: فلأن ما تضمنه الحديث الحادث الأول من قوله: «كنت متخذاً خليلاً إلى آخره مع أنه ليس بمتفق عليه بدلالة كلمة لو على أنه لم يقع فكيف يقابل بما روى اتفاقاً من اتخاذ ﷺ لعلي ﷺ أخاً والإخوة أفضل من الخلّة مع أن في رواية ابن مردويه المحافظ أنه قال ﷺ في شأن علي ﷺ بحرف التحقيق وصيغة الجزم» أن خليلي ووزيرى وخليفتي وخير من أتركه بعدي، يقضى ديني وينجز موعدى، علي بن أبي طالب ﷺ فلا يعارض ما روى في شأن أبي بكر ما روى في شأن علي ﷺ

(١) ما أحسن قول من قال بالفارسية مشيراً إلى هذه المنقبة الجليلة:

كشایش از در دیگر مجو بغير على
كه باب غير على را به گل برآوردند

كشایش از در دیگر مجو بغير على

وأين الخيل من المحقق المجزوم به .

ورابعاً : فلأنّ قوله : «الخليفة يحتاج إلى القرب من المسجد» غير مسلم ، وقوله «لشدة احتياج الناس إلى ملازمته للصلاة بهم» إنما يدلّ على احتياج الناس إلى القرب دونه ، والحاصل إن شدة احتياج الناس إلى صلاة أبي بكر بهم في المسجد لا يقتضي قربه إلى المسجد كما لا يقتضي قرب الناس إلى المسجد وإنما يقتضي مسافة وزماناً يمكن له ولهم الوصل إلى الصلاة فيه عادة فهو والناس في القرب والبعد سواء .

لوصحّ أمر النبي ﷺ بدفع الصدقة إلى أبي بكر لكان لكونه مصرفاً لا متولياً
٣٨ - قال : الخامس ، أخرج الحاكم وصحّحه عن أنس قال : بعثني بنوا المصطلق إلى رسول الله ﷺ أن أسأله إلى من ندفع صدقاتنا بعدك فأتيته فسألته فقال إلى أبي بكر و من لازم دفع الصدقة إليه كونه خليفة إذ هو المتولّي قبض الصدقات انتهى .

أقول : لو صحّ الحديث مع كون أول راويه أنس الذي مرّ مافيه من القوادح فإنما يدل على مقصود أولياء أبي بكر أن لو كان المراد بدفع الصدقة إليه بعد النبي ﷺ الدفع على وجه التولية ، ومن الجائز أن يكون المراد الدفع إليه على وجه كونه مصرفاً . فإنّ أبا بكر بعد بذل أمواله في سبيل الله تعالى و رسوله ﷺ كما زعمه أهل السنّة صار فقيراً صلوكاً لم يبق له شيء حتى روى هذا الشيخ الجامد في أواخر ما سيذكر من الفصل الرابع فيما ورد من كلام العرب والصحابة وغيرهم في فضل أبي بكر أنه كان يعمل في السوق ولما بويع أصبح وعلى ساعده إبراد وهو ذاهب إلى السوق فقال له عمر : أين تريد؟ قال السوق ، قال : تصنع ماذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال فن أين أطعم عيالي؟ قال انطلق يقرض لك أبو عبيدة

إلى آخره .

وأخرج البخاري «أن بنته أسماء كانت تنقل النوى من أرض الزبير الذي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسها» وهي من منى على ثلثي فرسخ وغاية الأمر أن يستبعد ذلك لظن أن صدقات ذلك القوم ربما كان شيئاً كثيراً زيد على استحقاق أبي بكر وأهله وليس بشيء لأن أبا بكر وفقراء أهله أيضاً كانوا جمعاً كثيراً. وقد روي عن النبي ﷺ: إن خير الصدقة ما أبتت غنى .

إن قيل: إن دفع الصدقة إلى المصرف بغير إذن الإمام غير جائز .

قلت: هذا لم يعلم من دين النبي ﷺ أصل الخصم إذ ليس هناك إمام منصوب منصوص من الله تعالى ورسول الله ﷺ فن أين علم وجوب الدفع إليه، وعدم جوازه إلى غيره، ولهذا دفع بنو حنيف صدقات قومهم إلى فقراءهم كما مرّ .

بيان ما يكشف عن عداوة عائشة لعليؑ

٣٩ - قال: السادس أخرج مسلم عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: ادّعى لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابا فإني أخاف أن يتمنى متم ويقول قائل: أنا أولى وبأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر انتهى .

أقول: فيه بحث

أما أولاً: فلظهور تهمة عائشة في مثل هذه الرواية من حيث جرّها بذلك نفعاً وشرفاً لها ولأبيها، ومن حيث ظهور عداوتها لعليؑ، كما يدل عليه تصفح أخبارهم وتتبع آثارهم .

منها ما أخرجه البخاري في صحيحه من قول عائشة «إن النبي ﷺ خرج في مرضه ويده اليمنى على كتف رجل، واليسرى على كتف ابن عباس» وقول ابن

عباس «أتعرف من الرجل الذي لم تسمه؟ قال: لا، قال: هو علي بن أبي طالب عليه السلام وأخرج أيضاً في قضية الإفك قول عائشة «أما أسامة فقال بما يعلم من نفسه و من براءة أهله: الزم أهلك، وأما علي عليه السلام فقال: النساء كثيرة ولن يضيق الله عليك: وسل الجارية تصدقك الحديث» وكذا أخرج قول العثماني لآخر «أبلغ: إن علياً كان فيمن رمى به عائشة بالإفك».

وقال ابن قتيبة في كتاب السياسة والإمامة «لما قال طلحة لعائشة قد بويع علي عليه السلام فقال: ما لي يتولى علي رقابنا؟ لا أدخل المدينة ولعلي فيها سلطان ورجعت» قال: ولما أتى عائشة خبر أهل الشام أنهم ردوا بيعة علي عليه السلام، وأبو أن يبايعوه، أمرت فعمل لها هودج من حديد وجعل فيها موضع لعينها، ثم خرجت ومعها طلحة والزبير و عبدالله بن الزبير ومحمد بن طلحة انتهى.

في إخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن خروج عائشة لقتال علي عليه السلام

وكيف ينكر عناد عائشة مع علي عليه السلام وقد أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحذرها عن ذلك كما سيذكره هذا الشيخ الكذوب الناسي في الباب الثامن في خلافة علي عليه السلام في ذيل ما قدمه هناك من قصة قتل عثمان حيث قال: «وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بواقعة الجمل، وصفين، وقاتل عائشة وطلحة والزبير علياً كما أخرجه الحاكم وصححه البيهقي عن أم سلمة قالت: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خروج أمهات المؤمنين فضحكت عائشة فقال: أنظري حميراً أن لا تكوني أنت» وأخرج البزار وأبونعيم عن ابن عباس مرفوعاً «أيتكن صاحبة الجمل الأحمر؟ تخرج حتى ينبحها كلاب الحوآب، يقتل حولها قتلى كثيرة ثم تنجو بعد ما كادت» (انتهى) وروى أنه لما وصلت إلى

الحوَاب ونبحها كلابه تذكرت حديث النبي ﷺ فحاضت حيضة للرجوع ثم منعها عنادها وبغضها لعلي عليه السلام فعادوا لما نهوا عنه .

وأما ثانياً: فلأنّ الحديث بعد فرض صحته التي تلحق بفرض المحال لو كان مفاده ما فهموه لكان نصّاً على خلافة أبي بكر ، مع أنّه لم يتمسك به عند منازعته مع الأنصار ولا بعده و «لا عطر بعد عروس^(١)» فدلّ على أنه من موضوعات عائشة أو مقتريات غيرها من أوليائه وسيورد علينا هذا الشيخ الجامد المتحجر مثل هذا البحث فيما سيأتي حيث يقول :

«واحتّم أنّ ثم نصّاً غير مازعموه يعلمه علي أو أحد من المهاجرين والأنصار باطل وإلا لأورده العالم به يوم السقيفة حين تكلموا في الخلافة أو فيما بعده لوجوب إيراده حينئذ» (انتهى).

وأما ثالثاً: فلأنّ هذا الجامد سينكر في حديث الغدير كون الأولى بمعنى الولي والإمام مع أنّ مبنى استدلاله ههنا عليه كما لا يخفى .

وأما رابعاً: فلأنّه يجوز أن يكون قوله: «يأبى» من جملة مقول قول القائل أى يقول قائل يأبى الله والمؤمنون إلاّ أبابكر وبهذا القول تقع فتنة بين المسلمين وحينئذٍ لا دلالة للحديث على أنّ النبي ﷺ أخبر عن أباة الله تعالى لخلافة غير أبي بكر كما فهموه فلا حجة فيه على الشيعة أصلاً .

قياس ابن حجر الإمامة في الصلاة على الإمامة العظمى

٤٠ - قال: السابع ، أخرج الشيخان عن أبي موسى الأشعري قال: مرض

(١) مثل معروف: يضرب لمن لا يؤخر عنه نفيس، أو في ذمّ إذ خار الشيء وقت الحاجة (أقرب الموارد).

النبي ﷺ فاشتدّ مرضه فقال مرّوا بأب بكر، فليصل بالناس. قال العلماء: في هذا الحديث أوضح دلالة على أنّ الصديق أفضل الصحابة على الإطلاق، وأحقّهم بالخلافة وأولاهم بالإمامة، وقد استدللّ الصحابة أنفسهم بهذا على أنّه أحقّ بالخلافة منهم عمر ومرّ كلامه في فصل المبايعة ومنهم عليّ رضي الله عنه فقد أخرج ابن عساکر عنه «لقد أمر النبي ﷺ أبابكر رضي الله عنه أن يصليّ بالناس وإنيّ لشاهد وما أنا بغائب وما بي مرض، فرضينا لدنيا ما رضيه النبي ﷺ لديننا. ووجه ما تقرّر من أنّ الأمر بتقدمه للصلاة كما ذكر فيه الإشارة أو التصريح بأحقّيّته بالخلافة، أنّ القصد الذاتي من نصب الإمام العالم إقامة شعائر الدين على الوجه المأمور به من أداء الواجبات وترك المحرّمات، وإحياء السنن، وإماتة البدع.

وأما الأمور الدنيوية وتديرها كاستيفاء الأموال من وجوهها وإيصالها لمستحقّيها ودفع الظلم ونحو ذلك، فليس مقصوداً بالذات، بل ليتفرّغ الناس لأمر دينهم، إذ لا يتم تفرّغهم له إلا إذا انتظمت أمور معاشهم بنحو الأمن على الأنفس والأموال ووصول كلّ ذي حق إلى حقه فلذلك رضي النبي ﷺ لأمر الدين وهو الإمامة العظمى أبابكر بتقدمه للإمامة في الصلاة كما ذكرنا من ثمة أجمعوا على ذلك كما مرّ.

أنّ قياس إمامة الصلاة على الإمامة العظمى قياس مع الفارق

أقول: هذا الحديث المروي عن أبي موسى الأشعري مقيم الفتنة، ومضلّ الأمتة، الذي أخبر النبي ﷺ أنّه إمام الفرقة المرتدة ونحوه من الأحاديث سندهم القاصر لإجماعهم الناقص على خلافة أبي بكر كما صرّح به ههنا أيضاً بقوله «ومن ثمة أجمعوا على ذلك كما مرّ» وقد مرّنا أيضاً أنّه لا يصلح ذلك سنداً لإجماعهم، وأنّ

قياس إمامة الصلاة على الإمامة العظمى قياس مع الفارق من وجوه عديدة، وحاشا عن علي عليه السلام باب مدينة العلم بل عن أقل عبدة المقتبسين من مشكوة أنوار علومه أن يستدلوا بذلك القياس، الذي يضحك منه أول من قاس. وتمسكهم باستدلال عمر على ذلك مع ظهور فسادة إنما هو من قبيل استشهاد ابن آوى بذنبه.

وأما ما ذكره من «أنّ الأمر بتقدمه للصلاة كما ذكر فيه الإشارة أو التصريح باحقيته بالخلافة» فهو مخالف لاتفاق متقدميهم على فقدان النص في شأن الكل، وأما ما ذكره من «أنّ القصد الذاتي من نصب الإمام، إقامة شعائر الدين» فردود، بأنّه إن أراد به أنّ المقصود الذاتي في نصب الإمام ذلك، والأمور الدنيوية تبع له فهب أن يكون كذلك لكن لا يفيد ذلك مطلوبه، وإنما يفيد له لو لم يكن مقصوداً بالذات في الدين وهذا غير لازم من ذاك وكيف لا تكون الأمور الدنيوية كإقامة الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش للجهاد وحماية بيضة الإسلام ونحوها من الأمور المتعلقة بحفظ النظام وإنفاذ المعروف وإزالة المنكر وإصلاح المعاش والمعاد مقصوداً أصلياً في الدين؟ وإن أراد به أنّ المقصود الأصلي في الدين من نصب الإمام ذلك وما عداه مقصود بالتبع فغير مسلم بل الكل مقصود بالذات من الدين كما أوضحناه وتقريره المذكور لا يفي بإثبات خلافه كما لا يخفى.

٤١ - قال: وأخرج أحمد عن سفيينة وأخرجه أيضاً عن أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: «الخلافة ثلاثون عاماً ثم يكون بعد ذلك الملك»^(١).

أقول: هذا الحديث بعد تسليم صحته معارض بما نقله صاحب تفسير

(١) مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٢٠

المدارك من الحديث المشتمل على السؤال عن الحق وعد النبي ﷺ لأقسامه إلى أن عطف على الأقسام السابقة بقوله «والخلافه إذا انتهت إلى علي عليه السلام»، وكذا معارض بما سبق من الأخبار المشتملة على خلافة إثني عشر، وأما ما ذكره بعيد ذلك في دفع المعارضة هذا الشيخ المهوت، فهو أوهن من نسج العنكبوت.

قال: الفصل الرابع في بيان أن النبي ﷺ هل نص على خلافة أبي بكر؟
إعلم أنهم اختلفوا في ذلك، ومن تأمل الأحاديث التي قدّمناها علم من أكثرها أنه نصّ عليها نصّاً ظاهراً وعلى ذلك جماعة من المحدثين وهو الحق؛ وقال جمهور أهل السنة رضوان الله عليهم والمعتزلة والخوارج: لم ينص على أحد.

في تكذيب قول من زعم أن النبي ﷺ نصّ على خلافة أبي بكر
اقول: قد امتثلنا وتأملنا الأحاديث الحادثة التي قدّمها ودمرنا عليها بأنّها بعد تسليم صحّتها لا دلالة لها على مقصوده، وبالجملة أن الأحاديث التي زعم دلالتها على التنصيب في شأن أبي بكر إنما هي من مفتريات شرذمة قليلة من حشوية أهل الحديث المبيحين للكذب نصرة للمذهب وهم بعد وضع تلك الأحاديث قالوا بوجود النصّ في أبي بكر وهذا لا ينافي إنكار جمهور أهل السنة والمعتزلة بوجود النصّ فيه في زمان النبي ﷺ مع قطع النظر عن جرأتهم على تخطئة جمهور أهل السنة في إنكار وجود النص بل على خرق إجماعهم على الإنكار كما ذكره النووي في شرح صحيح مسلم: «نقول لو كان هناك نص لكان أبو بكر أعلم به، ولقال أطيعوني مستدلاً به، ولما قال الأنصار: منّا أمير ومنكم أمير، ولما توقّف علي عليه السلام في البيعة إلى ستّة أشهر، ولما قال أبو بكر: وددت أني سألت رسول الله ﷺ عن هذا الأمر وكنا لا تنازعه أهله، ولما قال العباس لعلي عليه السلام أمدد يدك بأبيك حتى

يقول الناس بايع عم رسول الله ﷺ ابن عمه، ولم يختلف فيك إثنان، ولما قال أبوسفیان يا بني عبد مناف أرضيتم أن يلى عليكم تيم؟ والله لأملئن الوادي خيلاً ورجلاً، ولما سلّ الزبير بن العوام سيفه قائلاً: انا لا أرضى بخلافة أبي بكر، ولما قال عمر لأبي عبيدة: ابسط يدك أبايعك، ولما قال أبو بكر: بايعوا عمر أو أبا عبيدة» إلى غير ذلك مما هو مذكور في صحاح أحاديثهم ومعتبرات سيرهم وتواريخهم ثم لا يخفى أن دلالة ما ذكره آخراً من الأحاديث التي لم نذكرها تحريراً عن تضييع الوقت على عدم التنصيص ظاهرة وما ارتكبه لدفع التعارض من التأويلات الباردة، والتوجيهات الكاسدة، مما لا يروّج على ذى بصيرة نافذة.

الإشارة إلى وجود النصوص على خلافة علي عليه السلام

٤٢- قال: فلزم من ذلك بطلان ما نقله الشيعة وغيرهم من الأكاذيب وسودّوا به أوراقهم من نحو خبر «أنت الخليفة بعدي» وخبر «سلموا على علي بأمره المؤمنين» وغير ذلك مما يأتي إذ لا وجود لما نقلوه فضلاً عن اشتهاره كيف وما نقلوه لم يبلغ مبلغ الآحاد المطعون فيها إذ لم يصل علمه لأئمة الحديث المسابرين على التنقيب عنه كما اتصل كثير مما ضعفوه وكيف يجوز في العادة أن ينفرد هؤلاء بعلم صحة تلك الأحاديث؟ إلى آخر ما ذكر.

اقول: الشيعة يدعون التواتر المعنوي في بعض ما حكم هذا الشيخ الجاهل بعدم وجوده وساعدهم فيها جمع كثير من نقاد محدثي أهل السنة كالحاكم، وابن جرير الطبري، وابن الأثير الجزري، وكفى به حجة، وأيضاً من شرائط حصول العلم التواتري لسامع الخبر أن لا يكون السامع ممن سبق إلى إعتقاد نفي مخبره بشبهة أو تقليد وألف بالباطل وأكثر أهل السنة أشدّ تورّطاً من الكفرة في تقليد الآباء واقتداء آثارهم فكيف يحصل العلم التواتري بما يخالف أهواءهم وأهواء

آباءهم من الأحاديث الدالة على بطلان خلافة أبي بكر .
قال الغزالي في موضع من المقاصد مخاطباً لغيره : أن هذا تحقيق الأمر فيما نحن فيه وعليه ، وإنما يثبت بطول الألف في سمعه فلا يزال النفرة عن نقيضه في طبعه إذ قطع الضعفاء عن المؤلف شديد عجز عنه الأنبياء فكيف غيرهم ؟ انتهى . وبالجملة قد وصل علم الطبقة الأولى بل الثانية من أهل السنة أيضاً إلى ذلك بطريق التواتر لكنهم أخفوها وأطبقوا على سدّ باب نقلها إلى من بعدهم فانتفى تواترها في طبقات متأخريهم من مدوّني الحديث فلا يوجب ذلك عدم تواترها مطلقاً ولو بين علماء الشيعة ، تدبّر .

تصريح علماء العائمة بسعي بني أمية في محو آثار أهل بيت النبي ﷺ
ويؤيد أنهم لم يزالوا يخفون الأحاديث الدالة على فضائل أمير المؤمنين ما شهد به فخر الدين الرازي في تفسير الفاتحة من سعي بني أمية في محو آثار أهل البيت ﷺ وما أخرجه الجزري في جامع الأصول في الفصل الثالث في التلبية بعرفة ومزدلفة عن سعيد بن جبیر قال : « كنت مع ابن عباس بعرفات فقال : ما لي لا أسمع الناس يلبّون ؟ قلت يخافون من معاوية فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال لبيك اللهم لبيك فإنهم قد تركوا السنّة على بغض علي ﷺ وذوي القربى ومما رواه هذا الجامد في ذيل الفصل الآتي المتضمّن للأحاديث الواردة في بغض أهل البيت كفاطمة وولديها حيث قال عند ذكر الاثار المترتبة على قتل الحسين ﷺ : وحكى عن الزهري أنّه قدم الشام يريد الغزو ، فدخل على عبد الملك ابن مروان فأخبره أنّه يوم قتل حسين بن علي ﷺ لم يرفع حجر من بيت المقدس إلّا وتحتّه دم ، ثم قال له : لم يبق من يعرف هذا غيري وغيرك فلا تخبر به ، قال فما أخبرت به إلّا بعده ، انتهى .

في إصرار أهل السنة على إخفاء مناقب علي عليه السلام

وأما ما ذكره ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة مع إقراره بصحة خلافة أبي بكر وعمر بقوله: وما أقول في رجل اقرّ له أعداءه وخصومه بالفضل، ولم يمكنهم جحد مناقبه، ولا كتمان فضائله، فقد علمت أنه استولى بنو أمية على بلدان الإسلام في شرق الأرض وغربها واجتهدوا بكل حيلة في إطفاء نوره والتخويف عليه، ووضع المعاييب والمثالب، ولعنوه على جميع المنابر، وتوعدوا مادحيه بل حبسوهم وقتلوهم ومنعوا من رواية حديث يتضمن له فضيلة أو يرفع له ذكراً حتى حظروا أن يسمّى أحد باسمه فما زاده ذلك إلا رفعة وسمواً؛ وكان كالمسك كلما ستر انتشر عرّفه، وكلّما كتم تضوع نشره، وكالشمس لا تستر بالراح، وكضوء النار إن حجبت عنه عين واحدة ادركته عيون كثيرة، انتهى.

ولا يخفى أن مراده بقوله «ولم يمكنهم جحد مناقبه ولا كتمان فضائله» إنه لم يمكن ذلك لجميع الأعداء كما يدل عليه قول آخر «إن حجبت عنه عين واحدة ادركته عيون كثيرة» وقال صاحب الفتوح في فتح من أول كتابه «إن ههنا أخباراً أخر لم نذكرها لئلا يجعلها الشيعة متمسكاً لهم» وكم مثل هذه في بطون كتبهم...! فتأمل وأنصف.

في إنكار ابن حجر وجود النص القاطع على إمامة أمير المؤمنين علي عليه السلام

٤٣- قال: نعم روى آحاداً خبر «أنت مني بمنزلة هرون من موسى»^(١) وخبر «من كنت مولاه فعلي مولاه» وسيأتي الجواب عنها واضحاً مبسوطاً، وإنه لا دلالة لواحد منها على خلافة علي لا نصّاً ولا إشارة، وإلا لزم نسبة

جميع الصحابة إلى الخطاء وهو باطل لعصمتهم من أن يجتمعوا على ضلالة، فإجماعهم على خلاف ما زعمه أولئك المبتدعة الجهال قاطع بأن ما توهموه من هذين الحديثين غير مراد، أن لو فرض احتمالها لما قالوه فكيف وهما لا يحتملانه كما يأتي.

فظهر أن ما سوّدوا به أوراقهم من تلك الأحاديث لا يدل لما زعموه واحتمال إن ثم نصاً غير ما زعموه يعلم علي عليه السلام أو أحد من المهاجرين أو الأنصار باطل أيضاً وإلا لأورده العالم به يوم السقيفة حين تكلموا في الخلافة أو فيما بعده لوجوب إيراده حينئذ، وقولهم «ترك علي عليه السلام إيراده مع علمه به للتقية باطل» إذ لا خوف يتوهمه من له أدنى مسكة وإحاطة بعلم أحوالهم في مجرد ذكره لهم ومنازعتهم في الإمامة به كيف وقد نازع من هو أضعف منه وأقل شوكة ومنعة من غير أن يقيم دليلاً على ما يقوله ومع ذلك فلم يؤذ بكلمة فضلاً عن أن يقتل فبان بطلان هذه التقية المشومة عليهم سيما وعلي عليه السلام قد علم بواقعة الحباب وبعدم إيذائه بقول أو بفعل مع أن دعواه لا دليل عليها ومع ضعفه وضعف قومه بالنسبة لعلي عليه السلام وقومه.

وأيضاً فيمتنع عادة من مثلهم أنه يذكره لهم ولا يرجعون إليه كيف وهم أطوع لله وأعمل بالوقوف عند حدوده وأبعد عن اتباع حظوظ النفس لعصمتهم السابقة وللخبر الصحيح «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم»^(١).

وأيضاً ففيهم العشرة المبشّرون بالجنة ومنهم أبو عبيدة أمين هذه الأمة كما صح من طرق فلا يتوهم فيهم وهم بهذه الأوصاف الجليلة أنهم يتركون العمل بما يرويه لهم من يقبل روايته بلا دليل أرجح يعولون عليه، انتهى.

(١) إعانة الطالبين، ج ٤، ص ٣٣٣

الإشارة إلى وجود النصوص القاطعة على خلافة أمير المؤمنين علي عليه السلام
أقول: شهرة الحديث الأول وبلوغه حدّ التواتر، لا ينكره غير المعاند
المكابر، وأما الحديث الثاني فقد أثبت محمد بن جرير الطبري وابن الأثير الجزري
في رسالته الموسومة باسنى المطالب تواتره من طرق كثيرة، وأما ما استدل به ههنا
على عدم دلالة الحديثين على خلافة علي عليه السلام بقوله «وإلا لزم نسبة جميع الصحابة
إلى الخطاء... إلى آخره» فالخطاء فيه ظاهر كيف ودلالة الحديثين ليست مما
ينبغي باستلزامها لبعض المحذورات، نعم ربّما يستدل^(١)... المعنى المفاد من اللفظ
الدال على المنزوم غير مراد وأين^(٢)..... لزوم ما ذكره من نسبة جميع
الصحابة إلى الخطأ اذ قد سبق^(٣)..... أبي بكر باعتراف المحققين من أهل
السنة فاللازم إنّما هو نسبة جماعة من الصحابة لأجل غضب الخلافة من أهل
البيت عليه السلام إلى الخطاء وبطلانه غير مسلم بل هو دال على المطلوب وبما قرّناه ظهر
ضعف ما فرع على ما سرد بقوله «فإجماعهم؛ إلى آخره» من أنّه «فظهر أنّ ما
سوّدوا به»، فاتضح إنّ ما سوّد به هذا الشيخ الجامد ببياض أوراق كتابه سوّد به
وجهه عند المحصلين.

وأما قوله «إحتمال نصاً غير ما زعموه؛ إلى آخره» ففيه ان^(٤)..... لا محتمل
كما يدل عليه مسند ابن حنبل ومناقب الخوارزمي ومناقب ابن المغازلي وغير ذلك.
وأما استدلاله على بطلان هذا الإحتمال بقوله «وإلا لأورده العالم به يوم
السقيفة إلى آخره» فباطل لأنّ علياً عليه السلام وسائر بني هاشم ومواليهم وتابعيهم من
المهاجرين استدلووا به فيها، وأما الأنصار فقد مرّ أنّ أبابكر وأباعبيدة وسالماً مولى

(١) هذه الموارد كذا كانت في النسختين اللتين عندي.

(٤) هذا بياض بمقدار ثلاث كلمات في النسختين اللتين عندي.

حذيفة اوقعوا في قلوب الأنصار وغيرهم ممن سمع النص في شأن علي عليه السلام وشبهوا الأمر على الناس وعلى الأنصار فيه أنه عليه السلام ترك الخلافة وقعد في قعر بيته حزناً على النبي ﷺ فلماذا لم يورده أحد من الطائفتين .

وأما من عداها من قريش كبنى أمية وبنى مخزوم وبنى مغيرة فأعانوهم على خذلان علي عليه السلام بأخذ حقه منه إنتقاماً لثارات الجاهلية كما مرّ وأما استبعاده ترك علي عليه السلام لا يراد النص تقيّة فقد مرّ ما فيه أيضاً من البيعة لأبي بكر في السقيفة وطلبوا عنه عليه السلام البيعة قد احتجّ عليهم بالنص ولم يلتفتوا وجواز التقيّة كانت موجودة هناك ولا بأس أن نوضح ذلك ههنا ونقول :

لا يخفى على من تتبّع كتب الجمهور في الأحاديث والسير عدم تساوى متابعيه وأنصاره عليه السلام في أيام خلافته ومحاربه الناكثين والقاسطين والمارقين وفقدانه لذلك في أيام خلافة الثلاثة واختياره للسكوت عن طلب حقه حينئذ والمنازعة والمقاتلة معهم فقد نقل عن أمير المؤمنين «إنّ ذات يوم من أيّام واقعة الصفين ركب مع عسكر كثير ولما نظر إلى كثرتهم قال لأصحابه : كنت انتظر هذه الكثرة ولها لزمت الصبر» ، وقد روي من طريق الجمهور أيضاً أنّه قال حين أفضى الأمر إليه وقد سأله عليه السلام بما تقضى يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام : «أقضوا بما كنتم تقضون حتّى يكون الناس جماعة واحدة أو أموت كما مات أصحابي»^(١).

فدلّ على أنّه قد أحرّ القضاء بمذهبه في كثير من الأحكام خوف الاختلاف عليه وانتظر الاجتماع من أهل الخلاف أو وجود المصلحة .

في الإشارة إلى أنّ علياً كان كثير الأعداء

ويؤيّد ذلك ما ذكره هذا الشيخ الجاهل في مواضع متعدّدة من كتابه هذا مما

(١) غنية النزوع ، ابن زهرة حلبى ، ص ٣١٦ (باورقى).

يشعر بعداوة الناس وحسدهم لعلي عليه السلام وإظهارهم لذلك في حياة النبي صلى الله عليه وآله وبعد وفاته منها ما ذكره في أثناء الباب التالي لهذا الباب من «أن بني تميم وبني عدي كانوا أعداء بني هاشم في الجاهلية» ومنها ما ذكره في آخر الفصل الثالث في ثناء الصحابة «أن ما نفر الناس عن علي إلا أنه لا يبالي بأحد» وفي موضع آخر عن السلفي في الطيوريات من «أن علياً عليه السلام كان كثير الأعداء».

ومنها ما ذكره في الفصل الأول من الباب العاشر في فضائل أهل البيت عليهم السلام عند ذكره الآية السادسة وهو قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (١) حيث روى عن الباقر عليه السلام انه قال في هذه الآية «نحن الناس والله» (٢).

ومنها ما ذكره في دلائل الآية العاشرة وهو «أن علياً عليه السلام شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله عن حسد الناس إياه» ومنها ما ذكره في هذا الباب أيضاً في.... (٣)
المقصد الثاني من مقاصد الآية الرابعة عشر وهو قوله ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ (٤) حيث قال: وصح أن العباس شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ما يلقون من قريش من تعبيسهم في وجوههم وقطعهم حديثهم عند لقائهم فغضب صلى الله عليه وآله غضباً شديداً حتى أحمر وجهه ودرّ عرق بين عينيه وقال:
«والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم الله ورسوله» (٥).

وفي رواية صحيحة أيضاً قال: «ما بال أقوام فإذا رأوا الرجل من أهل بيتي

(١) نساء: ٥٤.

(٢) العمدة، لابن بطريق، ص ٣٥٥

(٣) هنا بياض بمقدار نصف سطر في إحدى النسختين عندي.

(٤) شوری: ٢٣.

(٥) مسند أحمد، ج ١، ص ٢٠٧.

قطعوا حديثهم، والله لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبهم الله ولقرابتهم مني».

ومنها ما ذكره في هذا المقصد أيضاً «أنهم رغبوا بريدة على إسقاط علي عليه السلام عن عين النبي صلى الله عليه وآله وسلم» حيث قال: «وكذلك وقع لبريدة إنه كان مع علي عليه السلام في اليمن فقدم مغاضباً عليه فأراد شكايته بجارية أخذها من الخمس فقيل له: أخبره ليسقط علي من عينه صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسمع من وراء الباب فخرج مغضباً فقال: ما بال أقوام يتنقصون علياً، من نقص علياً فقد نقصني ومن فارق علياً فقد فارقتني، إن علياً مني وأنا منه، خلق من طينتي وخلقت من طينة إبراهيم، وأنا أفضل من إبراهيم، ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم. يا بريدة أما علمت أن لعلي أكثر من الجارية التي أخذ» (الحديث).

فليتأمل الناظر المنصف إن الصحابة الذين رغبوا بريدة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما تمّنوا أن يسقط علي عليه السلام عن عينه صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا جالسين من وراء باب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحيث يسمعه هو صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه الملازمون له أو جماعة من أجلاف الأعراب..... (١) والبراري ذلك اليوم على ذلك الجنب لعله..... (٢) هذا الشيخ أيضاً في خاتمة كتابه من وجه المصلحة..... (٣) لقتلة عثمان وتسليمهم إلى معاوية يجري في..... (٤) كما لا يخفى على من تأمل في ذلك الوجه فتوجه وتأمل.

وأما استبعاده..... (٥) لزعمه أنه نازع بعد ذلك من هو أقل شوكة ففيه أنه..... (٦) نازع من هو أقل شوكة منه عليه السلام كالناكثين والقاسطين والمارقين..... (٧) إن أراد من هو أقل شوكة من أبي بكر وعمر فكذلك ولعل قائلًا يقول: كان في قصده أن يقول إنه عليه السلام نازع بعد ذلك من هو أكثر شوكة من

(١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧) في كل واحد من هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

الثلاثة وحينئذ يتوجه منع أكثرية شوكة من نازع علي عليه السلام معهم ولو سلّم فشوكة علي عليه السلام عند وصول الخلافة إليه بإجماع عظماء المهاجرين كان أكثر ممن نازعه فلا يفيد كون شوكة طرف نزاعه أكثر.

وأما ما ذكره من «أنّه يمتنع عادة ان يذكر النص لهم ولا يرجعون إليه؛.....، إلى آخره» ففيه أنّ العادة في ذلك غير منضبطة لظهور أنّ الشيطان وحبّ الدنيا قد تدعوا إلى العادة السيئة وأما ما أردف به العادة من حسن الظنّ بهم فقد عرفت ما فيه من السوء، ثمّ في استعماله العصمة ههنا في شأن الثلاثة مريداً به الحفظ عن الكبائر كما مرّ اصطلاحهم عليه سابقاً مع تبادل العصمة الحقيقية منه إلى الإفهام تلبيساً وتدليساً للعوام إلاّ من عصمه الله فتدبّر.

إنّ حديث «خير القرون قرني» لا يدلّ على خيريّة جميع الصحابة

وأما استدلاله بخبر «خير القرون قرني» فقد مرّ عدم دلالته على خيرية الصحابة المبحوث فيهم وإنّه لا يلزم من خيرية أهل قرن وعصر خيرية كلّ أحد من آحاد أهله وإلاّ لزم خيريّة وليد بن عقبة الذي نزلت الآية على فسقه عند ما بعثه النبي صلى الله عليه وآله إلى أخذ صدقات بني المصطلق.....^(١) الصحابة ومن سرق منهم إلى غير ذلك كما.....^(٢) الثلاثة من هذا القبيل لولا مجرد حسن ظن.....^(٣) أنّ العشرة المبشرة كانوا في.....^(٤) العشرة وهو سعيد بن نفيّل وهو في ذلك....^(٥) جملة من تضمّنه الخبر شبهة وطريق إلى التهمة على أنا نعلم.....^(٦) أن يعلم مكلفاً يجوز أن يقع منه القبيح والحسن وليس بمعصوم من الذنوب.....^(٧) الجنة لأن ذلك تغرية بالقبيح ومما يبين بطلان هذا

(١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧) في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

الخبر.....^(١) ولا احتج به له في مواطن وقع فيها إلى الاحتجاج.....^(٢) أيضاً لما حوَصر وطولب بخلع نفسه وهُموا بقتله وقد رأيناه احتجّ بأشياء تجرى مجرى الفضائل والمناقب وذكر القطع له بالجنة أو ما في معناه لو كان معه لأحتج به وذكروه، وفي عدول الجماعة عن ذكره دلالة واضحة على بطلانه.....^(٣) لو كان من خالف كتاب الله وغير سنن رسول الله ﷺ وحارب مع علي عليه السلام مرة بعد أخرى وغير ذلك مما قدّمنا من قبائح أكثر العشرة داخلاً في الجنة لجاز أن يقال: إن فرعون وهامان في الجنة أيضاً.

وأما توصيفه بأعبيدة بكونه أمين الأمة فجوابه إنّه ما وصفه بذلك رسول الله ﷺ وإمّا وصفه بذلك أبو بكر وعمر لإعانتهم إيّاهما في غضب الخلافة عن أهل البيت عليهم السلام واتفاقه مع الأنصار وارتكابه لبيعة أبي بكر بعد عمر وعدوله عن علي عليه السلام.....^(٤) مع هذا الوصف عن النار، ولنعم ما قيل في بعض الأشعار:

شعر

غلط الأمين فجازها عن حيدر والله ما كان الأمين امينا

٤٤- قال: الفصل الخامس، في ذكر شبه الشيعة والرافضة ونحوهما وبيان بطلانها بأوضح الأدلة وأظهرها.

ادعاء ابن حجر كون أبي بكر شجاعاً يحسن الشرع والسياسة الأولى - زعموا أنّه ﷺ لم يولّ أبا بكر عملاً يقيم فيه قوانين الشرع والسياسة فدلّ ذلك على أنّه لا يحسنهما وإذا لم يحسنهما لم تصح إمامته لأنّ من شرط الإمام أن

(١، ٢، ٣، ٤) في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

يكون شجاعاً والجواب عن ذلك بطلان ما زعموه من أنه ﷺ لم يولّه عملاً في البخاري عن سلمة بن الأكوع «غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعث تسع غزوات، مرّة علينا أبو بكر ومرّة علينا أسامة وولاه ﷺ الحج بالناس سنة تسع. وما زعموه من أنه لا يحسن ذلك باطل أيضاً كيف وعلي كرم الله وجهه معترف بأنه أشجع الصحابة فقد أخرج البزار في مسنده عن علي بن أبي طالب أنه قال: «أخبروني من أشجع الناس؟، قالوا: أنت. قال: أما إنّي ما بارزت أحداً إلا انتصفت منه، ولكن أخبروني بأشجع الناس؟ قالوا لا نعلم، فمن؟ قال: أبو بكر إنه لما كان يوم بدر جعلنا لرسول الله ﷺ عريشاً فقلنا من يكون مع رسول الله ﷺ؟ لئلا يهوى إليه أحد من المشركين. فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر شاهراً بالسيف على رأس رسول الله ﷺ لا يهوى إليه أحد إلا أهوى إليه فهذا أشجع الناس»، انتهى.

أنّ اختيار ابي بكر الكون مع النبي ﷺ في العريش يوم بدر كان خوفاً من المبارزة

أقول: الحجّة التي سهاها الشيخ المحجوج المبهوت شبهة قطعية وجوابه عنه ضعيف لما يلوح على ما تشبّث به من حديث البخاري وصحيحه من آثار الوضع. أمّا أولاً فلما مرّ من القدح في البخاري وصحيحه.

وأما ثانياً فلأنّه لا وجه لما ذكر فيه من عدّ سلمة تسع غزوات مع غزوات النبي ﷺ ويكتفى بذكر من كان عليها في مرّتين منها وبالجملة مرّة أسامة مشهورة فليبين أوليائه إنّ مرّة أبي بكر في أيّ بعث كانت؟ وأظنّ إنّ بيانه أصعب من خرط القتاد لو لم يرتكبوا وضعاً آخر.

وأما ما ذكره من دعوى ولاية أبي بكر للحج فسيأتي ما فيه في الشبهة الثانية فانتظر.

وأما ما ذكره من إعراف علي عليه السلام بأن أبا بكر أشجع منه فهو من أغرب المحال، وأكذب المقال، الذي تكاد تنشق منه الجبال، وفي ألفاظه من المجمة التي لا تصدر عن الفصيح ما لا يخفى على من جاوز قليلاً عن حد الأطفال؛ وأغرب من الكل أنه جعل اختياره لكونه مع النبي صلى الله عليه وآله في العريش شجاعة مع ظهور أن ذلك كان تستراً عن المبارزة خوفاً وجبناً، كما صرح به ابن أبي الحديد المعتزلي في بعض قصائده المشهورة وبالجملة الوجه في احتباس أبي بكر في العريش معروف لأنه صلى الله عليه وآله كان يعهد منه الجبن والهلع لما ظهر في مقام بعد مقام كما اشار اليه ابن أبي الحديد أيضاً في قوله:

شعر

وليس بسنكر في حنين فراره ففي أحد قد فرّ خوفاً وخبيراً

فلو تركه يختلط بالمحاربين لم يأمن أن يظهر من جنبه وخوره ما يكون سبباً للهزيمة، وطريقاً إلى استظهار المشركين فاجلسه معه ليكفي هذه المؤنة ويكفي في هذا الوجه ان يكون ما ذكرناه جائزاً فتدبر.

في نقل ابن حجر أشجعيّة أبي بكر حتى من علي عليه السلام

٤٥- قال: وقال بعضهم: ومن الدليل على أنه أشجع من علي عليه السلام، أن علياً عليه السلام أخبره النبي صلى الله عليه وآله بقتله على يد ابن ملجم فكان إذالقي ابن ملجم يقول له متى تخضب هذه من هذه؟ وكان يقول: إنه قاتلي كما يأتي في أواخر ترجمته فحينئذ كان إذا دخل في الحرب ولاقي الخصم يعلم أنه لا قدرة له على قتله فهو معه كأنه نائم على فراش وأما أبو بكر فلم يخبر بقاتله وكان إذا دخل الحرب لا يدرى هل يقتل أو لا فمن يدخل إلى الحرب وهو لا يدرى ذلك يقاسى من الكرّ والفرّ، والجزع والفرع، بما

يقاسى بخلاف من يدخلها كأنه نائم على فراشه، إنتهى .

أقول: من أين علم هذا القائل الذي صوّبه الشيخ المخطي أنّ علياً ؑ علم ذلك بأخبار النبي ﷺ في أول أمره لا بإلهام أو نور فراسة أو قرائن تظهر على صفحات وجه ابن ملجم عليه اللعنة وفتلات لسانه عند وجوده عليه اللعنة في أيام خلافته ؑ في الكوفة مع أنّ هذا الشيخ الكذوب الناسي لم ينسب ذلك عند ما سيذكر في ترجمته ؑ إلى أخبار النبي ﷺ ولو سلّم أنّه ؑ أخبره ؑ بقتله على يد ابن ملجم عليه اللعنة لكن لم يدلّه عليه بعينه حتى يعرض عنه في الحروب ويتعرض لغيره ولو سلّم أنّه دلّه عليه بعينه فالغالب ان يكون المحارب مثلماً دارعاً مستوراً في الحديد والبيضة بحيث لا يعرفه أصحابه حينئذ إلا أن يتكلم معهم فكيف أمكن الإحتراز عنه، ولو سلّم أنّه دلّه عليه بعينه ولم يمكن ستره في السلاح عند الحرب فابتلاء المحارب ليس بمجرد أن يصير مقتولاً بل إصابة السهام والنصال أعضائه ربما كان اصعب من الموت حتى ربّما يتمنى المصاب به الموت بدلاً عن إصابة المرح بل قد يقطع يده أو يدها، بل رجله أو رجلاه أو يمثّل به ويترك على ذلك الحال السوء فكيف يكون دخول أمير المؤمنين ؑ في الحرب بمجرد علمه بعدم قتله بيد غير ابن ملجم عليه اللعنة مثل من نام على فراشه وإنما النائم على فراش الجبن من كان يتستّر دائماً في العريش، ولم يصبه في حروب النبي ﷺ شوك من الحشيش، وهو خليفة أهل السنة وشجاعهم، على أنّ ما ذكره معارض بأن النبي ﷺ كما أخبر علياً ؑ بذلك أخبر أبابكر وعمر بما هو أتم من ذلك في ضمن ما ذكره هذا الشيخ الجاهل في كتابه هذا وبزعمه من النصوص الواردة المصرّحة بخلافة أبي بكر بعد النبي ﷺ في بعضها «إنّه أي أبابكر الخليفة بعدي» وفي بعضها «اقتدوا بالذين من بعدي أبوبكر وعمر» وفي بعضها «اقتدوا بالذين من بعدي أبابكر وعمر» إلى غير ذلك ممّا في معناها .

الإشارة إلى شجاعة علي عليه السلام وعدم شجاعة أبي بكر

٤٦- قال: ومن باهر شجاعته ما وقع له من قتال أهل الردة فقد أخرج الإسماعيلي عن عمر أنه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارتدّ من ارتدّ من العرب وقالوا لا نصلي ولا نزكي، فأتيت أبا بكر فقلت: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تألف الناس فأرفق بهم فإنهم بمنزلة الوحش فقال رجوت نصرتك وجئتني بخذلانك جباراً في الجاهلية خواراً في الإسلام بماذا شئت أتألفهم؟ بشعر مفتعل أو بسحر مفترى هيات، هيات، مضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانقطع الوحي والله لأجاهدّهم ما استمسك السيف في يدي وان منعوني عقالا.

قال عمر: «فوجدته في ذلك أمضى مني وأصرم وأدب الناس على أمور هانت على كثير من مؤنتهم حين وليتهم» فعلم بما تقرر عظم شجاعته ولقد كان عنده عليه السلام وكذلك الصحابة من العلم بشجاعته وثباته في الأمر ما أوجب لهم تقديمه للإمامة العظمى إذ هذان الوصفان هما الأهمّان في أمر الإمامة لاسيّما في ذلك الوقت المحتاج فيه إلى قتال أهل الردّة وغيرهم.

أنّ أبا بكر لم يعهد سند ما يدلّ على شجاعته

اقول: يتوجه عليه أولاً: أنّه لا دلالة لما ذكره على شجاعة أبي بكر لأنّ الشجاعة إنّما تعرف في الشخص بمبارزته بنفسه إلى الإبطال ومصادفة الرماح ومصافحة السفاح وأن لا يتستّر بالعريش ولا يهرب براية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كالإمام ولا يذهب فيها عريضته كما قاله سيد الأنبياء، وإنّما ثبت في فتوحه صلى الله عليه وآله وسلم وقتال من اتهمهم أبوبكر بالردّة الشجاعة لمباشرتها بأنفسهم لا بغيرهم وتوضيح ذلك أنّ الشجاعة لا تعرف بالحس لصاحبها فقط ولا بادعائها وإنّما هي شيء في الطبع يمده الإكتساب والطريق إليها أحد أمرين :

أَمَّا الْخَبْرُ مِنْهَا مِنْ جِهَةِ عَلَامِ الْغُيُوبِ فَيَعْلَمُ خَلْقَهُ حَالَ الشَّجَاعِ .
وَأَمَّا أَنْ يَظْهَرَ مِنْهُ أَفْعَالٌ يَعْلَمُ بِهَا حَالَهُ كَمُبَارَزَةِ الْأَقْرَانِ وَمَقَاوِمَةِ الشَّجْعَانِ ،
وَمِنَازَلَةِ الْأَبْطَالِ ، وَالصَّبْرِ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَتَرْكِ الْفِرَارِ عِنْدَ تَحْقِيقِ الْقِتَالِ ، وَلَا يَعْلَمُ ذَلِكَ
أَيْضًا بِأَوَّلِ وَهْلَةٍ وَلَا بِفِعْلِ وَاحِدٍ حَتَّى يَتَكَرَّرَ ذَلِكَ عَلَى حَدٍّ يَتَمَيَّزُ بِهِ صَاحِبُهُ مِمَّنْ
حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْإِتْفَاقِ أَوْ عَلَى سَبِيلِ الْهُوجِ وَالْجَهْلِ بِالتَّدْبِيرِ وَإِذَا كَانَ
الْخَبْرُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِشَجَاعَةِ أَبِي بَكْرٍ مَعْدُومًا وَكَانَ النُّقْلُ الدَّالُّ عَلَى الشَّجَاعَةِ غَيْرَ
مَوْجُودٍ فَكَيْفَ يَجُوزُ لِعَاقِلٍ أَنْ يَدْعِيَ لَهُ الشَّجَاعَةَ بِقَوْلِ قَالِهِ لَيْسَ لَهُ دَلَالَةٌ عَلَى
شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ لِاسْمِهَا وَدَلَائِلِ جَبْنِهِ وَخَوْفِهِ وَضَعْفِهِ أَظْهَرَ مِنْ أَنْ
يَحْتَاجَ فِيهَا إِلَى التَّأَمُّلِ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَبَارِزْ قَطُّ قَرْنًا وَلَا قَادِمَ قَطُّ بَطْلًا وَلَا سَفَكَ بِيَدِهِ
دَمًا وَقَدْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَاهِدَهُ وَكَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَثَرٌ فِي
الْجِهَادِ إِلَّا لَهُ وَفَرٍ فِي الْمَشَاهِدِ الثَّلَاثَةِ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا ، وَأَسْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا مَعَ
مَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ فَكَيْفَ يَجْتَمِعُ دَلَائِلُ الْجَبْنِ وَدَلَائِلُ الشَّجَاعَةِ لِرَجُلٍ
وَاحِدٍ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ لَوْلَا أَنَّ الْعَصْبِيَّةَ تَمِيلُ بِالْعَبْدِ إِلَى الْهُوَى عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ
يَغْضَبُ فَيَقُولُ لَوْ شَاءَ مِنِّي هَذَا السُّلْطَانُ هَذَا الْأَمْرَ مَا قَبَلْتَهُ ، وَإِنَّ فِي جَوَارِنَا لِشَيْخًا
ضَعِيفَ الْجِسْمِ ظَاهِرَ الْجَبْنِ ، يَصَلِّي بِنَا فِي مَسْجِدِنَا فَمَا يَحْدُثُ أَمْرٌ يَضْجُرُهُ وَيَنْكُرُهُ إِلَّا
قَالَ وَاللَّهِ لِأَصْيْرَنَّ إِلَى هَذَا وَأَلْجَاهِدَنَّ فِيهِ وَلَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَىَّ فِيهِ عَسَاكِرُ وَجْهِ
الْأَرْضِ بَلْ أَقُولُ الظَّاهِرُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ عِنْدَ غَضَبِهِ بِمُخَالَفَةِ الْقَوْمِ لَهُ وَلَا
خِلَافَ بَيْنِ ذَوِي الْعُقُولِ أَنَّ الْغَضْبَانَ رُبَّمَا يَعْتَرِيهِ عِنْدَ غَضَبِهِ مِنْ هَيْجَانِ الطَّبَاعِ مَا
يُفْسِدُ عَلَيْهِ رَأْيَهُ حَتَّى يَقْدَمَ مِنَ الْقَوْلِ مَا لَا يَنِي بِهِ عِنْدَ سَكُونِ نَفْسِهِ وَيَعْمَلُ مِنَ
الْأَعْمَالِ مَا يَنْدَمُ عَلَيْهِ عِنْدَ زَوَالِ الْغَضَبِ عَنْهُ فَلَا يَكُونُ فِي وَقُوعِ ذَلِكَ مِنْهُ دَلِيلٌ عَلَى
شَجَاعَتِهِ وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي خُطْبَتِهِ الْمَشْهُورَةِ عِنْدَ أَصْحَابِهِ الْمَذْكُورَةِ سَابِقًا فِي
كِتَابِ هَذَا الشَّيْخِ الْجَاهِلِ وَيَجْعَلُونَهَا مِنْ مَفَاخِرِهِ حَيْثُ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

خرج من الدنيا وليس أحد من الأمة يطالبه بضربة سوط فما فوقها وكان ﷺ معصوماً من الخطاء تأتيه ملائكة بالوحي فلا تكلفوني ما كنتم تكلفونه فإن لي شيطاناً يعتريني عند غضبي ، فإذا رأيتموني مغضباً فاجتنبوني على أن مغلوبية من سأمهم بأهل الردة عن عساكر أهل المدينة من المهاجرين والأنصار ومن يحقّ بهما كان أمراً ظاهراً لا يحتاج إلى زيادة تكلف من رئيسهم ومع هذا لم يقسم أبو بكر بالله تعالى أن يقاتل أهل الردة بنفسه وإنما أقسم بأن يقاتلهم بإنفاذ جيش من المهاجرين والأنصار إليهم ولهذا أنفذ إليهم خالداً مع جماعة من الفريقين وليس في يمينه بالله سبحانه لينفذ خالداً وأصحابه إلى حربهم دليل على شجاعته في نفسه كما لا يخفى بل هو في ذلك الإبراق والإرعاد الشديد .

وبعث خالد بن الوليد نظير من لا يقدر على شيء بنفسه ويحكم به على غيره فيستهزء عليه ويقال إن مثله كمثل من يقول لغيره بالفارسية «بگير و ببند و به دست من پهلوانش ده» فيلضحك اولياؤه عليه قليلاً وليبكو كثيراً ولقد أنطق الله تعالى الشيخ الجاهل بالحق فاعترف بأن وصفي الشجاعة والثبات هما الأهمان في أمر الإمامة ، فافهم . وبما قررناه يتضح للناظر دفع سائر ما سرده في إثبات شجاعة أبي بكر فلا حاجة لنا إلى التعرّض لها وتضييع الوقت به فتأمل .

استدلال ابن حجر على إمامة أبي بكر بتوليته القراءة لسورة براءة

٤٧- قال : الشبهة الثانية زعموا أيضاً أنه ﷺ لما ولّاه قراءة براءة على الناس

بمكة عزله وولّى علياً فدل ذلك على عدم أهليّته وجوابها بطلان ما زعموا هنا أيضاً وإنما اتبعه علياً عليه السلام لقراءة براءة لأنّ عادة العرب في أخذ العهد ونبذه أن يتولّاه الرجل أو واحد من بني عمّه ولذلك لم يعزل أبا بكر عن أمرة الحج بل أبقاه أميراً وعلياً مأموراً له في ما عدا القراءة على أن علياً لم ينفرد بالأذان بذلك ففي

صحيح البخاري أن أباهريرة قال بعثني أبوبكر في تلك الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، قال أحمد ابن عبدالرحمن ثم أردف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب ﷺ فأمره أن يؤذن ببراءة قال أبوهريرة فأذن معنا علي يوم النحر في أهل منى ببراءة أن لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فتأمله تجد علياً إنما اذن مع مؤذني أبي بكر انتهى .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَزَلَ ابَابَكَرَ عَنْ قِرَاءَةِ بَرَاءَةِ وَأَرْسَلَ عَلِيًّا لِقِرَائَتِهَا

اقول: دعوى ولاية أبي بكر للحج بالناس كذب صريح وإنما أدى إليه إيصال آيات البراءة إلى الكفار في أيام الحج فلم يتم لأنه ﷺ قد عزله قبل وصوله بعلي ﷺ كما هو المشهور في كتب الجمهور ورواية جامع الأصول ومسند أحمد بن حنبل وغيرهما صريحة في رجوع أبي بكر عن الطريق وغاية ما أجاب به الجاحظ عن ذلك واعتمد عليه أهل السنة ما ذكره هذا الشيخ الجاهل المقلد من بناء عزل أبي بكر على رعاية عادة العرب في عند الحلف وحلّ العقد وأقول في الرد عليه أنه لو كان إنفاد علي ﷺ لأجل ما تعارف بين العرب في العهود كما زعموه واخترعوه لما خفي على النبي ﷺ أولاً ومعاذ الله أن يجري النبي ﷺ سنته وأحكامه على عادات الجاهلية .

أَنَّ عَلِيًّا ﷺ تَوَلَّى قِرَاءَةَ بَرَاءَةِ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

وقد بين ذلك ﷺ لما رجع إليه أبوبكر فسأله عن السبب في أخذ السورة منه فقال أوحى إليّ أن لا يؤدّي عني إلا أنا أو رجل مني ولم يذكر الجاحظ الإضافة التي افتراها هذا الشيخ الكذوب فبقي أنّ السرّ في ذلك التنبيه على لياقة علي ﷺ للأداء عند الله تعالى دون أبي بكر كما يدّعيه الشيعة ومن لم يره الله سبحانه أهلاً لأداء آيات

قليلة إلى أهل قريته وهم أهله وأقاربه جدير أن لا يكون أهلاً لأدنى ولاية فضلاً عن الإمامة والرياسة العامة وهو ظاهر، لا ينكره إلا جاهل أو مكابر.

والحاصل أن بين العزل والولاية فرقاً عظيماً وبوناً بعيداً على من رزق الحجى وفي المثل السائر «العزل طلاق الرجال» فإن كانت ولايته من النبي ﷺ بحسن اختياره فعزله من الله تعالى بحسن اختياره لأن فعله تعالى على باطن الأحوال وفعل النبي ﷺ على ظاهرها فلا وجه في إنفاد الرجل أولاً وأخذها منه ثانياً، إلا ما ذكرنا من التنبيه على الفضل والتنويه بالإسم والتعلية للذكر لمن ارتضى لتأديتها وعكس ذلك فيمن عزل وأيضاً لولا أن الحكمة في إبلاغ علي ﷺ ما أشرنا إليه من مدخلية خصوص حضوره في انتظام الحج وكف المشركين لبأسه وخوفه عن تعرض المسلمين ونحو ذلك من الحكم لأرسل رسول الله ﷺ عمه العباس أو أخاه عقيلاً أو جعفرأ مع كونهم أكبر سنّاً منه أو غيرهم من بني هاشم وقد روي أنه ﷺ قد قتل جماعة من أهل مكة ولم يخرج أكثر صناديدهم من بيوتهم خوفاً منه.

وفي حديث عن الباقر ﷺ: «إنه لما قام علي ﷺ أيام التشريق ينادى ذمة الله ورسوله بريئة من كل مشرك فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت بعد اليوم عريان قام خدّاش وسعيد أخوا عمرو بن عبدود فقالا وما تبرأنا على أربعة أشهر بل برئنا منك ومن ابن عمك ليس بيننا وبين ابن عمك إلا السيف وإن شئت بدأنا بك فقال ﷺ هلموا ثم قال: «وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ» (١) الآية.

ولو سلّم أن ولاية الحج لم تنسخ لكان الكلام باقياً لأنه إذ كان ما ولى مع

تطاول الزمان إلا هذه الولاية ثم سلب شطرها الأفخم الأعظم منها فليس ذلك إلا تنبيهاً على ما ذكرناه .

أنَّ أبا هريرة كان كذوباً غير معتمد عليه ولم يعمل أبو حنيفة بحديثه قطَّ وأما ما ذكره «من قوله بل أبقاه أميراً وعلياً مأموراً» فهو كسائر كلماته ، مجرد دعوى لا يعجز أحد عن الإتيان بما يصادفها وأما ما استدل به على عدم انفراد علي عليه السلام بالأذان من حديث البخاري فلا دلالة له على ذلك لأنَّ أبا هريرة لم يكن عبداً ولا خادماً ولا أجيراً لأبي بكر وإنما كان فقيراً من أهل الصفة قد صار رفيقاً له في تلك السنة لأداء الحج ، فلو سلّم أنه بنفسه لم يعاون مؤذني علي عليه السلام فغاية الأمر أنَّ أبا بكر أشار إليه بذلك تألفاً له عليه السلام .

وأما ما نقله عن أبي هريرة من أنه قال : فأذن معنا علي يوم النحر إلى آخره ، فكذب بأنه لما اعترف سابقاً بأنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليّ علياً عليه السلام في أداء البراءة والأذان بها رعاية لعادة العرب فكان هو الأصل ، والعمدة في ذلك فكيف يتأتى لأبي هريرة أن يعكس الأمر ويجعل نفسه مع أبي بكر أصلاً ويقول أذن معنا علي عليه السلام مع أنَّ كذب أبي هريرة في أحاديثه مما ملأ المخافقين وقد دلت أحاديث أهل السنة على أنَّ التهمة له بالكذب كانت معلومة بين الصحابة فمن ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث السادس والستين بعد المائة في المتفق عليه في مسند أبي هريرة عن أبي رزين قال خرج إلينا أبو هريرة فضرب يده على جبهته وقال إنكم تحدثون عليّ إنّي أكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، الخبر .

ومن ذلك ما رواه الحميدي أيضاً في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمر في الحديث الرابع والعشرين بعد المائة من المتفق عليه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب غنم أو ماشية فقيل لابن عمر إنَّ أبا هريرة يقول

أو كلب زرع فقال ابن عمر إن لأبي هريرة زرعاً ، ومن ذلك ما فيه أيضاً من الحديث الستين بعد المائة من المتفق في مسند أبي هريره يروى عن النبي ﷺ من تبع جنازة فله قيراط من الأجر فقال ابن عمر لقد أكثر علينا أبو هريرة .

وروى ياقوت الحموي الشافعي عند ذكر أحوال البحرين وأهله إنه اتفق لأبي هريرة مع عمر بن الخطاب واقعة شهد فيها عليه بأنه عدو الله وعدو المسلمين وحكم عليه بالخيانة وأوجب عليه عشرة الف دينار الزمه بها بعد ولايته البحرين وهذه التهمة لم يعمل أبو حنيفة بأحاديثه قط ، كما ذكر أبو المعالي الجويني إمام الشافعية في رسالته المعمولة في بيان أحقية مذهب الشافعي والزندويسي الحنفي في الباب الثالث والمائة من كتابه الموسوم بالروضة ، هذا مع ما علم أن أبا هريرة فارق علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبني هاشم وظهر من عداوته لهم وانضمامه إلى معاوية ما لا يحتاج إلى روايته لظهوره في التواريخ والسير وعند علماء الإسلام فتأمل .

إمامة أبي بكر للصلاة في مرض النبي ﷺ كانت من دون إذنه ﷺ

٤٨- قال : الثالثة زعموا أن النبي ﷺ لما ولّاه الصلاة أيام مرضه عزله عنها وجوابها إن ذلك من قبائح كذبهم وافتراءهم فقبحهم الله وخذ لهم كيف وقد قدمنا في سابع الأحاديث الدالة على خلافته من الأحاديث الصحيحة المتواترة ما هو صريح في بقائه اماماً يصلي بالناس إلى أن توفي رسول الله ﷺ وفي البخاري عن أنس قال إن المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يوم الإثنين وأبو بكر يصلي لهم لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر إليهم وهم في صفوف الصلاة ثم تبسم يضحك فنكص أبو بكر على عقبه أيصل الصف وظن أن رسول الله ﷺ يريد أن يخرج إلى الصلاة قال أنس وهم المسلمون أن يفتنوا في صلاتهم فرحاً بالنبي ﷺ فأشار إليهم بيده أن أتوا صلاتكم ثم دخل الحجرة

وأرخصى الستر ثم قبض الضحى من ذلك اليوم فتأمل عظيم افتراءهم وحمقهم على أن صلاته بالناس خلافة عنه ﷺ متفق عليها مجمع منا ومنهم على وقوعها فمن ادعى انزاله عنها فعليه البيان . (انتهى)

أقول: ما ذكره من أن الشيعة قالوا إن النبي ﷺ ولأه الصلاة أيام مرضه كذب قبيح وافتراء صريح عليهم، فإنهم لم يقولوا بذلك بل قالوا إن عائشة بنته أشارت إليه بذلك فلما أحس النبي ﷺ بذلك خرج إلى المسجد مسارعاً معتمداً على أمير المؤمنين عليه السلام وفضل بن عباس عليه السلام حتى نحى أبا بكر عن المحراب وصلى بنفسه مع الناس وبهذا يظهر فساد ما ذكره في العلاوة أيضاً من اتفاق الشيعة معهم في صلاته خلافة عن النبي ﷺ فليس عليهم إثبات عزله لأنه فرع إثبات توليته ودون إثباته خرط القتاد.

وأما ما نقله من الأحاديث فقد نبهنا سابقاً على ما نعتقه في شأن أمثالها مع معارضة حديث البخاري المنقول في شرح المواقف لها وإن إتيان هذا الشيخ الجاهل بمثلها في مرتبة المصادرة وتكرار ذلك منه دليل على وقاحته وحماقته كما لا يخفى .

ادعاء ابن حجر أن أبا بكر كان أعلم الصحابة

٤٢- قال: الرابعة زعموا أنه أحرق من قال: أنا مسلم وقطع يد السارق اليسرى وتوقف في ميراث الجدّة حتى روي له أن لها السدس وإن ذلك قاذح في خلافته وجوابها بطلان زعمهم، قدح ذلك في خلافته، وبيانه إن ذلك لا يقدر إلا إذا ثبت أنه ليس فيه أهلية للإجتهد وليس كذلك بل هو من أكابر المجتهدين بل هو أعلم الصحابة على الإطلاق للأدلة الواضحة على ذلك منها ما أخرجه البخاري وغيره أن عمر في صلح الحديبية سأل رسول الله ﷺ عن ذلك الصلح وقال علام نعطي الدنيا في ديننا؟ فأجاب النبي ﷺ ثم ذهب إلى أبي بكر فسأله عما سأل عن النبي ﷺ من غير أن يعلم بجواب النبي ﷺ فأجابته بمثل ذلك سواء بسواء.

ومنها ما أخرجه أبو القاسم البغوي وأبو بكر الشافعي في فوائده وابن عساكر عن عائشة قالت: لما توفي رسول الله ﷺ أشرب النفاق أي رفع رأسه وارتدت العرب وانحازت الأنصار فلو نزل بالجبال الراسيات ما نزل بأبي لهاظ أي فتها فما اختلفوا في لفظة الأطار أبي بعبائها وفصلها قالوا أين ندفن رسول الله ﷺ فما وجدنا عند أحد في ذلك علماً فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من نبي يقبض إلا دفن تحت مضجعه الذي مات فيه، واختلفوا في ميراثه فما وجدنا عند أحد في ذلك علماً فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنا معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة.

قال بعضهم: وهذا أول اختلاف وقع بين الصحابة فقال بعضهم ندفنه بمكة مولده ومنشأه وبعضهم بمسجده وبعضهم بالبقيع وبعضهم ببيت المقدس مدفن الأنبياء حتى أخبرهم أبو بكر بما عنده من العلم.

قال ابن زنجويه وهذه سنة تفرّد بها الصديق من بين المهاجرين والأنصار ورجعوا إليه فيها ومرّ أنفاً خبر «أتاني جبرئيل فقال: إن الله يأمرك ان تستشير أبا بكر» وخبر «إن الله يكره أن يخطأ أبو بكر» سنده صحيح، وخبر «لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمّهم غيره» ومرّ أول الفصل الثالث خبر «إنه وعمر كانا يفتيان الناس في زمن النبي ﷺ».

وعن تهذيب النووي إن أصحابنا استدلوا على عظيم علمه بقوله: «لأ قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة؛ إلى آخره»^(١)، وأن الشيخ أبا إسحق استدل به على أنه أعلم الصحابة لأنهم كلهم وقفوا عن فهم الحكم في المسألة إلا هو، ثم ظهر لهم مباحثته لهم ان قوله هو الصواب.

يجب أن يكون الإمام عالماً بجميع أحكام الدين وأبو بكر لم يكن كذلك
أقول: عدم القدر في أبي بكر على تقدير ثبوت أهليته للاجتهاد مقدوح من
وجوه: أما أولاً: فلأنه لا يجوز الاجتهاد على الإمام إذ بالاجتهاد لم يحصل الجزم
بأن ما يقوله من عند الله تعالى.

وأما ثانياً: فلأن المجتهد قد يخطئ فحينئذ يجوز على الإمام الخطأ وذلك يتنافى
الإمامة لاشتراط العصمة فيها كما برهنا عليه سابقاً.

وأما ثالثاً: فلأننا قد أشرنا فيما مضى إلى أن من شرائط الإمامة العلم بجميع
أحكام الدين، وإن ذلك شرط واجب وإلا لا تنفي فائدة نصبه بعين ما ذكرناه في
اشتراط العصمة بل العصمة تستلزم هذا العلم فن ظهر منه نقصان في هذا العلم
لا يجوز أن يكون إماماً وقد ظهر عن أبي بكر في مسائل كثيرة الاعتراف على نفسه
بأنه لا يعرف الحكم وقد بين أصحابنا رضوان الله عليهم الفرق بين الأمير والحاكم
وبين الإمام من حيث كانت ولاية الإمام عامة وولاية من عدها خاصة وبينوا أن
الحاكم والأمير يجب أن يكونا عالمين بالحكم في جميع ما اسند إليهما وأن لا يذهب
عليهما شيء من ذلك إلا أنه لما كانت ولايتهما خاصة لم يجب أن يكونا عالمين بجميع
أحكام الدين والإمام بخلاف ذلك لأن ولايته عامة كنبوة النبي ﷺ ومن كمال
النقص واللؤم أن يقوم أحد مقام النبي ﷺ ولا يعلم المسائل الضرورية التي يحتاج
إليها الناس.

وأما رابعاً فلأنه يتوجه عليه معارضة بالمثل من أنه لا يثبت اجتهاد أبي بكر
إلا إذا ثبت أن ما صدر عنه من أمثال الأحكام المذكورة القادحة ضرورة في كل
إنسان عاقل له نصيب من معرفة الأحكام الشرعية يمكن أن يصدر ممن له أهلية
الاجتهاد وإذا كان إثبات ذلك محالاً أو ملحقاً بالتشكيك في الضروريات كان ذلك
قادحاً في خلافته.

أنَّ أبا بكر لم يكن عالماً بالمسائل الضرورية فضلاً عن جميع الأحكام
وأما أوَّل ما ذكره من الأدلة التي زعم وضوح دلالتها على أهلية أبي بكر
للاجتهاد فمدخول بأنَّ جواب أبي بكر عن ذلك من غير أن يعلم جواب النبي ﷺ
قبله غير مسلمٍّ وإن كان ذلك الجواب مما يظهر للعاقل المشاهد بخصوصيات تلك
الواقعة بأدنى تأمل فغاية ما يلزم من ذلك قصور فهم عمر لا كمال عقل أبي بكر .
وأما الثاني منها فردود بأنَّ الاختلاف في موضع الدفن غير واقع كيف وقد
صحَّ اتفاقاً أنَّه مع أصحابه قد اشتغلوا بالخلافة عن دفن النبي ﷺ بل النبي ﷺ
أوصى بذلك إلى أهل بيته في أيام حياته كما نقله غير هذا الرواي الغاوي ولو سلم
فلا اجتهاد في نقل خبر وصية النبي ﷺ بشي كدفنه فيما نحن فيه كما لا يسمى إيصال
بعض خدمة السلطان وصيته إلى بعض العساكر أو أمره إلى بعض الرعية اجتهاداً إذ
ليس في مثله استنباط الفرع من الأصل الذي هو حاصل معنى الاجتهاد شرعاً بل
ليس فيه اجتهاد لغوي أيضاً كما لا يخفى مع أنَّ قول أبي بكر «سمعت النبي ﷺ يقول :
ما من نبي؛ إلى آخره» دعوى لا برهان لها سوى دعوى سماعه لذلك وهو كما ترى .
وأما ما ذكره من وقوع الاختلاف في ميراثه فغير واقع أيضاً ، غاية الأمر أنَّه
لما أخذ فدك عن فاطمة ؓ وادَّعت النحلة فيها ثم الميراث تنزلاً افترى أبوبكر
لدفع دعواها ؓ ذلك فقالت له أترث أباك ولا أترث أبي؟ لقد جئت شيئاً فريباً...
اللهم إلا أن يقال: أراد بالاجتهاد، الاجتهاد اللغوي في دفعها ؓ عن حقها
بتكلف الكذب والحيل، فإنَّ هذا مسلمٌ عند الشيعة، ثم لا يخفى ما في عبارته من
البعد عن كلام المحصلين فإنه ذكر أولاً الخلاف في موضع دفن النبي ﷺ ثم الخلاف
في ميراثه صلوات الله وسلامه عليه وآله ثم قال متصلاً بهذا: قال بعضهم: وهذا
أول اختلاف وقع بين الصحابة فقال بعضهم ندفنه بمكة إلى آخره .
وأما ما ذكره من خبر نزول جبرئيل ؑ على النبي ﷺ بأمر الله تعالى له ان

يستشير أبا بكر، ففيه أنه على فرض صحته فإنما كان لتأليف قلبه، وإلا فالنبي ﷺ إنما كان يعمل بالوحي الإلهي كما نطق به القرآن الكريم وكان غنياً عن مشاورتهم وتعليمهم كما لا يخفى على من عرف علو شأن النبي ﷺ كما هو حقه لكن أهل السنة حيث جعلوا النبي ﷺ مع أبي بكر الجاهل كفرسي رهان فقد حرموا عن حق معرفته وقد يقال إنما كان يستشير أصحابه ليستخرج بذلك دخائلهم وضمايرهم ويطلع على حسن نياتهم وفسادها فلافضل في هذه المشاورة وعلى هذا فقس سائر موضوعاته.

ادعاء ابن حجر أن أبا بكر كان محراب مدينة العلم

٥٠ - قال: لا يقال بل علي عليه السلام أعلم منه للخبر الآتي في فضائله «أنا مدينة العلم وعلي بابها»^(١) لأننا نقول سيأتي إن ذلك الحديث مطعون فيه وعلى تسليم صحته أو حسنه فأبو بكر محرابها ورواية من أراد العلم فليأت الباب» لا تقتضى الأعلمية فقد يكون غير الأعلم يقصد لما عنده من زيادة الإيضاح والتفرغ للناس بخلاف الأعلم على أن تلك الرواية معارضة بخبر الفردوس «أنا مدينة العلم، وأبو بكر أساسها، وعمر حيطانها، وعثمان سقفها، وعلي بابها» فهذه صريحة في أن أبا بكر أعلمهم، وحينئذ فالأمر بقصد الباب إنما هو لنحو ما قلناه لا لزيادة شرفه على ما قبله لما هو معلوم ضرورة.

إن كلا من الأساس والحيطان والسقف أعلى من الباب وشذ بعضهم فأجاب بأن معنى «وعلي بابها» أي من علو على حد قراءة هذا صراط علي مستقيم برفع علي وتنوينه «علي» كما قرأ به يعقوب، انتهى.

(١) معجم الكبير للطبراني، ج ١١، ص ٥٥

أن ما ادّعاه ابن حجر من قوله «وأبو بكر محرابها» ليس فيما سيذكره من الخبر أقول: يتوجه عليه إن طعنه على الحديث مطعون بأنه يكفي في كونه حجة عليه وعلى أصحابه رواية الترمذي من محدثي أصحابه ذلك في صحيحه ورواية البغوي ما في معناه من قوله عليه السلام «أنا دار الحكمة وعلي بابها»^(١) لكن قد سبق إن مدار أهل السنة على أنه إذا احتجت الشيعة عليهم من أحاديث صحاحهم بما يقدر في أصل من أصولهم يطعنون فيه على قدر حيلتهم ولا يستحيون عن الناس ولا عن سلفهم وهذا كما ترى على أننا قد أسبقنا إن الإنصاف اعتماد الطرفين على ما اتفق بينهما من الأحاديث وهذا الحديث كذلك فضلاً عن صحته فلا يجدي القدر فيه عناداً وهرباً عن قبول الإلزام.

وأما ما قاله من قوله «فأبو بكر محرابها»^(٢) فع ظهور عدم اتجاهه دليل على جراته على الوضع لأن هذا ليس بمذكور فيما سيذكره من حديث الفردوس ولا في غيره.

وأما ما ذكره من أن رواية «من أراد العلم فليأت الباب»^(٣) لا تقتضي الأعلمية إلى آخره ففساده ظاهر لظهور ان المراد بالباب في هذا الخبر وما في معناه الكناية عن الحافظ للشيء الذي لا يشدّ عنه شيء ولا يخرج إلا منه ولا يدخل إلا به وإذا ثبت إنه عليه السلام الحافظ لعلوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحكمه ، ثبت إحاطته لما عند غير الأعلام أيضاً من زيادة الإيضاح والبيان وثبت الأمر بالتوصل به إلى العلم والحكمة فوجب اتباعه والأخذ عنه وهذا حقيقة معنى الإمام كما لا يخفى على ذوي الأفهام. وأما ما زعمه من كون ذلك الحديث معارضاً بخبر رواه الجهنمي صاحب

(١) سنن ترمذي ، ج ٥ ، ص ٣٠١

(٢) الغدير ، ج ٧ ، ص ١٩٧

(٣) فلك النجاة في الإمامة والصلوة ، ص ١٦٩

كتاب الفردوس من باب تسمية الشيء باسم ضده فأثار الوضع عليه لائحة :
 أما أولاً : فلأن المدينة لا يكون لها سقف وإنما السقف للبيوت والدور وحاشا
 كلام الفصيح فضلاً عن الأفصح من الاشتغال على مثل هذا السخف الصريح .
 وأما ثانياً : فلأن راويه عن النبي ﷺ هو أبوهريرة المرمي بالكذب ، المتهم
 بالوضع .

وأما ثالثاً : فلأن الكلام ليس في العلوّ والإخفاض والثبات وعدمه بل في
 الإتيان لأخذ العلم من صاحب المدينة ولا مدخل لأساس المدينة وحيطانها
 وسقفها في ذلك بل لو كان أساسها من الرمل والتراب وحيطانها وسقفها من
 السعف والأشواك لأمكن ذلك .

أن المراد من علي في قوله ﷺ «وعلي بابها» علي الاسمي لا الوصفي
 وأيضاً الحديث إنما روي على كون لفظ علي فيه اسماً علماً لمولانا
 أمير المؤمنين ﷺ لا على كونه فعلاً بمعنى الفاعل باقياً عليه ، فلو جاز التأويل العليل
 الذي تمحله شاذّ منهم لجاز أن يكون المراد بعلي في قوله تعالى «صراط علي
 مستقيم» اسم مولانا أمير المؤمنين ﷺ بأن يكون مضافاً إليه الصراط ولعلّ هذا
 أصعب على الناصبة من أصل الحديث .

ولعمري إن جرأتهم على وضع أمثال هذه الكلمات المشتتة على التمحلات
 الظاهرة لا توجب إلا زيادة شناعتهم وإشاعة عداوتهم لأهل البيت ﷺ .

في ادعاء ابن حجر أن أبا بكر كان يقضى بالكمال الأسني

٥١- قال : فثبت بجميع ما قرناه إنه من أكابر المجتهدين بل أكبرهم على
 الإطلاق ، وإذا ثبت أنه مجتهد فلاعتب عليه في التحريق لأن ذلك الرجل كان

زنديقاً وفي قبول توبته خلاف وأما النهي عن التحريق فيحتمل أنه لم يبلغه، ويحتمل أنه بلغه وتأوله على غير نحو الزنديق، وكم من أدلة تبليغ المجتهدين ويؤولونها لما قام عندهم، لا ينكر ذلك إلا جاهل بالشريعة وحاملها وأما قطعه يسار السارق فيحتمل أنه خطأ من الجلاّد، ويحتمل أنه لسرقة ثانية ومن أين علم أنّها للسرقة الأولى، وإنه قال للجلاّد اقطع يساره؟ وعلى التنزل فالآية شاملة لما فعله؛ فيحتمل أنه كان يرى بقاءها على إطلاقها وإنّ قطعه ﷺ اليمنى في الأولى ليس على التحتم بل الإمام مخير في ذلك وعلى فرض إجماع في المسئلة فيحتمل إنهم اجمعوا على ذلك بعده.

وأما توقفه في مسألة الجدة إلى أن بلغه الخبر فينبغي سياق حديثه، فإن فيه أبلغ ردّ على المعارضين أخرج أصحاب السنن الأربعة ومالك عن قبيصة قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها فقال مالك في كتاب الله وما علمت لك في سنة نبي الله ﷺ شيئاً فارجمي حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله ﷺ أعطاهما السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلم فقال مثل ما قال المغيرة فأنفذه لها أبو بكر فتأمل هذا السياق تجده قاضياً بالكمال الأسنى لأبي بكر فإنه نظر أولاً في القرآن وفي محفوظاته من السنة فلم يجد لها شيئاً ثم استشار المسلمين ليستخرج ما عندهم من شيء حفظوه فأخرج له المغيرة وابن مسلم ما حفظاه ففرض به وطلبه انضمام آخر إلى المغيرة إحتياط فقط إذ الرواية لا يشترط فيها تعدد على أنه غير بدع من المجتهد أن يبحث عن مدارك الأحكام.

في تخطئة ابن حجر في قوله «تجده قاضياً بالكمال الأسنى»

أقول: قد عرفت بما قررناه من بطلان جميع ما قرره نبي ذلك الثبوت، وإنه

أوهن من نسج العنكبوت .

وأما ما ذكره من أن «النهي عن التحريق فيحتمل أنه لم يبلغه» فهو مخالف لما ادعاه سابقاً من كمال علم أبي بكر وأما احتماله لتأوله على نحو غير الزنديق من غير قرينة ظاهرة مقتضية لذلك التأويل المقوت، فهو من قبيل تأويلات ملاحظة الموت، ولو جاز أمثال هذا التأويل العليل لارتفع الأمان عن دلالة القرآن المبين، وسنن سيد المرسلين، وخرجا عن كونها دليلاً للمحققين، حجة على المبطلين .

وأما قوله «إن قطعه يسار السارق فيحتمل أنه خطأ من الجلاد» فوجه الخطأ فيه ظاهر فإن قطع يد ذلك السارق لم يكن في خلاء بحيث يكون الجلاد منفرداً بل كان في ملاء مشاهد القوم من الصحابة وغيرهم فإذا كان من غلط الجلاد فلم لم يفهمه أحد من الحاضرين والعقل يحكم باستحالة تواطؤ الجميع على الغلط فغلط الجلاد غالط .

وأما قوله «فن أين علم أنها للسرقة الأولى، وإنه قال للجلاد اقطع يساره» ففيه إن من قدح في أبي بكر بتلك الرواية إنما قدح لوجدانه إياها في كتب الحديث والسير مشتملة على تلك الخصوصيات فعلم أن قوله «من أين علم» نفخ من غير ضرام، على أن هذه التخطئة قد توجهت من الصحابة المعاصرين الشاهدين لحكمه الفاسد فلو كانت للسرقة الأولى لما نسبوه إلى الخطاء .

لا يقال: يحتمل أن يكون ذلك لعدم علمهم، أنه في المرتبة الثانية لأننا نقول لو كان كذلك لأعلمهم بذلك وسلم عن التخطئة .

وأما قوله «وعلى التنزل فالآية شاملة لما فعله؛ إلى آخره» فنازل جداً لأن الشمول قد خص بفعل النبي ﷺ على رؤس الأشهاد فالغفلة عن ذلك لا تليق بحال من قام مقامه ﷺ وكذا الكلام في قوله «إن قطع النبي ﷺ اليمنى في الأولى ليس على التحتم» لما تقرر في الأصول إن فعل النبي ﷺ ما لم يعلم وجهه محمول على الوجوب .

وأما قوله «وعلى فرض إجماع في المسئلة» فمدخول بظهور قطعية هذا الإجماع ظهوراً لا ينكره إلا هذا الشيخ الفارض الذي فرض على نفسه إصلاح معايب أبي بكر بكل حيلة ووسيلة على أنه لو جاز إنعقاد هذا الإجماع بعد فعل أبي بكر لجاز أن يقال في الإجماع الذي ادعاه هذا الشيخ مراراً في خلافة أبي بكر إنما انعقد بعد غصبه الخلافة كما وقع نظيره لمعاوية ولعله لا يرضى بذلك فتأمل .

وأما ما اعترف به من توقف أبي بكر في مسألة الجدّة والسؤال فيها عن الناس فهو كاف في ظهور نقصه وقصوره وأين دنوّ من لم يعف على المسئلة حتى سأل ، من علوّ من قال مستوياً على عرش التحقيق «سلونى عما دون العرش ، وسلونى قبل ان تفقدونى» .

وأما قوله «فإنه نظر أولاً في القرآن ومحفوظاته؛ إلى آخره» ففيه نظر ظاهر لأنّه لو كان دأبه في الأحكام الشرعية رعاية الاحتياط بالتأمل والتوقف والمشاورة فلم لم يتأمل في أمر الخلافة إلى فراغ أهل البيت عليهم السلام وسائر بني هاشم من دفن النبي صلى الله عليه وآله حتى يشاورهم؟ بل سارع في ذلك وأخذ البيعة الفاسدة عن الناس فلتة كما أفصح عنه عمر بقوله «كانت بيعة أبي بكر فلتة وقسى الله شرّها عن المسلمين»^(١) وقد مر .

وأما ما ذكره آخراً من ان . «طلبه انضمام آخر إلى المغيرة إحتياط فقط» فهو مع أنه لا يقدح في مقصودنا ليس بمتعين أن يكون منظوراً لأبي بكر لجواز أن يكون منظوره في ذلك إعتقاده لفسق المغيرة فقد روى الجمهور مستفيضاً أنه شهد عليه بالزنا عند عمر بن الخطاب ولقن الرابع وهو زياد بن أبيه حتى تلجلج في الشهادة فدفع عنه الحد هذا ومع ذلك فهو راوى شطر من أحاديث القوم فلا تغفل عنه .

(١) شرح احقاق الحق ، ج ٢ ، ص ٣٤٨

ادعاء ابن حجر إن إنكار عمر على أبي بكر عدم قتله خالداً لم يكن ذمّاً

٥٢- قال: الخامسة زعموا أنّ عمر ذمّه والمذموم من مثل عمر لا يصلح للخلافة وجواها إن هذا من كذبهم وافتراءهم أيضاً ولم يقع من عمر ذم له قط وإنما الواقع منه في حقه غاية الثناء عليه واعتقاد أنه أكمل الصحابة علماً ورأياً وشجاعة كما يعلم مما قدمناه عنه في قصة المبايعة وغيرها؛ على أن إمامة عمر إنما هي بعهد أبي بكر إليه فلو قدح فيه لكان قادحاً في نفسه وإمامته .

وأما إنكاره على أبي بكر كونه لم يقتل خالد بن الوليد لقتله مالك بن نويرة وهو مسلمٌ ولتزوجهُ امرأته من ليلته ودخل بها فلا يستلزم ذمّاً له ولا الحاق نقص به لأن ذلك إنما هو من إنكار بعض المجتهدين على بعض في الفروع الاجتهادية وهذا كان شأن السلف وكانوا لا يرون فيه نقصاً وإنما يرونه غاية الكمال؛ على أن الحق عدم قتل خالد لأن مالكا ارتدّ وردّ على قومه صدقاتهم لما بلغه وفاة رسول الله ﷺ كما فعل أهل الردّة، وقد اعترف أخو مالك لعمر بذلك وتزوجهُ امرأته لعله لا نقضاء عدتها بالوضع عقب موته، أو يحتمل أنها كانت محبوسة عنده بعد انقضاء عدتها عن الأزواج على عادة الجاهلية وعلى كل حال فخالد اتقى الله من أن يظن به مثل هذه الرذالة التي لا تصدر من أدنى المؤمنين فكيف بسيف الله المسلول على أعدائه؛ فالحق ما فعله أبو بكر لا ما اعترض به عليه عمر رضي الله عنها ويؤيد ذلك أن عمر لما افضت الخلافة إليه لم يتعرض لخالد ولم يعاتبه في هذا الأمر قط، فعلم أنه ظهر له حقيقة ما فعله أبو بكر، انتهى .

بيان إن إنكار عمر على أبي بكر في عدم قتله خالداً كان ذمّاً

أقول: ما أتى به من التكذيب والإنكار مكابرة على الشائع الذائع الذي ضاقت الدنيا من امتلائه روماً لإصلاح ما أفسده الدهر من حال خلفائه «وهل

يصلح العطار ما أفسد الدهر».

وأما ما ذكره في العلاوة من المقدمة القائلة بأن «إمامة عمر إنما هي بعهد أبي بكر إليه؛ إلى آخره» ففيه إننا نعلم أن المقدمة المذكورة تقتضي كف عمر عن القدح فيه لكن الله تعالى قد انساه تلك المقدمة في بعض الأحيان وأجرى الحق على لسانه بذكر بعض القوادح التي نقلها الثقات من أرباب السير والتواريخ ليكون حجة لأهل الحق على أهل الباطل.

وأما ما ذكره من أن «إنكاره على أبي بكر في عدم قتله خالد بن الوليد لقتله مالك بن نويرة لا يستلزم ذماً له؛ إلى آخره» فمدخول بأن الذم كل الذم إنما هو في إهماله إجراء حكم الشرع في شأن خالد لكن لما كان صدور الذم عليه من مثل عمر أشدّ عنه أوليائه من المتسمّين بأهل السنة خصّه الشيعة بالذكر فقوله «لا يستلزم ذماً له» كما ترى.

وأما ما ذكره من اجتهاده في ذلك فهو من قبيل اجتهاد أبي جهل وأمثاله في مقاتلة النبي ﷺ، واجتهاد معاوية في محاربة أمير المؤمنين عليه السلام؛ والقائل بمثل ذلك لا يليق بالجواب، ولا يستحق الخطاب.

وأما ما ذكره في العلاوة الثانية من «أن الحق إن مالكا ارتدّ وردّ على قومه؛ إلى آخره» فقد عرفت بطلانه بما نقلناه سابقاً من كلام ابن حزم وغيره عند الكلام على ما عقده هذا الشيخ المكابر من الفصل الثالث في النصوص السمعية التي زعم دالتها على خلافة أبي بكر فتذكر واعطفه إلى هذا الموضوع عسى أن يزيدك وضوحاً في تحقيق المرام.

في أن قتل خالد مالكا كان من غير حق لأنه لم يكن مرتدّاً

وأما ما احتمله من تزوّج خالد لامرأة مالك بعد انقضاء عدتها بالوضع عقب موته فردود بأنّ عدّة امرأة المسلم لا تنقضي بما ذكره، نعم استبراء الإماء المسيّية

من الكفار يتحقق بمثل ذلك وقد بيّنا أنّ مالكاً لم يرتدّ قطعاً .
 وأما احتمال «إنّها كانت محبوسة عنده؛ إلى آخره» فع ابتناؤه أيضاً على ارتداد
 مالك مردود كسابقه بأنه كيف يليق بشأن عمر مع ما رووا فيه «إنّه لو كان نبي
 بعد نبينا ﷺ لكان هو عمر» أن ينكر على أبي بكر ذلك الإنكار المنقول، ويحرضه
 على قتل خالد سيف الله المسلول، من غير علم بحال القاتل والمقتول .
 ولعمرى إنّه لو قيل لانسان: أسخف واجتهد ما قدر على أكثر ممّا أتى به هذا
 الشيخ من الهذيان والهذر؛ ومن بلغ إلى هذه المرتبة من المكابرة، فقد كفى مؤنة
 خصمه في المناظرة .

وأما ما ذكره من «أنّ خالدًا اتقى لله من أن يظن به مثل هذه الرذالة؛ إلى آخره»
 فهو مجرد حسن ظن لا يغني عن الحق شيئاً .
 ولو سلّم فأول من يرد عليه هذا الاعتراض هو عمر حيث ساء الظن بخالد
 وهمّ بقتله .

وأما تسمية خالد بسيف الله فوَقعت من أبي بكر لإعانتة له في غضب الخلافة
 أولاً وقتل مالك الذي أوقع الخلل في خلافته ثانياً، فانكشف المعنى، وظهر أنّه لا
 كرامة في ذلك الاسم والمسمى .

وأما قوله «فالحق ما فعله أبو بكر لا ما اعترض عليه» ففيه أنّ هذا اعتراف
 منه ببطلان عمر في ذلك الاعتراض وهو يكفي للقبح فيها لأنهما كالحلقة المفرغة
 في غضب الخلافة والبدع التي أحدثها في الدين عن فرط الجلافة .

وأما ما ذكره من التأييد فوهنه ظاهر ممّا قدّمناه في الكلام المتعلق بالفصل
 الثالث أيضاً من أنّه لما افضت الخلافة إلى عمر هرب خالد إلى الشام واسترجع
 عمر بقية ما كان في أيدي الناس من أسارى بني حنيف من النساء والذراري
 وسلمهم إلى أزواجهم وآبائهم من بقية سيف أبي بكر، تدبر .

في أن قول عمر «كانت بيعة أبي بكر فلتة» يزرى بخلافة أبي بكر
 ٥٣- قال: السادسة زعموا أن قول عمر «إن بيعة أبي بكر كانت فلتة لكن
 وقى الله شرّها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه» قادح في حقيقتها .
 وجوابها أن هذه من غباواتهم وجهالاتهم، إذ لا دلالة في ذلك لما زعموه، لأن
 معناه أن الاقدام على مثل ذلك من غير مشورة الغير وحصول الاتفاق منه مظنة
 الفتنة فلا يقدم أحد على ذلك على إني أقدمت عليه فسلمت على خلاف العادة
 ببركة صحّة النية وخوف الفتنة لو حصل توان في هذا الأمر كما مرّ مبسوطاً في
 فصل المبايعة، انتهى .

اقول: حاصل احتجاج الشيعة بذلك أن ضمير «شرّها» في قول عمر راجع
 إلى البيعة فيلزم توصيف بيعة أبي بكر بالشرّ وهذا إزاء مجاللة قدره عندهم وكذا
 في لفظ الفلتة استحقرارها في ما ذكره عمر غاية المذمة إذ لا مذمة فوق الوصف
 بالشرّ ولقد أنطقه الله بالحق حيث اعترف في بيان المعنى بعدم حصول الاتفاق على
 خلافة أبي بكر وبهذا ظهر أن الغبي الجاهل هل هو هذا الشيخ المتحجر أو الشيعة؟
 وقد مرّ منا أيضاً مفصلاً في الفصل الذي ذكره ما هو الفيصل فتذكر .

استدلال ابن حجر على أن أبا بكر كان في منع فذك مصيباً
 ٥٤- قال: السابعة: زعموا أنه ظالم لفاطمة عليها السلام بمنعه إياها من مخلف أبيها وإنه
 لا دليل له في الخبر الذي رواه «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه
 صدقة»^(١) لأنّ فيه احتجاجاً بخبر الواحد مع معارضته لآية المواريث وفيه ما هو
 مشهور عند الأصوليين وزعموا أيضاً إن فاطمة عليها السلام معصومة بنص «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ

(١) تفسير ابن كثير، ج ٣، ص ٣٧٠

لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»^(١) وخبر «فاطمة بضعة مني»^(٢) وهو معصوم فتكون معصومة وحينئذ فيلزم صدق دعواها الإرث .

وجوابها أمّا عن الأول فهو لم يحكم بنجر الواحد الذي هو محل الخلاف وأمّا حكم بما سمعه من رسول الله ﷺ وهو عنده قطعي فساوى آية المواريث في قطعية المتن . وأمّا حمله على ما فهمه منه فلا تنفاه الاحتمالات التي يمكن تطرقها إليه عنه بقرينة الحال فصار عنده دليلاً قطعياً مخصوصاً لعموم تلك الآيات .

وأما عن الثاني فمن أهل البيت أزواجه على ما يأتي في فضائل أهل البيت ﷺ ولسن بمعصومات اتفاقاً فكذلك بقية أهل البيت .

وأما «بضعة مني» فجاز قطعاً فلم يستلزم عصمتها وأيضاً فلا يلزم مساواة البعض للجملة في جميع الأحكام بل الظاهر إن المراد أنها كبضعة مني فيما يرجع للحنوّ والشفقة .

ودعواها أنه ﷺ نحلها فذكاً لم تأت عليها إلا بعلي وأم أيمن فلم يكمل نصاب البيّنة على أن في قبول شهادة الزوج لزوجه خلافاً بين العلماء ، وعدم حكمه بشاهد ويمين إمّا لعله لكونه ممن لا يراه ككثيرين من العلماء أو أمّتها لم تطلب الحلف مع من شهد لها ، وزعمهم أن الحسن والحسين وأمّ كلثوم شهدوا لها باطل على أن شهادة الفرع والصغير غير مقبولة ، وسيأتي عن الإمام زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم أنه صوّب ما فعله أبو بكر وقال :

«لو كنت مكانه لحكمت بمثل ما حكم به» وعن أخيه الباقر عليه السلام أنه قيل له : «أظلمكم الشيخان من حقكم شيئاً؟ فقال : لا ومنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ما ظلّمانا من حقنا ما يزن حبة خردلة» .

(١) احزاب: ٣٣ .

(٢) المبسوط سرخسي ، ج ٣٠ ، ص ٢٨٨

وأخرج الدارقطني إنّه سئل ما كان يعمل على في سهم ذوي القربى؟ قال: عمل فيه بما عمل أبو بكر وعمر، كان يكره أن يخالفها. وأمّا عذر فاطمة في طلبها مع روايته لها الحديث فيحتمل إنه لكونها رأت أنّ خبر الواحد لا يخصّص القرآن كما قيل به فاتضح عذره في المنع وعذرها في الطلب فلا يشكل عليك ذلك وتأمّله فإنّه مهم.

في الجواب عن استدلال ابن حجر على قضية فدك

أقول: فيه نظر من وجوه: أمّا أولاً فلأنّه يتوجه على جوابه عن الأول إنّ الخبر الذي رواه أبو بكر في ذلك أولى بأن يكون محل الخلاف لأنّه متهم في روايته بعداوته لأهل البيت عليهم السلام وجر النفع لنفسه لما روى الشيخ جلال الدين السيوطي في تاريخ الخلفاء من أنّ فدكاً كان بعد ذلك حبة أبي بكر وعمر ثم اقتطعها مروان و أنّ عمر بن عبدالعزيز قد ردّ فدكاً إلى بني هاشم، وروي أنه ردّها إلى أولاد فاطمة رضي الله عنها انتهى.

وفي هذا دلالة على اتهام أبي بكر عند عمر بن عبدالعزيز أيضاً كما وقع التصريح به في الروايات الأخر على أنّ تخصيص الكتاب بغير الحديث المتواتر والمشهور مما خالف فيه جمع كثير فمنهم أبو حنيفة كما ذكر في شروح منهاج البيضاوي.

وأيضاً المنصف المتأمل يجزم بأنّه لا وجه لأن يكون مثل هذا الخبر موجوداً ولم يسمعه غير أبي بكر حتى نساء النبي صلى الله عليه وآله و علي و فاطمة عليها السلام مع أنّهم كانوا مداومين في ملازمة النبي صلى الله عليه وآله وبالجملة كيف يبيّن رسول الله صلى الله عليه وآله هذا الحكم بغير ذرّيته ويخفيه عن يرثه ولا يوصى إليهم بذلك حتى يقعوا في ادعاء الباطل والتماس الحرام على أنّه صلوات الله وسلامه عليه كان مأموراً خصوصاً في محكم الكتاب

بإنداز عشيرته الأقربين .

وقد أخرج في جامع الأصول حديث شهر بن حوشب عن الترمذي وأبي داود «أنَّ النبي ﷺ قال: ان الرجل والمرأة ليعملان بطاعة الله تعالى ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فيجب لهما النار» فأى ضرر أعظم من أن يكون النبي ﷺ كتم ذلك عن وصيه وورثته واودعه أجنبياً لا فائدة له فيه ظاهراً وحاشاه من ذلك إذ هو رحيم رؤوف بالأبعد؛ فضلاً عن الأقارب .

لا يقال كفى تعريفاً وإعلاماً بذلك الخبر الذي ذكره النبي ﷺ لأبي بكر من كبار أصحابه لأننا نقول: الكفاية ممنوعة لأنَّ أبابكر إنما غلب على فاطمة ؓ بذلك الخبر من حيث أنه صار خليفة وقاضياً وادعى أنَّ علمه قد حصل بذلك من الخبر المذكور وعلم القاضي كاف في إجراء الحكم ومن البين أنه لو لم يتفق سوء اختيار القوم على خلافة أبي بكر بل كان الخليفة غيره لما كان لذلك الخبر الواحد حجية عنده في إثبات كون تركة النبي ﷺ صدقة إما عند الخليفة على تقدير كونه غير أبي بكر فلأنَّ شهادة الواحد مردودة فضلاً عن روايته في مقام الشهادة وإما عند المدعية أعني فاطمة ؓ فلما ظهر من أنها قد انكرت ذلك وغضبت على أبي بكر في حكمه بما ذكر ولا مجال لأن يقال: إنَّ النبي ﷺ لما عينَّ أبابكر للخلافة لم يحتج إلى إظهار ذلك لغيره لأنَّ هذا خلاف ما عليه جمهور أهل السنة من عدم النص والتعيين لأحد كما مرَّ؛ على أنه يجوز أن يكون الحديث الذي تفرَّد به أبوبكر من قبيل «الغرائيق العلى» الذي جوَّز أهل السنة إلقاء الشيطان له على لسان النبي ﷺ وكيف يستبعد إلقاء مثل ذلك له مع ما روى سابقاً عن أبي بكر من انه قال: «إنَّ لي شيطاناً يعتريني؛ إلى آخره»^(١).

(١) طبقات الكبرى، ج ٣، ص ٢١٢

وأما قوله «وإِثْمًا حَكَمَ بِمَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ففيه أَنَّ دَعْوَى سَمَاعِهِ مِنْهُ غَيْرُ مَسْمُوعٍ لِمَا سَمِعْتَ مِنْ اتِّهَامِهِ سَابِقاً .
 وَأَمَّا قَوْلُهُ «وَهُوَ عِنْدَهُ قَطْعِيٌّ» فَرُدُّودُ بَقُولِ شَاعِرِنَا: «وَمَنْ أَنْتُمْ حَتَّى يَكُونَ لَكُمْ عِنْدٌ» .

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ مِنْ قَوْلِهِ «وَأَمَّا حَمَلُهُ عَلَى مَا فَهَمَهُ مِنْهُ فَلِانْتِفَاءِ الْإِحْتِمَالَاتِ؛ إِلَى آخِرِهِ» فِيهِ أَنَّ ذَلِكَ وَهْمٌ لِأَفْهَمٍ، وَانْتِفَاءُ الْإِحْتِمَالَاتِ غَيْرُ ثَابِتٍ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ «صَدَقَةٌ» فِي الْحَدِيثِ الْحَادِثِ تَمِيزاً، وَيَكُونُ مَعْنَى الْحَدِيثِ إِنْ مَا تَرَكَنَاهُ عَلَى وَجْهِ الصَّدَقَةِ لَا يُوْرِثُهُ أَحَدٌ وَقَدْ وَهَمَ الرَّوَايِ وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ فِي ذَلِكَ لِاحْتِمَالِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ وَقَفَ عَلَى لَفْظِ صَدَقَةٍ فَظَنَّه أَبُو بَكْرٍ مَوْقُوفاً عَلَى الرَّفْعِ بِالْخَبْرِيَّةِ لَا عَلَى النَّصْبِ بِكَوْنِهِ تَمِيزاً وَالتَّمِيزُ إِثْمًا هُوَ شَأْنُ أَهْلِ الْاسْتَبْصَارِ، لَا كَلِّ قَاصِرٍ يَكْثُرُ مِنْهُ الْعَثَارُ. وَلَعَلَّ هَذَا الشَّيْخَ الْمُعَانِدَ أَرَادَ بِقَرِينَةِ الْحَالِ الَّذِي عَلِمَ بِهَا أَبُو بَكْرٍ انْتِفَاءَ الْإِحْتِمَالَاتِ الْآخَرَ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ قَرِينَةَ حَالِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ فِي إِرَادَتِهَا الظُّلْمَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ وَهَذَا مُسَلَّمٌ لَا شَكَّ فِيهِ .

المراد من أهل البيت، الذين أذهب الله عنهم الرجس

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلِأَنَّهُ يَتَوَجَّهُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ فِي الْجَوَابِ عَنِ الثَّانِي: «إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَزْوَاجَهُ عَلَى مَا يَأْتِي فِي فِضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ؛ إِلَى آخِرِهِ» إِنَّا قَدْ رَاجَعْنَا إِلَى مَا ذَكَرَهُ هُنَاكَ فَلَمْ نَجِدْ فِيهِ إِلَّا مَا يَجِدِيهِ مِنْ ذِكْرِهِ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً، وَأَقَاوِيلَ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ مَوْضُوعَةً زَعَمَ مُعَارَضَتَهَا لِمَا ذَكَرَهُ أَيْضاً مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ اتِّفَاقاً الدَّالَّةَ عَلَى خُرُوجِ الْأَزْوَاجِ فَلْنَضْرِبْ عَنْ نَقْلِهَا هَهُنَا صَفْحاً، وَلْنَذَكُرْ مِنَ الْإِحْتِجَاجِ الدَّافِعِ لِلْعِنَادِ وَاللِّجَاجِ مَا يَدْمُرُ أَيْضاً عَلَى مَا أَتَى بِهِ ثَمَّةٌ عَنْ غَايَةِ الْإِعْوَاجِ فَنَقُولُ: قَدْ اتَّفَقَ الْمُفَسِّرُونَ مِنَ الشِّيْعَةِ وَالسَّنَةِ عَلَى ذَلِكَ وَهَذَا الْإِتِّفَاقُ حُجَّةٌ مُتَحَقِّقَةٌ بِمُوَافَقَةِ

بعض المفسرين من أهل السنة مع الشيعة فضلاً عن أكثرهم كما اعترف به هذا الشيخ الجامد في أوائل الفصل العاشر من كتابه هذا لظهور أن ما ذهب إليه بعض من طائفة حجة على الكل سيما إذا وافقهم فيه غيرهم .
وأيضاً قد انعقد الإجماع على ذلك قبل ظهور المخالف من أتباع بني أمية المعادين لأهل البيت عليهم السلام والمخالف الحادث لا يقدر خلافه في انعقاد الإجماع السابق .

وأيضاً والذي يدل على ذلك أن من روى خلاف ذلك من المفسرين كانوا متأخرين عن قدماء المفسرين والمحدثين كالثعلبي ، وأحمد بن حنبل ، والظاهر أن منشأ المتأخرين ذكر آية التطهير متصلاً بما قبله من الآية التي وقع فيها النداء على نساء النبي صلى الله عليه وآله والخطاب معهن . وفيه ان رعاية هذه المقارنة والمناسبة إنما تجب إذالم يمنع عنها مانع ومن البين أن تذكير ضمير «عنكم» و «يطهركم» وبعض الدلائل والقرائن الآخر الخارجة مانع عن ذلك .

منها ما روى هذا الشيخ في كتابه هذا من «أنه صلى الله عليه وآله لما نزلت آية المبالهة جمع علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وجللهم بكساء فدكي فقال : هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً» .

ومنها ما رواه أيضاً في الباب الحادي عشر حيث قال : «في مسلم عن زيد ابن أرقم إنه صلى الله عليه وآله قال : أذكركم الله في أهل بيتي قلنا لزيد : من أهل بيته نسائه؟ قال : لا أيم الله ، أن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها؛ أهل بيته أهله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده» (انتهى) وهو المذكور في جامع الأصول أيضاً ولا يخفى أنه يفهم من قول زيد أن إطلاق أهل البيت ليس على الحقيقة اللغوية بل على الحقيقة الشرعية ويمكن أن يكون مراده إن الذي يليق ان يراد في أمثال الحديث المذكور من أهل البيت أهله

وعصبتة الذين لا يزول نسبتهم عنه أصلاً دون الأزواج وعلى التقديرين فهو مؤيد
لمطلوبنا.

أن نساء النبي ﷺ لسن من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس
وذكر سيد المحدثين جمال الملة والدين عطاء الله الحسيني في كتاب تحفة
الأحباء خمسة أحاديث إثنان منها وهما المسندان إلى أم سلمة رضي الله عنها نص
صريح في الباب لأن أحدهما وهو الذي نقله في جامع الترمذي وذكر أن الحاكم
حكم بصحته قد اشتمل على أنه لما قال النبي ﷺ عند إدخال علي وفاطمة وسبطيه
في العباء ما قال، قالت أم سلمة رضي الله عنها: «يا رسول الله الست من أهل
بيتك؟ قال إنك على خير أو إلى خير».

والآخر وهو الحديث الذي نقله عن كتاب المصايح في بيان شأن النزول لأبي
العباس أحمد بن الحسن المفسر الضرير الاسفرايني قد تضمن أنه ﷺ لما أدخل علياً
وفاطمة وسبطيه في العباء قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وأطهار عترتي وأطايب
أرومتي من لحمي ودمي إليك لا إلى النار أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً،
وكرر هذا الدعاء ثلاثاً قالت أم سلمة رضي الله عنها قلت: يا رسول الله ﷺ وأنا
معهم. قال: إنك إلى خير وأنت من خير أزواجي.

ثم قال السيد ﷺ فقد تحقق من هذه الأحاديث أن الآية إنما نزلت في شأن
الخمسة المذكورين ﷺ ولهذا يقال لهم آل العباء والله درّ من قال من أهل الكمال.

عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ تَوَكُّلِي وَبِالْخَمْسِ أَصْحَابِ الْعِبَاءِ تَوَسُّلِي
مُحَمَّدَ الْمَبْعُوثِ حَقًّا وَبِسُنَّتِهِ وَسِبْطِيهِ ثُمَّ الْمُقْتَدَى الْمُرْتَضَى عَلِي

إن قيل: ما ذكر من الأحاديث معارضة بما روى أن أم سلمة قالت

لرسول الله ﷺ: «أأنت من أهل البيت؟ فقال بلى إن شاء الله».

قلنا لا نسلم صحة سندها ولو سلم نقول: إنها في هذه الرواية في معرض التهمة بجر نفع لنفسها فلا يسمع قولها وحدها ولو سلم نقول: إن كونها من أهل البيت قد علق فيها بمشية الله تعالى فلا تكون من أهل البيت جزماً مع أنها لو كانت منهن لما سألته لأتتها من أهل اللسان، والترجيح معنا بعد التعارض وهو ظاهر.

وأيضاً أهل بيت الرجل في العرف هم قرابته من عترته لا أزواجه بدليل سبق الفهم إلى ذلك وهو السابق إلى فهم أهل كل عصر والمتداول في أشعارهم وأخبارهم فما أحد يذكر أهل بيت النبي ﷺ في شعر أو غيره إلا وهو يريد من ذكرناه لا أزواجه، ولعل مناقشة الجمهور في هذا المقام إنما نشأت من حملهم البيت في الآية والحديث على البيت المبنى من الطين والخشب المشتمل على الحجرات التي كان يسكنها النبي ﷺ مع أهل بيته وأزواجه إذ لو أريد بالبيت ذلك لاحتمل فهمه من الآية والرواية لكن الظاهر إن المراد بأهل البيت على طبق قولهم أهل الله وأهل القرآن أهل بيت النبوة ولا ريب أن هذا منوط بمحصول كمال الأهلية والاستعداد المستعقب للتنصيب والتعيين من الله ورسوله على المتصف به ولهذا احتاجت أم سلمة رضي الله عنها إلى السؤال عن أهليتها للدخول فيهم كما مرّ.

وفوق ما ذكرناه كلام وهو أنه لا يبعد أن يكون اختلاف أسلوب آية التطهير لما قبلها على طريق الالتفات من الأزواج إلى النبي وأهل بيته ﷺ على معنى أن تأديب الأزواج وترغيبهن إلى الصلاح والسداد من توابع إذهاب الرجس والدنس عن أهل البيت ﷺ فحاصل نظم الآية على هذا:

إن الله تعالى رغب أزواج النبي ﷺ إلى العفة والصلاح بأنه إنما أراد في الأزل أن

يجعلكم معصومين يا أهل البيت واللائق أن يكون المنسوب إلى المعصوم عفيفاً صالحاً كما قال «والطيبات للطيبين» على انه قد وقع اختلاف كثير في ترتيب المصاحف حتى اصطلح الناس على مصحف واحد والاختلاف إنما هو في الترتيب البتة لأن القرآن متواتر كما لا يخفى .

إِنَّ آيَةَ التَّطْهِيرِ قَدْ عَلَى عَصْمَةَ فَاطِمَةَ وَ عَلِيٍّ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

ثم أقول : يمكن أن يستدل على خروج الأزواج بأن الإرادة المدلول عليها في الآية بقوله تعالى «يريد الله» إما أن تكون إرادة محضة لم يتبعها الفعل أو إرادة وقع الفعل عنادها ، والأول باطل لأن ذلك لا تخصيص فيه بأهل البيت بل هو عام في جميع المكلفين ولا مدح في الإرادة المجردة واجتمعت الأمة على أن الآية فيها تفضيل لأهل البيت وإبانة لهم عن سواهم فثبت الوجه الثاني وفي ثبوته ما يقتضي عصمة من عنى بالآية ، وإن شيئاً من القبائح لا يجوز أن يقع منهم ، ولا شك في عدم القطع بعصمة الأزواج والآية موجبة للعصمة فثبت إنها فيمن عداهن من آل العباء لبطان تعلقها بغيرهم .

وأما ما ذكره ههنا من أن «بضعة مني» مجاز ، فهب أن يكون كذلك لكنه يجب حمل المجاز على المعنى الأقرب إلى المعنى الحقيقي كما تقرر في الأصول وهو ههنا ترتب الأحكام التي ترتب على النبي ﷺ ومنها العصمة والطهارة . ولو اغمضنا عن ذلك نقول :

الاستدلال على عصمة فاطمة ؑ بالنص الثابت عن النبي ﷺ عند الفريقين :

إن الاستدلال على عصمتها ؑ إنما وقع من الشيعة بمجموع الحديث وتقريره أن النبي ﷺ عليه وآله قال في حقها ؑ : «فاطمة بضعة مني ، من آذاها فقد آذاني ،

ومن آذاني فقد آذى الله»^(١) وفي رواية «من اغضبها فقد اغضبني»^(٢) وفي رواية «يريبني ما رابها»^(٣) وأمثالها كثيرة فلو فرض عدم عصمتها لجاز عليها صدور معصية موجبة للحدّ أو التعزير عليها، ولا ريب في إيذاءها حينئذ بذلك وهو منهي عنه لما عرفت من أن إيذاءها إيذاء الله تعالى ورسوله فلو لم تكن معصومة لزم جواز إيذاءها بالحدّ والتعزير فلزم أن يكون إيذاءها عليها السلام منهيّاً عنه وجائزاً هذا خلف فسقط جميع ما نسجه في نفي دلالة الحديث على عصمتها عليها السلام.

وبعبارة أخرى نقول: لا شك إن هذه الأحاديث جاءت في باب مناقبها وفضلها عليها السلام ومن وما من ألفاظ العموم كما تقرّر في الأصول فلو كانت تغضب وتتأذى بالباطل كما احتمله الناصبة في مقام التأويل لما جاز من النبي صلى الله عليه وآله أن يغضب لها ولو أمكن صدور الباطل منها لما ساغ من النبي صلى الله عليه وآله إطلاق لفظ الغضب بل كان يجب أن يقيد به وعلى هذا لم يبق لها مزية على غيرها إذ يجب عليه أن يغضب لكلّ مسلم بل ولكلّ كتابي إذا أغضب بغير حق فلم يبق إلا أن غضبها مطلقاً يغضبه صلى الله عليه وآله وذلك دليل على عصمتها عليها السلام وإنها لا يصدر عنها غضب إلا وهو حق، وكذلك القول في حق بعلمها عليها السلام لأنّ النبي صلى الله عليه وآله دعا له على القطع في قوله: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله»^(٤) ومثله أخبار النبي صلى الله عليه وآله على القطع وهو قوله «يدور الحق معه حيثما دار»^(٥) وقوله «على مع الحق؛ والحق مع علي»^(٦) وقوله «من اقتدى بعلي،

(١) عوالي اللئالي، ج ٤، ص ٩٣

(٢) شرح الأخبار قاضي نعمان مغربي، ج ٣، ص ٣١

(٣) صحيح مسلم، ج ٧، ص ١٤١

(٤) مسند أحمد، ج ١، ص ١١٩

(٥) الغدير، ج ٩، ص ٣٦٢

(٦) شرح نهج البلاغة ابن أبي الحديد، ج ١٨، ص ٧٢؛ شرح الأخبار قاضي نعمان، ج ٢، ص ٦٠

فقد اهتدى»^(١) كما ذكره فخر الدين الرازي في تفسير الفاتحة وكذلك آية التطهير تدل على عصمة أهل البيت جميعهم كما أوضحناها سابقاً.

في بعض الاعتراضات الواردة على أبي بكر في قضية فدك وأما ما ذكره من «أنّ دعواها إنّه نحلها فدكاً لم تأت عليها إلاّ بعلي وأمّ أئمن فلم يكمل نصاب البيّنة؛ إلى آخره» فمدخول بأنّ الحكم بالشاهد واليمين قد دل عليه الخبر وليس نسخاً لمقتضى الآية كما توهم.

أمّا أوّلاً فلأنّ الآية دلت على الحكم بالشاهدين أو الشاهد والمرأتين وإنّ شهادتهما حجّة وليس فيها ما يدل على امتناع الحكم بحجة أخرى إلاّ بالنظر إلى المفهوم ولا حجّة فيه فرفع الحكم الذي دل عليه المفهوم ليس بنسخ فجاز الحكم بما دل عليه الخبر.

وأما ثانياً فلأنّ قوله تعالى ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾^(٢) تخيير بين استشهاد رجلين أو رجل وامرأتين والحكم بالشاهد واليمين زيادة في التخيير وهي ليست نسخاً.

ومن قال إنّ الحكم بالشاهد واليمين نسخ لهذه الآية يلزمه أن يكون الوضوء بالنبيذ نسخاً لقوله تعالى ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ وقد علم بهذا أنّ الحكم بقصور شهادة الرجل والمرأة عن نصاب الشهادة شيء توهمه بعض الجمهور من مفهوم الآية أو اختلفوه تعمداً لهدم ما هو الحق في المسئلة مع أنّ أكثر الجمهور يقول بموافقتنا من تكميل البيّنة باليمين بل قال شارح الينابيع: إنّ ثبوت المال بشاهد ويمين

(١) مناقب ابن شهر آشوب، ج ٢، ص ٢١٧؛ نور الافهام في علم الكلام، ج ٢، ص ٨٠.

(٢) بقره: ٢٨٢.

مذهب الخلفاء الأربعة، فذهب أبي بكر حجة عليه في قضية فاطمة عليها السلام وعلى تقدير وقوع الاختلاف في المسئلة هل يكون وجه لوقوع قرعة رأى ابى بكر على الطرف الذي وجب تضييع حق أهل البيت عليهم السلام وأخذ ضياعهم وعقارهم، إلا قصد إضرارهم، والاهتمام في فقرهم وافتقارهم، وتفريق مواليتهم وأنصارهم، كيف لاو ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾.

وأيضاً يعارض ذلك ما رواه البخاري من حديث جابر «أنَّ أبابكر لما جاءه مال البحرين صبه على نطع وقال: من له على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين من له عليه صلى الله عليه وسلم عدة؟ فقال جابر: وعدنى رسول الله بكذا وكذا فحثا له أبوبكر حشوات في حجره فكيف استجاز إعطاء مال المسلمين ههنا من غير بيئته ولم يجوز إعطاء حق فاطمة عليها السلام مع البيئته مع أنه لم يقل أحد إنّه عرف صدق جابر لأنّه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم.

وأيضاً فقد روي في صحاحهم كالبخارى «إنّه لا ينبغي للحاكم أن يحكم بعلمه لموضع التهمة» وأى تهمة أوضح مما قرّره من معاداة القوم لعلي وفاطمة عليهما السلام ويدل عليه تصفح أخبارهم وتتبع آثارهم.

ثم اقول: حاصل كلام الشيعة في هذا المقام إنّ فدكاً كانت مما انحله النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة عليها السلام وصرفه إليها في أيام حياته ويوم مات أبوها رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك في يدها وتصرفها عليها السلام ولما تقمّص أبو بكر بالخلافة أرسل إلى فدك وأخرج وكيل فاطمة عليها السلام وغصبه منها فنازعتة في ذلك ولما طلب منها عليها السلام البيئته على النحلة قال له علي عليه السلام: «حكمت فينا بخلاف ما حكم الله ورسوله في جميع المسلمين فانك طلبت البيئته من فاطمة على شيء هو في يدها وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم «البيئته على المدعي واليمين على من انكر» وأما شهادة علي عليه السلام وأمّ ايمن رضي الله عنها فانما وقعت على وجه التبرع وعلى جهة الإستظهار.

إذا كان المدّعي معصوماً لا يفتقر في إثبات دعواه إلى البينة
وأما ما ذكره في العلاوة من «أنّ في قبول شهادة الزوج لزوجته خلافاً بين
العلماء».

فأقول فيه: انه لو سلّم الخلاف فهل لا اختيار أبي بكر الطرف المخالف لدعوى
فاطمة عليها السلام سوى ما ذكرناه من الضرر والإضرار؟ على أنّا قد بيّنا عصمة فاطمة
عليها السلام بالآية والرواية والمدعي إنّما افتقر إلى الشهود إذا ارتفع العصمة عنه و
حيث جاز ادعائه باطلاً استظهر بالشهود على قوله لئلا يطمع كثير من الناس في
أموال غيرهم ووجد الحقوق الواجبة عليهم وإذا كانت العصمة مغنية عن الشهادة
وجب القطع على قول فاطمة عليها السلام وعلى ظلم مانعها وطالب البينة عليها.

اكتفاء النبي صلى الله عليه وآله بشهادة خزيمة مع أنّه شاهد واحد

ويشهد على صحّة ما ذكرناه إنّ النبي صلى الله عليه وآله استشهد على قوله في بيعه لناقة
الأعرابي فشهد له خزيمة بن ثابت فقال له النبي صلى الله عليه وآله من أين علمت يا خزيمة إنّ هذه
الناقة لي؟ أشهدت ابتياعي لها؟ فقال لا ولكنّي علمت أنّها لك من حيث علمت
صدقك وعصمتك، فأجاز النبي صلى الله عليه وآله شهادته بشهادة رجلين وحكم بقوله. فلولا أنّ
العصمة دليل الصدق وبغني عن الشهادة لما صوّب النبي صلى الله عليه وآله شهادة خزيمة على ما لم
يره ولم يحضره باستدلاله عليه بدليل صدقه وعصمته.

وبمثل هذا قال مالك بن انس على ما نقل عنه ابن حزم من أنّه إذا هلك
الوديعة وادعى من أودعت عنده ردّها إلى المودّع فلا يمين عليه إذا كان ثقة. وإذا
وجب قبول قول فاطمة عليها السلام بدلائل صدقها وعصمتها واستغنت عن الشهود لها
ثبت إنّ الذي منعها حقها وأوجب عليها الشهود على صحّة قولها قد جار في حكمه
وظلم في فعله وأذى الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وآله بإيذاء فاطمة عليها السلام، وقد قال الله تعالى

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (١).

وأما ما ذكره من «أنّ زعمهم أنّ الحسن والحسين شهدا باطل» فجرد دعوى لا يعجز أحد عن الحكم ببطلانها وما ذكره من «أنّ شهادة الفرع والصغير باطلة» مردود بأنّه كيف خفي على أمير المؤمنين عليه السلام باب مدينة العلم أنّ شهادتهما غير مقبولة للفرعية أو للصغر؟ ولو كان عالماً كيف أقامها شاهدين على أنّ عدم شهادة الفرع إنّما ذهب إليه مستنداً بعمل أبي بكر فلا حجة فيه.

في أن شرع التكريم كان مقضياً لردّ فاطمة عليها السلام

وبعد اللتيا والتي نقول: أين ذهب شرع الإحسان والتكريم...! ولم لم يعامل أبو بكر مع فاطمة عليها السلام في فذك ما عامل النبي صلى الله عليه وآله مع زينب في التماسه عن المسلمين في أيام عسرتهم أن يردّوا إليها المال العظيم الذي بعثته لفداء زوجها أبي العاص حيث اسر يوم بدر كما فصل ابن أبي الحديد الكلام في ذلك في شرح نهج البلاغة وبالجملة لو استنزل أبو بكر المسلمين عن فذك واستوهبه عنهم كما استوهب رسول الله صلى الله عليه وآله المسلمين عن فداء أبي العاص بأن قال: هذه بنت نبيكم صلى الله عليه وآله تطلب هذه النخلات افتطيون عنها نفساً؟ أكانوا منعوها ذلك؟ وحيث لم يتأسوا بالنبي صلى الله عليه وآله في شرع الإحسان والتكريم فلا أقل من أن يستحقوا اللعنة بمعنى البعد عن مرتبة الأبرار.

إن قلت: يتوجّه على ما ذكره ابن أبي الحديد إنّنا نمنع إمكان استيهاب أبي بكر فذكاً من المسلمين على قياس ما أمكن للنبي صلى الله عليه وآله استيهاب ما بعثته زينب لأجل

فداء أبي العاص لأنّ المال الذي بعثته كان مشتركاً بين جمع محصور من المسلمين وهم غزاة يوم بدر فأمكن الاستيهاب منهم بخلاف فذك فإنه كان صدقة مشتركة بين سائر المسلمين الغير المحصورين .

قلت : لو سلّم كثرة المشاركين في فذك فنقول : من البين أنّها على تقدير كونها صدقة لم تكن صدقة واجبة محرّمة على أهل البيت عليهم السلام بل إنّما كانت الصدقة المستحبة المباحة عليهم أيضاً والصدقة المستحبة ممّا يجوز للإمام تخصيصها ببعض كما روى من سيرة الثلاثة سيّما عثمان من أنّه أعطى الحكم بن أبي العاص طريد رسول الله صلى الله عليه وآله ثلث مال افريقية وقيل ثلاثين ألفاً ، فلو كان أبوبكر في مقام التكرّم مع أهل بيت سيد الأنام ، عليه وآله الصلاة والسلام ، لمخصّ فذكاً بفاطمة عليها السلام ، ولما جوز إيذاءها المستعقب للطعن والملام ، إلى يوم القيام . والذي يدل على استحباب تلك الصدقة أنّ من جملة تركة النبي صلى الله عليه وآله السيف والدرع والعمامة والبغلة فلو كانت تركة النبي صلى الله عليه وآله صدقة واجبة لكان كل ذلك داخلاً في التركة معدوداً من الصدقة الواجبة حراماً على أمير المؤمنين فكيف جاز لهم ترك ذلك عنده؟ وكيف استحلت أمير المؤمنين عليه السلام التصرف في ذلك مع علمه بأنه ممّا حرّمه الله عليه ...!

وأيضاً يدلّ عليه ما رواه هذا الجامد في كتابه هذا من أنّ العباس رافع علياً إلى أبي بكر في مطالبته بالميراث عن رسول الله صلى الله عليه وآله من الدرّع والبغلة والسيف والعمامة وزعم أنّه عمّ رسول الله صلى الله عليه وآله وإنّه أولى بتركة الرسول صلى الله عليه وآله من ابن العمّ فحكم أبوبكر بها لعلي عليه السلام .

لو أراد الشيخان إعطاء فذك لفاطمة عليها السلام لما نازعهما أحد

وكذا يدل عليه ما مرّ روايته عن جلال الدين السيوطي الشافعي في تاريخ الخلفاء من أنّ فذكاً كان بعد ذلك حبة أبي بكر وعمر ثم اقتطعها مروان وإنّ

عمر ابن عبدالعزيز قد ردّ فذكاً إلى بني هاشم، وروي إلى أولاد فاطمة انتهى. وأنت خير بأن جعل أبي بكر وعمر فذكاً حبة لأنفسهما دون سائر المسلمين كما رواه السيوطي يدلّ على أنّها لو أرادا إعطاءها لفاطمة ﷺ لما نازعها أحد من المسلمين، ولما توجه إليهما حرج في الدنيا والدين، لكن غلبتهم العصبية، وملكتهم الحمية الجاهلية، ﴿سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (١).

وأما ما نقله عن مولانا زين العابدين ﷺ (٢) فظاهر أنه افتراء مع أن احتمال

(١) شعراء: ٢٢٧.

(٢) عدم دلالة قول زيد الشهيد والباقر ﷺ على صحّة عمل أبي بكر في قضية فذك

بما كانت كلتا النسختين اللتين عندي من الكتاب الحاضر «الصوارم المهركة في ردّ الصواعق المحرقة» ملحونتين مشوّشتين كنت في غالب الموارد أصحّ متن الصواعق، المدرّج في تضاعيف الصوارم، عن نسخة الصواعق المطبوعة بمصر سنة ١٣١٢ بمطبعة أحمد البايي الحلبي وجارياً على عاداتي هذه، صحّحت العبارة المنقولة عن الصواعق في الرقم ٥٤ من الكتاب الحاضر عن نسخة الصواعق المطبوعة المشار إليها، فلما وصلت إلى هذا الموضوع من الكتاب اتضح لي أنّ عبارة نسخة الصواعق التي كانت عند القاضي ﷺ كانت مغايرة لعبارة النسخة المطبوعة فأجاب ﷺ عن كلام ابن حجر بما يلائم النسخة الملحونة التي كانت عنده من الصواعق فصار الأمر سبب ظهور عدم التلائم هنا بين كلام ابن حجر وجواب القاضي عنه في موضعين:

الاول في هذه العبارة: «وسياتي عن الامام زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم» ففي نسخة الصواعق المطبوعة ص ٢٢ س ١-٢ هذه العبارة مكتوبة هكذا: «وسياتي عن الإمام زيد بن الحسن بن علي بن الحسين رضي الله عنهم» وهذه العبارة كانت في نسخة القاضي بناء على ما نقلها في صوارمه مكتوبة هكذا: «وسياتي عن الإمام زين العابدين بن الحسين ﷺ» أعني أنه كانت مكتوبة مكان «زيد بن علي بن الحسين» على ما هو الصواب. هذه الكلمات: «زين العابدين بن الحسين» وهذا وهم كما ستعرف وجواب القاضي ﷺ في النسخة الحاضرة إلى آخره مبنى على ما كان في نسخته اعني «زين العابدين» مكان «زيد» ونلفت نظر القارئ أيضاً إلى نكتة أخرى وهي إنّ في عبارة النسخة المطبوعة من الصواعق هنا غلطاً فاحشاً حيث أنه عبّر عن زيد بن علي بن الحسين الإمام المشهور للزيدية المعروف بزيد الشهيد بزيد بن الحسن بن علي بن الحسين أعني أنه أقحم بين اسم زيد واسم أبيه علي بن الحسين ﷺ كلمتي «ابن الحسن» وهذا غلط فاحش واضح ويكشف عن

وقوعه تقية قائم ويدل عليه أنه عليه السلام قد سلك في هذا المقال، مسلك الإيهام والإجمال، حيث قال: «لو كنت مكانه لحمكت بمثل ما حكم به، ولم يقل لو كنت خليفة أو إماماً فما ذكره عليه السلام بمنزلة ان يقول احد؛ لو كنت في مكان الشيطان، وما هو فيه من الطغيان، لفعلت مثل ما يفعله من الشرور والعصيان، وحينئذ ليس في كلامه عليه السلام ما يدل على تصويب حكم أبي بكر، وكذا الكلام فيما رواه عن الباقر عليه السلام لأنه وقع السؤال فيه عن ظلم الشيخين ولم يقل عليه السلام في مقام الجواب إتهاماً «ما ظلمنا» بل قال «ما ظلمنا» والظاهر أنه يكون الضمير المستتر في «ظلمنا» راجعاً إلى ما هو الأقرب أعني «منزل الفرقان» وهو حق لا ريب فيه؛ هذا ان قرى، لفظ «ظلمنا» بصيغة الماضي المعلوم وإن قرىء بصيغة المجهول فجاز حمل ضمير الجمع فيه على نفسه عليه السلام ومن معه من أولاده وأصحابه ومن البيّن أن أبا بكر وعمر لم يظلماه عليه السلام حقه وإنما ظلما حق جدته وجده عليه السلام.

→ ذلك تعبير ابن حجر بعيد ذلك «حتى في هذه النسخة المطبوعة أيضاً» عن أخي زيد بالباقر بهذه العبارة «وعن أخيه الباقر» ويعنى به محمداً الباقر أخوا زيد ابني علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام والقاضي عليه السلام غفل عن ذلك لأنه عليه السلام أيضاً نقل هذه العبارة اعنى قوله «وعن أخيه الباقر» كما مرّ حرفاً بحرف.

والثاني من الموضوعين المشار إليهما عبارة «ظلمنا» الواقعة في الحديث المنقول عن الإمام الباقر عليه السلام على زعم ابن حجر وذلك إنها مكتوبة في النسخة المطبوعة المشار إليها هكذا «ظلمنا» بصيغة التثنية «انظر ص ٢٢ س ٦» والحال إنها كانت في كلتا النسختين اللتين عندي من الصوارم مكتوبة هكذا «ظلمنا» بلا ألف التثنية فصَحَحْنَاهَا عن الصواعق لأن سياق الكلام مقتض لكون العبارة «ظلمنا» بصيغة التثنية لا بدون ألف التثنية لأن السؤال فيه عن فعل الإثنين لا الواحد (انظر ص ٢٢ س ٦ من الصواعق والرقم ٥٤ من الصوارم) وبالجمله صححت العبارة عن الصواعق غافلاً عن أن عبارة النسخة التي كانت عند المؤلف عليه السلام على خلاف ذلك فلما وصلنا إلى هذا الموضوع وجدنا العبارة هنا كما كانت هناك ملحونة والجواب أيضاً موافقاً للعبارة الملحونة فاتضح لي حقيقة الحال فوجب إظهار ما وقع من الأمر تبرئة لذمة المؤلف رضوان الله عليه وصوناً لكلامه عن نسبة التهافت إليه فإن جوابه مبني على ما كان عليه لفظ الحديث في نسخته فلا يتوجه عليه اعتراض عدم تطابق الجواب مع كلام ابن حجر كما يترأى من العبارة. عصمنا الله من الخطاء والخطل والهفوة والزلل بحق محمّد وآله عليه وعليهم السلام.

في نقل حديث عن الصادق عليه السلام لا يخلو عن غرابة

ونظير هذه الروايات ما اشتهر من أنه سأل رجل من المخالفين عن مولانا جعفر الصادق عليه السلام وقال: يا ابن رسول الله ﷺ ما تقول في ابي بكر وعمر؟ فقال عليه السلام: هما إمامان عادلان قاسطان كانا على الحق وماتا عليه فرحمة الله عليهما يوم القيامة. فلما انصرف الناس قال له رجل من الخواص: يا ابن رسول الله لقد تعجبت مما قلت في حق ابي بكر وعمر فقال عليه السلام نعم هما إماما أهل النار كما قال تعالى ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ (١) وأما القاسطان فقد قال تعالى ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ (٢) وأما العادلان فلعدولهما عن الحق كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ (٣)، والمراد من الحق الذي كانا مستولين عليه هو أمير المؤمنين عليه السلام حيث آذياه وغصبا حقه عنه، والمراد موتهما على الحق أنهما ماتا على عداوته عليه السلام من غير ندامة على ذلك، والمراد من رحمة الله، رسول الله ﷺ فإنه كان رحمة للعالمين، وسيكون مغضباً عليهما خصماً لهما منتقماً منهما يوم الدين.

وأما ما ذكره مما أخرجه الدار قطني فهو أوهن من القطن المنفوش، لجواز أنه عليه السلام أراد بقوله «وكان يكره أن يخالفها» إنه كان يكره ذلك لكرهته من كان هناك من أوليائهما المستصوبين لاعما لهما وقد مرّ أنه عليه السلام لم يكن يقدر على تغيير كثير من بدعها لأجل ذلك.

في أنّ الخبر الواحد إذا كان مخالفاً للقرآن يكون مردوداً
وأما ما ذكره من «أنّ فاطمة عليها السلام إنّما طلبت الميراث مع الرواية المذكورة

(١) قصص: ٤١.

(٢) جن: ١٥.

(٣) انعام: ١.

لاحتمال أنها رأت الخبر الواحد لا يخصّص القرآن كما قيل به» ففيه أنه لا مساغ لهذا الاحتمال لأنها عليها السلام حكمت ببطلان هذا الحديث عن أصله ونسبته إلى الفرية كما مرّ ولو كان ذلك لأجل ما ذكره هذا الشيخ الجاهل لناظرته في ذلك ولم تخاطبه بما ساءه ولم تهجره مدة حياتها إلى حين وفاتها ولم توص علياً عليه السلام بأن تدفن ليلاً حتى لا يصلّي عليها أبو بكر فالإشكال باقٍ بحاله تأمله فإنه من أهمّ المهمّات ولو سلّم بناء ما قالته فاطمة عليها السلام على أنها رأت أنّ الخبر الواحد لا يخصّص القرآن فهو رأي قوي لا يمكن لأبي بكر وأوليائه إتمام الكلام في إبطاله ولو عضوا الأرض بالنواجذ لأنّ الخبر الواحد اذا كان مخالفاً لكتاب الله تعالى يكون مردوداً لقوله عليه السلام في الحديث المتفق عليه بين الفريقين «إذا روى عني حديث فأعرضوه على كتاب الله تعالى، فإن وافقه فاقبلوه، وإلا فردّوه».

إن قيل: لو صحّ هذا الخبر لما خصّ الكتاب بالخبر المتواتر أيضاً واللازم باطل.

قلنا: المراد بالحديث الواجب عرضه على الكتاب هو ما لم يقطع بآئنه حديثه عليه السلام كما دلّ عليه سياق الكلام والمتواتر ليس كذلك كما لا يخفى.

٥٥- قال: وتأمل أيضاً إنّ أبا بكر منع ازواج النبي عليه السلام من ثمنهن أيضاً فلم يخصّ المنع بفاطمة والعباس ولو كان مداره على محاباة لكان أولى من حاباة ولده فلما لم يحاب عائشة ولم يعطها شيئاً علمنا أنه على الحق المرّ الذي لا يخشى فيه لومة لائم انتهى.

أقول: تأملنا فوجدنا أنّ تركة النبي عليه السلام ما عدا فدك على فرض كونها ميراثاً لا نحلة لم تكن شيئاً يعتدّ به ولم يكن يصل منها إلى كل من النساء إلا ما هو أقلّ من القليل كما لا يخفى على العالم باخباره وأحواله عليه السلام ولما احتال أبو بكر في أخذ فدك عن فاطمة عليها السلام بالحديث المذكور لم يعط بنته عائشة وسائر الأزواج من ثمن ميراث

النبي ﷺ تحرزاً عن تطرّق التناقض في قوله وفعله وبالجملة لم يكن في إيصاله الثمن القليل من تركة النبي ﷺ إلى عائشة محبة بالنسبة إليها سيّاً وأمكن له تلافياً عن حبة فذك بأضعاف ذلك فأحسن تأمله .

في ادعاء ابن حجر ان حجرات زوجات النبي ﷺ ملكهن أو اختصاصهن ،
والشيخين دفنا في حجرة عائشه بإذنها لكونها ملكها

٥٦- قال: لا يقال (١): أقرّ أبو بكر أمّهات المؤمنين في حجرهن وكان يتعيّن صرفها للفقراء كما فعل في فذك وكيف استجازهو وعمر ان يدفنا معه ﷺ مع قوله تعالى ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ (٢) ولم دفع لعلّى ﷺ بغله ﷺ وسيفه وهو لا يحلّ له الصدقة ولم كان أبو بكر وعمر يعطيان عائشة في كلّ سنة عشرة آلاف درهم فهل هذا الإحبابة؟ إذ هو فاضل عن نفقتها المرتبة في تركة رسول الله ﷺ من فذك وغيره ، لأننا نقول :

الجواب عن الأوّل: إنّ الحجر ملكهن أو اختصاصهنّ بدليل ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ (٣) أو يحتمل أنه قسمها بينهن في حياته فلم يجز إخراجهن منها كما لم يخرج فاطمة من حجرتها أو أنّه رأى الصلاح في إقرارها بأيديهن كيد فاطمة في حجرتها ولائهن في حكم المعتدات لبقاء تحريمهن ولهذا قال ﷺ: «ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عيالي فهو صدقة»، فاستثناء نفقتهن صريح فيما قلناه .

(١) هذه العبارة إلى آخرها أعنى من قوله: «لا يقال» إلى قوله: «كبقية الصحابة» ليست في النسخة المطبوعة من الصواعق في هذا الموضوع والحال إنّ موضعها هنا كما ترى فكأنها سقطت سهواً أو أسقطوها عمداً إذ من البعيد جداً أن تذكر غير هذا الموضوع منه فتأمل حتى تجد سرّه إن شاء الله تعالى .

(٢) احزاب: ٥٣ .

(٣) احزاب: ٣٣ .

وعن الثاني أنه كان حجرة عائشة ملكها واختصاصها ولم يدفنا فيها إلا بإذنها ولهذا استأذنها عمر في ذلك ثم أوصى أن تستأذن بعد موته خوفاً إتيها لم تأذن أولاً إلا حياء منه وأيضاً فالرأي في الحجر كما كان له ﷺ في حياته يكون لخليفته بعده فيحتمل أنها أرادا ذلك لمصلحة رأيها أو أنه أذن لها في حياته أو أشار إليه كما في قضية بئر أريس ووضع أحجار مسجد قبا وغيرهما وقد أشار إليه أيضاً بكونها أقرب الناس مكاناً له ﷺ وأكثر ملازمة وقد أوصى الحسن ﷺ أن يدفن معهم فنعه من ذلك مروان وغيره فما أجابوا عنه كان جوابنا.

وعن الثالث إنه لم يدفع ذلك لعلي ميراثاً ولا صدقة لما مرّ بل بطريق الوصية منه ﷺ على ما ورد وعلى فرض عدم الوصية فيحتمل أنه دفعهما إليه عارية أو نحوها ليستعين بهما في الجهاد ولتميزه على غيره بالشجاعة العظمى أوثر بذلك.

وعن الرابع أنّ برّ أمهات المؤمنين واجب على كل أحد والإمام بذلك أولى على أنه إنّما يتوجّه أن لو خصّ عائشة وحفصة بذلك بل أعطياه لكل منهن وعلى أنّ علياً ﷺ كان يفعله فإن توجه إليهما به عتب توجه إليه وعلى أنّ علياً ﷺ لم يكن معتقداً إنه ﷺ يورث وأنّ الشبخين ظلماه، وإنه لما ولي وصار مخلف رسول الله ﷺ من الأرضين وغيرها بيده لم يغيّر شيئاً مما فعلاه، ولم يقسم لبني العباس ولا لأمهات المؤمنين منها شيئاً، ولا لأولاده من فاطمة رضى الله عنها نصيبهم ممّا ورثته، فدل ذلك دلالة قطعية على أنّ اعتقاده موافق لاعتقادهما كبقية الصحابة انتهى.

في الردّ على ابن حجر بأنّ الحجرات لم تكن ملك الزوجات ولا اختصاصهنّ

أقول: جميع ما ذكره في الجواب، خارج عن الصواب.

أمّا ما ذكره في الجواب عن الأول فلا نأ نقول كيف لم يتم احتمال ملكية فدك في

حق فاطمة عليها السلام عند ادعائها للنحلة كما سبق وقام ههنا على وجه لم يقع حاجة إلى الفحص عنه أصلاً؟ مع أنّ احتمال ملكية الأزواج لبيوتهن مما أبطله إنشاد ابن عباس رضي الله عنه على عائشة حين مجيئها راكبة على بغلة لمنع أن يطاف بجنابة الحسن عليه السلام في حجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

تَجَمَّلَتْ، تَبَغَّلَتْ، وَإِنْ عَشْتِ، تَفِيلَتْ

لك التسع من الثمن، وللكلّ، تملكّت^(١)

وأما ما ذكره في قوله من احتمال الاختصاص، فليس فيه رجاء الخلاص لأنّه إن أراد به الاختصاص التملّكي فهو الاحتمال الأول وإن أراد به الاختصاص الارتباطي بالسكنى فيه ونحوها فلا يفيد. وقوله تعالى ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾^(٢) لا يدل على الاختصاص التملّكي وإلّا لزم إن كل من قال لزوجاته مثلاً: قرن في بيوتكن، أن يكون ذلك صيغة تمليك هن ولم يقل به أحد بل ذهب بعض الفقهاء إلى أنّ الزوجة لا ترث من بيت الزوج لأدلة مذكورة في كتب الفقه وكذا ما ذكره من احتمال التقسيم سقيم لأنّه إن أراد به ما هو على وجه التملّك فيرجع إلى الاحتمال الأول أيضاً وإن أراد به ما لم يكن على ذلك الوجه فلا يفيد أصلاً.

وأما ما ذكره من «أنتهن في حكم المعتدات لبقاء تحرّيمهن» ففيه أن بقاء

(١) في المناقب لابن شهر آشوب ص ١٧٥ ج ٢ من النسخة المطبوعة بإيران سنة ١٣١٧ عند ذكر وفاة الحسن عليه السلام «قال ابن عباس فاقبلت عائشة في أربعين راكباً على بغل مرحل وهي تقول: مالي ولكم؟ تريدون أن تدخلوا بيتي من لا هوى ولا أحب. فقال ابن عباس بعد كلام «جَمَلَتْ وَبَغَلَتْ وَلَوْ عَشْتِ لَفِيلَتْ».

الصقر البصرى

وَيَوْمَ الْحَسَنِ الْهَادِي عَلَى بَغْلِكَ أَسْرَعَتْ
وَفِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ بِالظُّلْمِ تَحَكَّمْتِ
لَكَ الشُّعْ، مِنَ الثُّمَنِ، فَبِالْكُلِّ، تَحَكَّمْتِ
وَمَا يَسْتِ وَمَانَعْتِ وَخَاصَمْتِ وَقَاتَلْتِ
هَلِ الزَّوْجَةِ أَوْلَى بِالْمَوَارِيثِ مِنَ السِّبْتِ
تَجَمَّلْتِ، تَسَبَّغْتِ، وَلَوْ عَشْتِ، تَفِيلْتِ

المعتدات في بيوت الأزواج إنما يجب في عدة الطلاق الرجعي دون عدة الوفاة ونحوها فإن المعتدة الغير الرجعية لا تستحق عندنا وعند فقهاء أهل السنة سكنى ولا نفقة وأيضاً لا نسلم إن ما في حكم الشيء حكمه حكم ذلك الشيء بل الحكم بذلك تحكم على أن أكثر علمائنا ذهبوا إلى أن الزوجة إذا لم يكن لها ولد من الزوج المتوفى لاترث عن رقبة الأرض شيئاً ويعطى حصتها من قيمة الآلات والأبنية والشجر، وذهب بعضهم إلى أنها إنما تمتنع من الدور والمساكن وقيل ترث من قيمة الأرض لا من العين وعلى التقادير الثلاثة يدخل بيت المتوفى من حين موته في ملك من عداتك الزوجة من الوارث فاعتدادها فيها يكون غير جائز عندنا بدون إذن الوارث.

واما ما استدل على كونهن في حكم المعتدات بقوله ﷺ «ما تركت بعد نفقة نسائي إلى آخره» ففيه أن النفقة والمؤنة لا تشمل البيت كما لا يخفى فلا دلالة له على مدعاه أصلاً.

وأما ما أجاب به عن الثاني من «انه كان حجرة عائشة ملكها واختصاصها ولم يدفنا فيها إلا بإذنها إلى آخره» فمدفوع بما مر من عدم ثبوت الملكية وعدم جدوى الاختصاص، فإذنها لا يجدي لها ولاهما الخلاص.

ومما يناسب هذا المقام ما حكاه بعض مشايخنا من أن فضال بن الحسين الكوفي من أصحابنا مرّ بأبي حنيفة وهو في جمع كثير يملى عليهم شيئاً من فقهه وحديثه فقال لصاحب كان معه: والله لا أبرح أو أخجل أبا حنيفة، فقال صاحبه: إن أبا حنيفة قد علمت حاله وظهرت حجته قال مه، هل رأيت حجة علّت على مؤمن؟ ثم دنا منه فسلم عليه فرد القوم السلام بأجمعهم فقال: يا أبا حنيفة رحمك الله إن لي أختاً يقول إن خير الناس بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأنا أقول إن أبابكر خير الناس وبعده عمر فما تقول أنت رحمك الله؟ فأطرق ملياً ثم رفع رأسه

وقال كفى بمكانها من رسول الله ﷺ كرمًا وفخرًا أما علمت أنّهما ضجيعاه في قبره؟ فإني حجة لك أوضح من هذه؟ فقال: له فضّال إنّي قد قلت ذلك لأخي قال والله لئن كان الموضع لرسول الله ﷺ دونها فقد ظلما بدفنهما في موضع ليس لهما فيه حق، وإن كان الموضع لهما فوهباه لرسول الله ﷺ فقد أساءا وما أحسنا إذ رجعا في هبتها ونكثنا عهدهما، فأطرق أبو حنيفة ساعة ثم قال لم يكن له ولا لهما خاصة ولكنها نظرا في حق عائشة وحفصة فاستحقا الدفن في ذلك الموضع بمحقوق ابنتيهما فقال فضال قد قلت له ذلك فقال أنت تعلم أنّ النبي ﷺ مات عن تسع حشايا ونظرنا فإذا لكل واحدة منهن تسع الثمن ثم نظرنا في تسع الثمن فإذا هو شبر في شبر فكيف يستحق الرّجلان أكثر من ذلك وبعد فما بال عائشة وحفصة ترثان رسول الله ﷺ وفاطمة بنته تمنع التراث؟ فقال أبو حنيفة يا قوم نحوه عني فوالله إنّه رافضي خبيث انتهى.

وإنما نقلناها ليظهر للناظر إنّه لعدم أصل صحيح لهم في ذلك يهتدون به إلى الحق لم تزل تدقّ رؤسهم على الجدار فيجيبون عما يرد عليهم فيه على وجه الرمي في الظلام بالأجوبة المتناقضة الواهية.

وأما ما ذكره فيه بقوله: «وأيضاً فالرأي في الحجر كما كان له ﷺ في حياته يكون لخليفته بعده»، فردود، بأنّ خلافته لم تثبت فانتفى الاعتبار برأيه سيما الرأي المردّد بين ما ذكره من الاحتمالات السخيفة الباردة و﴿إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(١) إذا صارت الشرائع تشرع بمثل هذا الرأي.

وأما ما زعمه من النقص بوصية الحسن ﷺ أن يدفن معهم فجوابنا عنه ظاهر لأنّه ﷺ ما أوصى إلا بطوف جنازته حول قبر النبي ﷺ تجديداً للعهد به فزعمت عائشة عند حمل جنازته ﷺ إلى الروضة المباركة النبوية، على مشرفها الصلاة

(١) بقره: ١٥٦.

والسلام والتحية، إنهم يريدون دفنه عنده عليه السلام فركبت على البغلة مع مروان وجماعة من أتباعه للمدافعة حتى جرى بينها وبين ابن العباس عليه السلام ما نقلناه سابقاً وآل الأمر إلى أن رموا جنازة الحسن عليه السلام بالسهام، ووصل بعض النصال إلى بدنه الشريف عليه السلام، ومما ينبغي التنبيه عليه أن المراد من لفظ غيره في قوله «فمنعه من ذلك مروان وغيره» عائشة فأضمرها وجعلها تبعاً ومروان اصلاً حفظاً لحال عائشة بالإصلاح الكاذب فتدبر.

إن نزاع علي عليه السلام والعباس في تركة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان على وجه طلب الميراث وأما ما أجاب به عن الثالث بأنه «لم يدفع ذلك لعل عليه السلام ميراثاً ولا صدقة لما مرّ بل بطريق الوصية منه صلى الله عليه وآله وسلم، فمدفوع بأن المروي أن النزاع بينهما إنما كان على وجه طلب الميراث فإنه لو كان هناك وصية لما اتجه النزاع منها بخلاف الإرث فإنه لما كان في أولوية العم من الأب فقط كالعباس من ابن العم من الأب والأم معاً كعلي عليه السلام خلاف اتجه نزاع علي وعباس ظاهراً والرجوع إلى أبي بكر وإبقاءهما لأبي بكر في ورطة حكمه ما يناقض حكمه سابقاً بأن الأنبياء لا يورثون حيث حكم ههنا بأولوية علي من العباس لما ذكر في فقه الفرائض من أن المتقرب بالسببين أولى من المتقرب بسبب واحد وما يقال: إن أولوية علي عليه السلام بالسيف والدرع والبغلة إنما كانت لكونه أشجع وأقوى نصرة لدين الإسلام بها إنما يتم في السيف والدرع دون البغلة ولو سلّم فلا أقل من أن يصلح العباس للدراعة التي كانت من جملة المتنازع فيها أيضاً. ثم من أين سمع أبو بكر وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها ولم يسمعه علي عليه السلام والعباس عليه السلام وهل هذا إلا ترويح المدعى بالظن والتخمين؟

وأما احتمال العارية فهو عار عن المعقول؛ وما ذكره في توجيهه ليس بوجيه.

وأما قوله «ولتميّزه بالشجاعة العظمى؛ إلى آخره» فهو مناف لما تكلفه سابقاً

من إثبات أشجعية أبي بكر فتذكر.

وأما ما أجاب به عن الرَّابِع من «أَنَّ بَرَّأْمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَاجِبٌ» فلا بَرَّ فيه . و من العجب أَنَّ بَرَّأْمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَاجِبٌ وَبَرَّ فَاطِمَةَ الْبَتُولِ ، وَفَلذَّةُ كِبْدِ الرَّسُولِ ، فِي قِضِيَّةِ فَدِكَ . لَمْ يَكُنْ وَاجِباً . . . ! وَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ مَعَ ذَلِكَ الْفِعْلِ الْإِعْنَادُ وَبِغْضِ لِسِيْدِ الْأَبْرَارِ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ الْأَخْيَارِ .

وأما ما ذكره في العلاوة الأولى من «أَنَّهُ لَمْ يَخْصُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ بِذَلِكَ؛ إِلَى آخِرِهِ» . فففيه أَنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَخْصُهَا فِي أَصْلِ الْعَطِيَّةِ لَكِنْ خَصَّهَا بِالزِّيَادَةِ وَإِنَّمَا أُعْطِيَ غَيْرَهُمَا قَلِيلاً تَقْلِيلاً لِمَلَامَةِ النَّاسِ إِتْيَاهُ .

أَنَّ عَلِيًّا كَانَ فِي أَيَّامِ خِلاَفَتِهِ عَلَى حَالِ التَّقِيَّةِ

وأما ما ذكره في العلاوة الثانية من «أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَفْعَلُهُ إِلَى آخِرِهِ» فففيه ما مرَّ من أَنَّ الْخِلاَفَةَ مَا وَصَلَتْ إِلَيْهِ إِلَّا بِالْأَسْمِ دُونَ الْمَعْنَى؛ وَقَدْ كَانَ ﷺ مُعَارِضاً مُنَازِعاً مَنْغِصاً طَوِيلَ أَيَّامٍ وَوَلَايَتَهُ وَكَيْفَ يَأْمَنُ فِي وَوَلَايَتِهِ الْخِلَافِ عَلَى الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ وَجَلَّ مِنْ بَايَعِهِ وَجُمْهُورِهِمْ شَيْعَةَ أَعْدَائِهِ وَمَنْ يَرَى أَنَّهُمْ مَضَوْا عَلَى أَعْدِلِ الْأُمُورِ وَأَفْضَلِهَا وَإِنَّ غَايَةَ أَمْرٍ مِنْ بَعْدِهِمْ أَنْ يَتَّبِعَ آثَارَهُمْ وَيَقْتَنِي طَرَائِقَهُمْ . وَمَا الْعَجَبُ مِنْ تَرْكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ مَا تَرَكَ مِنْ إِظْهَارِهِ بَعْضَ مَذَاهِبِهِ الَّتِي كَانَ الْجُمْهُورُ يَخَالِفُ فِيهَا وَإِنَّمَا الْعَجَبُ مِنْ إِظْهَارِهِ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ مَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ إِشْرَافِ الْفِتْنَةِ وَخَوْفِ الْفِرْقَةِ وَقَدْ كَانَ ﷺ يَجْهَرُ فِي كُلِّ مَقَامٍ لِقَوْمِهِ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ فَقْدِ التَّمَكُّنِ وَتَقَاعُدِ الْأَنْصَارِ وَتَخَاذُلِ الْأَعْوَانِ بَمَا أَنْ ذَكَرَ لَطَالَ بِهِ الْكَلَامُ وَهُوَ ﷺ الْقَائِلُ وَقَدْ اسْتَأْذَنَهُ قِضَاتُهُ فَقَالُوا:

«بِمَاذَا نَقَضَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ ﷺ لَهُمْ: اقْضُوا بِمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ حَتَّى تَكُونَ النَّاسُ جَمَاعَةً أَوْ أَمْوَاتٍ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي» . يَعْنِي ﷺ مِنْ تَقَدُّمِ مَوْتِهِ مَنْ

أصحابه والمخلصين من شيعته الذين قبضهم الله تعالى وهم على أحوال التقية والتمسك باطنياً بما أوجب الله تعالى عليهم التمسك به وهذا واضح فيما قصدناه.

إن في نزاع علي عليه السلام والعباس في تركة النبي ﷺ قدحاً في خلافة أبي بكر وأما ما ذكره في العلاوة الثالثة من «أن علياً عليه السلام لم يكن معتقداً أنه يورث وإن الشيخين ظلماه» فيعارضه مرافعته عليه السلام مع العباس إلى أبي بكر في طلب ميراث النبي ﷺ كما رواه هذا الشيخ الناسي في كتابه هذا وما رواه مسلم في صحيحه من أنه «قال عمر للعباس وعلي: فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ فجتتما أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال: أبو بكر قال رسول الله ﷺ لا نورث ما تركناه صدقة فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلم أنه لصادق بارٌّ راشد تابع للحق ثم توفي أبو بكر فقلت: أنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبي بكر فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلم أني لصادق بارٌّ تابع للحق فوليتهما، ثم جئت أنت وهذا وانتما جميع وأمركما واحد فقلتما إيدعها إلينا إلى آخره» وهو صريح في اعتراف عمر باعتقادهما بإرث النبي ﷺ وعدم اعتقادهما بخلافة عمر بل بخلافة أبي بكر أيضاً لتوقفها عليها، ثم في هذا الحديث من سوء الأدب بالنسبة إلى النبي ﷺ والعباس ما لا يخفى على المتأمل وقد أوضحنا في شرحنا على كتاب نهج الحق^(١) فارجع إليه.

وفيه أيضاً شهادة علي عليه السلام والعباس في أبي بكر وعمر بالكذب والإثم والغدر والخيانة واستمرار قولهما إلى خلافة عمر وعدم تغييرهما عن شهادتهما وقولهما،

(١) يريد به كتابه المعروف الموسوم بإحقاق الحق في نقض إبطال الباطل إذ هو اسم شرحه لنهج الحق للعلامة عليه السلام.

والناصبه يكذبون جميع ذلك ويقولون إنّهما رضيا بخلافة أبي بكر وعمر وإنّ كل ما يذكر عنهم من الخلاف والشقاق فإنّه من تشنيعات الشيعة وأعجب ما في هذا قول الترمذى وقوله إنّ علياً والعباس كانا يطلبان القسمة لأنّهما يعلمان أنّ فدكاً والعوالي صدقة ونسى قول عمر للعباس تطلب ميراثك في ابن أخيك، ويطلب هذا ميراثه من امرأته فتدبر.

انّ ترك علي عليه السلام فدكاً في زمان خلافته كان لرعاية التقيّة

وأما ما ذكره من أنّه عليه السلام لم يغيّر شيئاً مما فعلاه؛ إلى آخره، فقد مرّ الوجه فيه قبيل ذلك من أعماله للتقيّة فيه وقد قال أصحابنا في وجه تركه عليه السلام فدكاً لما ولى الناس وجوهاً منها رعاية التقيّة لما مرّ من أنّه عليه السلام لما رأى اعتقاد الجمهور بحسن سيرة الشيخين وإنّهما كانا على الحق لم يتمكن من الإقدام على ما يدل على فساد أمّا متّهماً لما في ذلك من الشهادة بالظلم والجور منهما، وإنّهما كانا غير مستحقين لمقامهما؛ وكيف يتمكن من نقض أحكامهم وتغيير سنّتهم وإظهار خلافهم على الجماعة التي يظنون أنّهم كانوا مصيبين في جميع ما فعلوه وتركوه وإنّ إمامته مبنية على إمامتهم فإنّ فسدت إمامته، وقد روي أنّه عليه السلام نهاهم عن الجماعة في صلاة التراويح التي أبدعها عمر فامتنعوا ورفعوا أصواتهم قائلين «وا عمراه، وا عمراه» حتّى تركهم في خوضهم يلعبون.

ومنها ما رواه شيخنا الأجل ابن بابويه رضوان الله عليه في أوائل كتاب العلل مرفوعاً إلى الصادق عليه السلام قال سألته لأيّ علّة ترك علي عليه السلام فدكاً لّمّا ولى الناس؟ قال للاقتداء برسول الله ﷺ لّمّا فتح مكة وقد باع عقيل بن أبي طالب داره فقيل له يا رسول الله ألاّ ترجع إلى دارك؟ فقال هل ترك عقيل لنا داراً...! إنّ أهل بيت لا نسترجع شيئاً أخذ منا ظلماً فكذلك لم يسترجع فدكاً لّمّا ولى.

ومنها ما رواه بإسناده إلى موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته لم يسترجع أمير المؤمنين عليه السلام فداكأ لما ولى الناس؟ فقال لأننا أهل بيت لا يأخذ حقوقنا ممن ظلمنا إلا الله تعالى، ونحن أولياء المؤمنين نحكم لهم ونأخذ حقوقهم ممن ظلمهم. فدل ما ذكرناه دلالة قطعية على ما يرغم أنف هذا الشيخ الجاهل وأنوف أصحابه والحمد لله سبحانه.

إن الإرث لغة وشرعاً حقيقة في إرث المال لافي أمر آخر كالعلم والنبوة

٥٧- قال: تنبيه: لا يعارض قوله عليه السلام «نحن معاشر الأنبياء لا نورث» قوله تعالى ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾^(١) لأن المراد ليس وراثته المال بل النبوة والملك ونحوها بدليل اختصاص سليمان بالإرث مع أن له تسعة عشر أخاً فلو كان المراد المال لم يختص به سليمان وسباق «علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء» قاض بما ذكرناه، ووراثته العلم قد وقعت في آيات منها قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ﴾^(٢)، ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ﴾^(٣) وقوله تعالى ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي﴾^(٤) لأن المراد فيها ذلك أيضاً بدليل ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي﴾^(٥) أي أن يضيعوا العلم والدين وبدليل ﴿مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾^(٦) وهم أولاد الأنبياء على أن زكرياء لم يحك أحد أنه كان له مال حتى يطلب ولداً يرثه ولو سلم فمقام النبي عليه السلام يأبى طلب ذلك إذ القصد بالولد إحياء ذكر الأب والدعاء له

(١) نمل: ١٦.

(٢) فاطر: ٣٢.

(٣) اعراف: ١٦٩.

(٤) مريم: ٥.

(٥) مريم: ٥.

(٦) مريم: ٦.

وتكثير سواد الأمة فمن طلبه لغير ذلك كان ملوماً مذموماً ، سيما إن قصد به حرمان عصبته من إرثه لو لم يوجد له ولد انتهى .

أقول: ما ذكره من قبيل التنبيه من لا يتنبه

أما أولاً فلأنّ الإرث حقيقة في إرث المال لغة وشرعاً فإطلاقه على غيره يكون مجازاً لا يصار إليه إلاً بدليل ، وما ذكره هذا الشيخ الجامد من الدليل عليل ، إذ لو أراد باختصاص سليمان بالإرث الاختصاص الذكري ، فهو لا ينفي إرث غيره من إخوته وإن أراد به الاختصاص المصري ، فالآية خالية عنه وأبعد من ذلك دعواه دلالة سياق «علمنا واوتينا» على ذلك .

وأما ما ذكره من الايات التي زعم دلالتها على وراثة العلم فمدفوع إجمالاً بما ذكرناه من أن استعمال الوراثة في العلم مجاز بدليل أن الإرث انتقال أمر من محل إلى آخر وقد استدلل أهل السنّة على بطلان قول النصارى بانتقال العلم والحياة إلى عيسى عليه السلام بأنّ المستقل بالانتقال لا يكون إلاً الذات دون الأعراض والصفات ، صرح بذلك الفاضل التفتازاني في شرح العقائد وغيره في غيره .

وأيضاً لو كان العلم والنّبوة مما يورث لم يكن على وجه الأرض إلاً الأنبياء والعلماء إذ الميراث لا يجوز أن يكون لواحد من الورثة دون الآخر فأول خلق الله كان نبياً هو آدم عليه السلام فلو ورث ولده نبوّته وعلمه لوجب أن يكون جميع ولد آدم أنبياء وعلماء وكذلك أولاد أولاده إلى يوم القيامة ويلزم أيضاً قائل هذا أن يحكم بأنّ وريثة محمد عليه السلام قد ورثوا نبوّته فهم الأنبياء فلا يجوز تقديم أبي بكر عليهم وإن صحّنا خلافته كما ذكروه في إنكار تجويز تقدّم المهدي على عيسى عليه السلام ، والعجب من الناصبة أنّهم لا يثبتون على طريقة واحدة ، لأنّهم إذا قال لهم الإمامية ينبغي أن يكون الخلافة لعلي عليه السلام لثلاثاً يخرج سلطان محمد عليه السلام من داره وقعر بيته ، قالوا هذه

سنّة هرقلية لا يجتمع النبوة والإمامة في بيت واحد وههنا يثبتون مذهبهم الهرقلي ويقولون إنّ النبي يتولد منه النبي ويرث منه النبوة.
وأما تفصيلاً فلأنّه إن أريد بالكتاب في الآية الأولى الكاغذ مع ما فيه من النقوش وما يشتمل عليه من الجلد فهو مال يورث حقيقة وإن أراد به الألفاظ والمعاني فهي أعراض لا تنتقل كما مرّ فلا يورث.

إنّ الإرث لغة وشرعاً حقيقة في إرث المال

وأما الآية الثانية فلأنّه لا مجال لحمل الآية على إرث النبوة لأنّ الموالي في قول زكريا عليه السلام في «خَفْتُ الْمَوَالِي مِنْ وَرَائِي» ^(١) هم الذين يرثون المال بالضرورة ولا يرثون النبوة بالإجماع ولأنّ الموالي التي يخاف منهم ما كانوا صالحين للنبوة لأنّهم كانوا أشراراً فلا يجعلهم الله أنبياء، فالمراد بقوله «خفت الموالي؛ إلى آخره» خفت تضييع الموالي مالي وإنفاقهم إيّاه في معصية الله عزّ وجلّ ولأنّهم لو كانوا قائلين بها لما كان معنى للخوف من وصول إرث النبوة إليهم وطلب غيرهم لأنّ نبي الله عالم بأنّ الله تعالى لا يعطي النبوة إلا لمن يكون أهلاً لها.

وما ذكره هذا الشيخ الجاهل من «أنّ معنى: خفت الموالي من ورأى إني خفت أن يضيعوا العلم والدين» فلا معنى له لأنّه يمكن تضييع الموالي لعلم زكريا ودينه مع وجود الوارث المرضي كما ضيّع الفرقة الهالكة من أمة نبينا عليه السلام علمه ودينه، ونبذوا الكتاب وأهملوا قرينه، وبالجملة لا اختصاص للعلم والدين بالولد الوارث كما يقتضى سياق الآية طلب زكريا عليه السلام له بل هو يشمل جميع أمته عليه السلام فيمكن لغير الولد المرضي تضييع ذلك وكذا حفظ العلم والدين لا يخصّ الولد بل ربّما يحصل ذلك غيره من المرضيين فلو أراد زكريا عليه السلام طلب من يحفظ العلم والدين عن التحريف ونحوه لقال: أبعث من يحفظ ديني فإنّي خفت الموالي (الآية) بخلاف المال فإنّه يخصّ

إرثه بالولد عند وجوده دون الموالي من بني العمّ فإذا وصل إلى الولد المرضي حصل الأمن من فساد الموالي السوء له .

وأما ما ذكره من «أنّه لم يحك أحد أنّه كان لذكرياً مال حتّى يطلب ولداً يرثه» ففيه ان من حمل الإرث على حقيقته من إرث المال حكى ذلك مع أنّ عدم الحكاية لا يقتضى حكاية العدم فافهم .

وأما ما ذكره من «أنّ مقام النبيّ ﷺ يأبى طلب ذلك؛ إلى آخره» فيرد عليه إنّنا قد ذكرنا إنّ الموالي كانوا مفسدين أشراراً خافوا ﷺ صرفهم لماله في معصية الله عزّ وجلّ فليس في طلب الوارث المرضي لدفع هذه المفسدة ما ذكره هذا الشيخ المفسد من مفسدة قصد حرمان العصبية ولا غيرها فهو في حكمه بأن من طلب الولد لغير ذلك كان ملوماً مذموماً ، ملوم مذموم مدحور ، على مرّ الدهور .

في إنكار ابن حجر وجود نصّ جليّ عليّ خلافة عليّ

٥٨- قال : الثامنة زعموا أنّ النبيّ ﷺ نصّ عليّ الخلافة لعلّي إجمالاً قالوا : لأنّنا نعلم قطعاً وجود نصّ جليّ وإن لم يبلغنا لأنّ عادته ﷺ في حياته قاضية باستخلاف عليّ على المدينة عند غيبته عنها حتّى لا يتركهم فوضى أي متساوين لا رئيس لهم فإذا لم يخل بذلك في حياته فبعد وفاته أولى وجوابها مرّ مبسوطاً في الفصل الرابع بأدلته ومنه إنّما ترك ذلك لعلمه بأنّ الصحابة يقومون به ويبادرون إليه لعصمتهم عن الخطاء اللازم لتركهم له ومن ثم لم ينص عليّ كثير من الأحكام بل وكلّها إلى آراء مجتهدهم عليّ أنا نقول : انتفاء النصّ الجليّ معلوم قطعاً وإلّا لم يكن ستره عادة إذ هو مما تتوقّف الدواعي على نقله . وأيضاً لو وجد نصّ لعلّي لمنع به غيره كما منع أبو بكر مع أنّه أضعف من عليّ ﷺ عندهم الأنصار بخبر «الأئمة من قريش» فأطاعوه مع كونه خبر واحد وتركوا الإمامة وادعائها لأجله فكيف حينئذ يتصور

وجود نصّ جليّ يقيني لعلي وهو بين قوم لا يعصون خبر الواحد في أمر الإمامة وهم من الصلابة في الدين بالمحلّ الأعلى بشهادة بذلهم الأنفس والأموال، ومهاجرتهم الأهل والوطن، وقتلهم الأولاد والآباء في نصرة الدين، ثم لا يحتاج علي عليهم بذلك النصّ الجلي بل ولا قال أحد منهم عند طول النزاع في أمر الإمامة ما لكم تتنازعون فيها والنصّ الجلي قد عين فلاناً لها؟ فإن زعم زاعم إن علياً قال لهم ذلك فلم يطيعوه كان جاهلاً ضالاً مفترياً منكرراً للضروريات فلا يلتفت إليه. وأما الخبر الآتي في فضائل علي عليه السلام إنه قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: انشد الله من شهد يوم غدیر خم الاقام ولا يقوم رجل يقول نبئت أو بلغني إلا رجل سمعت أذناه ووعاه قلبه فقام سبعة عشر صحابياً، وفي رواية ثلاثون، فقال: هاتوا ما سمعتم فذكروا الحديث الآتي ومن جملة «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقال صدقتم وأنا على ذلك من الشاهدين فأئماً قال ذلك على بعد أن آلت إليه الخلافة لقول أبي الطفيل راويه كما ثبت عند أحمد والبخاري جمع على الناس بالرحبة يعني بالعراق ثم قال لهم: انشد الله من شهد يوم غدیر خم إلى آخر ما مرّ فأراد به حثهم على التمسك به والنصرة له حينئذ انتهى.

في الجواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ الجليّ على خلافة علي عليه السلام

اقول: لا يخفى إن الشيعة صرّحوا بأن النبي صلى الله عليه وآله نصّ على خلافة علي بن أبي طالب عليه السلام نصاً جلياً مفصلاً خالياً عن الإبهام والإجمال وإنما ذكروا هذا التقرير الإجمالي بطريق الفرض تدرّجاً بذلك إلى إثبات النصّ التفصيلي آخراً على الخصم فإنّ النصّ الإجمالي مما لا يبادر الخصم إلى إنكاره من أول الأمر لادّعاء بعضهم النصّ الحفي على خلافة أبي بكر فقد تسامحوا في أول الأمر إلى أن يتبين جلية الحال ويثبت وجود النصّ التفصيلي في المآل كما قال شاعرنا:

صد پایه پست کرده ام آهنگ قول خویش تا بوجه این سخن بمذاق تو در شود
وأمثال ذلك في كلام الحكماء كثيرة كما ذكره العلامة الدواني في حواشيه
القديمة على التجريد.

وأمّا ما ذكره من سبق جوابه عن ذلك مبسوطاً فقد عرفته ردّه منّا مفصّلاً
مشروحاً.

وأمّا ما ذكره في الجواب بقوله «ومنه أنّه أنّما ترك ذلك لعلمه بأنّ الصحابة
يقومون به إلى آخره» ففيه أنّ النبيّ ﷺ قد بينّ كثيراً من الأمور التي هي دون أمر
الإمامة بمراتب بل لا نسبة بينها وبينه مع علمه بأنّ أصحابه بل كل من يقوم
بالمعروف يقوم به فظهر أنّ ما ذكره لا يصلح وجهاً للترك أصلاً وبالجملة لا يداني
شيء من الأحكام الفرعية عظم أمر الإمامة التي هي رياسة عامة في أمور الدّين
والدّنيا نيابة عن النبيّ ﷺ وقد صرّح القاضي البيضاوي في بحث الأخبار من منهاج
الأصول بأنّها من أعظم أصول الدين وهو عندنا كذلك فلا وجه لقياس تركه على
ترك بعض الأحكام الفرعية. وأمّا قوله «لو وجد نصّ لعلى لمنع به غيره» ففيه ما مرّ
مراراً من أنّ عليّاً منع به بعد فراغه عن دفن النبيّ ﷺ لكن لم ينفع بعد خراب البصرة
بسبق بيعة قريش على أبي بكر واتفاقهم في ذلك الغدر والمكر.

وأمّا ما ذكره من منع أبي بكر الأنصار بخبر «الأئمة من قريش» فإنّما اتفق لما
أوقعوا في أوهامهم من أنّ الفرد الكامل المنصوص عليه بالخلافة من قريش قد
تقاعد عنها وقعد في قعر بيته حزناً على النبيّ ﷺ أو لغيره من الأغراض.

وأمّا ما ذكره من «أنّه لم يقل أحد منهم عند طول النزاع في أمر الإمامة ما لكم
تتنازعون فيها والنصّ الجليّ قد عينّ فلاناً لها؟» فردود بأنّ قريشاً كتموا ذلك
حسداً وعداوة لعليّ عليه السلام، وأمّا الأنصار فللتوهم المذكور؛ ثمّ إن أراد بطول النزاع

طول النزاع يوم وفاة النبي ﷺ والبيعة على أبي بكر فيه فلتة فلا طول فيه وإن أراد طول النزاع المطوي قلوب أهل البيت بعد تقرر البيعة على أبي بكر فقد مرَّ أنَّ علياً عليه السلام وجماعة من الصحابة نازعوا في ذلك ولم ينجح لسوء اتفاق معاندي قريش على أبي بكر فقالوا «لا عطر بعد عروس»^(١) وبالجملته الحديث الآتي الذي ذكره هذا الغافل صريح في تحقُّق النزاع فضلاً عن غيره مما شاع وذاع فظهر فساد تفريعه على ما قرَّره من الجهالات والتمويهات بقوله: «فإن زعم زاعم» إلى آخره.

وأما ما ذكره في تأويل الخبر الآتي الصريح في دعوى علي عليه السلام نصبه للخلافة يوم الغدير من «أنه إنما قال ذلك بعد أن آلت إليه الخلافة فأراد به حثهم على التمسك به والنصرة له حينئذ» فرودد بأنه على تقدير كون ذلك النص موجوداً يثبت به خلافة علي عليه السلام ويقوم حجة على الخصم سواء احتج به علي أبي بكر عند غصبه للخلافة أو سكت عنه تقيية إلى أن آلت إليه الخلافة وإرادته عليه السلام من ذكر ذلك الحديث على المجتمعين عليه في أيام خلافته حثهم على التمسك به والنصرة له لا يقدح في كونه نصاً على خلافته وهو ظاهر.

إنكار ابن حجر وجود النص التفصيلي على خلافة علي عليه السلام

٥٩- قال: التاسعة زعموا وجود نص على الخلافة لعلي تفصيلاً وهو قوله تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾^(٢) وهي تعمّ الخلافة وعلي من أولى الأرحام دون أبي بكر، وجوابها منع عموم الآية بل هي مطلقة فلا تكون نصاً في الخلافة وفرق ظاهر بين المطلق والعام إذ عموم الأول بدلي والثاني شمولي، انتهى.

(١) تاريخ طبري، ج ٤، ص ٨٢

(٢) انفال: ٧٥، احزاب: ٦.

جواب عن إنكار ابن حجر وجود النص التفصيلي على خلافة علي عليه السلام

أقول: لو سلم عدم عموم أولى الأرحام بحسب الصيغة فهو عام بحسب المدلول بقرينة السياق والسباق ودلالة قوله «بعضهم» فكأنه تعالى قال: وجميع أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض لظهور ركاكة أن يقال بعض أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض وأيضاً قد انعقد الإجماع على عدم تخصيص الأولويه ببعض دون بعض .

وأيضاً لو لم يكن المراد به العموم لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة إذ لم يتبين أن ذلك البعض الذي هو أولى بالبعض من ذوي الأرحام بدلاً أي بعض كان؟ نعم لقائل أن يقول في بادي النظر أن العباس رضي الله عنه كان أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من علي عليه السلام ويجاب:

أولاً بأن الله سبحانه لم يذكر الأقرب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم دون أن علقه بوصف فقال: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾^(١) فشرط الأولى بالنبي الإيمان والمهاجرة ولم يكن العباس من المهاجرين بالاتفاق .

وثانياً أن أمير المؤمنين عليه السلام كان أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأولى بمقامه إن ثبت أن المقام موروث وذلك إن علياً عليه السلام كان ابن عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأبيه وأمه والعباس عمه لأبيه خاصة ومن تقرب بسببين كان أقرب ممن تقرب بسبب واحد كما ذكر في فقه الفرائض ولهذا حكم أبو بكر في الدرع والسيف والبغلة وغيرها من ميراث النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام دون العباس كما نقله هذا الشيخ الجامد سابقاً فتدبر .

ادعاء ابن حجر على عدم دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ الْخ) على خلافة علي عليه السلام
 ٦٠- قال: العاشرة زعموا أنّ من النّص التفصيلي المصرح بخلافة علي قوله
 تعالى ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ﴾ (١) قالوا والوليّ إمّا
 الأحقّ والأولى بالتّصرف كولي الصبي وإمّا المحبّ والناصر وليس له في اللغة معنى
 ثالث، والناصر غير مراد لعموم النصرة لكل المؤمنين بنص قوله تعالى
 ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ (٢) فلم يصحّ الحصر بأنّما في
 المؤمنين الموصوفين بما في الآية فتعين أنّه في الآية المتصرّف وهو الإمام وقد أجمع
 أهل التفسير على أنّ المراد بـ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ
 رَاكِعُونَ﴾ (٣) علي إذ سبب نزولها إنّهُ سئل وهو راع فأعطى خاتمه وأجمعوا أنّ غيره
 كأبي بكر غير مراد فتعيّن أنّه المراد في الآية فكانت نصّاً في إمامته وجوابها منع جميع
 ما قالوه إذ هو حزرو تخمين من غير إقامة دليل يدل له بل الولي فيها بمعنى الناصر
 ويلزم على ما زعموه إنّ علياً أولى بالتصرف حال حياة رسول الله ﷺ ولا شبهة في
 بطلانه وزعمهم الإجماع على إرادة علي دون أبي بكر كذب قبيح لأنّ أبا بكر داخل
 في جملة ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ إلى آخره (٤) لتكرّر صيغة الجمع فيه فكيف
 يحمل على الواحد ونزولها في حقّ علي عليه السلام لا ينافي شمولها لغيره ممن يجوز اشتراكه
 معه في تلك الصيغة وكذلك زعمهم الإجماع على نزولها في علي عليه السلام باطل أيضاً فقد
 قال الحسن وناهيك به جلالته وإمامته إنّها عامة في سائر المؤمنين ويوافقه .
 إنّ الباقر سئل عن نزلت فيه هذه الآية أهو علي؟ فقال علي من المؤمنين،

(١) مائده: ٥٥.

(٢) توبه: ٧١.

(٣) مائده: ٥٥.

(٤) همان.

ولبعض المفسرين إن قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾^(١) ابن سلام وأصحابه ولبعض آخر منهم قول أنه عبادة لما تبرأ من خلفائه من اليهود وقال عكرمة وناهيك به حفظاً لعلوم مولاه ترجمان القرآن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت في أبي بكر فبطل ما زعموه وأيضاً فحمل الولي على ما زعموه لا يناسب ما قبلها وهو ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ؛ إِلَى آخِرِهِ﴾^(٢) إذ الولي فيها بمعنى الناصر جزماً ولا ما بعدها وهو ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؛ إِلَى آخِرِهِ﴾^(٣) إذ التولي هنا بمعنى النصرة فوجب حمل ما بينها عليها أيضاً لتلائم أجزاء الكلام انتهى .

بيان دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ؛ الخ) على خلافة علي عليه السلام

أقول: جميع منوعه مكابرات مردودة والدلائل على ثبوت مقدمات استدلالنا بالآية الكريمة موجودة .

أما الدليل على أن المراد بالولي الأولى بالتصرف دون المعاني الآخر فلأن حصر الولاية في المؤمنين الموصوفين في الآية بإيتاء الزكاة حال الركوع يدل على عدم إرادة النصرة ونحوها وإلا لزم بمقتضى الحصر أن يكون من شرط الولي المؤمن مطلقاً إيتاء الزكاة حال الركوع وفساده ظاهر .

والحاصل إنه إن أريد بالولي الناصر وبالذين آمنوا جماعة من المؤمنين الذين يمكن اتصافهم بالنصرة فيستقيم الحصر حينئذ لكن لا يستقيم الوصف بإيتاء الزكاة حال الركوع . وإن أريد به الناصر وبالذين آمنوا علي عليه السلام يبطل الحصر ، وإن أريد به الأولى بالتصرف وبهم علي عليه السلام يستقيم الحصر والوصف معاً لأن كون

(١) مائده: ٥٦ .

(٢) مائده: ٥١ .

(٣) مائده: ٥٦ .

إيتاء الزكوة حال الركوع من شأن الإمام الأولى بالتصرف في أحكام المؤمنين غير مستبعد بل روي أنه قد وقع هذه الكرامة عن باقي الأئمة المعصومين عليهم السلام وايضاً العطف دال على تشريك الله تعالى ورسوله ووليه في اختصاص النصره بهم ولاخفاء في أن نصره الله ورسوله للمؤمنين مشتملة على التصرف في أمورهم على ما ينبغي ، فكذلك نصره من أريد بالآذين آمنوا، غاية الأمر إن التصرف في أمورهم مفهوم مشكك يختلف بالأولية والأولية والأشدية بل حقيق إن جميع المعاني العشرة التي ذكرها للولي مرجعها إلى الأولى بالتصرف كما سنبينه فيما سيورده من حديث الغدير فما نسبه إلى الشيعة في تقرير كلامهم من أنهم قالوا ليس له معنى ثالث مرية بلا مرية .

وأما ما أورده من «أنه يلزم على ما زعموه أن علياً أولى بالتصرف في حال حياة النبي صلى الله عليه وآله إلى آخره» فردود بأننا نلتزمه ولا نسلّم بطلانه لأنه لا مانع عن ثبوت الولاية له صلى الله عليه وآله في الحال بل الظاهر أن المراد إثباتها على سبيل الدوام بدلالة اسمية الجملة وكون الولي صفة مشبهة وهما دالتان على الدوام والثبات ويؤيد ذلك استخلاف النبي صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام في المدينة في غزوة تبوك وعدم عزله إلى زمان الوفاة فيعم الأزمان والأمور للإجماع على عدم الفصل ويؤيده أيضاً حديث المنزلة على ما سيجيء لدلالته على ولايته صلى الله عليه وآله في زمان حياة النبي صلى الله عليه وآله ومماته كما سيجيء تحقيقه إنشاء الله تعالى .

وأما الدليل على ثبوت الإجماع على أن المراد من ضمائر الجمع في الآية على صلى الله عليه وآله وأن الجمع للتعظيم كما وقع في كثير من الآيات والأخبار فهو نقل جماعة من علماء أهل السنة كالفاضل التفتازاني والفاضل القوشجي اتفاق المفسرين على ذلك والإجماع المنقول بخبر الواحد حجة .

وأما استبعاد الإجماع على إرادة علي عليه السلام دون أبي بكر مستنداً بأن أبا بكر

داخل في جملة «الَّذِينَ آمَنُوا؛ إِلَى آخِرِهِ» فلا يخفى ما فيه لأن دخول أبي بكر أو غيره من المؤمنين بحسب عموم اللفظ لو سلم لا ينافي وقوع الإجماع على إرادة علي عليه السلام فقط وأين الإرادة من الدلالة...!

وأما ما ذكره من «أَنَّ نَزْوِلَهَا فِي عَلِيٍّ لَا يَنَافِي شَمُولَهَا لِغَيْرِهِ مِمَّنْ يَجُوزُ؛ إِلَى آخِرِهِ» ففيه أن من منع شمول الآية لغير علي عليه السلام لم يستند فيه بمجرد نزولها في شأن علي عليه السلام بل ضم مع ذلك كون الأوصاف المذكورة فيها قد انحصرت بالاتفاق في واحد هو علي عليه السلام دون غيره على أنه قد قرّر العلامة الحلي عليه السلام الاستدلال بالآية على وجه لا يتوجّه إليه شيء من ذلك فقال: «إِنَّ لَفْظَةَ إِنَّمَا تَفِيدُ الْحَصْرَ بِالنَّقْلِ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْوَلِيَّ يَطْلُقُ عَلَى النَّاصِرِ وَنَحْوِهِ وَالْمُتَصَرِّفِ وَلَا مَعْنَى لِلأَوَّلِ هَهُنَا لِأَنَّ هَذِهِ الآيَةَ مُتَخَصِّصَةٌ بِبَعْضِ النَّاسِ وَالنَّصْرَةَ عَامَّةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١) إِذَا ثَبِتَ هَذَا فَتَقُولُ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالَّذِينَ آمَنُوا هَهُنَا بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَهُمْ بِإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ حَالَ رُكُوعِهِمْ وَلَيْسَ هَذَا الْوَصْفُ ثَابِتاً لِكُلِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيْضاً لَوْ كَانَ الْمُرَادُ كُلَّ الْمُؤْمِنِينَ لَكَانَ الْوَلِيُّ وَالْمَوْلَى عَلَيْهِ وَاحِداً وَذَلِكَ بَاطِلٌ وَإِذَا ثَبِتَ أَنَّ الْمُرَادَ بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ ذَلِكَ الْبَعْضَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّ الأُمَّةَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ إِمَاماً بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِمَامُ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ فَيَدْخُلُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِمْ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْبَعْضُ فَلَوْ كَانَ غَيْرَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ذَلِكَ خَارِجاً لِلإِجْمَاعِ الْمَرْكَبِ وَلَا تَفْهَامِ الْمَفْسَّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ هُوَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ» (انتهى).

وأما إبطاله للإجماع على نزول الآية في علي عليه السلام بمخالفة قول الباقر عليه السلام وشذوذ من المفسرين لذلك فبطلانه ظاهر ومن عجيب تمحلاتهم إنهم لم يكتفوا بأن ينسبوا الكذب في ذلك إلى عكرمة ومن شاكلوه حتى نسبوه إلى مولانا الباقر عليه السلام لزعمهم

(١) توبه: ١٧.

أن الشيعة إذا سمعوا النسبة إلى مولاهم الباقر عليه السلام يذهلون عن القدح فيمن رواه عنه من الجمهور، فيصححونها ويجعلونها حجة على أنفسهم من الدهور، على أن اتفاق أكثر المفسرين من أهل السنة يكفي احتجاجاً بسبب ما ذكرنا سابقاً من أن ما يصير حجة على واحد منهم فهو حجة على الآخرين لأن ما يليق أن يعتبر لذي الإنصاف هو ما اتفق عليه الفريقان فتذكر وتأمل.

وأما ما ذكره من أن حمل الولي على ما زعموه لا يناسب ما قبلها إلى آخره، فدخل بآن الولاية بمعنى الإمامة والتصرف في الأمور أعم من الولاية بمعنى التصرة في الجملة فنفى الولاية بمعنى الإمامة مفيد لنفي الولاية المنفية عن اليهود والنصارى في الآية الأولى على أتم وجه لأن نفي العام نفي الخاص مع الزائد فهو أتم في النفي فيكون المناسبة حاصلة.

وأما ما بعد الآية فلا دلالة له على مقصودهم إلا إذا حمل حزب الله على معنى أنصار الله كما تمحلّه بعضهم وهو كما ترى على أن كثيراً من آيات القرآن قد يأتي وأولها في شيء وآخرها في غيره ووسطها في معنى آخر وليس طريق الاتفاق في المعنى عن محسنات الكلام ولو سلم فإلما يرد على خليفتمك عثمان الذي رتب القرآن على غير وجهه فتدبر.

إنكار ابن حجر تواتر حديث الغدير

٦١- قال: الحادية عشرة زعموا أن من النص التفصيلي المصرح بخلافة علي عليه السلام قوله يوم غدير خم موضع بالجحفة مرجعه من حجة الوداع بعد أن جمع الصحابة وكرّر عليهم «ألست أولى بكم من أنفسكم»^(١) ثلاثاً وهم يجيبون

(١) المعجم الكبير للطبراني، ج ٥، ص ١٩٥؛ الغدير، ج ١، ص ٨

بالتصديق والاعتراف ثم رفع يد علي عليه السلام وقال «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واحب من احبّه، وابغض من ابغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وادر الحقّ معه حيثما دار».

قالوا: فعنى المولى الأولى أي فعلي عليهم من الولاء ماله عليه السلام عليهم منه بدليل قوله «ألست أولى بكم»^(١) لا التاصر وإلا لما احتاج إلى جمعهم كذلك مع الدعاء له لأن ذلك يعرفه كل أحد.

قالوا: ولا يكون هذا الدعاء إلا لإمام معصوم مفترض الطاعة قالوا فهذا نص صريح صحيح على خلافته انتهى.

وجواب هذه الشبهة التي هي أقوى شبههم يحتاج إلى مقدمة وهي بيان الحديث ومخرجه وبيان أنه حديث صحيح لا مريبة فيه وقد أخرجه جماعة كالترمذي والنسائي وأحمد وطرقه كثيرة جداً ومن ثم رواه ستة عشر صحابياً وفي رواية لأحمد إنه سمعه من النبي صلى الله عليه وآله ثلاثون صحابياً وشهدوا به لعلي لما نوزع أيام خلافته كما مرّ وسيأتي وكثير من أسانيد صحاح وحسان ولا التفات لمن قدح في صحته ولا لمن رده بأنّ علياً كان باليمن لثبوت رجوعه منها وإدراكه الحج مع النبي صلى الله عليه وآله وقول بعضهم «انّ زيادة اللهم وال من والاه؛ إلى آخره موضوعة» مردود فقد ورد ذلك من طرق صحح الذهبي كثيراً منها وبالجملة فما زعموه مردود من وجوه نتلوها عليك وإن طالت لمسيس الحاجة إليها فأحذر أن تسأماها وتغفل عن تأملها أحدها إنّ فرق الشيعة اتفقوا على اعتبار التواتر فيما يستدل به على الإمامة وقد علم نفيه لما مرّ من الخلاف في صحّة هذا الحديث بل الطاعنون في صحته جماعة من أئمة الحديث وعدوله المرجوع إليهم فيه كأبي داود السجستاني وأبي

(١) المعجم الكبير للطبراني، ج ٥، ص ١٩٥؛ الغدير، ج ١، ص ٨.

حاتم الرّازي وغيرهما فهذا الحديث مع كونه آحاداً مختلف في صحته فكيف ساغ لهم أن يخالفوا ما اتفقوا عليه من اشتراط التواتر في أحاديث الإمامة ويحتجون بذلك؟ ما هذا إلا تناقض قبيح وتحكّم لا يعتضد بشيء من اسباب الترجيح انتهى.

في الإشارة إلى ما يدلّ على تواتر حديث الغدير عند العامة

أقول: من البين أنه لا يعتبر في تواتر الخبر والاحتجاج بتواتره كونه متواتراً عند جميع الناس كما زعمه هذا الشيخ الخناس بل يعتبر كونه متواتراً في الجملة وإلا فيشكل بالكتاب العزيز فإنه ليس بتواتر عند الكل ومن جميع الطرق اتفاقاً فلا يلزم مناقضة الشيعة لأنفسهم في استدلالهم بذلك لإثبات الإمامة فانهم يدعون تواتره من طرقهم ومن بعض طرق أهل السنة فقد ذكر الشيخ عماد الدين ابن كبير الشامي الشافعي في تاريخه عند ذكر أحوال محمد بن جرير الطبري الشافعي إنّي رأيت كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خم في مجلدين ضخمين وكتاباً جمع فيه طرق حديث الطير ونقل عن أبي المعالي الجويني إنّه كان يتعجب ويقول شاهدت مجلداً ببغداد في يد صحّاف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه المجلدة الثامنة والعشرون من طرق «من كنت مولاه فعلي مولاه» ويتلوه المجلدة التاسعة والعشرون ورواه ابن عقدة من الزيدية في مائة وخمس طرق وأثبت الشيخ ابن الجزري الشافعي في رسالته الموسومة بأسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب تواتر هذا الحديث من طرق كثيرة ونسب منكره إلى الجهل والعصية وبالجملة قد بلغ هذا الخبر في التواتر والإشتهار إلى حد لا يوازي به خبر من الأخبار، وتلقته محققوا الأمة بالقبول والإعتبار، فلا يرده إلا معاند جاحد أو من لا اطلاع له على كتب الأحاديث والآثار، فاتضح بطلان ما مهّده من المقدمة وما بناه عليها من الوجه الذي لا يبيّض وجهه عند الاخير.

في الاستدلال بمضمون حديث الغدير على إمامة علي عليه السلام

ثم أقول: إن في روايته لحديث الغدير خصوصاً من طريق استدلال به الشيعة إهمالاً وإخلالاً لا يخفى لأنّ مضمون الحديث على الوجه المتفق عليه بين الطريق المنقول لقدماء العامة وبعض طرق أصحابنا هو أنّه لما نزل حين رجوع النبي ﷺ عن حجة الوداع قوله تعالى ﴿أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ؛ الْآيَةَ﴾^(١) نزل النبي ﷺ بغدير خم وقت الظهر الذي لم يكن نزول المسافر فيه متعارفاً في يوم شديد الحرّ حتى أنّ الرّجل كان يضع رداءه تحت قدميه من شدة الحرّ فأمر النبي ﷺ بجمع الرّحال وصعد عليها خطيباً بالناس ذاكراً في خطبته: إنّ الله تعالى أنزل عليه ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، الْآيَةَ﴾^(٢) لدنوّ لقاء ربه وإنّه يبلغ ما أمره الله بتبليغه وتوعده إن لم يبلغه ووعدّه بالعصمة من النّاس ثم أخذ بيد علي عليه السلام وقال في جملة كلامه: «ألست أولى بكم من أنفسكم قالوا: بلى يا رسول الله. قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله، وأدر الحق معه كيف دار» فلم ينصرف النّاس حتى نزل قوله تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾^(٣) فقال النبي ﷺ: ألحمد لله على إكمال الدّين وإتمام النعمة ورضى الله تعالى برسالتي وبولاية علي بعدى.

ولا يخفى على من له شائبة من الإنصاف أنّ مخاطبة الله تعالى للنبي ﷺ في آخر عمره ووداعه للدنيا بعد تبليغه الإسلام والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد وغيرها من أحكام الدّين بقوله ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾^(٤) ونزول

(١) مائده: ٦٧.

(٢) مائده: ٦٧.

(٣) مائده: ٣.

(٤) مائده: ٦٧.

النبي ﷺ في زمان ومكان لا يتعارف فيها النزول وصعوده على منبر من الرّحال وقوله في حقّ أمير المؤمنين عليه السلام «من كنت مولاه فعلي مولاه» ودعائه له على الوجه المذكور ليس إلّا لأمر عظيم الشأن جليل القدر كمنصبه للإمامة لا مجرد إظهار محبته ونصرتة ونظائرهما سيّما مع قوله «ألست أولى بكم من أنفسكم» ومع وقوع هذه الصورة بعد نزول الآية السابقة ونزول الآية اللاحقة بعدها لا بدّ أن يكون المراد من المولى المتولّى المتصرّف في أمور المسلمين لا الناصر والمحب ولا غيرهما من معاني المولى التي سيذكرها هذا الشيخ الجاهل تقليداً لأصحابه في تجويز حمل الحديث عليها فكان المعنى على ما أوضحناه أنّ علياً عليه السلام هو الأولى بالتصرّف في حقوق الناس والتدبير لأموارهم بعدي ولا معنى للإمامة إلّا هذا فتأمل .

في ادّعاء ابن حجر كان المولى في الحديث بمعنى المحبّ والناصر وأمثالهما ٦٠- قال: ثانيها لا نسلم أن معنى الولي ما ذكروه بل معناه الناصر لأنّه مشترك بين معان كالمتعقّ والعتيق والمتصرّف في الأمر والناصر والمحبوب وهو حقيقة في كل منها وتعيين بعض المعاني المشترك من غير دليل يقتضيه تحكّم لا يعتدّ به وتعميمه في مفاهيمه كلّها لا يسوغ لأنّه كان مشتركاً لفظياً بأنّ تعدد وضعه بحسب تعدّد معانيه كان فيه خلاف والذي عليه جمهور الأصوليين وعلماء البيان واقتضاه استعمال الفصحاء للمشارك إنّه لا يعمّ جميع معانيه على أنّا لو قلنا بتعميمه على القول الآخر أو بناء على أنّه مشترك معنوي بأن وضع وضعاً واحداً للقدر المشترك وهو القرب المعنوي من المولى بفتح، فسكون لصدقه لكلّ مما مرّ فلا يتأتّى تعميمه هنا لامتناع إرادة كل من المتعقّ والعتيق فتعين إرادة البعض ونحن وهم متفقون على صحة إرادة الحب بالكسر، وعلي رضي الله عنه سيدنا وحبينا

على أن كون المولى بمعنى الإمام لم يعهد لغة ولا شرعاً .
أما الثاني فواضح وأما الأوّل فلأنّ أحداً من أئمة العربية لم يذكر أنّ مفعلاً يأتي بمعنى إفعل وقوله تعالى : ﴿مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾^(١) اي مقرّكم أو ناصرتكم مبالغة في نفي النصرة كقولهم الجوع زاد من لا زاد له . وأيضاً فالاستعمال يمنع من أن مفعلاً بمعنى إفعل إذ يقال هو أولى من كذا دون مولى من كذا وأولى الرّجلين دون مولاها وحينئذ فإتّما جعلنا من معانيه المتصرّف في الأمور نظراً لرواية الآتية «من كنت وليه» فالغرض من التنصيص على موالاته اجتناب بغضه لأنّ التنصيص عليه أوفى بمزيد شرفه وصدوره بألست أولى بكم من أنفسكم ثلاثاً ليكون أبعث على قبولهم ، وكذا بالدعاء لأجل ذلك أيضاً ويرشد لما ذكرناه حثه ﷺ في هذه الخطبة على أهل بيته عموماً وعلى علي خصوصاً ويرشد إليه أيضاً ما ابتداء به هذا الحديث ولفظه عند الطبراني وغيره بسند صحيح إنّه ﷺ خطب بغدير خم تحت شجرات فقال : أيّها النّاس إنّه قد نبأني اللطيف الخبير إنّه لم يعمر نبي إلاّ نصف عمر الذي يليه من قبله وإني لأظنّ أنّي يوشك إن ادّعى فأجيب وإني مسؤل وإنكم مسؤلون فماذا أتم قائلون؟ قالوا نشهد إنك قد بلغت وجهت ونصحت فجزاك الله خيراً فقال ليس تشهدون أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً عبده ورسوله وأنّ جنته حق وأنّ ناره حق وأنّ الموت حق وأنّ البعث حق بعد الموت وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور؟ قالوا بلى ، نشهد بذلك قال : اللهم اشهد ثمّ قال : يا أيّها النّاس إنّ الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولا فهذا مولا يعنى علياً اللهم وال من والاه وعاد من عاداه . ثمّ قال : يا أيّها النّاس إني فرطكم وإنكم واردون عليّ الحوض حوض أعرض مما بين بصرى إلى صنعاء فيه

عدد النجوم قدحان من فضة وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيها الثقل الأكبر كتاب الله عز وجل سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تزلوا ولا تبدلوا وعترتي أهل بيتي فإنه قد نبأني اللطيف الخبير إنهما لن ينقضيا حتى يردا عليّ الحوض .

وأيضاً فسبب ذلك كما نقله الحافظ شمس الدين الجزري عن ابن إسحق إن علياً تكلم فيه بعض من كان معه في اليمن فلما قضى النبي ﷺ حجه خطبها تنبيهاً على قدره ورداً على من تكلم فيه كبريدة كما في البخاري إنه كان يبغضه وسبب ذلك ما صححه الذهبي أنه خرج معه إلى اليمن فرأى منه جفوة فقضه للنبي ﷺ فجعل يتغير وجهه ويقول يا بريدة ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قال بلى يا رسول الله قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» .

وأما رواية ابن بريده عنه لا تقع يا بريدة في علي فإن علياً مني وأنا منه وهو وليكم بعدي ففي سندها الأصلح وهو وإن وثقه ابن معين لكن ضعفه غيره على أنه شيعي وعلى تقدير الصحة فيحتمل أنه رواه بالمعنى بحسب عقيدته وعلى فرض أنه رواه بلفظه فيتعين تأويله على ولاية خاصة نظير قوله ﷺ أقضاكم علي على أنه وإن لم يحتمل التأويل فالإجماع على حقيقة ولاية أبي بكر وفرعيها قاض بالقطع بحقيقتها لأبي بكر وبطلانها لعلي لأن مفاد الإجماع قطعي ومفاد خبر الواحد ظني ولا تعارض بين ظني وقطعي بل يعمل بالقطعي ويلغى الظني على أن الظني لا عبرة به فيها عند الشيعة كما مرّ انتهى .

في بيان القرائن على أن المراد من المولى في الحديث هو الأولى بالتصرف أقول: امتناع إرادة المعتق والمعتق والحليف والجار ههنا ظاهر لا يحتاج إلى بيان وقد مر في آية تصدق الخاتم الدليل الدال على امتناع إرادة الناصر وكذا المحب

اللازم له ههنا أيضاً خصوصاً بملاحظة ما هنا من خصوصية الزمان والمكان وإنّ النبي ﷺ لم ينزل في الحرّ الشديد ووسط النهار في مكان وزمان لم يكن نزول المسافر فيها معهوداً إلاّ لإبلاغ أمر عظيم كما يدل عليه أيضاً التأكيدات المذكورة في الآية والحديث الوارد في شأن نزولها وكيف يجوز أن يجمع ﷺ الجمع العظيم في مثل تلك الحال وخطب على المنبر المعمول من الرجال ليعلم الناس من قرينة ما يعلمونه ﷺ وأوضح القرائن المقالية على امتناع حمل لفظ المولى على غير الأولى أنّه لا يجوز أن يرد من الحكيم تقرير بلفظ مقصور على معنى مخصوص ثم يعطف عليه بلفظ محتمل إلاّ ومراده المخصوص الذي ذكره وقرّره دون ما عداه نزیده بياناً وإيضاحاً إنّهُ لو قال أحد أُلستم تعرفون داري التي في موضع كذا ثم وصفها وذكر حدودها فإذا قالوا بلى قال فاشهدوا إنّ داري وقف على المساكين وكانت له دور كثيرة لم يجز أن يحمل قوله في الدار التي وقفها إلاّ على أنّها الدار التي قرّره على معرفتها ووصفها، وكذا لو قال لهم أُلستم تعرفون عبدي فلاناً الفولي فإذا قالوا بلى قال لهم فاشهدوا إنّ عبدي حرّ لوجه الله تعالى وكان له عبيد سواه لم يجز ان يقال إنّهُ أراد إلاّ اعتق من قرّره على معرفته دون غيره من عبيده وإن اشترك جميعهم في اسم العبودية، وإذا كان الأمر على ما ذكرناه ثبت أنّ مراد النبي ﷺ بقوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» إنّهُ أولى به وهو المعنى الأوّل الذي قدّم ذكره وقرّره بقوله: «أُلست أولى بكلّ مؤمن ومؤمنة من أنفسهم» ولم يجز أن يصرف إلى غيره من سائر أقسام ما يحتمله وذلك يوجب أنّ علياً ﷺ أولى بكلّ مؤمن من نفسه بما ثبت أنّه ﷺ مولاهم من الحديث ومن قوله تعالى ﴿النَّبِيُّ أَوْكَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾^(١) فقد ظهر إنّ الحديث خصوصاً مع انضمام نزول الآيتين المحفوفتين به كما

(١) احزاب: ٦.

تضمّنه ما ذكرناه سابقاً من بعض الطّرق المتّفق عليها برهان قاطع على إمامة مولانا أميرالمؤمنين .

بيان أنّ المولى ليس مشتركاً لفظياً بل وضع لمعنى واحد جامع

وأما ما استند به على كونه بمعنى الناصر من قوله «لأنّه مشترك بين معان؛ إلى آخره» فهو دليل عليه لا له لظهور أنّه إذا كان مشتركاً لفظياً لا يجوز حمله على خصوص الناصر أيضاً من غير دليل .

وأما ما ذكره من «أنّ تعيين بعض معاني المشترك من غير دليل تحكّم» فمدفوع بما سمعت منّا سابقاً من أنّنا لا نسلّم إنّّه مشترك لفظي بين المعاني المذكورة كيف وهو خلاف الأصل كما تقرر في الأصول بل هو موضوع لمعنى واحد هو الأولى والمعاني العشرة أقسام له حاصلة حقيقة بإضافتها إليه .

أما التّاصر فلأنّه اختصّ بالنصرة فصار بها أولى من غيره .

وأما ابن العم فلأنّه إنّما سمّي مولى لأنّه يعقل عن ابن عمّه و يجوز ميراثه فكان بذلك أولى من غيره .

وأما الجار فلأنّه أولى بالملاصقة من البعيد وأولى بالشفعة في العقار من غيره .

وأما الحليف فلأنّه أولى بنصرة حليفة ممن لا حلف بينه وبينه .

وأما المعتق فلأنّه أولى بنصرة معتقه من غيره .

وأما المعتق فلأنّه أولى بميراثه ممن لا يعتقه وأما مالك الرّق فلأنّه أولى بتدبير

عبده من غيره .

وأما ضامن الجريرة فلأنّه ألزم نفسه ما يلزم المعتق فكان بذلك أولى ممن لم

يضمن .

وأما السيد المطاع فلأنّه أولى بالطاعة .

فاندفع ما أورد من انتقاض التعميم في المعاني المذكورة بامتناع إرادة كل من المعتق والمعتق وذلك لأننا إنما ادعينا تعميم الأولى لا تعميم الأولى بالتصرف كما زعمه وقد عرفت إن تعميم الأولى يتأتى في كل من تلك الأقسام بوجه فتوجه .

في اعتراف الشارح الجديد للتجريد بشيوع استعمال المولى في معنى الأولى وأما ما ذكره في العلاوة من «أن كون المولى بمعنى الإمام لم يعهد لغة» فإيراد على مقدمة لم يذكرها الشيعة في استدلالهم لأنهم لم يقولوا إن المولى وضع لمعنى الإمام ابتداء بل قالوا إنه وضع لمعنى الأولى بالتصرف والأولى بالتصرف لا يكون إلا النبي أو الإمام كما إن الإنسان موضوع للحيوان الناطق وهو صادق على زيد وعمرو وبكر وغيرهم من الأفراد لأنه موضوع لكل منها على أنه قد ساعدنا الشارح الجديد للتجريد على كون ذلك معهوداً حيث قال :

إن استعمال المولى بمعنى المتولي والمالك للأمر والأولى بالتصرف شائع في كلام العرب منقول عن أئمة اللغة والمراد أنه اسم لهذا المعنى لا صفة بمنزلة الأولى ليعترض بأنه ليس من صيغة اسم التفضيل وأنه لا يستعمل إستعماله وينبغي أن يكون المراد في الحديث هذا المعنى ليطابق صدر الحديث أعني قوله «ألست أولى بكم من أنفسكم» انتهى كلامه وبه يندفع أيضاً الاعتراض الآخر الذي يذكره الشيخ الجاهل بعيد ذلك فلا تغفل .

وأما قوله «فالغرض من التنصيص على موالاته اجتناب بغضه؛ إلى آخره» فمشمول على تمويهات لصرف الحديث عما هو صريح في الدلالة عليه من أولوية التصرف لما مر من ظهور أن الأولى بالتصرف في أمور الناس من أنفسهم بعد النبي ﷺ ليس إلا الإمام وما نقله عن الطبراني إنما يرشد إلى ما ذكرناه عند الرشيد .

واما ما نقله عن الجزرى في سبب الخطبة التي نقلها الطبراني فردود بما اسبقناه من الطرق المتفق عليها للحديث الناطق بأن السبب في ذلك إنما كان نزول الوحي إلى النبي ﷺ بإظهار فضائل علي عليه السلام ومناقبه وولايته ووجوب طاعته على الخلق ومدخول بأن الإنكار على بريدة والاعتراض عليه في شكاية علي عليه السلام قد وقع عنه ﷺ من قبل ذلك وعند مراجعته مع علي عليه السلام من اليمن كما نقله هذا الشيخ الناسي في فضائل علي عليه السلام من كتابه هذا حيث قال: «وكذلك وقع لبريدة انه كان مع علي في اليمن فقدم مغضباً عليه فأراد شكايته بجارية أخذها من الخمس فقيل له أخبره ليسقط علي من عينه ورسول الله ﷺ يسمع من وراء الباب فخرج مغضباً فقال ما بال أقوام ينقصون علياً من نقص علياً فقد نقصني ومن فارق علياً فقد فارقتني إن علياً منى وأنا منه خلق من طينتي وخلقت من طينة إبراهيم وأنا أفضل من إبراهيم ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم يا بريدة أما علمت أن لعلي أكثر من الجارية التي أخذ؛ الحديث».

وإذا وقع فيه الاعتراض من النبي ﷺ على بريدة عند شكايته بل على كل من توقع منه صدور مثل ما صدر عن بريدة وذكر فيه فضائل علي عليه السلام والحث على متابعتة والنهي عن مفارقتة إلى غير ذلك لم يبق معه حاجة إلى تكرار ذلك عن قريب في غدير خم على الوجه الذي وصفناه.

في بيان دلالة قوله ﷺ «من كنت مولاة فعلي مولاة» على ولاية علي عليه السلام وأما ما صححه عن الذهبي - ذهب الله بنوره - من أنه ﷺ قال عند شكوة بريدة عن علي عليه السلام عنده ﷺ «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم قال بلى يا رسول الله قال ﷺ من كنت مولاة فعلي مولاة» فهو أيضاً دليل على إمامته عليه السلام لأن شكوته إنما كان لأجل جارية أخذها علي عليه السلام من خمس الغنائم لنفسه كما مر قبيل

ذلك نقلاً عن هذا الجامد فقوله ﷺ في جواب ذلك «من كنت مولاة فعلي مولاة» صريح في حكمه ﷺ على مساواة علي عليه السلام له في أولوية التصرف وينادى على إرادة هذا المعنى بأعلى صوت ما نقله من رواية ابن بريدة كما لا يخفى .

وأما طعنه فيها «بأن في طريقها الأصلح فليس بغريب» فإن طعن كل صالح أو أصلح روى شيئاً من فضائل علي عليه السلام عادة مستمرة لهم سيما إذا استشموها منها ما يوجب القدح في بعض مطالبهم وإن صححها مثل ابن معين منهم وبالجملته من قبائح عادات القوم وفضائح وقاحاتهم إنهم إذا وجدوا آية نازلة في فضائل أهل البيت ومناقبهم أو حديثاً كذلك قد استدلل به الشيعة على أفضليتهم وأحقيتهم فع انهم رووه أيضاً قبل ذلك في كتبهم يردونه حينئذ تارة بإحداث مخالف، وتارة بضعف الراوي، وتارة بالتخصيص، وتارة بالتعميم، وتارة بالتأويل، كأنهم مفضون في وضع الدين، موكلون في تشريع الشرائع لسيد المرسلين، ولم يسمعوا كلام رب العالمين حيث قال ﴿ قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرَةٍ سَاهُونَ ﴾^(١)، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾^(٢) فما اقل حياءهم وأكثر اعتداءهم...! فاي خير في سلفهم؟ وأي جميل يترقب من خلفهم؟ لا يرحمهم الله ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم .

وأما ما ذكره من «أنه على فرض أنه رواه بلفظه فيتعين تأويله على الآية خاصة؛ إلى آخره» ففيه أن دعوى تعين ذلك تحكّم بحت لا دليل عليه سوى حفظ حال أبي بكر وأخويه وكذا الكلام قوله ﷺ «أقضاكم على» .

(١) الذاريات: ١٠ .

(٢) بقره: ١٥٩ .

بيان أنه لم يثبت ولاية أبي بكر فضلاً عن كونها مجعماً عليها
وأما ما ذكره من الإجماع على حقيقة ولاية أبي بكر فقد مرّ مراراً الكلام فيه
وإنه لم يثبت أصلاً وبعد الإغماض عنه ليس كل إجماع قطعياً بل الأكثر من
الإجماعات ظنيّ فإثبات قطعية الإجماع على أبي بكر أصعب من خرط القتاد .
وأما ما ذكره من «أن مفاد الخبر الواحد ظنيّ لا عبرة به فيها عند الشيعة في
الإمامة كما مر» فهب أنه كذلك لكن ما نحن فيه من خبر الغدير متواتر عند الشيعة
وكثير من أهل السنة كما سبق بيانه .

بيان إن قول عمر «اصبحت مولاي الخ» يدلّ على ولاية علي عليه السلام

٦١- قال : ثالثها ، سلّمنا أنه أولى لكن لا نسلم إن المراد أنه الأولى بالإمامة بل
بالاتباع والقرب منه فهو كقوله تعالى ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾^(١)
ولا قاطع بل ولا ظاهر على نفي هذا الاحتمال بل هو الواقع إذ هو الذي فهمه أبو بكر
وعمر وناهيك بهما من الحديث فإنّهما لما سمعاه قالاه أمسيت يا ابن أبي طالب مولى
كل مؤمن ومؤمنة ، أخرجه الدار قطني وأخرج أيضاً أنه قيل لعمر إنك تصنع بعلي
شيئاً لا تصنعه بأحد من أصحاب النبي ﷺ فقال إنه مولاي ، انتهى .

أقول : هذا المنع ساقط جداً لأنّ إرادة الأولى باتباع النبي ﷺ والقرب منه في
هذه الآية ممّا يأبى عنه تقييد الأولى فيها بالأنفس وذلك لأنّه لا معنى للأولوية من
الناس بنفس الناس إلاّ الأولوية في التصرف فقياس ما نحن فيه على قوله تعالى
﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾^(٢) قياس مع الفارق وهو باطل اتفاقاً .

(١) آل عمران: ٦٨.

(٢) آل عمران: ٦٨.

وأما ما ترقى عنه بقوله «بل هو الواقع إذ هو الذي فهمه أبو بكر وعمر؛ إلى آخره» فهو بالإضراب، والإعراض عنه أولى، إذ الظاهر إن هذا الفهم إنما وقع من أوليائهما نيابة عنها بعد خراب البصرة كما وقع إثباتهم لشجاعة أبي بكر بنيابة خالد ابن الوليد له كما ذكره هذا الشيخ الجامد سابقاً وإلا فالتواتر المشهور عند الجمهور المذكور في مسند أحمد بن حنبل مرفوعاً بسنده إلى البراء بن عازب إنه قال عمر في ذلك اليوم تهنئة له عليه السلام على الولاية «بخ بخ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة» ويؤيده ما نقل هذا الشيخ المجهت بعيد ذلك من إخراج بعضهم أنه قال عمر «إن علياً مولاي» فتدبر على أن فيما رواه عن أبي بكر وعمر من «أنهما قالوا له امسيت؛ إلى آخره» دليل على علو شأنه وسمو مكانه بالنسبة إلى جميع المؤمنين والمؤمنات وهذا أيضاً دليل على إمامته إن لم يتشبهت الناصبي السمج المهزول، بجواز تفضيل المفضول، الذي قد سبق أنه من أسخف الفضول، الشاهد على قائله بأنه عن الرأي المعزول.

في الإشارة إلى بعض تمحلات العامة في تأويل بعض ما ورد في علي عليه السلام

٦٢- قال: رابعها، سلمنا أنه أولى بالإمامة فالمراد المآل وإلا كان هو الإمام مع وجوده عليه السلام ولا تعرض فيه لوقت المآل فكان المراد حين يوجد عقد البيعة له فلا ينافي حينئذ تقديم الثلاثة عليه لانعقاد الإجماع حتى من علي عليه كما مرّ وللأخبار السابقة المصرحة بإمامة أبي بكر وأيضاً فلا يلزم من أفضلية علي على معتقدهم بطلان تولية غيره لما مرّ من أن أهل السنة أجمعوا على صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل بدليل إجماعهم على صحة خلافة عثمان واختلافهم في أفضليته على علي وإن كان أكثرهم على أن عثمان أفضل منه كما يأتي وقد صحّ عن سفيان الثوري أنه قال من زعم أن علياً كان أحقّ بالولاية من الشيخين فقد خطأهما والمهاجرين

والأنصار وما أراه يرفع له عمل مع هذا إلى السماء نقل ذلك النووي عنه كما مرّ انتهى .

أقول: مآل هذا المقام يرجع إلى التيتال^(١) إذ قد أثبتنا فيما ذكر سابقاً من آية التصديق بالخاصة صحة كون علي عليه السلام إماماً مع وجود النبي صلى الله عليه وآله فتذكر .

وأما ما ذكره من «إنه حيث لم يقع التعرض لوقت المآل فكان المراد حين يوجد عقد البيعة له» فتحكم ظاهر لأن المفهوم من المآل على تقدير كون مراد النبي صلى الله عليه وآله ذلك كونه عليه السلام أولى بالتصرف بعد النبي صلى الله عليه وآله بلا فصل وكفى هذا في بناء الشيعة كلامهم عليه ولا يخفى أن هذا التحل منهم نظير ما تحلوه في تأويل قوله صلى الله عليه وآله في شأن علي عليه السلام «أنت الخليفة من بعدي»^(٢) حيث قالوا لا يدلّ على البعدية بلا فصل فإن هذا أيضاً خروج عن الظاهر بلا ضرورة سوى التعصّب لأبي بكر كيف وقولهم فلان صار سلطاناً بعد فلان ، وفلان بعد فلان لا يفهم منه إلا البعدية من غير فصل فمن أين جاء العدول عن ذلك فيما نحن فيه .

وأما ما أتى به من تكرار دعوى انعقاد الإجماع على أبي بكر والإشارة إلى الأخبار التي زعم صراححتها في إمامة أبي بكر فقد مرّ بيان بطلانها بوجه لم يسبق للنّاظر فيها مجال العناد .

وأما ما ذكره «من إجماع أهل السنة على صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل» ففيه ما مرّ مراراً من أن إجماع أهل السنة لا يصير حجة على الشيعة بل هو عندهم أو هن من بيت العنكبوت على أننا قد بيّنا سابقاً أن العقل والعرف حاكمان بقيق ذلك ومن أضحوكاتهم الاستدلال على صحة إجماعهم هذا بإجماعهم

(١) كذا في الأصلين الذين عندي ولم نهتد لفهم المراد منه . «تيتال بمعنى المكر ، فريب ومكر وچايلوسى ، لغت نامه دهخدا» .

(٢) شرح المقاصد في علم الكلام ، تفتازاني ، ج ٢ ، ص ٢٨٣

على صحة خلافة عثمان واني لهم إثبات صحة خلافة عثمان حتى يجعل ذلك دليلاً على صحة إجماع آخر وأما ما كرّر نقله عن سفيان الثوري فقد مرّ ما في الاستدلال به من المصادر والبيان الدّوري وظهور فساد ذلك بأول النظر الفوري .

إنكار ابن حجر دلالة حديث «من كنت مولاه الخ» على ولاية علي عليه السلام

٦٣- قال: خامسها، كيف يكون ذلك نصاً على إمامته ولم يحتجّ به هو ولا العباس رضي الله عنهما ولا غيرها وقت الحاجة إليه وإنما احتجّ به علي في خلافته كما مرّ في الجواب عن الثامنة من الشبه فسكوته عن الاحتجاج به إلى أيام خلافته قاض على من عنده أدنى فهم وعقل بأنه علم منه أنه لا نص فيه على خلافته عقب وفاة النبي ﷺ على أنّ علياً نفسه صرّح بأنه عليه السلام لم ينص عليه ولا على غيره كما سيأتي عنه وفي البخاري وغيره حديث خروج علي والعباس من عند النبي ﷺ بطوله وهو صريح فيما ذكر من أنه عليه السلام لم ينص عند موته على أحد وكل عاقل يجزم بأنّ حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه» ليس نصاً في إمامة علي وإلا لم يحتجّ هو والعباس إلى مراجعته عليه السلام المذكورة في حديث البخاري ولما قال العباس فإن كان هذا الأمر فينا علمناه مع قرب العهد جداً بيوم الغدير إذ بينهما نحو الشهرين وتجويز النسيان على سائر الصحابة السامعين بخبر يوم الغدير مع قرب العهد وهم من هم في الحفظ والذكاء والفتنة وعدم التفريط والغفلة فيما سمعوه منه عليه السلام محال عادي يجزم العاقل بأدنى بديهية بأنه لم يقع منهم نسيان ولا تفريط وبأنّهم حال بيعتهم لأبي بكر كانوا متذكرين لذلك الحديث عالين به وبمعناه على أنه عليه السلام خطب بعد يوم الغدير وأعلن بحق أبي بكر للحديث الثالث بعد المائة التي في فضائله فانظره ثم وسيأتي في الآيّة الرابعة في فضائل أهل البيت أحاديث إنّه عليه السلام في مرض موته إنّما حثّ على

مودتهم ومحبتهم واتباعهم وفي بعضها آخر ما تكلم به النبي ﷺ «اخلفوني في اهل بيتي» فتلك وصيته بهم وشتان ما بينها وبين مقام الخلافة وزعم الشيعة والرافضة بأن الصحابة علموا هذا النص ولم ينقادوا له عناد و مكابرة بالباطل كما مرّ، وقولهم «إنما تركها على تقية» كذب وافتراء أيضاً لما تلوناه عليك مبسوطاً فيما مرّ، ومنه أنه كان في منعة من قومه من كثرتهم وشجاعتهم ولذا احتج أبو بكر ﷺ على الأنصار لما قالوا «متاً أمير ومنكم أمير» بخبر «الأئمة من قريش» فكيف سلّموا له هذا الاستدلال؟ ولأيّ شيء لم يقولوا له ورد النص على إمامة علي؟ فكيف تحتج بمثل هذا العموم..! وقد أخرج البيهقي عن أبي حنيفة ﷺ أنه قال أصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة رضوان الله عليهم انتهى.

في نقل ابن حجر بعض الافتراءات على الشيعة والرافضة

وأما تبه ﷺ على الشيعة لأنهم أقلّ فحشاً في عقائدهم من الرافضة وذلك لأنّ الرافضة يقولون بتكفير الصحابة لأنهم عاندوا بترك النص على علي بل زاد أبو كامل من رؤسهم فكفر علياً زاعماً أنه أعان الكفار على كفرهم وأيدهم على كتمان النصوص وعلى ستر ما لا يتمّ الدين إلا به أي لأنه لم يرو عنه قط إنه احتج بالنص على إمامته بل تواتر عنه إن أفضل الأمة أبو بكر وعمر وقبل من عمر إدخاله إيّاه في الشورى وقد اتخذ الملحدون كلام هؤلاء السفلة الكذبة ذريعة لطعنهم في الدين والقرآن وقد تصدّى بعض الأئمة للرّد على الملحدين المحتجّين بكلام الرافضة ومن جملة ما قاله أولئك الملحدون:

وكيف يقول الله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(١) وقد ارتدّوا بعد

(١) آل عمران: ١١٠.

وفاة نبيهم إلا نحو ستة أنفس منهم لامتناعهم من تقديم أبي بكر على علي الموصى به فانظر إلى حجة هذا الملحد تجدها عين حجة الرفضة ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾^(١)؛ بل هم أشدّ ضرراً على الدّين من اليهود والنّصارى وسائر فرق الضلال كما صرّح به علي عليه السلام بقوله «تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة شرها من ينتحل حبنا ويفارق امرنا» ووجهه ما اشتملوا عليه من افتراءهم من قبائح البدع وغايات العناد والكذب حتى تسلّطت الملاحدة بسبب ذلك على الطعن في الدين وأئمة المسلمين بل قال القاضي ابوبكر الباقلاني إنّ فيما ذهبت إليه الرفضة مما ذكر إبطالاً للإسلام رأساً لأنّه إذا أمكن اجتماعهم على الكتم للنصوص امكن فيهم نقل الكذب و التواطؤ عليه لغرض فليمكن أنّ سائر ما نقلوه من الأحاديث زور ويمكن أنّ القرآن عورض بما هو أفصح منه كما تدّعيه اليهود والنصارى فكنتم الصحابة وكذا ما نقله سائر الأمم عن جميع الرسل يجوز الكذب فيه والزور والبهتان لأنهم إذا ادّعوا ذلك في هذه الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس فادعاءهم إيّاه في باقي الأمم أخرى وأولى فتأمل هذه المفاسد التي ترّبت على ما أصله هؤلاء وقد أخرج البيهقي عن الشافعي عليه السلام «ما من أهل الأهواء أشدّ بالزور من الرفضة وكان إذا ذكرهم عابهم أشد العيب»، انتهى .

ذكر سبب ترك علي عليه السلام الاحتجاج على أبي بكر في أول خلافته

أقول: لا يخفى أنّه عليه السلام احتجّ بذلك في أثناء خلافة أبي بكر وخلافة عمر ويوم الشورى وإمّا لم يحتجّ به في أول خلافة أبي بكر لأنّه قد احتجّ به فاطمة عليها السلام فيه كما رواه الجزري في كتاب أسنى المطالب قال هكذا أخرجه الحافظ الكبير أبو موسى

(١) توبه: ٣٠.

المدني في كتابه المسلسل بالأسماء مسلسلاً من وجهين ولأنه علم علماً ضرورياً اتفقهم على إنكاره حسداً أو عناداً له ﷺ فعدل إلى الاحتجاج بغيره مما كان إلزامياً لهم وقال أنا احتج عليكم بما جعلتموه أنتم حجة على الأنصار فأنصفوا إن من ذا الذي هو أقرب إلى الرسول ﷺ؟

وأيضاً تعيين الطريق ليس من دأب المحصلين على أن ذكره ﷺ للحجة الثانية الصريحة في الدلالة على المقصود بعد مضيّ زمان لا يقدر في كونها حجة قبل ذلك أيضاً وهو ظاهر غاية الأمر أن يكون سكوته ﷺ في بعض المراتب للتقية والخوف على النفس تارة وللدين أخرى وما نقل عنه من التظلم صريح فيما ذكرناه .
وأما ما ذكره من تصريح علي ﷺ نفسه بعدم النص عليه فهو فرية بلامرية وكذا ما نقله عن البخاري فاستدلواهم بأمثال ذلك بعد تسليم دالاتها على مطلوبهم مصادرة ظاهرة كما مرّ مراراً .

في الإشاره إلى افتراق الناس يوم السقيفة وذكر بعض أسبابها

وأما ما ذكره من ان «تجوز النسيان على سائر الصحابة السامعين لخبر يوم الغدير غير جائز» فمدخول بأن ما جوزه الشيعة هو التناسي لا النسيان فافهم، ثم إنهم إنما جؤزوا ذلك على جمع من الصحابة الذين تواطؤوا على غضب الخلافة عن علي ﷺ لا على الجميع كما زعمه وبالجمله قد افترق الناس يوم السقيفة فمنهم من طلب الخلافة لنفسه أو قريبه، وهؤلاء يظهر والنص لذلك، ومنهم من ترك ذكره خوفاً، ومنهم من تركه حسداً، ومنهم من تركه لعدم علمه، ولدخول الشبهة عليه، ومنهم من ذكره، وهم الأقلون كمقداد وسلمان وعمار وأبي ذر فلم يعتدوا بهم .

وأما ما ذكره من «أنه ﷺ خطب بعد يوم الغدير وأعلن بحق أبي بكر» فبطلانه

ظاهر إذ لا يتم إلا بعد إثبات حق لأبي بكر ثم إثبات صحة النقل ودون إثباتها
خرط القتاد.

وأما ما ذكره من «أنه سيأتي أحاديث تدلّ على أنه ﷺ إنما حثّ في مرض موته
على مودّتهم ومحبتهم» ففيه أنه لا ارتباط بما نحن فيه من حديث الغدير ولو أغمضنا
عن ذلك فنقول إنّ حثّه ﷺ في مرضه على مودّتهم لا ينفى حثّه فيه على خلافة
علي ﷺ كما دل عليه ما روي متفقاً «من أمره ﷺ بإحضار الدواة والبياض ليكتب
لهم كتاباً لن يضلوا بعده».

وأما الحصر الذي أتى به في ذلك بكلمة إنما فما أحسن في مقابله قول بعض
الظرفاء:

حَصْرُكَ يَا مَنْ حَوَتْ مَحَاسِنَهُ غَرَائِباً مَارَوَيْنَ فِي عَصْرِ
أَضَعَفَ مِنْ حُجَّةِ النَّوَاصِبِ فِي أَنْ إِمَامَ الْهُدَى أَبُو بَكْرٍ،

ولو سلّم أنه ﷺ نص في ذلك الوقت على ذلك فقط فهو لا ينفى نصه على ما
يدل على امامة علي ﷺ قبله كيوم الغدير.

وأما ما نسبته إلى الشيعة من العناد والمكابرة في اعتقادهم كتمان طائفة من
الصحابة النص على علي ﷺ ففيه أنه لا مكابرة ولا استبعاد في ذلك فإنه قد ثبت
مخالفة بعض القوم لرسول الله ﷺ في حال حياته كما نقلوه في صحاحهم من حديث
ابن عباس رضي الله عنه و «قوله إنّ الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله
وبين أن يكتب الكتاب»^(١) ولنعم ما قال الشاعر:

تَاللَّهِ مَا جَهَلَ الْأَقْوَامُ مَوْضِعَهَا لَكِنَّهُمْ سَتَرُوا وَجْهَ الَّذِي عَلِمُوا

(١) صحيح مسلم، ج ٥، ص ٧٦

وأما ما نقله عن أبي حنيفة «من أن أصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة» فإن أراد به تضليل الصحابة الذين خالفوا علياً وغضبوا للخلافة منه بلا محاربة معه كالمشايع الثلاثة ومن تبعهم في ذلك فهو صحيح لكن لا يستدعى ذلك أن يكون القول بالتكفير بالنسبة إلى غيرهم من الصحابة زائداً حادثاً لا أصل له كما يشعر به عبارته، وإن أراد به الاعم ممن ظهر منه مجرد المخالفة وممن حاربه كطلحة والزبير ومعاوية وأتباعهم فغير صحيح لأن الشيعة عن آخرهم قائلون بأن مخالفني علي عليه السلام فسقة ومحاربيه كفره كما قاله المحقق الطوسي طيب الله مشهده في كتاب التجريد فالفرق بين الشيعة والرافضة في ذلك كما ترى لأن الكل أتباع لأمير المؤمنين عليه السلام وتاركون للاعتقاد الباطل وإيهاام الناصبة من لقب الرفض إنهم تركوا اعتقاد الحق تعنت وعداوة منهم للشيعة فلا يلتفت إليه كما مر، نعم القول بتكفير جميع الصحابة باطل اتفاقاً ولم يوجد من الشيعة من يعتقد ذلك إلى الآن كما لا يخفى.

في تبرئة الكاملية من نسبة الكفر إلى علي عليه السلام

وأما ما ذكره من أن أبا كامل من الشيعة كفر علياً أيضاً فهو شيء قد سبقه إليه صاحب المواقف وتفرد له عند تعداده لفرق الشيعة حيث قال «وأبو كامل يكفر الصحابة بترك بيعة علي ويكفر علياً بترك طلب الحق» انتهى كلامه .

ولا يخفى أن هذه فرية على الكاملية من الشيعة لأن نسبة تكفير علي عليه السلام إليهم كما هو مخالف لمفهوم تلقبهم بالشيعة مخالف أيضاً لكلام من تقدمه من الأئمة المعترين المعتنين بتحقيق هذا الشأن كمحمد بن عبدالكريم الشهرستاني صاحب كتاب الملل والنحل فإنه مع تقدمه في هذا الفن لم ينسب القول بتكفير علي عليه السلام إلى الكاملية بل قال إنهم طعنوا عليه بتركه لطلب حقه وشتان بين مفهوم الطعن

ومفهوم التكفير ولهذا قد يقع كثيراً الاعتراض والعتاب من الخادم بالنسبة إلى مخدومه بل من المحب إلى محبوبه كما روي أنه لما سلّم الحسن بن علي عليه السلام الخلافة إلى معاوية جاء إليه قيس بن سعد بن عباد من خلّص شيعته وأخصّ أصحابه وخاطبه وعاتبه بقوله يا مدللّ المؤمنين فأخذ عليه السلام بيده ملاطفة وقرّره عنده حتى سكن وجعه، الحاصل من ذلك لشدة المحبة ونهاية الغبطة في شأن إمامه ومولاه وأمثال ذلك.

في الجواب عن بعض افتراءات ابن حجر

وأما ما ذكره «من زعم أبي كامل إنّ علياً عليه السلام أيدهم على كتان النصوص وعلى ستر ما لا يتم الدين إلاّ به» فهو من كامل افتراءه عليه لمخالفته مع ما نقلناه سابقاً عن إمامة صاحب المواقف من أنّه كفر علياً بترك طلب الحق ولعل مراد أبي كامل بترك طلب الحق ترك طلبه بالسيف لا بإظهار الحجّة كيف وقد أجمع الشيعة قاطبة على صدور احتجاج علي عليه السلام على القوم مراراً كما مرّ مراراً، وهذا كما يطعن الزيدية على إمامة من بعد الحسين من الأئمة الإثني عشر عليهم السلام بعدم خروجهم بالسيف، ثم لا يخفى ما في تفسير قوله الذي نسبه إلى أبي كامل بقوله ثانياً أي لأنّه لم يرو عنه قط إنّّه احتجّ بالنص إلى آخره من التمثل الواهي الذي يضحك منه الغبي والداهي.

وأما ما ذكره من أنّه قد اتخذ الملحّدون كلام الشيعة ذريعة لطعنهم في الدين والقرآن ففيه أنّه لا اختصاص لكلام الشيعة بذلك فقد اتخذ الملاحدة كثيراً من القرآن والحديث ذريعة إلى ذلك كما نقلها المفسرون مع إبطائها وقد قال تعالى في شأن القرآن ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾^(١) فلا لوم على الشيعة إن ضلّ

(١) بقره: ٢٦.

بعض الملاحظة بكلامهم من غير فهم معناه والذهول عن مقتضاه .
وأما ما نسبته إلى الشيعة «من القول بارتداد جميع الصحابة بعد وفاة نبيهم إلا
ستة أنفس» فعلى تقدير صحة نسبته إليهم لا يخالف مدلول ما ذكره من قوله تعالى
﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(١) لأنَّ الخيرية الماضية المدلول عليها بقوله
«كنتم» لا تنافي الارتداد اللاحق الذي يدلُّ عليه حديث الحوض المذكور في
جامعي البخاري ومسلم والشيعة إنما ينسبون الارتداد إلى الصحابة الذين نكثوا
عهد النبي ﷺ وآله باتفاقهم على غصب الخلافة ومخالفة أمير المؤمنين ﷺ
بعد النبي ﷺ ومع هذا يقولون برجوع أكثر المخالفين منهم إلى علي ﷺ بعد ارتفاع
الشبهة وإيضاح المحجة ولهذا تراهم يذكرون في كتب رجال أحاديثهم من الصحابة
الذين رجعوا إلى علي ﷺ ما يزيد على ثلاثمائة أنفس وكيف يستبعد وقوع ذلك مع
ما نطق به القرآن الكريم وتواتر بتفاصيله الأحاديث والأخبار من ارتداد سبعين
ألف نفر من بني إسرائيل من أمة موسى ﷺ في حال حياته وغيبته عنهم إلى الطور
مع وجود وصيه هرون النبي ﷺ فيهم وقد ورد في الحديث المتفق عليه أنه قال
نبينا ﷺ «سيقع في أمّتي ما وقع في أمة موسى حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة
حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» وقد سبق منافي أوائل هذا التعليق ما يتعلق
بذلك فتذكر .

جواب شيخنا المفيد عن اعتراض القاضي الباقلاني

وأما ما نقله عن القاضي الباقلاني من «أنه إذا أمكن اجتماعهم على الكتم
للنصوص أمكن منهم نقل الكذب والتواطؤ لغرض فليمكن أن سائر ما نقلوه من

(١) آل عمران: ١١٠.

الأحاديث زور ويمكن أن القرآن عورض بما هو أفصح منه كما تدّعيه اليهود فكتمه الصحابة؛ إلى آخره» .

فلا يخفى إن هذه الشبهة مما ذكره القاضي الباقلاني بين يدي شيخنا الأجل المفيد رحمته وأجاب عنه رحمته بما حاصله إنّه لا يلزم من تجويز نقل بعض الكذب وتواطؤهم عليه لغرض تجويز توأطئهم على الكذب في سائر ما نقلوه للعلم القطعي لنا ولكل من تتبع الأحاديث والأخبار بكذب هذه الكلية دون تلك الجزئية ولو كان نسبة الكذب إلى الكل حقاً لما كان العلم ببطلانه شاملاً لجميع الأمة ولو فرض أنّه لم يكن لأحد من العقلاء السامعين للأخبار علم ببطلان ذلك لاحتجنا في بيان فساد ذلك إلى إيراد دليل على حدة لكن لما كان ذلك الغرض ملحقاً بالمال أغنانا الاستدلال بغيره وكذا الكلام في احتمال معارضة القرآن بما هو أفصح منه وادعاء اليهود بجواز ذلك تعنت منهم كما لا يخفى .

وايضاً لم لا يلتزمون في تجويز إخفاء الصحابة للنص على علي عليه السلام وكتابهم إياه ما التزموه في مواضع أخرى مثل النص على رجم الزاني وموضع قطع السارق ووصفه الطهاره والصلاة وحدودها والصوم والزكاة والحج وغيرها من الأحكام التي وقع الاختلاف فيها مع أنّ تحقيق الحق والعلم به لا يحصل إلا بضرب من الاستدلال بل قد وقع النزاع من المعتزلة وغيرهم من أهل الملل والملاحدة في انشقاق القمر مع أنّ القاضي قائل بأنّه كان في حياة النبي صلى الله عليه وآله مشهوراً وعلى السنة أهل عصره مذكوراً ولا يمكن أن يدعى في ذلك على المخالف العلم الاضطراري بل الاعتاد في بيان غلطهم إنّما هو على نوع الاستدلال وتفصيل ما جرى من هذه المناظرة بين شيخنا رحمته والقاضي المذكور مسطور في ترجمته رحمته من كتابنا الموسوم بمجالس المؤمنين ثم لا يخفى إنّ كلامه في هذا المقام مضطرب جداً فتارة ذكر عناداً ما يدل على أنّ الشيعة هم الرافضة وتارة أنّ الشيعة غير الرافضة وأنّ الرافضة هم

الغلاة وتارة أنّ الرفضة هم الخوارج ولا يلزمنا دفع ما أورده قاضيهـم على الخوارج أو الغلاة فإنّ كلا منها عندنا ملحق بالكفار، فتدبر.

إنكار ابن حجر وجود النصّ الجليّ على إمامة عليّ عليه السلام

٦٤- قال: سادسها ما المانع من قوله عليه السلام في خطبته السابقة يوم الغدير «هذا الخليفة بعدي» فعدوله إلى ما سبق من قوله «من كنت مولاه إلى آخره» ظاهر في عدم إرادة ذلك بل ورد بسند رواته مقبولون كما قاله الذهبي وله طرق عن عليّ عليه السلام قال: «قيل له يا رسول الله من يؤمّ بعدك فقال أن تؤمّروا أبابكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنّيا راغباً في الآخرة وأن تؤمّروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم وأن تؤمّروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم».

ورواه البزار بسند رجاله ثقات أيضاً كما قال البيهقي فهو يدلّ على أن أمر الإمامة موكول إلى من يؤمره المسلمون بالبيعة وعلى عدم النصّ بها لعليّ وقد أخرج جمع كالبزار بسند حسن والإمام أحمد وغيرهما بسند قوي كما قاله الذهبي عن عليّ عليه السلام: «أنهم لما قالوا استخلف علينا قال لا ولكن أترككم كما ترككم رسول الله عليه السلام» وإخراج البزار أيضاً ورجال الصحيح «ما استخلف رسول الله فاستخلف عليكم» وأخرجه الدار قطني أيضاً وفي بعض طرقه زيادة «دخلنا على رسول الله عليه السلام فقلنا يا رسول الله استخلف علينا قال لا أن يعلم الله فيكم خيراً يولّ عليكم خيركم؛ قال عليّ كرم الله وجهه فعلم الله فينا خيراً فولّى علينا أبابكر» فقد ثبت بذلك أنّه صرّح بأنّ النبيّ عليه السلام لم يستخلف، وأخرج الدار قطني عن أبي حنيفة أنّه: «لما قدم المدينة سأل أباجعفر الباقر عن أبي بكر وعمر فترحم عليهما فقال له أبو حنيفة إنهم يقولون عندنا بالعراق إنّك تتبرأ منها فقال معاذ الله كذبوا

ورب الكعبة ثم ذكر لأبي حنيفة تزويج علي بنته أم كلثوم بنت فاطمة من عمر وإنه لو لم يكن لها أهلاً ما زوجه إياها فقال له أبو حنيفة لو كتبت إليهم فقال لا يطيعوني بالكتب» وتزويجه إياها يقطع ببطلان ما زعمه الرافضة وإلا لكان قد تعاطى تزويج بنته من كافر على زعمهم الفاسد.

جواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ على إمامة علي عليه السلام

أقول: ما ذكره أولاً من «أنه ما المانع للنبي ﷺ في خطبته السابقة من التصريح بقوله هذا الخليفة بعدي» مردود بجريان مثله في حق الباري سبحانه فلينازع مع الله تعالى في أنه لم يفعل ما يوجب حيرة المؤمنين وقال على سبيل الإطلاق والإجمال ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(١) من غير تصريح بعدد الفريضة وعدد السنة ولا بتعيين الوقت ولم ينزل آية لبيان عدد ركعاتها وكيفية أدائها في السفر والحضر بل قال مبهماً أقيموا الصلوة ليتحير أمة محمد ﷺ ثم قال: بذلك الأسلوب ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾^(٢) من غير تعيين النصاب فأوقع الاختلاف بين الفقهاء وأحوجه في استنباط فروعها إلى الرأي والاجتهاد فأدّى ذلك إلى تحقق ثلاث وسبعين فرقة وقولا في أمة محمد ﷺ وكذا الكلام في باقي أركان الشريعة فإذا جاز مثل هذا الإجمال والإبهام فيما ذكر لثلاث يكون بعثة محمد ﷺ عبثاً ويحصل بعده الفرق بين الجاهل والعالم فلو عدل النبي ﷺ أو الباري سبحانه في تعيين الإمام عن التصريح بالخلافة والإمامة إلى التصريح بما يراد فهما من أولوية التصرف كان جائزاً بطريق أولى لأنّ مسألة الإمامة عندنا عقلية لما ارتكز في عقل العقلاء من أنه يجب بعد النبي الخاتم ﷺ وجود إمام لا يجوز عليه الخطاء للأدلة التي كشف كتاب التجريد عنها الغطاء فتدبر.

(١) بقره: ٤٣.

(٢) بقره: ٤٣.

في إخبار النبي ﷺ عن كون أهل بيته مشردين ومقتولين بعده ﷺ
وأما ما نقله عن الذهبي الناصبي - ذهب الله بنوره - فأول ما فيه أنه لم يرض
بمجرد الكذب حتى رفعه إلى علي عليه السلام على أن في المنقول من قوله «وأن تؤمروا علياً
ولا أراكم فاعلين» دلالة صريحة على علمه ﷺ بأن القوم ينحرفون بعد وفاته عن
علي عليه السلام ولا يرضون بإمامته ويؤيد ذلك ما رواه ابن المغازلي الشافعي في كتاب
المناقب بإسناده قال: «قال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب عليه السلام: إن الأمة سيغدر
بك».

وما رواه موسى بن مردويه الحافظ من الجمهور بإسناده إلى ابن عباس قال
«خرجت أنا والتبّي ﷺ فرأينا حديقة فقال علي: ما أحسن هذه يا رسول الله...!
فقال حديقتك في الجنة أحسن منها ثم مررنا بحديقة فقال: علي عليه السلام ما أحسن
هذه يا رسول الله ﷺ قال: حتى مررنا بسبع حدائق فقال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام
حدائقك في الجنة أحسن منها ثم ضرب على رأسه ولحيته وبكى حتى علا
بكاؤه فقال علي عليه السلام: ما يبكيك يا رسول الله؟ قال ضغائن في صدور قوم
لا يبذونها لك حتى يفقدوني».

وما رواه هذا الشيخ الجامد في الباب الثاني فيما جاء عن أكابر أهل البيت في
الثناء على الشيخين مما يدل على أن بني تميم وبني عدي كانا أعداء بني هاشم في
الجاهلية وما ذكر في أول الحاتمة التي عقدها لبيان ما أخبر به ﷺ مما حصل على آل
من البلاء والقتل من قوله ﷺ «إن أهل بيتي سيلقون بعدي من أمتي قتلاً وتشريداً
وإن أشد قوم لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم»^(١)
وفي رواية إن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريداً وتطريداً^(٢).

(١) الغدير، ج ٨، ص ٢٥٠؛ مستدرك الحاكم، ج ٤، ص ٤٨٧

(٢) سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٦٦

وما ذكره في أواخر ذكر فضائل أهل البيت عليه السلام من أنه صحّ عن العباس شكايته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ما يلقون من قريش من تعبيسهم وجوههم وقطعهم حديثهم عند لقاءهم فغضب عليه السلام غضباً شديداً حتى أحمرّ وجهه ودرّ عرق بين عينيه إلى آخره^(١) وغير ذلك من الأخبار والآثار.

وقد روى خواجه ملا الإصفهاني الشافعي أنه لم يكن بطن من بطون قريش إلا وكان لهم على أمير المؤمنين عليه السلام دعوى دم إراقه في سبيل الله والضغائن كان في صدورهم، انتهى.

وأما ما رواه عن البزار والدارقطني والذهبي من الروايات الدالة على عدم استخلاف النبي صلى الله عليه وآله لأحد فهي موضوعات لا يثبت إلا أعمال المصادرة والاحتيال بالحيل الفاجرة.

أن الباقر عليه السلام ما كان يأذن لأبي حنيفة أن يدخل مجلسه الشريف

وأما ما نقله عن الدارقطني عن أبي حنيفة فهو إجمال ما فصله الدميري الشافعي في كتاب حياة الحيوان وغيره في غيره وقد ذكر الدميري ما يدل على أن مولانا الباقر عليه السلام كان يمتنع عن ملاقات أبي حنيفة معه ولم يكن يأذنه للدخول في مجلسه الشريف حتى احتال أبو حنيفة ذات يوم وأدخل نفسه بين جماعة من شيعة الكوفة المأذونين عنه عليه السلام فدخل معهم على الإمام عليه السلام وسأله بما سأله وأجاب عنه عليه السلام بما ذكر ههنا من قوله لا يطيعوني بالكتب فقال أبو حنيفة: كيف يسعهم مخالفتك وأنت ابن رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال له: كيف تتعجب عن مخالفتهم لي في ذلك مع كونهم غائبين عني مسيرة شهرين وأنت قد خالفت أمري بمحضري وتلقاء وجهي

(١) يتابع المودة، ج ١، ص ١٣٥ ط بيروت.

حيث دخلت بيتي بغير إذني، وجلست على فراشي بغير إذني، وابتدأت بالسؤال بغير إذني، ثم خرج خائباً خاسراً.

ذكر سبب تزويج علي عليه السلام بنته أم كلثوم لعمر

وأما ما ذكره من «أنه عليه السلام ذكر لأبي حنيفة تزويج علي عليه السلام بنته، إلى آخره» فرواية الدميري خالية عنه مع أن ذلك إنما وقع تقيية كما تدل عليه زائداً على ما روي من طريقنا ما روى صاحب الاستيعاب من علماء الجمهور عند ذكر أم كلثوم «إن عمر بن الخطاب خطب إلى علي عليه السلام ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها فقيل له ردك فعاوده فقال: علي عليه السلام أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك فأرسل بها فكشف عن إلية ساقها فقالت: لولا إنك أمير المؤمنين للظمت عينك» انتهى.

وما روى هذا الشيخ الناسي فيما سيجيء من كتابه هذا من أن علياً عليه السلام لما أبى عن إنكاح ابنته لعمر واستعذر بصغرها لم يكن يقبل منه ذلك العذر حتى ألجأه إلى أن يريها إياه فأرسلها إليه فلما رآها عمر أخذها وضمها إليه وقبلها ثم اعتذر عن جانب عمر فيما فعله من الضم والتقبيل قبل وقوع العقد والتحليل بأنها لصغرها لم تبلغ حداً تشتهي حتى يحرم ذلك ولولا صغرها لما بعث بها أبوها انتهى.

وإني لأقسم بالله على أن ألف ضربة على جسده عليه السلام وإصغافه على جسد أولاده أهون عليه من أن يرسل ابنتها الكريمة إلى رجل أجنبي قبل عقدها إياه ليريبها فيأخذها ذلك الرجل ويضمها إليه ويقبلها ويكشف عن ساقها وهل يرضى بذلك من له أدنى غيرة من آحاد المسلمين لولا علمه بأن الامتناع عن ذلك يؤدي إلى الوقوع فيما هو أعظم ضرراً من هذا ومن هلاك نفسه وأولاده أيضاً وهو خوف ثوران الفتنة بين المسلمين وارتداد الخلق وإفناء الدين فسلم عليه السلام وصبر واحتسب كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل ابنته في ذلك منزلة آسية امرأة فرعون إذ الله يصف

قوله ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (١).

ولعمري إنَّ الذي كان قد ارتكبه فرعون في بني إسرائيل من قتل أولادهم واستباحة حريمهم في طلب موسى وما ادعاه لنفسه من الربوبية أعظم من تغلبه على آسية امرأته وتزويجه وهي امرأة مؤمنة من أهل الجنة بشهادة الله تعالى بذلك وكذلك سبيل الرجل مع أم كلثوم كسبيل فرعون مع آسية لأنَّ الذي ادعاه لنفسه ولصاحبه من الإمامة ظلماً وتعدياً وخلاًفاً على الله ورسوله بدفع الإمام الذي ندبه الله ورسوله لها واستيلائه على أمور المسلمين فالحكم في أمواهم وفروجهم ودمائهم بخلاف أحكام الله وأحكام رسوله أعظم عند الله من اغتصابه لألف فرج من نساء مؤمنات دون فرج واحد كيف ومن البين أنَّ اغتصاب الفرج المذكور والخبر فيه بعض من فروع غضبهم لمنصب الإمامة وبيعتهم لأبي بكر فلتة لظهور إنهم لو تركوا الإمامة لعلي عليه السلام وصار مستقلاً فيها لم يجترأوا على تكليفه بإنكاح ابنته إياهم ولم يقدرُوا على غضب فذك وغيرهما من المفاصد المشهورة كبغي الناكثين والقاسطين وخروج المارقين وسمِّ الحسن وقتل الحسين عليه السلام كما أشار إليه دعبل بن علي الخزاعي في قصيدته التائية المشهورة حيث قال :

وما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس إلا بيعة الفلتات

فكيف لا يكون غضب الإمامة مع كونه مفوّتاً لنظام الكلِّ أعظم من فوات واحد من المصالح الجزئية وبالجملة عناية الأنبياء والأوصياء بمصالح الدين فوق اهتمامهم بمصالح النفس كما صرَّح به الفاضل النيشابوري الشافعي عند تفسير قوله

تعالى في سورة يونس على نبينا وآله وعليه السلام ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾^(١) حيث قال «لَمَّا قَدَّمُوا التَّضَرَّعَ إِلَى اللَّهِ فِي أَنْ يَصُونَ دِينَهُمْ عَنِ الْفَسَادِ اتَّبَعُوهُ سَوْأَلِ عَصْمَةَ أَنْفُسِهِمْ فَقَالُوا: نَجِّنَا الْآيَةَ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عِنَايَتَهُمْ بِمَصَالِحِ الدِّينِ فَوْقَ اهْتِمَامِهِمْ بِمَصَالِحِ أَنْفُسِهِمْ، وَهَكَذَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَقِيدَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ مُّوْفَقٌ أَنْتَهَى».

في بيان السيد مرتضى عليه السلام سبب تزويج علي عليه السلام بنته من عمر

وأما ما ذكره آخراً من «لزوم تعاطى تزويج بنته من كافر» فردود بأنه إن أراد لزوم تزويجها ممن هو كافر في الظاهر فبطلان اللازم ممنوع والسند ما سيأتي، وإن أراد من الكافر الحقيقي فهو مسلم وليس بناء الحكم الشرعي عليه ولنذكر لتوضيح ذلك ما أفاده السيد المرتضى عليه السلام في كتاب تنزيه الأنبياء حيث قال: «فأما إنكاحه عليه السلام فقد ذكرنا في كتاب الشافي الجواب عن هذا الباب مشروحاً وبيّنا أنه عليه السلام ما أجاب عمر إلى إنكاح بنته إلا بعد توعّد وتهدّد ومراجعة ومنازعة وكلام طويل مأثور أشفق معه من سوء الحال وظهور ما لا يزال يخفيه منها وإن العباس رضي الله عنه لما رأى إن الأمر يفضى إلى الوحشة ووقوع الفتنة سأله عليه السلام ردّ أمرها عليه ففعل وزوّجها منه وما يجري على هذا الوجه معلوم أنه على غير اختيار ولا إيثار وبيّنا في الكتاب الذي ذكرناه إنه لا يمتنع أن يباح الشرع أن يناكح بالإكراه ممن لا يجوز مناكحته مع الاختيار ولا سيما إذا كان المنكح مظهرًا للإسلام والتمسك بسائر الشريعة وبيّنا أن العقل لا يمتنع من مناكحة أنواع الكفار على سائر كفرهم وإنما المرجع فيما يحلّ من ذلك أو يحزّم إلى الشريعة وفعل أمير المؤمنين عليه السلام أقوى حجة من

أحكام الشرع وبيّنا الجواب عن إلزامهم لنا بأنّه لو أكره على نكاح اليهود والنصارى لكان يجوز ذلك وفرقنا بين الأمرين بأن قلنا إن كان السؤال عما في العقل فلا فرق بين الأمرين وإن كان عما في الشرع فالإجماع يحظر أن ينكح اليهودي على كل حال وما أجمعوا على حظر نكاح من ظاهره الإسلام وهو على نوع من القبح يكفر به إذا اضطررنا إلى ذلك وأكرهنا عليه فإذا قالوا فما الفرق بين كفر اليهود وكفر من ذكرتم قلنا لهم أيّ فرق بين كفر اليهودية في جواز نكاحها عندكم وكفر الوثنية انتهى، وهو كاف شاف إن شاء الله وههنا تفاصيل مذكورة في كتابنا الموسوم بمصائب النواصب فليرجع إليه من أراد والله الموفق للسداد.

إنكار ابن حجر عصمة الإمام

٦٥- قال: سابعها قولهم: هذا الدعاء وهو قوله ﷺ «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» لا يكون إلّا لإمام معصوم دعوى لا دليل عليها إذ يجوز الدعاء بذلك لأدنى المؤمنين فضلاً عن اختصاصهم شرعاً وعقلاً فلا يستلزم كونه إماماً معصوماً وأخرج أبوذر الهروي إن رسول الله ﷺ قال «عمر معي وأنا مع عمر، والحق بعدى مع عمر حيث كان» ولا قيل بدلالته على إمامة عمر عقب وفاة النبي ﷺ ولا على عصمته ثم إن أرادوا بالعصمة ما ثبت للأنبياء قطعاً فباطل أو الحفظ فهذا يجوز لدون علي من المؤمنين ودعواهم وجوب عصمة الإمام مبني على تحكيمهم العقل وهو وما بنى عليه باطل لأمر بيّنها القاضي أبوبكر الباقلائي في كتابه في الإمامة أتم بيان وأوفى تحرير.

جواب عن إنكار ابن حجر عصمة الإمام

أقول: لا يخفى على من له أدنى معرفة بأساليب الكلام ومقتضيات الحال

والمقام إن هذا الدعاء لا يليق إلا بمن كان له أولياء ويحتاج إلى النصرة ويحذر من الخذل ولا يكون ذلك إلا سلطان أو إمام، نعم لا يستلزم ذلك الدعاء كون الإمام معصوماً لكن التقييد بالمعصوم ههنا إنما هو من إضافات هذا الشيخ المخطي ولا يستدعى دعوى اختصاص الدعاء المذكور بالإمام اتصافه بالعصمة وإن كان الإمام عند الشيعة يجب أن يكون متصفاً بالعصمة في الواقع فافهم.

وأما ما أخرجه أبوذر الهروي الخارجي فاللائح عليه وضعه في مقابل ما روى في شأن علي عليه السلام في الحديث المتفق عليه المشهور وهو «علي مع الحق والحق مع علي»^(١)، يدور الحق معه كيفما دار»^(٢) فلظهور وضعه لم يلتفتوا إلى دلالة علي إمامة عمر. وأما ما ذكره من «الترديد في عصمة الإمام» فردود بآنا قد بينا سابقاً إن الإمامة نيابة عن النبي في أمور الدين والدنيا فيعتبر فيها ما اعتبر في النبوة بل الإمام أحوج إلى ذلك لأن النبي مؤيد بالوحي بخلاف الإمام، وقد ذكرنا هناك من الحجج العقلية والنقلية ما يفيد القطع فما زعمه هذا الباطل من البطلان باطل قطعاً، وكذا ما زعمه من بناء دعوى وجوب عصمة الإمام على تحكيم العقل فإن ما قدّمناه من الأدلة براهين عقلية قطعية لا ابتناء لشيء منها على تحكيم العقل في الحسن والقبح على أن تحكيم العقل فيها مع موافقة جمهور المعتزلة والماتريدية الحنفية فيه قد أقيمت عليه براهين عقلية لا يمكن لمن تفرّد بالخلاف فيه من الأشاعرة الفاجرة القدح فيها ولو عضوا بالحجر، وقد فصلنا الكلام في ذلك في شرحنا لكتاب كشف الحق فليرجع إليه من أراد الحق والله يحق الحق ويبطل الباطل ببيانات آياته.

٦٦- قال: ثامنهم إثمهم اشتروا في الإمام أن يكون أفضل الأمة وقد ثبت

(١) الغدير، ج ٣، ص ١٧٧

(٢) أعيان الشيعة، ج ٣، ص ٣٨١

بشهادة على الواجب العصمة عندهم إن أفضلها أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما فوجبت صحة إمامتهما كما انعقد عليه الإجماع السابق انتهى .
أقول: قد قدمنا سابقاً بيان بطلان ما ذكره ههنا من انعقاد الإجماع السابق ووقوع الشهادة اللاحق ولنحمد الله تعالى على سلامتنا من عظيم ما ابتلوا به من المجاهرة بالباطل ، ومعارضة الحق بالكلام الغث العاقل .

إنكار ابن حجر دلالة حديث المنزلة على إمامة علي عليه السلام

٦٧- قال: الشبهة الثانية عشرة زعموا إن من النص التفصيلي على إمامة علي قوله ﷺ له لما خرج إلى تبوك واستخلفه على المدينة «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»^(١) قالوا ففيه دليل على أن جميع المنازل الثابتة لهارون من موسى سوى النبوة ثابتة لعلي من النبي ﷺ وإلا لما صح الاستثناء، ومما ثبت لهارون من موسى استحقاؤه الخلافة عنه لو عاش بعده إذ كان خليفته في حياته فلو لم يخلفه بعد مماته لو عاش بعده لكان لنقص فيه وهو غير جائز على الأنبياء .
وأيضاً فمن جملة منازل من أنه كان شريكاً له في الرسالة ومن لازم ذلك وجوب الطاعة لو بقي بعده فوجب ثبوت ذلك لعلي إلا أن الشركة في الرسالة ممتنعة في حق علي فوجب أن يبقى مفترض الطاعة على الأمة بعد النبي ﷺ عملاً بالدليل بأقصى ما يمكن ، وجوابها أن الحديث إن كان غير صحيح كما يقوله الآمدي فظاهر وإن كان صحيحاً كما يقوله أئمة الحديث والمعول في ذلك ليس إلا عليهم كيف وهو في الصحيحين فهو من قبيل الآحاد وهم لا يروونه حجة في الإمامة وعلى التنزل فلا عموم له في المنازل بل المراد ما دل عليه ظاهر الحديث إن علياً خليفته عن النبي ﷺ

(١) صحيح مسلم ، ج ٧ ، ص ١٢٠

مدة غيبته بتبوك، كما كان هارون خليفة عن موسى في قومه مدة غيبته عنهم للمناجاة وقوله ﴿أخْلَفْنِي فِي قَوْمِي﴾^(١) لا عموم له حتى يقتضي الخلافة عنه في كل زمن حياته وزمن موته بل المتبادر منه ما مرّ أنّه خليفة مدّة غيبته فقط وحينئذ فعدم شموله لما بعد وفاة موسى ﷺ إنّما هو لقصور اللفظ عنه لالعزله كما لو صرح باستخلافه في زمن معين ولو سلّمنا تناوله لما بعد الموت وإنّ عدم بقاء خلافته بعده عزل له لم يستلزم نقصاً يلحقه بل إنّما يستلزم كمالاً له أي كمال لأنّه يصير بعده مستقلاً بالرسالة والتصرف من الله تعالى وذلك أعلى من كونه خليفة وشريكاً في الرسالة. سلّمنا أنّ الحديث يعم المنازل كلّها لكنه عام مخصوص إذ من منازل هارون كونه أخاً نبياً والعام المخصوص غير حجة في الباقي أو حجة ضعيفة على الخلاف فيه ثم نفاذ أمر هارون بعد وفاة موسى ﷺ لو فرض إنّما هو للنبوّة لا للخلافة عنه وقد نفيت النبوّة هنا لاستحالة كون علي نبياً فيلزم نفي مسببه الذي هو افتراض الطاعة ونفاذ الأمر فعلم مما تقرر أنّه ليس المراد من الحديث مع كونه آحاداً لا يقاوم الإجماع إلا إثبات بعض المنازل الكائنة لهارون من موسى وسياق الحديث وسببه يبيّن ذلك البعض لما مرّ أنّه إنّما قاله لعلي حين استخلفه فقال علي كما في الصحيح: اتخلفني في النساء والصبيان؟ كأنه استنقص تركه وراءه فقال له: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى يعني حيث استخلفه عند توجهه إلى الطور إذ قال له ﴿أخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ﴾^(٢) وأيضاً فاستخلافه على المدينة لا يستلزم أولويته بالخلافة بعده من كل معاصريه افتراضاً ولا ندباً بل كونه أهلاً لها في الجملة وبه نقول وقد استخلف ﷺ في مرار أخرى غير علي كابن أم مكتوم ولم يلزم فيه بسبب ذلك أنّه أولى بالخلافة بعده انتهى.

(١) اعراف: ١٤٢.

(٢) اعراف: ١٤٢.

بيان دلالة حديث المنزلة على إمامة علي عليه السلام

أقول: يظهر من تفرد الآمدي من بين جميع المتسمين بأهل السنة ومحدثيهم بنفي صحة هذا الحديث إنه لما ظهر عليه قوة دلالة هذا الحديث على إمامة علي عليه السلام التجأ إلى القدح في صحته كما هو دأب قومه وإنما لم يوافقه غيره من المتأخرين في ذلك لما رأوه من غاية الشناعة في إنكار صحة ما ملأ به المتقدمون كتبهم ولعمري لو تفتن متقدموهم لذلك لأخفوه ولم يكثروا من ذكره كما هو عادتهم في جحد الحق والشهادة بالباطل كما يشهد به مؤلفاتهم إذ كل ما ندعيه فيه شواهد من كتبهم نصوص أئمتهم مما لا يقدر على إنكاره في خيار كتبهم عن خيار مصنفهم. وقد أوضحنا ذلك في هذا التعليق بعون ولي التوفيق ولتوجه الشناعة ترى المتأخرين منهم قد عدلوا عن القدح في صحة سنده إلى القدح في دلالة متنه بالتأويل والتخصيص الذي هو أشنع من الأول كما أتى به هذا الشيخ الجاهل ولا يخفى أنه يظهر مما فعله الآمدي أنه لا يبالي بما في الصحيحين ولا يعتقد صحة ما فيها من الأحاديث كلاً أو بعضاً فاحفظ هذا.

وأما ما ذكره من «أن الشيعة لا يرون أخبار الآحاد جحة في الإمامة» فهب أن يكون كذلك لكنهم جعلوا الاحتجاج بها إلزامياً لأهل السنة فلا يلزم أن يكون جميع دلائلهم على هذا المطلب تحقيقياً.

وأما ما ذكره بعد التنزل فهو أنزل مما تنزل منه لأن ما أتى به فيه من إنكار العموم منع للمقدمة المستدل عليها حيث استدل الخصم على العموم بما نقله من قولهم وإلا لما صح الاستثناء فافهم وقوله «بل المراد إلى آخره» مردود بأن الكلام في الدلالة لا في الإرادة وإني له إثبات المراد وكيف يبقى بعد ظهور دلالة اللفظ على عموم المنازل دلالة ظاهرة للفظ الحديث على ما ذكره من التخصيص المخالف للأصل والظاهر.

وأما ما ذكره من «ان قول موسى ﷺ: أخلفني في قومي لا عموم له إلى آخره»، ففيه أنه إن لم يكن له عموم بحسب الصيغة لكنه يفيد العموم بحسب العرف كما في قولنا «اللَّهُمَّ وَفَّقْنَا لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى» فكما أن العرف يفهم ههنا العموم لا طلب التوفيق في وقت دون وقت فكذا فيما نحن فيه يفهم أن المطلوب الخلافة الثابتة مدة حياة الخليفة لا الخلافة المستعقبة للعزل ولأن الغرض من ذلك الاستخلاف رعاية مصالح الرعية وذلك بعد الموت أهم إذ رعايتها وقت الغلبة ممكنة للمستخلف وأما بعد الموت فغير ممكنة وبالجملة لا خفاء في كون ذلك ظاهراً في العموم وبناء الدليل على الظاهر والعدول عنه من غير ضرورة غير جائز وأما تخصيص الخلافة بوقت معين فن الظاهر إنه خلاف الظاهر فكيف يدعى كونه متبادراً.

وأما ما ذكره من «أن عدم الشمول لما بعد الوفاة إنما هو لقصور اللفظ» فإنما نشأ عن قصور فهمه وإلا فاللفظ قد خيط على قد المعنى سواء بسواء كما عرفت.

وأما ما ذكره من «أن عزل هارون عن الخلافة بعد موسى ﷺ كمال له لأنه يوجب استقلاله في الرسالة وإن ذلك أعلى من كونه خليفة له وشريكاً في رسالته» فدخل بآئه لو سلم إنه كان شريكاً له في النبوة والرسالة فلا يلزم استقلاله فيها بعد وفاة موسى ﷺ إذ الشركة لا تقتضي استقلالاً للتصرف في حصة الشريك بعد وفاته لجواز ضم آخر إليه بدله على أنه إذا كان هارون شريكاً لموسى في النبوة غير مستقل فيه كما هو صريح عبارته فيلزم منه أن يكون موسى ﷺ أيضاً كذلك ولم يقل أحد بأنهما ﷺ كانا نبياً واحداً مستقلاً وهو ظاهر وأيضاً لو صح ذلك لما تميز عن هرون بكونه من أولى العزم دونه، ولما نسب نزول التوراة إليه وحده، ولما نسب بنو إسرائيل إلى كونهم أمته وحده، فظهر أن المراد بقوله «أشركه في أمري»^(١)

المشاركة في دعوة فرعون ونحوه من الأمور وكذا المراد باستخلافه بهارون كونه خليفة فيما يختص بموسى عليه السلام من أحكام نبوته بل الظاهر إنّه لا معنى لعدم الاستقلال في النبوة سواء كان النبي مبعوثاً على نفسه أو على غيره أيضاً فتأمل .

وأما ما ذكره من «أنّ العام المخصوص غير حجة في الباقي او حجة ضعيفة» فضعيف جداً لأنّ المحققين من أئمة الأصول على كونه حجة في الباقي والمخالف شاذ لا يعتدّ به لكن هذا الشيخ الجاهل قلب الأمر في نسبة القوة والضعف إلى المذهبين ترويحاً لما هو في صدره ههنا وإلّا فقد تراه في غيره من المطالب على خلاف ذلك كما يشهد به كتب أصحابه من الشافعية في الأصول .

وأما ما ذكره من «أنّ نفاذ أمر هارون بعد وفاة موسى لو فرض إنّما هو للنبوة لا للخلافة» مجرّد دعوى لا دليل عليه أصلاً ولم لا يجوز أن يكون بالأمرين معاً ففي لوازم نبوة نفسه بها وفي إجراء أحكام نبوة موسى عليه السلام بالخلافة عنه ويؤيد هذا ما روى محمد الشهرستاني الأشعري عند بيان أحوال اليهود من كتاب الملل والنحل حيث قال «إنّ الأمر كان مشتركاً بين موسى وبين أخيه هارون عليه السلام إذ قال «أشركه في أمري» فكان هو الوصي فلما مات هارون في حياته انتقلت الوصاية إلى يوشع وديعة ليوصلها إلى شبير وشبر قراراً وذلك لأنّ الوصية والإمامة بعضها مستقر وبعضها مستودع» انتهى وهو نص في أنّ المراد بالمنزلة في حديث المنزلة هو الوصاية والخلافة .

وأما ما ذكره بقوله «فعلم بما تقرر إنّه ليس المراد؛ إلى آخره» فهو مردود بما علمت من عدم تقرّر ما ذكره بل كان ذلك كالرقم على الماء والنقش على الهواء .

وأما ما ذكره من «أنّ الحديث مع كونه آحاداً لا يقاوم الإجماع» ففيه ما قد بينّا سابقاً من بطلان انعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر وإنّه لغاية وهنه ربما يقاومه ما هو أو هن من بيت العنكبوت فضلاً عن الخبر الواصل إلى حد التواتر في

الصحة والثبوت.

وأما ما استدل به على مطلوبه من دلالة السياق بمعونة الدليل المنفصل من موضوعات البخاري ومعونة تفسيره للآية بما شاء فلا يخفى وهنه ونحن نبرأ إلى الله تعالى من هذا التفسير البارد الفاسد الذي هو إما زلة عالم فاضل أو افتراء كاذب فاسق ونحمده تعالى على السلامة من ذلك.

وأما ما ذكره آخراً من «أنّ وأيضاً فاستخلافه على المدينة لا يستلزم؛ إلى آخره» فمقدوح بأنّ الإجماع من الأمة حاصل على أنّ هؤلاء لاحظ لهم بعد الرسول ﷺ في إمامة ولا فرض طاعة وذلك دليل ظاهر على ثبوت عزلهم وأيضاً الفرق ظاهر لأنه ﷺ عزل ابن أم مكتوم بتولية علي عليه السلام ولم يعزل عند ما عرف أنه آخر غزواته ولو عرف أنّ غيره يقوم مقامه في الحروب وكشف الكروب لاستخلفه في جميع غزواته ولو عرف ﷺ بوقوع قتال في تبوك ما تركه في المدينة كما قال ابن الجوزي حين قيل له: هل جرى في تبوك قتال؟ قال: قعدت الحرب الشجاع فمن يقاتل؟ ولو لم يكن في هذه المنقبة الشريفة إلاّ عزل الغير وتوليته لكفاه شرفاً ونبلاً وأصحابنا كثّرهم الله لم يستدلوا بمجرد الاستخلاف بجميع الأمور للإجماع على هذا وعدم القائل بالفرق وهذا أقوى من استدلالهم بإمامة أبي بكر في الصلاة على تقدير صدقها كما لا يخفى على أنّا لو اغمضنا عن دلالة الحديث على المخلافة نصاً فنقول لا يشك عاقل أنّ منزلة هارون من موسى أعظم من منزلة غيره من أصحاب موسى عليه السلام فكذا منزلة علي عليه السلام يكون أعظم وأقوى من منزلة غيره من أصحاب النبي ﷺ فيكون أولى بالإمامة من غيره بعده ومما يؤيد ذلك ما أخرجه صاحب جامع الأصول في صحيح النسائي عن علي عليه السلام قال: «كانت لي منزلة من رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الخلائق» انتهى، وههنا زيادة تدقيق وتحقيق وشحنا بها شرحنا لكتاب كشف الحق ونهج الصدق فليطالع ثمة.

في إنكار ابن حجر تواتر بعض الأحاديث الدالة على إمامة علي عليه السلام

٦٨- قال: الشبهة الثالثة عشرة: زعموا أيضاً إن من النصوص التفضيلية الدالة على خلافة علي عليه السلام قوله ﷺ لعلي «أنت أخي ووصيي، وخليفتي وقاضي ديني»^(١) أي بكسر الدال وقوله «أنت سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين»^(٢) وقوله ﷺ «سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ بِأَمْرِ النَّاسِ»^(٣) وجوابها مرّ مبسوطاً قبيل الفصل الخامس ومنه إن هذه الأحاديث كذب باطلة موضوعة مفتراة عليه عليه السلام ألا لعنة الله على الكاذبين ولم يقل أحد من أئمة الحديث إن شيئاً من هذه الأكاذيب بلغ مبلغ الآحاد المطعون فيها بل كلهم مجتمعون على أنها محض كذب وافتراء فإن زعم هؤلاء الجهلة الكذبة على الله ورسوله وعلى أئمة الإسلام ومصايح الظلام، إن هذه الأحاديث صحت عندهم قلنا لهم هذا محال في العادة إذ كيف تتفردون بعلم صحة تلك مع أنكم لم تتصفوا قط برواية ولا صحبة محدث ويجهل ذلك مهرة الحديث وسباقة الذين أفنوا أعمارهم في الأسفار البعيدة لتحصيله وبذلوا جهدهم في طلبه وفي السعي إلى كل من ظنوا عنده شيئاً منه حتى جمعوا الأحاديث ونقبوا عنها، وعلموا صحيحها من سقيمها ودونها في كتبهم على غاية من الاستيعاب ونهاية من التحرير وكيف والأحاديث الموضوعية جاوزت مات الألواف وهم مع ذلك يعرفون واضع كل حديث منها وسبب وضعه الحامل لواضعه على الكذب والافتراء على نبيه ﷺ ومن عجيب أمر هؤلاء الجهلة إننا إذا استدللنا عليهم بالأحاديث الصحيحة الدالة صريحاً على خلافة أبي بكر كخبر «إقتدوا بالذين من بعدي»^(٤) وغيره من الأخبار الناصّة على خلافته التي قدمتها مستوفاة

(١) شرح أحقاق الحق، ج ٢٠، ص ٢٣٦

(٢) شرح أحقاق الحق، ج ٤، ص ١١

(٣) سيرة الحلبيّة، ج ٣، ص ٢٣٨

(٤) مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٨٢

في الفصل الثالث قالوا هذا خبر واحد فلا يغني فيما يطلب فيه اليقين وإذا أرادوا أن يستدلوا على ما زعموه من النصّ على خلافة علي أتوا إما بأخبار لا تدلّ بزعمهم كخبر «من كنت مولاه» وخبر «أنت منّي بمنزلة هرون من موسى» مع أنّها آحاد وإما بأخبار باطلة كاذبة متيقنة البطلان واضحة الوضع والبهتان لا تصل إلى درجة الأحاديث الضعيفة التي هي أدنى مراتب الآحاد فتأمل في هذا التناقض الصريح والجهل القبيح لكنهم لفرط جهلهم وعنادهم وميلهم عن الحق يزعمون التواتر فيما يوافق مذهبهم الفاسد وإن أجمع أهل الحديث والأثر على أنه كذب موضوع مختلف يزعمون فيما يخالف مذهبهم إنّه آحاد وإن اتفق أولئك على صحته وتواتر روايته تحكماً وعناداً وزيفاً عن الحق فقاتلهم الله ما أجهلهم وأحمقهم انتهى .

في الجواب عن إنكار ابن حجر وبيان الفرق بين الكتمان والكذب وبيان ترجيح أهل السنة الرأي على النصّ

أقول: أمّا الحديث الأول فهو مذكور في مسند أحمد بن حنبل من عدة طرق بألفاظ متقاربة وكذا رواه الثعالبي في تفسيره وابن المغازلي في كتاب المناقب بأدنى تغيير فنسبة الشيعة في رواية ذلك إلى الافتراء والارتياب، كما أتى به هذا الشيخ المعاند في الجواب إنما نشأ من غاية العجز والاضطراب .

وأما الحديث الثاني والثالث فقد مرّ أنّهما من المتواترات في الطبقة الأولى كافة، وإمّا انقطع تواتره في أواخر تلك الطبقة سيما بني أمية وأتباعهم، المنحرفين عن النصوص عليه، المانعين لظهور نقلها على الكافة فصار الخوف منهم موجباً لكتمان جمهور الطبقة الثانية الموجودين في حاق زمان ملكهم بذلك وبقي بين الشيعة بحاله مستسرّين في نقله طائفة بعد طائفة .

إن قيل: كيف يجوز على العدد الكثير وعلى من يتواتر به الأخبار من جماعة

أهل السنة أن يكتموا خبراً يحتاج إليه الأمة أشدّ حاجة وهو في الأمر العظيم الخطير الشريف الرفيع وقد توعدوا على كتمانهم ووعدوا على إذعانه لبعض ما ذكرتم من الأسباب الفاسدة والأغراض الكاسدة ولو جاز هذا عليهم لجاز عليهم تعمّد الكذب فيما شاهدوا وعانوا، وما الفرق بين الكتمان والكذب؟

قلنا: إننا لا نجيز وقوع الكتمان من العدد الكثير إلا بعد أن يتغيّر حالهم ويحتال عليهم محتال في إدخال شبهة عليهم يزيلهم بها عن دينهم فإذا تغيرت الحال وعملت الشبهة وزال القوم عن الدّين أمكن أن يعرضوا عما قد سمعوه وعانوه فإذا أعرضوا أمكن وقوع الكتمان على الأيّام وتطاورها وما يعرض فيها من غلبة سلطان جائر يقصد الذين يدينون دين الحق فيقتلهم ويشردّهم ويخوّفهم حتى يسكت العلماء ويتخذ الناس رؤساء جهّالاً فساقاً كمعاوية ويزيد، عليهم من اللعن ما يربو ويزيد، فيضلّون ويضلّون والدليل على صحة ما ادعيناها إننا وجدنا من أمة موسى ﷺ ما تغيرت حالهم وتمكنت الشبهة في قلوبهم أعرضوا عما كانوا سمعوه ووعوه من قول موسى ﷺ وارتدّ الذي لا مثل له ولم يلتفتوا مع ما في عقولهم من أنّ الصانع لا نسبة لصنعه إلى صنعة السامري إلى ما كان يذكرهم به هارون ﷺ وهمّوا بقتله وقالوا ﴿لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ﴾^(١) هذا عند ما قال لهم هارون ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾^(٢) وبين وقوع الكتمان على هذه الجهة وبين وقوع الكذب فرق واضح وهو أنّ الكتمان إذا وقع على هذه الجهة وقع شبهة يمكن معها أن يتوهم القوم إنهم على صواب ما، والكذب لا يمكن وقوعه من هذه الجهة، ألا ترى إنّه يمكن للمحتالين

(١) طه: ٩١.

(٢) طه: ٩٠.

من الرؤساء أن يقولوا للقوم الذين سمعوا خبراً أن معنى هذا الكلام وغرض المخاطب لكم به لم يكن ما سبق إلى قلوبكم وقد غلطتم وأخطأتم ونحن أعلم بمراده ومقصوده وإن أنتم لا تقبلوا منا أفسدتم الإسلام فعند ذلك يتمكن الشيطان وينجوا الذين سبقت لهم من الله الحسنى وليس يمكن للرؤساء أن يقولوا لهم تعالوا حتى نتخّص خبراً نصنعه ونذيعه لأنهم إذا قالوا ذلك كشفوا عما يخفيه صدورهم وظهر أمرهم للعامة وتبين نفاقهم فصح بما قرّرنا أن الكتمان يجوز وقوعه على وجه لا يجوز وقوع الكذب عليه وبالجملة يجوز أن يكون السبب في انقطاع تواتر الخبر أو كتمانه دخول الشبهة لهم في نسخه بما رووه من قوله ﷺ «الأئمة من قريش»^(١) أو أن يكون ترك عمل الصحابة بالنص ترجيحاً لرأيهم كما وقع عن عمر حيث قال «متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما»^(٢)، وكما قال أبو حنيفة في مقابل نص النبي ﷺ على مشروعية القرعة في بعض المشتبهات ومشروعية إشعار الهدي في الحج «إنّ القرعة قمار والإشعار مثلة»^(٣) أو لطمعهم في ترك النقل التقرب إلى ملوك بني أمية ومن قبلهم ومن بعدهم من الملوك الذين سلكوا مسلكهم في بغض أهل البيت ﷺ أو كما قاله النيشابوري الشافعي في تفسير سورة طه من أن الدليل قد يكون في غاية الظهور ومع ذلك يخفى على أعدل الناس كما خفى على آدم ﷺ عداوة إبليس وإنه تعرض لسخط الله في شأنه حين امتنع من سجوده فكيف قبل وسوسته لولا كتاب من الله سبق انتهى إذ يعلم من هذا إن مجرد ظهور أدلة الشيعة على الإمامة ونحوها من مطالبهم في نفس الأمر لا يوجب عدم خفائها على أهل السنة وكذا بالعكس وبعبارة أخرى لا وجه

(١) مسند أحمد، ج ٣، ص ١٢٩

(٢) أصول سرخسي، ج ٢، ص ٦

(٣) شرح إحقاق الحق، ج ٧، ص ٣٩٩ (هامش)

لأن يقال لو كان الأمر كما عليه الشيعة لما جاز على خلق كثير من علماء أهل السنة مثلاً أن لا يتفظنوا بمدلول ذلك الدليل ولا يهتدوا به إلى الحق ولنعم ما قال عارف الشيراز:

شعر

زاهد ار راه برندی نبرد معذور است عشق كاريست كه موقوف هدايت باشد

في ذكر بعض شرائط التواتر

فلا بد لكل من الفريقين من الفحص عن أدلة الآخر بل المباحثة والمناظرة معه حتى يتقرر له الدليل ويتضح عليه السبيل وكل من رام الحق بدون ذلك فهو في تضليل ولعله كما قال النيشابوري قد سبق كتاب من الله في أن لا ينال أهل السنة مدلول دليل أهل الحق على إثبات الحق فتأمل هذا، وقد مرّ إن من شرط حصول العلم التواتري لسامع الخبر أن لا يكون السامع ممن سبق إلى اعتقاده نفي مخبره بشبهة أو تقليد فمتى كان السامع كذلك لا يحصل له العلم لمخبر الخبر المتواتر. لا يقال: فعلى هذا الشرط يجب أن لا يحصل لمن سبق إلى اعتقاده نفي مكة العلم بوجودها لأننا نقول مادة النقض غير متحققة إذ لا داعي ههنا إلى سبق اعتقاد النفي فلا يطء فيه شبهة.

الإشارة إلى كثرة كتب الشيعة ومحدثيهم

وأما ما ذكره من «أنه كيف ينفرد الشيعة بعلم صحّة تلك مع أنّهم لم يتصفوا قط برواية ولا صحبة محدث ويجهل ذلك مهرة الحديث؛ إلى آخره» ففيه أنه إن أراد أنّهم لم يتصفوا برواية وصحبة لمحدث من أهل السنة فعلى تقدير تسليمه وجهه ظاهر

لحصول المعاندة بينهم على وجه يتفق الشيعة منهم ، وإن أراد روايتهم من أكابر شيعتهم وصحبتهم مع المحدثين منهم أنفسهم فلهم بحمد الله تعالى أكابر فضلاء ، محدثون علماء ، وقد دونوا في الحديث النبوي والإمامي من نفائس الكتب ما يزيد على الأصول الستة لأهل السنة فمن تلك الكتب الجامع المسمى بالكافي لمحمد بن يعقوب الكليني الرازي وكتابا التهذيب والاستبصار للشيخ أبي جعفر الطوسي وكتابا مدينة العلم ومن لا يحضره الفقيه لابن بابويه وغير ذلك لكن أهل السنة لا يلتفتون إلى تفاصيل أحاديث الشيعة ومؤلفاتهم الكلامية والأصولية والفروعية حذراً من أن يظهر عليهم ويلزمهم ترك تقليد الأسلاف لا يرحمهم الله ولا يزيكهم وأيضاً فالشيعة وإن لم يتصفوا برواية وصحبة محدث من أهل السنة فقد اتصفوا برواية أهل السنة منهم وصحبتهم إياهم كما يرشد إليه ما صرحوا به من أن سبعة من مشايخ البخاري كانوا من محدثي الشيعة منهم عبيد الله بن موسى موالي معاوية كما مرّ وذكر الذهبي في أول كتابه الموسوم بميزان الاعتدال في أحوال الرجال أبان بن تغلب رحمه الله وقال إنه شيعي صلب لكنه لما كان صدوقاً فصدقه لنا وبدعته له وقد وثقه أحمد بن حنبل وابن معين وقال ابن عدي : «إنه كان غالباً في التشيع» . ثم قال : «فإن قيل كيف يحكم بثقة المبتدع مع أن العدالة التي هي ضد البدعة مأخوذ في تعريف الثقة .

قلنا : الغلو في التشيع والتشيع بلا غلو كان كثيراً في التابعين مع أنهم كانوا متحلين بجمالية التدين والورع والصدق فلو ردّت أحاديثهم مع كثرتها لضاع كثير من الآثار النبوية وهذه مفسدة ظاهرة» انتهى .

في ذكر نبذ من كلمات علماء العامة في شأن ابن عقدة

ومن محدثي الشيعة الذين قد روي عنه جماعة من محدثي أهل السنة المحافظ

أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد السبيعي الهمداني الكوفي الملقب بابن عقدة وقد ذكره الذهبي في ميزانه والياضي وابن كثير الشامي في تاريخهما وقالوا «أبو العباس كوفي شيعي وهو أحد من أركان الحديث والحفاظ الكبار وكان قد سمع أحاديث كثيرة وسافر في طلب الحديث أسفراً عديدة واستفاد من خلق كثير واستمع منه الطبراني والدارقطني والجماعي وابن عدي وابن مظفر وابن شاهين وكان آية من آيات الله تعالى في الحفظ حتى قال الدارقطني:

إن أهل بغداد أجمعوا على أنه لم يظهر من زمان ابن مسعود إلى زمان ابن عقدة من يكون ابلغ منه في حفظ الحديث» .

وأيضاً قال الدارقطني «سمعت منه أنه قال قد ضبطت ثلاثمائة ألف حديث من أحاديث أهل البيت وبني هاشم وحفظت مائة ألف حديث بأسانيدها» .
ونقل الذهبي عن عبدالغني بن سعيد أنه قال «سمعت عن الدارقطني إنه قال إن ابن عقدة يعلم ما عند الناس ولا يعلم الناس ما عنده» .

وقال الثلاثة «إن ابن عقدة كان يقعد في جامع البراثا من كوفة ويذكر مثالب الشيخين عند الناس فلماذا تركوا بعض أحاديثه وإلا فلا كلام في صدقه» انتهى .

وأما ما ذكره من «أن محدثي أهل السنة دوّنوا الأحاديث في كتبهم على غاية من الإستيعاب» فهو كذب صريح ظاهر على أصحابه أيضاً لأنه صرحوا بأن كتاب البخاري مشتمل على أربعة آلاف حديث بعد إسقاط المكررات وقد نقل عنه أنه كان يحفظ مائة ألف حديث وقس على هذا مسلماً وغيره جمعاً وحفظاً مع تداخل أكثر أحاديث جوامعهم وقال النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم «إن البخاري ومسلماً لم يلتزما استيعاب الصحيح بل صحح عنهما تصريحهما بأنهما لم يستوعبا وإنهما قصدوا جمع جمل من الصحيح كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة

من مسائله لا أنه يحصر جميع مسائله هذا مع ما سمعت منّا سابقاً من القدرح التفصيلي في الكتابين فتذكر، وأعجب من جميع ما ذكر تعجبه من الشيعة في نفهم لصحة شطر من أحاديث أهل السنة كيف ودعوى صحة تلك الأحاديث أول المسألة ومصادرة على المطلوب كما مرّ مراراً خصوصاً في دعوى صحة خبر «اقتدوا بالذين من بعدي»^(١) ولقد أحسن حيث حذف ذكر أبي بكر وعمر ههنا فافهم.

وأما ما ذكره من «أن الشيعة يقولون في مقابلة استدلال أهل السنة بتلك الأحاديث إنّها أخبار آحاد؛ إلى آخره» فهو افتراء عليهم بل هم لا يسلمون صحتها من أول الأمر. وأما استدلالهم بالخبر الواحد الثابت عند أهل السنة المذكور في بعض كتبهم عليهم فإنما وقع إلزاماً كما مرّ مراراً ولا تناقض في ذلك وإنما التناقض عند ابن حجر البليد المتحجر الذي لم يفهم بمجمود طبعه معنى التناقض كما لم يفهم بطلان المصادرة التي شحن بها كتابه هذا فتأمل.

توجيه ابن حجر قول أبي بكر «أقيلوني أقيلوني»

٦٩- قال: الرابعة عشر زعموا أنه لو كان أهلاً للخلافة لما قال لهم «أقيلوني أقيلوني» لأنّ الإنسان لا يستقبل من الشيء إلا إذا لم يكن أهلاً له وجوابها منع الحصر فيما عللوا به فهو من مفترياتهم وكم وقع للسلف والخلف التورع عن أمورهم لها أهل وزيادة بل لا تكمل حقيقة الورع والزهد إلا بالإعراض عما تأهل له المعرض وأما مع عدم التأهل فالإعراض واجب لا زهد ثم سببه هنا إنّه إمّا خشي من وقوع عجز مأمنه عن استيفاء الأمور على وجهها الذي يليق بكماله

(١) مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٨٢

له أو أنه قصد بذلك استبانة ما عندهم وانه هل فيهم من يودّ عزله فأبرز ذلك كذلك فرآهم جميعهم لا يودّون ذلك أو أنه خشي من لعنته ﷺ لإمام قوم وهم له كارهون فاستعلم أنه هل فيهم أحد يكرهه أولاً والحاصل أنّ زعمهم إنّ ذلك يدل على عدم الأهلية غاية في الجهالة والغباوة والحمق فلا ترفع بذلك رأساً، انتهى.

ردّ توجيه ابن حجر قول أبي بكر «أقيلوني أقيلوني»

أقول: الرواية المشهورة إنّها قال أبو بكر عند امتناع علي عليه السلام عن بيعته وادعاء الخلافة لنفسه محتجاً عليه بما احتجّ هو به على الأنصار وغيرهم «أقيلوني أقيلوني فإنني لست بخيركم وعلي فيكم» ولا ريب إنّ شيئاً من الوجوه التي تكلف إبداءها في تأويل هذه الإقالة مما لا يتمشى ولا يصلح جواباً بعد أن يكون وجه إقالته ما ذكرناه وعبارته ما نقلناه وإن ارتكب متكلف إرجاع بعض وجوهه إلى ما ذكره الشارح الجديد للتجريد من أنه قصد بما ذكره التواضع وهضم النفس فيتوجه عليه أولاً ما ذكرناه عند الكلام على رواية ذكرها في أواخر الفصل الأول من الباب الأول وثانياً إنّ هضم النفس في أمر الدين غير موجّه كيف ولا يبقى حينئذ وثوق بكلامه لعدم العلم بقصده بل نقول لا يعقل ممن أعطاه الله تعالى ورسوله ﷺ الإمامة والخلافة في أمور المسلمين بحسب الدين والدنيا أن يقول لهم دعوا قبولي للإمامة لأنني لست بخيركم وغيري خير مني موجود فيكم لأنّ ذلك يصير كذباً على الله ورسوله وثالثاً أنّ القول المذكور إنّما وقع منه عند إنكار علي عليه السلام لإمامته وتعريض الناس عليه بعدم لياقته بذلك مع وجود علي عليه السلام كما مرّ فلو كان غرضه هضم النفس لما خص الخيرية بعلي عليه السلام بل قال أقيلوني فإنّ كل واحد منكم خير مني كما قال عمر

«كل الناس أفته من عمر حتى المخدرات في البيوت»^(١) مع أن هذا أيضاً في الحقيقة اعتراف بالواقع ، فافهم .

تمويه ابن حجر وصية النبي ﷺ إلى علي عليه السلام بعدم سلّ السيف

٧٠- قال : الشبهة الخامسة عشرة زعموا أيضاً إن علياً إنما سكت عن النزاع في أمر الخلافة لأن النبي ﷺ أوصاه أن لا يوقع بعده فتنة ولا يسلّ سيفاً وجوابها إن هذا افتراء وكذب وحمق وجهالة مع عظيم الغباوة عما يترتب عليه إذ كيف يعقل مع هذا الذي زعموه أنه جعله إماماً والياً على الأمة بعده ومنعه من سلّ السيف على من امتنع من قبول الحق ولو كان ما زعموه صحيحاً لما سلّ علي السيف في حرب صفين وغيرها ولما قاتل بنفسه وأهل بيته وشيعته وجالد وبارز الألو ف منهم وحده أعاذ الله من مخالفة وصية رسول الله ﷺ .

وأيضاً فكيف يتعقلون أنه ﷺ يوصيه بعدم سلّ السيف على من يزعمون فيهم إنهم يجاهرون بأقبح أنواع الكفر مع ما أوجبه الله من جهاد مثلهم قال بعض أئمة أهل البيت النبوي والعترة الطاهرة وقد تأملت كلماتهم فرأيت قوماً أعمى الهوى بصائرهم فلم يبالوا بما ترتب على مقالاتهم من المفاسد الأتري إلى قولهم «إن عمر قاد علياً بحمائل سيفه ، وحصر فاطمة فهابت فاسقطت ولدأ اسمه المحسن» فقصدوا بهذه الفرية القبيحة ، والغباوة التي أورثتهم العار والبوار والفضيحة ، إغار الصدور على عمر عليه السلام ولم يبالوا بما يترتب على ذلك من نسبة علي عليه السلام إلى الذل والعجز والخور بل ونسبة جميع بني هاشم وهم أهل النخوة والنجدة والأنفة إلى ذلك العار اللاحق بهم الذي لا أقبح منه عليهم ، انتهى .

(١) الغدير ، ج ٦ ، ص ٩٨

تنظير حال علي عليه السلام في عدم سلّ السيف بحال النبي صلى الله عليه وآله في أوّل الإسلام أقول: الأحمق الجاهل الغبي هو معدن التحجر والجمود، أبوجلمود أخو سمهود، ابن حجر الذي يحرفّ الكلم كملا عين اليهود، ويفتري على خصمه بما هو بريّ منه عند أعدل الشهود، ثم يعترض عليه استجلاباً لقلوب عوام مذهبه المردود، فإنّ الذي نقله الشيعة هو وصية النبي صلى الله عليه وآله إلى علي عليه السلام بأن لا يسلّ سيفاً على الثلاثة لا مطلقاً كما موه به وقد بيننا وجه الحكمة في ذلك سابقاً بالفرق الظاهر بين زمان الثلاثة وبين زمان الناكثين والقاسطين والمارقين.

وأما ما ذكره من «أنه كيف يعقل مع جعله إماماً منعه من سلّ السيف على من امتنع من قبول الحق» وما كرّره به بعيد ذلك بقوله «وأيضاً فكيف يتعللون أنه صلى الله عليه وآله يوصيه بعدم سلّ السيف؛ إلى آخره» فمعارض بإرسال الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام إلى فرعون الطاغبي عليه اللعنة ووصية لهما بأن «قُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا»^(١) وبعدم سلّ النبي صلى الله عليه وآله السيف على كفار قريش مع وجود عميه الناصرين له أبي طالب وحمزة وسائر بني هاشم وتحصّنه معهم بشعب أبي طالب مدة طويلة ثم فراره بعد وفاة أبي طالب إلى الغار ومنه إلى المدينة وبعد محاربتة لمن صدّه من قريش في الحديبية عند توجهه إلى الحج بل صالح معهم بكتابة عهد معهم قد تضمن شرائط منها ان من لحق محمداً صلى الله عليه وآله وأصحابه من قريش فإنّ محمداً يردّه إليهم ومن رجع من أصحاب محمد إلى قريش بمكة فإنّ قريشاً لا تردّه إلى محمد ولما كتبوا في كتابة العهد «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا إنا لا نعرف إلاّ له الرحمن الرحيم ولم نقرّ برسالتك فألزموه أن يحو ذلك ويكتب بدله باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله؛ إلى آخره» ثم رجع صلى الله عليه وآله إلى المدينة

بلا حرج حتى اعترض عمر على النبي ﷺ بأنك لم تعطي هذه الدنية؟ مع أنه ﷺ كان أشجع الناس اتفاقاً وكان معه علي ﷺ وأبوبكر الذي كان أشجع الخلق بعد النبي ﷺ في زعم هذا الجامد وأصحابه الجوامد وعمر الذي أيد الله به الدين، على زعم المفترين، فما هو جوابه عن هذا فهو جوابنا عن ذلك بطريق أولى للفرق الظاهر بين الكف عن قتال المنتظهرين بالإسلام والكف عن قتال المشركين والمصالحة معهم بما سماه عمر دنية.

وأيضاً يمكن المعارضة بما ذكره هذا الجامد في أثناء الخاتمة المتضمنة لبيان اعتقاد أهل السنة في الصحابة من أن امتناع علي ﷺ عن تسليم قتلة عثمان إلى معاوية ومن معه من بني أمية إن ظن أن تسليمهم إليهم على الفور مع كثرة عشائرتهم واختلاطهم بعسكر على يؤدي إلى الاضطراب وتزلزل أمر الخلافة التي بها انتظام كلمة أهل الإسلام سيما وفي بدايتها لم يستحكم الأمر فيها فرأى علي ﷺ إن تأخير تسليمهم أصوب إلى أن ترسخ قدمه في الخلافة ويتحقق التمكن من الأمور فيها على وجهها ويتم له انتظام شملها واتفاق كلمة المسلمين ثم بعد يلتقطهم واحداً فواحداً ويسلمهم إليه بل يتأتى المعارضة بما فوق ما ذكرناه فإن الله تعالى قد أمهل فرعون الطاغية الكافر إعواماً وإحقاباً خائضاً في كفره وطغيانه فافهم.

وقد ذكرنا سابقاً ما اعتذر أمير المؤمنين ﷺ عن ذلك بأن له في صبره على طغيان قومه وكفه عن قتالهم أسوة بسبعة من الأنبياء ﷺ فتذكر.

وأما ما نسبته إلى بعض أئمة أهل البيت، فهو من مفتريات نفسه الميت.

تعبير معاوية علياً ﷺ بأنه لم يبايع حتى أكرهه وجواب علي ﷺ عن ذلك وأما ما ذكره من «أثم قالوا إن عمر قاد علياً بمحائل سيفه» فهو مما رواه حشوية تعبير أهل السنة وأشار إليه معاوية فيما كتبه إلى علي ﷺ ويقول فيه «إنك

كنت تقاد كما يقاد الجمل المخشوش حتى تباع» يعيره ويؤنبه أنه لم يباع طوعاً ولا رضي ببيعة أبي بكر بل استكره عليها خاضعاً ذليلاً كالجمل إذا لم يعبر على قنطرة وشبهها فإنه يكره ويخش بالرماح وغيرها ليعبر كرهاً فكتب إليه علي عليه السلام في الجواب عن هذا ما هذا لفظه كما في نهج البلاغة «قلت إنني كنت أقاد كما يقاد الجمل المخشوش حتى أبايع ولعمرك الله لقد أردت أن تدم فمدحت وأن تفضح فافتضحت وما على المسلم من غضاضة في أن يكون مظلوماً ما لم يكن شاكاً في دينه أو مرتاباً بيقينه وهذه حجتي إلى غيرك قصدها ولكني أطلقت لك منها بقدر ماسنح من ذكرها»، انتهى.

وأما ما ذكره «من حصر عمر لفاطمة عليها السلام» فهو مما نقله محمد بن عبد الكريم الشهرستاني الأشعري في كتاب الملل والنحل عن النظام المعتزلي المشارك مع جمهور أهل السنة في تصحيح خلافة أبي بكر فلعل الشيعة احتجوا بذلك إلزاماً على أهل العناد والإنكار، فاندفع العار والبوار عن الأئمة الأطهار، وإنما العار والشنار على من فرّ في مبارزة آحاد الكفار، وولّى الدبر في خيبر وأحد وحين بلا مبالاة عن لحوق العار، وخوف عن دخول النار.

خاتمة:

في اختلاف علماء أهل السنة في حكم من سب الصحابة

٧١- قال: قال شيخ الإسلام مجتهد عصره التقى السبكي كنت بالجامع الأموي ظهر يوم الاثنين سادس عشر جمادي الأولى سنة خمس وخمسين وسبعائة فأحضر إلى شخص شقّ صفوف المسلمين في الجامع وهم يصلّون الظهر ولم يصلّ وهو يقول «لعن الله من ظلم آل محمد» وقد تكرر منه ذلك فسألته من هو؟ فقال أبو بكر، قلت أبو بكر الصديق؟ قال أبو بكر وعمر وعثمان ومعاوية ويزيد

فأمرت بسجنه وجعل غل في عنقه ثم أخذه القاضي المالكي فضربه وهو مصرّ على ذلك وزاد فقال إنّ فلاناً عدوّ الله شهد عليه عندي بذلك شاهدان وقال إنّ مات على غير الحق وإنّه ظلم فاطمة ميراثها وإنّه يعنى ابابكر كذب على النبي ﷺ في منعه ميراثها وكرّر عليه المالكي الضرب يوم الاثنين المذكور ويوم الاربعاء الذي يليه وهو مصرّ على ذلك ثم احضروه يوم الخميس بدار العدل وشهد عليه في وجهه فلم ينكر ولم يقرو لكن صار كلّما سئل يقول إن كنت قلت فقد علم الله تعالى فكرّر السؤال عليه مرّات وهو يقول هذا الجواب ثم أعيد عليه فلم يبد واقعاً ثم قيل له تب فقال تب من ذنوبي وكرّر عليه الإستتابة وهو لا يزيد في الجواب على ذلك فطال البحث في المجلس على كفره وعدم قبول توبته فحكم نائب القاضي بقتله فقتل وسهل عندي قتله ما ذكرته من هذا الاستدلال فهو الذي انشرح صدري لكفره بسبّه وبقتله لعدم توبته وهو منزع لم أجد غيري سبقني إليه إلا ما سيأتي من كلام النووي وضعفه وأطال السبكي الكلام في ذلك وهأنا أذكر حاصل ما قاله مع الزيادة عليه مما يتعلّق بهذه المسئلة وتوابعها منبهاً على ما أزيده بأي ونحوها فأقول :

ادعى بعض الناس إنّ هذا الرجل الرافضي قتل بغير حق وشنع السبكي في الرد على مدعى ذلك بحسب ما ظهر له ورآه مذهباً وإلا فذهبنا كما ستعلمه إنّ لا يكفر بذلك فقال كذب من قال إنّ قتل بغير حق بل قتل بحق لآته كافر مصرّ على كفره وإنما قلنا إنّ كافر لأمر :

أحدها قوله ﷺ في الحديث الصحيح «من رمى رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إن كان كما قال وإلا رجعت عليه» ونحن نتحقق أنّ أبابكر مؤمن وليس عدو الله ويرجع على هذا القائل ما قاله بمقتضى نصّ هذا الحديث للحكم بكفره وإن لم يعتقد الكفر كما يكفر ملق المصحف بقدر وإن لم يعتقد الكفر وقد حمل مالك هذا الحديث على الخوارج والذين كفروا أعلام الأمة فما استنبطته من هذا

الحديث موافق لما نص عليه مالك أي فهو موافق لقواعد مالك لا لقواعد الشافعي على أنه ستعلم مما يأتي عن المالكية المعتمد عندهم في ذلك وهذا الحديث وإن كان خبراً واحداً إلا أن خبر الواحد يعمل به في الحكم بالتكفير وإن كان جحده لا يكفر به إذ لا يكفر جاحد الظني بل القطعي وقول النووي «إن حمل مالك لهذا الحديث على الخوارج ضعيف لأن المذهب الصحيح عدم تكفيرهم» فيه نظر وإنما يتجه ضعفه إن لم يصدر منهم سبب مكفر غير الخروج والقتال ونحوهما أما مع التكفير لمن تحقق إيمانه فمن أين للنووي ذلك انتهى ويجاب بأن نص الشافعي عليه السلام وهو قوله أقبل شهادة أهل البدع والأهواء إلا الخطابية صريح فيما قاله النووي مع أن المعنى يساعده وأيضاً فتصريح أئمتنا في الخوارج بأنهم لا يكفرون وإن كفرونا لأنه بتأويل فلهم شبهة غير قطعية البطلان صريح فيما قاله النووي ويؤيده قول الأصوليين إنما لم يكفر الشيعة والخوارج لكونهم كفروا أعلام الصحابة المستلزم لتكذيبه عليه السلام في قطعه لهم بالجنة لأن أولئك المكفرين لم يعلموا قطعاً تزكية من كفروه على الإطلاق إلى مماته وإنما يتجه كفرهم أن لو علموا ذلك لأنهم حينئذ يكونون مكذابين له عليه السلام وبهذا يعلم أن جميع ما يأتي عن السبكي إنما هو اختيار له مبني على غير قواعد الشافعية وهو قوله جواب الأصوليين المذكور إنما نظروا فيه إلى عدم الكفر لأنه لا يستلزم تكذيبه عليه السلام ولم ينظروا لما قلناه إن الحديث السابق دال على كفره وقد قال إمام الحرمين وغيره: يكفر نحو الساجد لصنم وإن لم يكذب بقلبه ولا يلزم على ذلك كفر كل من قال لمسلم يا كافر لأن محل ذلك في المقطوع بإيمانهم كالعشرة المبشرين بالجنة وعبد الله بن سلام ونحوهم بخلاف غيرهم لأنه عليه السلام أشار إلى اعتبار الباطن بقوله «إن كان كما قال وإلا رجعت عليه».

نعم يلحق عندي وإن لم يذكر ذلك متكلم ولا فقيه بمن ورد النص فيهم

من اجتمعت الأمة على صلاحه وإمامته كابن المسيب والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي.

فإن قلت: الكفر جحد الربوبية أو الرسالة وهذا المقتول مؤمن بالله ورسوله وآله وكثير من صحابته فكيف يكفر؟

قلت: التكفير حكم شرعي سببه جحد ذلك أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحداً وهذا منه وهذا أحسن الأدلة في المسألة وينضم إليه خبر الحلية «من آذى لي ولياً فقد آذنته بالحرب» والخبر الصحيح «لعن المؤمن كقتله»^(١) وأبو بكر أكبر الأولياء والمؤمنين وهذا هو المأخذ الذي ظهر لي في قتل هذا الرافضي وإن كنت لم اتقلده لا فتوى ولا حكماً وانضم إلى احتجاجي بالحديث السابق ما اشتملت عليه أفعال هذا الرافضي من إظهاره ذلك في الملأ وإصراره وإعلانه البدعة وأهلها، وغمسه السنة وأهلها، وهذا المجموع في غاية الشناعة وقد يحصل بمجموع أمور حكم لا يحصل بكل واحد منها وهذا معنى قول مالك «تحدث للناس أحكام بقدر ما يحدث لهم من الفجور» ولسنا نقول بتغيير الأحكام بتغيير الزمان بل باختلاف الصورة الحادثة وهذا نهاية ما انشرح صدري له بقتل هذا الرجل وأما السب وحده ففيه ما قدمته وماساً ذكره وإيدائه ﷺ أمر عظيم إلا أنه ينبغي ضابط^(٢) فيه وإلا فالمعاصي كلها تؤذيه ولم أجد في كلام أحد من العلماء إن سب الصحابي يوجب القتل إلا ما يأتي من إطلاق الكفر من بعض أصحابنا وأصحاب أبي حنيفة ولم يصرّ حوا بالقتل وقد قال ابن المنذر «لا أعلم أحداً يوجب القتل بمن سب من بعد النبي ﷺ» انتهى.

(١) مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٣

(٢) قال فيما بعد «والضابط إن كل شتم قصد به أذى النبي ﷺ كما من عبدالله بن أبي كفر وإلا فلا كما وقع من مسطح في قصة الإفك» انتهى الضابط (كذا كان في الحاشية منه).

في الإشارة إلى الذين آذوا رسول الله ﷺ وأهل بيته ﷺ

أقول: قد تورّط هذا الشيخ الجاهل المتعصب الجامد في خاتمته هذه التي تشهد عليه بسوء خاتمته في ورطة لا نجاة له منها أبداً وأكثر فيها من الخرافات والترهات التي نسي أولها آخرها يغترّ الجاهل فيظن أنه أتى بشيء غامض دقيق من اختراعاتهم مع أن جميع ما أتى به هذا الحجر اللامنحوت، وشيخه السبكي المبهوت، أبعد ثبوتاً من حقيقة الجبوت والطاغوت، وأوهن ثباتاً من نسج العنكبوت، فنقول:

أولاً إن نظر هذا الرجل فيما وقع عن بعض الصحابة المرضيين عندهم ثم عنهم من سب رسول الله ﷺ وأهل بيته ﷺ أولى من نظرهم في حال من سب بعض الصحابة الذين وقع النزاع في كونهم مرضيين وذلك لأن أول من سب رسول الله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه صلوات الله عليه وآله هو عمر بن الخطاب، خليفة... حيث قال رسول الله ﷺ:

«إيتوني بدواة وكتف لأكتب كتاباً لن تضلوا بعده ابداً؛ فقال عمر: إن الرجل ليهجر، حسبنا كتاب الله فأعرض النبي ﷺ مغضباً؛ ثم وقع التشاجر بين الصحابة فقال بعضهم: القول ما قاله عمر، وقال آخرون: القول ما قال رسول الله ﷺ فأمر النبي ﷺ بالانصراف عنه حيث آذوه بذلك السقط من الكلام وبالصياح عنده فسأل بعضهم من الكتابة ففتح عينيه صلوات الله عليه وآله وقال بعد ما سمعت...!» ثم سب معاوية وبنو أمية أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب ﷺ على المنابر ثمانين سنة، وكذا سب أمير المؤمنين ﷺ معاوية وعمر وبن العاص وأمثاله ممن كانوا مع معاوية ثم قتل الصحابة أعظم كثيراً من سبهم وقد قتل يزيد بن معاوية الحسين ﷺ ونهب حريمه مع إظهار النبي ﷺ محبته له واشتهار أمره وأمر أخيه ﷺ وجعل الله تعالى مودتهم أجر الرسالة التي هي أعظم الألطاف

الربانية على العبيد فإن بسببها يحصل الثواب الدائم والخلاص عن العقاب السرم؛ ثم سب أهل السنة والجماعة النبي ﷺ حيث نسبوا إليه الكفر لأنه صلى يوماً صلاة الصبح وقرأ فيها سورة النجم إلى أن وصل إلى قوله تعالى ﴿وَمَنَّاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾^(١) وقالوا قرأ بعد ذلك «تلك الغرائيق العلى، منها الشفاعة ترتجى» وهذا عين الكفر وأي سب أعظم من نسبة الكفر إلى من قال الله تعالى فيه ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(٢) ونسبوا آباءه إلى الكفر وأي سب أعظم من أن يقال للشخص يا ابن الكافر بل سبوا الله تعالى حيث أسندوا جميع الموجودات من الحسن والقبیح إليه تعالى فجميع شرفي العالم أو ظلم أو غير ذلك فهو صادر منه تعالى الله عن ذلك وإذا سب الإنسان غيره فقال أنت كافر كان معناه إنك أوجدت الكفر وفعلته فبأي شيء يسب الله تعالى بأعظم من ذلك.

وثانياً إن ذلك الشخص الذي ذكر هذا الشيخ الجامد إنه شق صفوف الجماعة وقال في شأن أبي بكر ما قال، قد استدلل على استحقاقه لما قال فيه «من أنه ظلم فاطمة عليها السلام في ميراثها إلى آخره» وقد أشرنا إلى إثبات مقدماته فيما مرّ فلو فرض إن شيئاً من مقدماته كان نظرياً في نظرهم يجب عليهم مطالبته بإثباتها والدليل عليها فلو عجز عن ذلك عومل معه بما شاء وأمن الضرر والضرار لا بأن يعدلوا عن ذلك تعصباً وحيفاً ويكلف بالتوبة مما لا ذنب فيه، ويقتل بفتوى الفقيه المتعصب السفیه، المتشبه بالأحاديث الموضوعة والأقاويل المضطربة المخترعة لهم جرأة على الله تعالى ورسوله ﷺ.

(١) نجم: ٢٠.

(٢) نجم: ٣، ٤.

استظهار أن الناس في زمان بني أمية ما كانوا يصلون الجمعة
وأما قوله «وهم يصلون الظهر ولم يصل إلى آخره» ففيه أنه لا حرج في عدم
صلاته معهم كما يوهمه كلامه لجواز إنه تأسى في ذلك بمثل ما نقله قاضي خان
الحنفي من عمل أكابر التابعين في زمان بني أمية بمثله حيث قال في كتابه الكبير
الشهير «روى عن إبراهيم النخعي وإبراهيم بن مهاجر إنهما كانا يتكلمان عند وقت
الخطبة فقيل لإبراهيم النخعي في ذلك فقال إني صليت الظهر في داري ثم رحلت إلى
الجمعة تقية فلذلك تأويلان أحدهما إن الناس في ذلك الزمان كانوا فريقين فريق
منهم لا يصل الجمعة لأنه كان لا يرى السلطان الجائر سلطاناً وسلطانهم يومئذ
كان جائراً فإمّا كانوا لا يصلون الجمعة لأجل ذلك؛ وكان فريق منهم ترك الجمعة
لأن السلطان يؤخر الجمعة عن وقتها في ذلك الزمان ويصلون الظهر في دارهم ثم
يصلون الجمعة مع الإمام ويجعلونها سبحة» انتهى .

وبالجملة يجوز أن يعتقد ذلك الشخص عدم كون إمام تلك الصلاة مرضياً ولا
يقول بما اشتهر بين أهل السنة من جواز الصلاة خلف كل برّ وفاجر كما هو مذهب
الفرقة الناجية أيدهم الله تعالى بنصره .

وأما قوله «وسهل عندي قتله؛ إلى آخره» فالوجه فيه ظاهر بسهولة من قول
شاعر أهل البيت :

شعر

وما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس إلا البيعة الفلتات

وأما ما أتى به من الاستدلال الذي انشرح به صدر جاهليته فالظاهر إنه أشار
به إلى قوله «أحدها قوله ﷺ؛ إلى آخره» ودلالته على ما زعمه من كفر ذلك
الشخص ممنوعة لأن ضمير رجعت في قوله «وإلا رجعت عليه» غير راجع إلى

الكفر وهو ظاهر فهو إما راجع إلى نتيجة ذلك القول من المقت والخزي كما هو الظاهر من سوق أمثال هذا الكلام أو راجع إلى العداوة المفهومة من قوله عدو الله لكن عداوة الله تعالى شاملة للكافر والفاجر فعلى التقديرين لا يلزم منه الحكم بالكفر بل الحاكم بذلك كافر لجرأته على تأويل كلام النبي ﷺ تأويل الجاهلين .

وأما التشبيه بالمصحف فلا يصدر إلاّ عن نبذه وراء ظهره بل ألقاه فيما ذكره وذلك فرع إثبات أنّ أبابكر آمن بالمصحف فضلاً عن أن يكون له قدر عند الله تعالى ودون إثبات ذلك خرط القتاد كما عرفته مراراً وحققته أطواراً .

وأما ما ذكره من «أنّ خبر الواحد يعمل به في الحكم بالتكفير» فمجرد دعوى لا دليل عليه سوى تقرير وجوب الحد والتعزيز على من طعن أبابكر بالتكفير، وأما تضعيف قول النووي «في عدم تكفيره للخوارج مطلقاً ولو بسبب آخر غير الخروج» فقوى لكن إذا كان ذلك السبب مما وقع الاتفاق على صلوحه للسببية من الأمة وتحقق مثل هذا السبب في الطاعن على أبي بكر الذي اختلف الأمة من غير الخوارج على كفره أو فسقه غير مسلم كما عرفت .

تزييف استدلال القاضي السبكي بعدم دلالة دليله على مدّعا

وأما ما نقله عن السبكي من قوله «إنّ الأصوليين لم ينظروا لما قلناه إنّ الحديث السابق دال على كفره» فردود بما أرينا كنه من عدم دلالة على ذلك قطعاً .

وأما ما نقله عن إمام الحرمين من «أنه يكفر نحو الساجد لصنم» فلا يجدي فيما نحن فيه لأنّ المخالف يدّعي أنّ الطعن في أبي بكر ليس في مرتبة الطعن في ساجد الصنم فكيف يصحّ تنظير تكفير أبي بكر بنحو السجود للصنم .

وأما قوله «نعم يلحق عندي بمن ورد النص فيهم من اجتمعت الأمة

على صلاحه وإمامته كابن المسيب؛ إلى آخره» فنعم الإلحاق لكن ليس أحد ممن سأمهم هاهنا على الصلاح، أمّا ابن المسيب فالأنه كان ناصبياً قد اشتهر عنه الرغبة عن الصلاة على جنازة مولانا زين العابدين عليه السلام فقيل له ألا تصلي على هذا الرجل الصالح من أهل البيت الصالح؟ فقال صلاة ركعتين أحب إليّ من صلاة على الرجل الصالح من أهل البيت الصالح. وروي عن مالك إنّه كان خارجياً أباضياً.

وأما الحسن البصري فع قطع النظر عن القوادح المروية فيه عن طريقة أهل البيت عليهم السلام قد سبق الرواية عن الشافعي إنّه قال «فيه كلام». وأما ابن سيرين فقد كان مرئياً مصانعاً وقد قال صاحب جامع الأصول في آخر الجامع في ذكر الرجال عمران بن حطان البيدوي الخارجي وذكر انه روى عنه محمد بن سيرين «ولا اعتداد بمن يروى عن خارجي يكفر علياً عليه السلام».

في طعن بعض مشاهير أهل السنة على بعض آخر منهم
وأما مالك والشافعي فقد طعن فيهما أصحاب أبي حنيفة وابن حزم الظاهري وغيرهما وأصحاب الشافعي كإمام الحرمين والغزالي وغيرهم طعنوا في أبي حنيفة ومالك بل قال ابن الجوزي في المنتظم «اتفق الكل على الطعن في أبي حنيفة، وكذلك تعرض البخاري في صحيحه لأبي حنيفة وذلك لردّه الأحاديث الصحيحة الصريحة كقوله «القرعة عندي قمار، والأشعار مثله» وهذا كما ترى خلاف ما رواه سائر المسلمين عن النبي صلى الله عليه وسلم.

تصريح جماعة من أكابر أهل السنة بعدم جواز تكفير من سبّ الشيخين
وأما ما ذكره من «ان التكفير حكم شرعي سببه جحد ذلك أو قول أو فعل،

حكم الشارع بأنه كفر» فسلم لكن لا نسلم ما ذكره من أن سبّ أبي بكر من هذا القبيل والسند واضح مما سبقناه مراراً وكذا الكلام في خبر الحلية فإننا نقول بموجبه لكن لا نسلم تحلّ أبي بكر بمذلوله وكونه من الأولياء فضلاً عن كونه أكبرهم وقس على هذا باقي كلماته بل سائر وجوه الخمسة الآتية فلنضرب عنه صفحاً تحرزاً عن تضييع الوقت بأزيد من ذلك ونقول قد ذهب الشيخ الأشعري والغزالي والآمدي وفخر الدين الرازي وصاحب المواقف وصاحب المكاتيب المشهورة وأمثالهم من أكابر أهل السنة إلى عدم تكفير من سبّ الشيخين من الشيعة والرافضة ولنذكر ما ذكره الغزالي في كتاب المستظهري وصاحب المكاتيب قطب الدين الأنصاري الشافعي في مكاتيبه لأنّ تحصيلها ربّما يتعسر أو يتعذر على سائر الناظرين .

نقل قول الغزالي وصاحب المكاتيب بأنّ سبّ الصحابة لا يوجب الكفر لذاته قال الغزالي^(١) بعد جملة من الكلام في تحقيق هذا المرام «فإن قيل : فلو اعتقد معتقد فسق أبي بكر وعمر وطائفة من الصحابة ولم يعتقد كفرهم فهل تحكمون بكفره؟ قلت لا نحكم بكفره وإنما نحكم بفسقه وضلالته ومخالفته لإجماع الأمة ونحن نعلم أنّ الله تعالى لم يوجب على من قذف محصناً بالزنا إلاثمانين جلدة وإنّ هذا الحكم يشمل كافة الخلق ويعمهم على وتيرة واحدة، وإنه لو قذف قاذف أبابكر وعمر بالزنا، ما زادوا على إقامة حدّ الله المنصوص عليه في كتابه ولم يدعوا لأنفسهم التمييز بخاصية في الخروج عن مقتضى العموم.

فإن قيل : فلو صرّح مصرّح بكفر أبي بكر وعمر ينبغي أن ينزل منزلة ما لو كفر شخصاً آخر من آحاد المسلمين والقضاة والأئمة من بعدهم؟

(١) قال الرازي في نهاية العقول: «لا يجوز تكفير الشيعة على السبّ لاعتقادهم كفر من يسبونهم» منه نور الله مروده (كذا كان في حاشية الموضوع)

قلنا هكذا نقول فلا يفارق تكفيرهم تكفير آحاد الأئمة والقضاة بل أفراد المسلمين المعروفين بالإسلام إلا في شيئين .
أحدهما مخالفة الإجماع وخرقه فإنّ تكفير غيره ربما لا يكون خارقاً لإجماع معتدّ به .

الثاني أنّه ورد في حقّهم من الوعد بالجنة والثناء عليهم والحكم بصحة دينهم وثبات يقينهم وتقدّمهم على الخلق أخبار كثيرة فقاتل ذلك إن بلغه الأخبار ثم اعتقد مع ذلك كفرهم فهو كافر لا بتكفيره إيّاهم ولكن بتكذيبه رسول الله ﷺ فمن كذبه في كلمة من أقاويله فهو كافر بالإجماع؛ ومهما قطع النظر عن التكذيب في هذه الأخبار وعن خرق الإجماع نزل تكفيرهم منزلة تكفير القضاة والأئمة وآحاد المسلمين» انتهى كلامه .

بحث صاحب المكاتيب في أن إنكار أيّ إجماع يوجب الكفر

قال صاحب المكاتيب بعد نقل كلام الغزالي هذا في مكاتيبه :

«اگر کسی گوید که امام غزالی فرموده که کسی که اخبار در تزکیه ایشان وارد است به او رسیده باشد و مع هذا تکفیر ایشان کند کافر است و کرمیه ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾^(١) بهمه کس رسیده چه قرآن متواتر الجمیع است .
جواب آنستکه قرآن متواتر الجمیع نیست نسبت با همه کس ، چه کسی هست که غیر سورة فاتحه نخوانده و ایضاً آن کس که آیه مذکوره به او رسیده باشد علی سبیل التواتر شاید که ، این که آن صاحب مذکور در آیه ابوبکر است بر سبیل قطع نداند چه این که ورود آیه مذکوره در شأن ابوبکر است از قبیل سایر

(١) توبه: ٤٠ .

شأن نزول آیاتست که در تفاسیر و احادیث مذکور است و از اخبار آحاد است و
 ایضاً شاید که آن کس بر آن باشد که مراد از صاحب، صاحب لغوی است یعنی
 کسی که با وی همراه بود در غار و از این صحابیت اصطلاحی که کلام در آنست
 لازم نمی آید پس اگر کسی انکار صحابیت او بنابر این شبهات کند چگونه او را
 تکفیر توان کرد؟ بلی اگر انکار صحابیت ابی بکر لذاته کفر باشد کفر او لازم آید
 لیکن از سخن امام غزالی معلوم شد که آن لذاته کفر نیست برای استلزام تکذیب
 رسول الله ﷺ کفر است و چون کسی آیه مذکوره به وی نرسیده باشد یا اعتقاد
 اینکه منزول فيه ابوبکر است نداشته باشد از انکار او صحابیت ابی بکر را
 تکذیب به قرآن و رسول الله ﷺ لازم نمی آید چه دلالت آیه مذکوره بر معنی
 مذکور نه چنان دلالتی قطعی ضروری است که اگر کسی انکار کند ظاهر حال
 این باشد که او مضر انکار قرآن است و ادعای این تأویل بهانه‌ای است که برای
 خود ساخته.

اگر کسی سؤال کند که گیرم که نظر به آیه چنین است چه می‌گوئی در خرق
 اجماع که اکثر علماء بر آن رفته‌اند که صاحب آن کافر است:

قال القاضي عياض في الشفاء «فأما من أنكر الإجماع المجرد الذي ليس
 طريقه النقل المتواتر عن الشارع فأكثر المتكلمين والفقهاء والنظار في هذا الباب
 قالوا بتكفير كل من خالف الإجماع الصحيح الجامع لشروط الإجماع المتفق عليه
 عموماً وحجتهم قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ
 الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ (١) الآية؛

وقوله علیه السلام: «من خالف الجماعة قید شبر فقد خلع ربقة الإسلام»^(۱).
 جواب گویم اگرچه مذهب غزالی در این مسئله نه مذهب جمهور است و خرق اجماع نزد او کفر نیست چنانکه در نقل مذکور شد اما ما استناد به مذهب او می‌جوئیم و می‌گوئیم که اجماعی که خرق آن کفر است اجماعاً اجماعی است که در امور دین باشد از عقائد اصلیه و احکام عملیه مانند حرمت خمر که اگر کسی انکار آن کند در این انکار رفع حکمی است از احکام دین چه ثمره این انکار آنست که شرب خمر نمایند و در این خرم دین است اما اجماعی که نه امری چنین باشد به انکار آن شخص کافر نمی‌شود مثلاً مجمع علیه است که این کعبه که امروز بر آن طواف می‌کنند بناکرده حجاج است اگر کسی این را انکار کند او را تکفیر نکنیم چه به انکار این هیچ حکمی از احکام دین اختلال نمی‌یابد خواهی بنای حجاج باش خواهی بنای دیگری، و اجماعی که بر صحابیت است از این قبیل است چه اگر کسی صحابیت کسی از صحابه را انکار کند با آنکه به تمام احکام دین اصولاً و فروعاً معترف باشد و به مضمون آن تمسک نماید لازم نیاید از این خرم چیزی از دین الا اینقدر هست که این در نفس خود باطل است چه معرفت صحابه نه از آن قبیل است که بنفسها از ارکان اسلام است همچون ایمان بخدای و ملائکه و کتب و رسل چنان که در کلام غزالی گذشت و طوائف مبتدعه که در شأن بعضی از صحابه نابایست گویند از خوارج و روافض هیچ از اصول و فروع دین بدان سبب از دست نگذاشته‌اند و آنچه از اصول و فروع دین در آن بر خلاف رفته‌اند از برای قصور نظر است که داشته‌اند و اجتهاد باطل، نه از سبب آن نابایست گوئی آن ایشان را لازم شده.

(۱) أصول سرخسی، ج ۱، ص ۲۹۹

اگر کسی سؤال کند که کسی اگر نابایست در شأن ابی بکر و عمر گوید بمجرد این همه مستحق تعزیر باشد و بس چنانچه در سخن غزالی گذشت کآن که دل به اینقدر خشنود نمی شود و دوست می دارد که به این استحقاق تکفیر درست شود.

جواب آنست که مقصود ما از سخن آنست که خوارج و شیعه کافر نباشند چه اهل علم تکفیر ایشان نکرده اند ایشان را مبتدع و ضال شمرده اند و همه ایشان نابایست می گویند و عامل عمر بن عبدالعزیز از کوفه به وی نوشت که شخصی سب عمر بن الخطاب کرده اگر رخصت فرمائی او را قتل کنم در جواب نوشت که جایز نیست که کسی را که سب عمر کند قتل کنند الا وقتی که سب پیغمبر کرده باشد اما سخنی گویم که روشنی چشم تو و هر مؤمنی باشد و آن این است که حکم این عصر و عصر سابق در این باب تفاوت دارد و حکم خارجی و شیعی که شبهه بر او مستولی شده یا به تشبه در عقائد که او را با آباء دست داده نابایست می گوید و حکم دیگری یکسان نیست چه امروز ابی بکر و عمر در نفوس بنوعی نشسته که کسی که تهجم بر سب و قدح در ایشان کند که نه از طوائف خوارج و روافض باشد این نشانه خلاعت او است از دین، چه ایشان و دین امروز کالمتلازمین اند فیما يعرف الناس و این حکم از ابی بکر و عمر بمثل شافعی و ابی حنیفه نیز متعدی گردد در مرتبه بل بهمه ائمه دین و علمای متقین که چون کسی نابایست درباره ایشان گوید بنوعی که خلاعت از آن معلوم شود کافر است چه نشانه عداوت دین است چه عالم فیما يعرف هو به صاحب دین است پس کسی که او را دشمن دارد دین را دشمن می دارد و الا چه مرگ دارد»
انتهی.

توضيح المصنّف لمدّعاها بما ذكره بعض فضلاء أهل السنّة

ويزيد ذلك وضوحاً ما ذكره بعض فضلاء أهل السنة في شرحه للشفاء المذكور حيث قال في شرح فصل عقده مصنف الشفاء لبيان حكم الفرق المعتقدين غير اعتقاد أهل السنة من المشبهة والمجسمة والمعتزلة والشيعة وغيرهم «إنّه يفهم من كلام المصنّف في هذا المقام إنّ لملك وأصحابه أقوالاً بالتكفير والقتل إن لم يقع لهم توبة وهو مشكل لأنّ القول بالتكفير في مثل هذا المقام أعني مقام» التأويل والاجتهاد يتعين عنه الإبعاد لأنه أمر عظيم الخطر مهوّل في الدين القويم، تحسبونه هيئاً وهو عند الله عظيم، إذ هو عبارة عن الإخبار عن شخص إن عاقبته في الآخرة هو العقوبة الدائمة وإنّه في الدنيا مباح الدم والمال لا يمكن من نكاح مسلمة ولا يجري عليه أحكام الإسلام في حياته وبعد مماته والخطأ في ترك ألف كافر أهون عند الله من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم ثم إنّ هذه المسائل الاجتهادية التي يحكم فيها هذا الحكم في غاية الدقة والغموض لكثرة شبهها واختلاف قرائن أحوالها وتفاوت دواعيها والاستقصاء في معرفة الخطأ مع كثرة صنوف وجوهه والاطلاع على حقيقة التأويل وشرائطه في الأماكن ومعرفة الألفاظ المحتملة للتأويل وغير المحتملة يستدعي معرفة طرق أهل السنة العربية في حقائقها ومجازاتها واستعاراتها ومعرفة دقائق علم التوحيد وغوامضه إلى غير ذلك وهذا متعذّر جداً؛ على أنّ ذلك مع انضمام الأغراض واختلاف التعصبات وتفاوت دواعي الخاصة والعامة في الأزمنة المختلفة إلى تلك الفتوى وقال عليه أفضل الصلاة والسلام «أجركم على الفتوى أجركم على النار فإنّ المفتي على شفير جهنم»^(١) هذا هو التحقيق في هذا المقام لاسيما الفتوى في مثل هذا المقام ولهذا تردّد

(١) كتاب الأربعين، محدّطاهر الفتي الشيرازي، ص ٦٣٨

أقوال الأئمة المحققين في ذلك فقال الإمام أبو القاسم الأنصاري والقاضي أبو بكر والأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني «ذكروا أقوالاً لأبي الحسن الأشعري في تكفير المتأولين متعارضة فالظاهر إنه قد تردّد في ذلك».

في أنّ الحكم بكفر أهل القبلة من أصعب الأمور

وروى عبد الجبار البيهقي الخواري عن الإمام أحمد بن الحسين البيهقي عن أبي حارة العبدوي عن الإمام أبي علي زيد بن أحمد السرخسي «إنّه سمعه يقول: لما قرب حضور أجل الإمام أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد دعاني وقال أشهد على أنني لا أكفر أحداً من أهل القبلة لأنهم يستون إلى معبود واحد وقال الإمام أبو الحسن الأشعري أيضاً في صدر كتاب المقالات: «اختلف المسلمون في أشياء كثيرة ضلّ فيها بعضهم بعضاً وتبرأ بعضهم من بعض إلا إن الإسلام يشملهم ويعمم ألا ترى كيف ساءهم مسلمين وإن كانوا مختلفين».

وقال الإمام الشافعي «إقبل شهادة من قال بالوعيد والخوارج إلا الخطابية وهم قوم يشهد بعضهم لبعض من غير تفرقة في المذهب» ووافق الإمام أبو حنيفة في ذلك وحكى القاضي عن أبي حازم عن المزني «إنّه كان يجعل أهل القبلة مع اختلافهم في مذاهبهم مسلمين، وقال: نمتنع عن تكفيرهم لأن المسائل التي اختلفوا فيها لطف ودقاق يدقّ النظر فيها».

وقال إمام الحرمين في كتاب غياث الأمم «إن قيل لنا فعلوا ما يقتضي التكفير وما يوجب التضليل والتبديع، قلنا هذا طمع في غير مطمع فإنّ هذا بعيد المدرك، عزيز المسلك، شمل من تيار بحار التوحيد، ومن لم يحط علماً بما هيأت الحقائق، لم يحصل من التكفير على وثائق، ولو أوغلت في جميع ما يتعلق بإذيال الكلام في هذا الباب لبلغ مجلدات ثم لا يبلغ الغايات».

وقال الأنصاري في نكت الأدلة «سمعت الأستاذ أبا القاسم القشيري يقول: راجعت الأستاذ أبا بكر بن فورك في هذه المسألة مراراً ولم يحجّر جواباً وقال حتى أنظر فانه دين».

وقال القاضي ابو المحاسن الروياني في الحلية «ولا ينبغي أن يصلّى خلف المبتدع فإن صلّى لا يلزمه الإعادة لأنّ لا نكفر أحداً من أهل المذاهب المختلفة».

وقال عليه الصلاة والسلام «من صلّى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فله ما لنا وعليه ما علينا»^(١) ولهذا يناكحون ويقرّون عليه مع وجوب الاحتياط فهؤلاء هم العلماء أعضاد الدين وأعلام الإسلام تراهم كيف يحترزون من إطلاق التكفير فبهدهم اقتده؛ وإياك والاغترار بقول مجازف يوهمك التعصب للدين وقصده استتباع العوام واجتذاب الحطام والأغراض الدنيوية وهلاك الأعمال النفسية ومن خادع بالتمويه مولاه فقد باع دينه بدينياه وخسر أولاه وعقباه وليعلم الإنسان إن الدنيا زجاج ذو تلاويح وسراج في مدرك الريح والآخرة ملك أبدى وبقاء سرمدى عند جوار الحق في مقعد صدق فانظر أيّ الفريقين أحق بالأمن».

نقل ابن حجر مناقب الشيخين عن زعماء الشيعة وأئمتهم

٧٢- قال: الباب الثاني فيما جاء عن أكابر أهل السنة من مزيد الثناء على الشيخين ليعلم براءتهما مما يقول الشيعة والرافضة من عجائب الكذب والافتراء وليعلم بطلان ما زعموه من أن علياً إنما فعل

* ما مرّ عنه تقية ومداراة وخوفاً وغير ذلك من قبائحهم *

(١) الفصول المهمة في تأليف الأئمة . السيّد شرف الدين ، ص ٣٦

أخرج الدار قطني عن عبدالله الملقب بالمحض لقب به لأنه أول من جمع ولادة الحسن والحسين رضي الله عنهم وكان شيخ بني هاشم ورئيسهم وولده كان يلقب بنفس الزكية وكان من أئمة الدين بويح بالخلافة زمن الإمام مالك بن أنس بالمدينة فأرسل المنصور جيشاً فقتلوه «إنه سئل أتمسح على الخفين؟ فقال أمسح فقد مسح عمر فقال له السائل: إنما أسئلك أنت تمسح؟ قال ذلك أعجز لك أخبرك عن عمر وتسالني عن رأيي فعمر خير مني وملاء الأرض مثلي؛ فقليل له هذا تقية فقال نحن بين القبر والمنبر اللهم هذا قولي في السر والعلانية فلا تسمع قول أحد بعدي».

ثم قال: «من هذا الذي يزعم أن علياً كان مقهوراً؟ وأن النبي أمره بأمر فلم ينفذه؟ فكفى بهذا ازراء ومنقصة له».

وأخرج الدار قطني أيضاً عن ولده الملقب بالنفس الزكية إنه قال لما سئل عن الشيخين «لها عندي أفضل من علي» وأخرج عن محمد الباقر إنه قال: «أجمع بنو فاطمة رضي الله عنهم على أن يقولوا في الشيخين أحسن ما يكون من القول».

وأخرج أيضاً عن جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر «أن رجلاً جاء إلى أبيه زين العابدين علي بن الحسين رضي الله عنهم فقال أخبرني عن أبي بكر فقال عن الصديق؟ فقال وتسميه الصديق؟ فقال ثكلتك أمك قد سمّاه صديقاً رسول الله ﷺ والمهاجرون والأنصار ومن لم يسمّه صديقاً فلا صدق الله عز وجل قوله في الدنيا والآخرة إذ ذهب فأحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما» وأخرج أيضاً عن عروة عن عبدالله «سألت أبا جعفر الباقر عن حلية السيف قال لا بأس به قد حلي أبو بكر الصديق ﷺ سيفه قال: قلت تقول الصديق؟ قال نعم الصديق نعم الصديق نعم الصديق فمن لم يقل الصديق فلا صدق الله قوله في الدنيا وفي الآخرة» انتهى.

في جواب المصنّف عمّا نقله ابن حجر من المناقب المشار إليها

أقول: ما نقله في هذا الباب من أكابر أهل البيت، لإحياء الميت، وإضاءة سراجة الفاسد للزيت، إمّا فرية ناشئة من العصبية، أو صادرة عنهم على سبيل التقية، كما سنوضحه بعون خالق البرية، والظاهر أنّ هذا الشيخ الجاهل وأصحابه الوضّاعين لنصرة المذهب زعموا أنّهم إذا وضعوا خبراً ينتهي اسناده إلى مولانا الباقر والصادق عليه السلام أو إلى عبد الله المحض وولده النفس الزكية رضي الله عنهما يفترون الشيعة بمجرد ذلك ويحكمون بأنه محض الصدق والصواب، ويعتقدون تزكية رجال اسناده ولو كانوا من ذوي الأذنان، فيقعون في مضيق الأفحام، ويحصل لهم فضيح الإلزام، وهذه غباوة لا تحفى على الورى، وحماسة لا تصدر إلا عن الكرى، أطرق كرى أطرق كرى، إنّ النعمة في القرى. وها أنا أبين ما في أكثر رواياته من أعمال التقية وجل ما زعمه من الدلائل القطعية وأضرب صفحاً عن التعرض للبقية تحرزاً عن تكثير السواد، وتضييع الوقت والمداد، في توضيح الواضح من الفساد، فأقول: أمّا ما رواه عن عبد الله فبعد تسليم صحة سندها يتوجه عليه أنّ في عبارة متنها قرائن واضحة على أنّ السائل كان من أهل السنة وأنّ المسؤل عنه تكلم معه تقية:

أمّا أولاً فلأنّ السائل سأل عن فعل عبد الله عليه السلام في المسح على الخفين وعدمه وهو قد أجابه بجواب غير مطابق لذلك السؤل فقال إنّ عمر كان يفعل ذلك حتى اعترض عليه السائل بأنّ جوابك غير مطابق لسؤالي ثم احتال عليه في التخلص عنه بأن قال له «إنّ ذلك أعجز لك» ففي قوله عليه السلام هذا دليل على أنّ السائل كان من أهل السنة إذ لو كان من شيعته وشيعة آباءه عليه السلام لكان فعل عبد من عبيدهم أعجز له من فعل عمر وأخويه فضلاً عنه عليه السلام.

وأما ثانياً فلأنّه لو لا ما ذكرناه لكان الظاهر من حاله أن يستند بما علمه في

المسئلة من فعل جده ﷺ أو آباءه ﷺ وحيث لم يستند بفعل أحد منهم ﷺ علم أنهم لم يكونوا ماسحين على الخفيين وأنه ﷺ لم يكن فاعلاً لما لم يفعله جده وآبائه الطاهرون ﷺ.

وأما ثالثاً فلأن قول السائل له ثانياً «هذا تقية» صريح في أنه ﷺ كان في معرض تهمة أعماله للتقية ومن البين أن المسئول عنه إذا علم أن سؤال السائل إنما صدر على وجه الإمتحان وإنه عند السائل متهم بالرفض وإخفاء ما يعتقدده خوفاً وتقية عن السائل لا بد له أن يسلك في جوابه مسلك التقية حذراً عن الوقوع في التهلكة.

وأما رابعاً فلأن قوله ﷺ «هذا قولي في السر والعلانية؛ إلى آخره» يحتمل أن يكون المشار إليه فيه بهذا التقية أي القول بالتقية قولي في كلامه هذا أيضاً أعمال التقية كما لا يخفى وكذا الكلام في قوله «من هذا الذي يزعم أن علياً كان مقهوراً؟» فإن هذا الكلام مع صراحته في الوضع لقلته ارتباطه بكلام السائل إنما يدل على إنكار زعم مقهوريته ﷺ دائماً ومن كل أحد ولا يمكن أن يكون مراده إنكار زعم مقهوريته في الجملة والأول لا يفيد مطلوب الخصم والثاني اعنى إنكار زعم مقهوريته في الجملة يكاد أن يكون كفوفاً فكيف يكون مقصوداً من كلامه ﷺ؟ وكذا الحال أيضاً في قوله ﷺ «وان النبي ﷺ أمره بأمر فلم ينفذه؛ إلى آخره» لأن إنفاذ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مشروط بشروط مذكورة في محلها وحينئذ يظهر أنه ﷺ لم يرد أن من أمره النبي ﷺ لا بد له من إنفاذه مطلقاً وإن منع عنه مانع شرعي، بل المراد وجوب إنفاذه مع رفع الموانع ونحن معشر الإمامية نقول إن النبي ﷺ أمر علياً ﷺ بأن يتولى إمامة المسلمين بعده لكن أوصاه أن لا يتنازله عن الثلاثة عند ظهور المخالفة منهم بل يصبر على آذاهم ويتوقف عن محاربتهم تقية كما مر، فظهر أن كل ما تكلم به عبد الله ﷺ إنما كان كلمات بمجملته مبهمة ناشئة عن

الخوف والتقية ولا دلالة لشيء منها على ما قصده الخصم دلالة صريحة كما زعمه الجاهل .

وأما ما رواه عن النفس الزكية فبعد تسليم تزكية من بعده من رجاله لا يرحمهم الله ولا يزيكهم وجه أعمال التقية فيه ظاهر لأنّ قوله «لهما» كما يحتمل أن يكون اللام فيه لام التأكيد على ما اغترّ به الراوي يحتمل أن يكون لام الجر بأن يكون المعنى أنّ لابي بكر وعمر عندي من هو أفضل من علي عليه السلام ويكون المراد بالأفضل نبينا عليه السلام ووجه تخصيصها باعتقاد وجود من هو أفضل من علي عليه السلام هو دلالة آية المباهلة على المساواة بين النبي صلى الله عليه وآله وبينه عليه السلام كما صرح به المحقق الطوسي رحمته الله في التجريد وحاصله أن الله تعالى قال في آية المباهلة حكاية عن النبي صلى الله عليه وآله ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾^(١) وأجمع المفسرون على أن المراد بالنفس ههنا علي عليه السلام والاتحاد محال فلم يبق إلا المساواة في الصفات الفاضلة النفسية فيكون مساوياً له في الفضل .

لا يقال: كيف يتحقق المساواة في جميع صفات النفس ومنها النبوة التي لم تحصل لعلي عليه السلام؟ فيجوز ان يكون النبي المتصف بهذه الصفة الكاملة العالية أعني النبوة أعظم منزلة عند الله تعالى من غير المتصف بها لأننا نقول:

إن أراد بالنبوة بعث إنسان على الوجه المخصوص فظاهر إن ذلك ليس من صفات النفس . وإن أراد به الصفة الكاملة النفسية التي ينبعث منه البعث المذكور فلا يمتنع أن يكون تلك الصفة حاصلة لعلي عليه السلام ، غاية الأمر إن خصوصية خاتمية نبينا صلى الله عليه وآله منعت عن بعثه على الوجه المخصوص كما روى الجمهور من أنّ النبي صلى الله عليه وآله قال في شأن عمر «لو كان بعدي نبي لكان عمر» وبالجملة إنّه عليه السلام كان مستجمعاً

(١) آل عمران: ٦١ .

للصفات الصالحة لترتب النبوة عليها عند الله تعالى لكن خاتمة نبينا ﷺ منع عن بعث علي ﷺ وإطلاق الإسم عليه شرعاً ، ويؤيد ذلك ما رواه محمد بن يعقوب الكليني الرازي رحمة الله عليه في الجامع الكافي في باب «أن الأئمة هم أركان الأرض ﷺ» بإسناده إلى أبي جعفر ﷺ إلى أن قال : «وقال أمير المؤمنين ﷺ أنا قسيم الله بين الجنة والنار لا يدخلهما داخل إلا على حد قسيمي ، وأنا الفاروق الأكبر ، وأنا الإمام لمن بعدي ، والمؤدي عنن كان قبلي ، لا يتعدي مني إلى أحد إلا أحمد ﷺ ، وإني وإياه لعلى سبيل واحد إلا أنه هو المدعو باسمه»^(١) أي الرسالة والنبوة إلى آخره؛ الحديث . هذا وإيراد الألفاظ المحتملة لا يستبعد من العامل بالتقية كما مرّ لظهور أن هذا المقام أنسب بإعمال التقية والإلغاز من الإفصاح والإبراز .

وأما ما رواه عن مولانا الباقر ﷺ ففيه أن ما أخبر به ﷺ من إجماع بني فاطمة رضي الله عنهم على ما ذكر إنما كان خوفاً وتقية عن بني أمية التابعين لها أو عن جماعة أخرى من أتباعها الذين كانوا في ذلك الزمان إذا سمعوا سبّ الشيخين من لسان أحد الشيعة بادروا في مقابله بسبّ علي ﷺ ويؤيد هذا ما روى عن الصادق ﷺ في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٢) حيث قال ﷺ : «لا تسبوهم فانهم يسبون عليكم»^(٣) وأيضاً عدوّ له ﷺ عن أن يقول أجمع المسلمون أو نحوه إلى قوله «أجمع بنو فاطمة» يدل على أنه إنما ذكر هذا الكلام لدفع ضرر متوجه إليهم من اتهامهم بعدم كونهم قائلين في الشيخين أحسن ما يكون من القول ولو لا ما ذكرناه لكان

(١) كافي ، ج ١ ، ص ١٩٦

(٢) انعام : ١٠٨ .

(٣) تفسير صافي ، ج ٢ ، ص ١٤٨

أقلّ ما يناسب مقام التأكيد أن يقول أجمع بنوهاشم حتى يشمل سائر ذرية علي عليه السلام ممن لا يكون فاطمياً وغيرهم من آل عباس وعقيل وجعفر ونظائرهم .
 وأيضاً: نحن نعلم علماً قطعياً إنعقاد الإجماع من بني فاطمة عليه السلام على أن لا يقولوا في أحد من آحاد المسلمين إلا أحسن ما يكون من القول فأبى وجه لتخصيصه عليه السلام ذلك بالشيخين من بين جميع المسلمين ثم من بين جميع الأصحاب ثم من بين الخلفاء الأربعة ، لو لا قيام تهمة في شأنهم وعروض خوف وتقية لهم من نسبتهم إلى القدح في الشيخين والوقوع فيها؛ على أننا نقول: لا ريب في أن أحسن القول في شأن الشيخين ما استحقاها من المطاعن المتواترة المتداولة على السنة الشيعية وغيرهم كما إن أحسن القول في حق الشيطان لعنه والاستعاذة منه ، فالرواية المذكورة لنا لا علينا .

وأما ما رواه عن مولانا الصادق عليه السلام أيضاً من التعبير عن أبي بكر بالصديق والمبالغة فيه فمدخول بأن الرجل السائل عنه عليه السلام إن كان من أهل السنة فوجه التقية ظاهر وإن كان من الشيعة فالظاهر إنّه قد حضر هناك غيره من المخالفين أو عرف عليه السلام من حاله إنّه إذا سمع فساد حال أبي بكر من لسانه عليه السلام لا يطبق السكوت بعد ذلك فيطعن فيه فيقع في الضرر فشدّد عليه عليه السلام صوتاً له عن الوقوع في التهلكة وهذا كما روي أنّ مولانا الكاظم عليه السلام كتب بعض الأيام إلى علي بن يقطين عليه السلام من خلص شيعته وكان من وزراء هارون العباسي «أن أغسل الرجلين في الوضوء بدل المسح» وشدّد عليه في ذلك فجرى علي عليه السلام على ذلك أياماً بمجرد امتثال أمره عليه السلام مع علمه بأنّ وجوب غسل الرجلين ليس من أصول مذهب أهل البيت عليه السلام وقد اتفق في أثناء ذلك سعاية بعضهم له عليه السلام إلى هارون بنسبة إلى كونه من خلص شيعة الكاظم عليه السلام ومن المتدينين بدين الإمامية فأمر هارون بإحضاره ذات يوم وأشغله امتحاناً له في بعض بيوت دار الخلافة بأمر من الأمور طويل اليوم

وكان ينظر اليه من كوة ذلك البيت سرّاً حتى رآه إنّهُ توضّأ عند دخول وقت صلاة الظهر وغسل رجله فاعتذر إليه وأكرمه وأساء إلى من سعى فيه ولما انقضى هذا الامتحان أرسل ﷺ إليه كتاباً مشتملاً على أمره بالمسح وإظهار أنّ الأمر السابق إنّما كان لعلمه ﷺ بما يبتلي به من الامتحان في الوضوء .

إن قلت : إنّهُ ﷺ إنّما كاذب في قوله «قد سمّاه صديقاً رسول الله ﷺ» وهو لا يليق بعصمته وطهارته ، وإمّا صادق وكفى به فضلاً لأبي بكر .

قلت : جاز أن يكون ذلك تهكماً على من زعم إنّ تلك الشبهة قد وقعت عن رسول الله ﷺ وإن يكون بناء على قوله ﷺ «من ابتلي ببليتين فليختر أيسرهما» ومضمون المقدمة المذكور في الكتب الكلامية القائلة إن ارتكاب أقل القبيحين للتخلّص واجب فتدبر .

وأما ما رواه من خبر حلية السيف ، فبعد الإغماض عما في رجال سنده من الزيف ، يتوجه أنّ ذكر الصديق فيه إمّا من إضافات الراوي تعظيماً له كما قد يضيف الراوي المتأخر لفظ «عليه السلام ، ورضي الله عنه» مع فقد أنّه في عبارة الراوي المتقدم أو لأجل تحصيل التميز للمخاطب من غير تصديق بمضمونه أو للاستهزاء كما في قوله تعالى ﴿ذُنُوبَكُمْ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾^(١) أو للتنقية عن السائل .

وأما قوله ﷺ «قد حلّى أبوبكر سيفه» فليس المقصود من الاستدلال عدم البأس بفعل أبي بكر من حيث أنه فعله بل بعمله ذلك زمن النبي ﷺ وبمحضر فيه وتقرير النبي ﷺ إياه فالحجة في تقرير النبي ﷺ لا في مجرد فعل أبي بكر وهو ظاهر .

٧٣- قال : واخرج أيضاً عن جعفر الصادق ﷺ إنّهُ قال : ما أرجو من شفاعته علي شيئاً إلا وأنا أرجو من شفاعته أبي بكر مثله ولقد ولدني مرتين انتهى .

أقول : يدل على كذب هذا الخبر إنّ صاحب الشفاعاة العظمى هو جده ﷺ

(١) دخان : ٤٩ .

فلا يليق به عليه السلام نسيان شفاعته جده عليه السلام وإظهار رجاء شفاعته غيره سيما أبوبكر الذي لا شافع له ولا حميم ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(١) اللهم إلا أن قصد به مجرد التقية فافهم .

وأما قوله عليه السلام «ولقد ولدني مرتين» فيبيان للواقع لا للافتخار به كيف وقد مرّ الاتفاق على أن قوم أبي بكر أرذل طوائف قريش وقد وقع التصريح به من أبي سفيان كما مرّ .

وقال علي عليه السلام في شأن محمّد بن أبي بكر «إنه ولد نجيب من أهل بيت

سوء» فتدبر .

ذكر ابن حجر بعض مناقب زيد الشهيد واستدلّاه بكلامه على مدّعاہ

٧٤- قال: وأخرج أيضاً عن زيد بن علي أنه قال لمن يتبرأ منها: أعلم والله إن البراءة من الشسيخين البراءة من علي فتقدم أو تأخر وزيد هذا كان إماماً جليلاً استشهد في صفر سنة إحدى وعشرين ومائة ولما صلب عريانياً جاءت العنكبوت ونسجت على عورته حتى حفظت عن رؤية الناس فانه استمر مصلوباً مدة طويلة وكان قد خرج وتابعه خلق من الكوفة وحضر إليه كثير من الشيعة فقالوا له أبرأ عن الشسيخين ونحن نبايعك فأبى ، فقالوا إننا نرفضك فقال اذهبوا فأنتم الرافضة فمن حينئذ سموا الرافضة وسميت شيعته بالزيدية انتهى .

في الجواب عمّا استدّل به ابن حجر على مدّعاہ من كلام زيد

أقول: بعد تسليم صحة السند أراد عليه السلام البراءة من علي إن علياً عليه السلام أمر شيعته بالتقية والاحتراز عن الطعن في أبي بكر وعمر فمن تبرأ عنها تبرأ عن علي عليه السلام

لمخالفة أمره وأما ما ذكره من «أن الشيعة التي حضروا إليه قالوا له أبرأ عن الشيخين؛ إلى آخره» فكذب محض لأن الشيعة لو لم يعلموا علماً قطعياً بأن زيداً عليه السلام على ما عليه آباءه عليهم السلام من فساد حال الشيخين لما حضروا إليه من أول الأمر ولما اغتروا بإظهار تبريه لهما أيضاً لتجويزهم أعماله للتورية حينئذ وإنما توهم المخالف ذلك من حال زيد عليه السلام ومقاله من قول بعضهم لزيد عند اضطراره إلى الحرب مع قلة الأنصار «أين أبوبكر وعمر؟» يعني لو كانا خليفة في هذا الزمان لما اضطر زيد إلى ذلك فقال عليه السلام هما أقاماني هذا المقام فتوهم بعض من سمع ذلك أن مراده عليه السلام إن عدم التبري عنهما صار سبب فقد انصاره من الشيعة وليس كذلك بل كان مراده إن غصبها الخلافة عن آباءه عليهم السلام وحملها الناس على رقاب آل محمد عليهم السلام أوجب إذلال زيد وسائر أولادهم رضي الله عنهم وجرأة من غصب الخلافة بعدهما من بني أمية على سفك دمائهم وإقامتهم مقام فنائهم وإلا فإمّا تركه الشيعة بعد اطلاعهم على عدم رضی إمام زمانهم مولانا الصادق عليه السلام بخروج زيد وإنه منعه عن ذلك وأخبره بأنه لو خرج قتل فكان خروجهم معه معصية، وغاية ما يلزم من تسمية هؤلاء الطائفة بالرافضة رفضهم لنصرة زيد لا لنصرة الحق كما زعمه أهل الباطل.

٧٥- قال: وأخرج الحافظ عمر ابن شبة إن زيداً هذا الإمام الجليل قيل له: إن أبابكر انتزع من فاطمة فدك فقال إنه كان رحيماً فكان يكره أن يغير شيئاً ترك رسول الله صلى الله عليه وآله فأتته فاطمة رضي الله عنها فقالت له إن رسول الله صلى الله عليه وآله أعطاني فدك فقال هل لك بيّنة فشهد لها علي وأمّ أئمن فقال لها فبرجل وامرأة تستحقها؟ ثم قال زيد: «والله لو رجع الأمر فيها إليّ، لقضيت بقضاء أبي بكر عليه السلام» انتهى.

أقول: لا يخفى ما في هذا الخبر من التناقض الدال على تلاعب زيد عليه السلام مع السائل تقية لأنه إذا كان أبوبكر لم يغير شيئاً تركه رسول الله صلى الله عليه وآله فقد كان فدك شيئاً تركه رسول الله صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام كما مر ويدل عليه قولها ههنا «أعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله

فدك» فكان يجب عليه أن لا يغيره ولا يخرجّه عن يدها عليه السلام وقوله قال لها «هل لك بيّنة» تذكر لجوره في الحكم بطلب البيّنة عنها عليها السلام لما مر من أنّ فدك كان مالاً في يد فاطمة عليها السلام «والبيّنة على المدّعي واليمين على من أنكر» وكذا في قوله «فبرجل وامرأة تستحقّهما؟» تذكر لظلمه عليها في عدم اكتفائه في الشهادة على ذلك كما سبق بيانه فدلالة كلامه على الذم هو الظاهر كما لا يخفى .

وأما قوله عليه السلام «لو رجع الأمر فيها إليّ، لقضيت بقضاء أبي بكر» فليس أول قارورة كسرت في الإسلام لأنّ عليّاً عليه السلام قضى في ذلك عند رجوع الأمر إليه بما قضى أبو بكر لما مر من أنّ تصرّفه في فدك كان يستلزم الطعن في عمل الشيخين وإنّه عليه السلام لم يكن قادراً على تغيير بدعهم والطعن على أحكامهم فكلامه عليه السلام دليل على وجوب إعمال التقيّة عليه بموافقة أبي بكر في القضاء عند رجوع الأمر إليه كما فعله آباءه عليهم السلام فتدبر .

٧٦- قال: وأخرج أيضاً ابن عساكر عن سالم بن أبي الجعد قلت لمحمد بن الحنفية عليه السلام: «هل كان أبو بكر أول القوم إسلاماً، قال لا؟ قلت: فبمن علا أبو بكر؟ قال لأنّه كان أفضل إسلاماً حين أسلم حتى لحق برّبّه» انتهى .

أقول: لا ذكر في كتب رجال الإمامية لسالم المذكور أصلاً لا في المقبولين ولا في المردودين فهو من المجهولين عندهم نعم هو المذكور في التقريب لابن حجر العسقلاني الشافعي حيث قال: «سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي ثقة كان يرسل كثيراً» وقال عند ذكر الكنى: «إنه صدوق تكلم فيه الأزدي بغير حجة» انتهى والظاهر إنّه إنّما حكم بصدقه لأجل اختراعه مثل هذه الروايات والأزدي المسكين غفل عن هذه الدقيقة وإلّا لما تكلم فيه ولو بحجة فافهم .

ثمّ الظاهر إنّ مراد السائل سؤاله عن وجه علوّ أبي بكر في أرض الخلافة،

واستعلائه على عرش الإمامة ، وقوله عليه السلام «لأنه كان أفضل إسلاماً حين أسلم» لا يصلح وجهاً له إلا تهكماً واستهزاء لأن غاية ما يدل عليه أفضلية إسلام أبي بكر حين إسلامه على ما بعده من الأحيان وليس في ذلك دلالة على فضيلة يستحق بها المخلافة بل يدل على سوء عاقبته بمخالفته رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك ونحوه بعد حين فتأمل .

استدلال ابن حجر على زعمه بقول الباقر والصادق عليهما السلام والجواب عنه ٧٧- قال: وأخرج الدارقطني عن سالم بن أبي حفصة وهو شيعي لكنه ثقة قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي وجعفر بن محمد عن الشيخين فقالا: يا سالم تولّهما وإبراً من عدوهما فانهما كانا إمامي هدى انتهى .

أقول: وثيقة سالم هذا غير مسلمة بل هو معتل أجوف غير سالم عن القدح ، لأنه كان زيدياً بترياً سُمي هو وأصحابه بذلك من قول زيد عليه السلام لهم «بتركم الله» على ما فصلّ في كتب رجال أصحابنا الإمامية أيدهم الله تعالى وقد لعنه مولانا الصادق عليه السلام وكذّبه وكفره وقس على هذا سائر الأخبار المنقولة عنه لعنه الله .

٧٨ قال: وأخرج عنه أيضاً قال دخلت علي ابن جعفر وفي رواية على جعفر ابن محمد فقال وأراه قال ذلك من أجلى: اللهم إني أتولّي أبا بكر وعمر وأجهما، اللهم إن كان في نفسي غير هذا فلا نالني شفاعة محمد صلى الله عليه وآله يوم القيامة انتهى .

أقول: الظاهر إن ضمير ذلك في قول سالم الراوي «وأراه قال ذلك لأجلي» إشارة إلى ما ذكره بعد ذلك من قول الإمام عليه السلام «اللهم إني أتولّي أبا بكر؛ إلى آخره» فقوله «قال ذلك من أجلى» أي لأجل خاطري صريح في أنه فهم منه عليه السلام إعمال التقية معه في ذلك فكيف يستدل به الشيخ الجاهل الذاهل على مطلوبه ثم الأولى

بهم نسبة هذا الخبر الموضوع لهم إلى أبي جعفر عليه السلام دون جعفر عليه السلام لأنه لا يوافق الحديث المنقول عنه سابقاً الذي ترك فيه رجاء شفاعته النبي صلى الله عليه وآله إلى رجاء شفاعته أبي بكر بل الموافق له ان يقول «اللهم أن كان في نفسي غير هذا فلا نالني شفاعته أبي بكر» فافهم.

٧٩- قال: وأخرج عن جعفر أيضاً أنه قيل له: إن فلاناً يزعم إنك تتبرأ من أبي بكر وعمر فقال براء الله من فلان إني لأرجو أن ينفعني الله بقرابتي من أبي بكر «ولقد مرضت فأوصيت إلى خالي عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله عنهم» انتهى.

أقول: هذا أيضاً كسابقه مما ذكره عليه السلام لأجل خاطر سالم لعنه الله تقيته منه وضحك به على لحيته ولا دلالة في قوله عليه السلام «نفعني الله بقرابتي من أبي بكر» على النفع الديني ولا حصوله وحصول النفع الدنيوي منه نفسه إذ يكفي في صدق ذلك صدور هذا النفع من أولاده الصالحين كما يرشد إليه قوله عليه السلام «ولقد مرضت فأوصيت؛ إلى آخره» تدبر.

٨٠- قال: وأخرج هو أيضاً والمحافظ عمر بن شبة عن كثير قلت لأبي جعفر محمد بن علي: أخبرني أظلمكم أبو بكر وعمر من حَقِّكم شيئاً؟ فقال ومنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ما ظلمنا من حقنا ما يزن حبة خردلة. قال قلت أفأتولاهما جعلني الله فداك؟ قال نعم يا كثير تولهما في الدنيا والآخرة انتهى.

أقول: إن أراد بكثير ما هو بالتصغير وهو الشاعر المشهور من مادحي أهل البيت فقد وصفه الياضي بأنه كان شيعياً غالباً قائلاً بالرجعة فكيف يجري بينه وبين مولاه ما ذكره من الكلمات وهو يبق على خلاف ما أمره مولاه وهل الغلو في التشيع إلا تناول الشيخين بالوقعة والتبري عنها؟ أو أراد الكثير بصيغته التكبير فلا اعتناء بالغير، ولا خير في كثير.

نقل ابن حجر عن الشافعي كذباً عجيباً تضحك منه الثكلى

٨١ قال: وأخرج أيضاً عن الشافعي عليه السلام عن جعفر بن أبي طالب قال: ولينا أبو بكر خير خليفة وأرحمه لنا وأحناه علينا. وفي رواية، فما ولينا أحد من الناس مثله. وفي رواية، فما رأينا قط خيراً منه. انتهى.

اقول: قد اتفق الجمهور من أرباب السير والتواريخ على أن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنها استشهد في غزوة موتة في سنة ثمان من الهجرة في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فكيف أخبر لغيره عن حسن ولاية أبي بكر وخلافته ومتى رأى ذلك؟ اللهم إلا أن يقال إنه لما روي أنه صلى الله عليه وسلم طار عند الشهادة إلى الجنة فرمما نزل بعده إلى أسلاف الشافعي في بعد الأحيان وأخبره بذلك هذا وإذا كان هذا حال الشافعي إمامهم في الوضع والجهل المذموم، فكيف يكون حال المأموم.

في ادعاء ابن حجر أن نزول آية (ونزعنا...) في الشيخين وعلي عليه السلام

٨٢ قال: وأخرج أيضاً عن أبي جعفر الباقر إنه قيل له إن فلاناً حدثني أن علي ابن الحسين قال هذه الآية ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ﴾ ^(١) نزلت في أبي بكر وعمر وعلي قال والله انها لفيمهم أنزلت، ففي من أنزلت إلا فيهم؟ قيل فأبي غل هو؟ قال غل الجاهلية إن بني تيم وبني عدي وبني هاشم كان بينهم شيء في الجاهلية فلما أسلم هؤلاء القوم تحابوا فأخذ أبو بكر الخاصرة فجعل على يسخن يده ويكمد بها خاصة أبي بكر فنزلت هذه الاية فيهم وفي رواية له عنه أيضاً قلت لأبي جعفر وسألته عن أبي بكر وعمر فقال ومن شك فيهما فقد شك في السنة انتهى.

في الجواب عن ادعاء ابن حجر أن نزول آية (ونزعنا...) في الشيخين وعلي ﷺ
 أقول: لا يخفى إن سوق الآية يدل على أن الضمير في صدورهم راجع إلى
 الجمع المدلول عليه قبل ذلك بقوله ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ
 أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(١) وأما كون المنزول فيهم مجموع أبي بكر وعمر
 وعلي فغير مسلم عندنا وكون ذلك مروياً عن الباقر ﷺ ممنوع موضوع عليه
 وإنما الرواية الصحيحة ما في مسند أحمد بن حنبل من أنها نزلت في علي ﷺ
 وأيضاً إن أريد أن مفاد الآية نزع بعض أقسام الغل عن صدورهم فلا يفيدكم وإن
 أريد نزع مطلق الغل فغير مسلم كيف والمذكور في ضمن هذا الخبر أن المراد نزع
 الغل والعداوة التي كانت بينهم في الجاهلية فيجوز أن يكون في صدور الشيخين غل
 الحسد مع علي ﷺ على ما آتاه الله من فضله كما ذكره هذا الشيخ الناسي عند ذكر
 الآية في فضائل أهل البيت ﷺ وصرح بمثله في مواضع أخرى قد أشرنا إليها
 آنفاً فتذكر.

وأيضاً ينافي كون المنزول فيهم من ذكر ظاهر ما سيذكر بعد ذلك رواية عن
 محمد بن حاطب من أنه سأل علياً ﷺ في من قتل عثمان وكان متكئاً فقال يا ابن
 حاطب والله إني لأرجو أن أكون أنا وهو كما قال الله تعالى ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي
 صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ﴾^(٢) فانه لو كان علي ﷺ من جملة المنزول فيهم لكان دخوله في
 الآية محققاً عنده لا مرجواً له ، اللهم إلا أن يقال إن رجاءه لذلك إنما كان باعتبار
 ضمّه لعثمان معه أو يقال إن الضمير الغائب أعني هو في قوله «أنا وهو» ليس راجعاً
 إلى عثمان بل هو راجع إلى من قتل عثمان وهو محمد بن أبي بكر مع بعض أصحابه
 وحينئذ يكون المراد بالغل المنزوع عداوة الإسلام لا عداوة عثمان ضرورة إن

(١) اعراف: ٤٢.

(٢) اعراف: ٤٣.

عداوة عثمان عند أهل البيت عليهم السلام من كمال الإسلام وشرائط الإيمان كما روي انه قال رجل لعلي عليه السلام: «أحبك وأتولى عثمان فقال له الآن أنت أعور، فإما أن تعمى وإما أن تبصر» على أن الظاهر من توسط قوله تعالى ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ﴾ بين قوله ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(١) وبين قوله ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾^(٢) إن كلاً من نزع الغل من صدورهم وجريان الأنهار من تحتهم مما يتصفون به في الجنة لا في أرض الحجاز وقد صرح بذلك أيضاً صاحب الكشاف حيث قال «أي من كان في قلبه غل من أخيه في الدنيا نزع منه فسلمت قلوبهم فطهرت ولم يكن إلا التواد والتعاطف وعن علي كرم الله وجهه لأرجو أن أكون وعثمان وطلحة والزبير منهم» انتهى، فع توجه ما أريناكه من أقسام الاختلال على ذلك الاستدلال كيف يعقل إسناده إلى الإمام المؤيد المعصوم عليه السلام بل يمنع عن إسناده إليه عليه السلام أيضاً قوله «ففيمن نزلت إلا فيهم؟» فانه يدل على أنه لم يكن في طوائف الأصحاب وآحادهم من يصلح نزول الآية المذكورة فيهم مع أن نظير هذه الآية قد ورد في شأن الأوس والخزرج من الأنصار الذين كان بينهم في الجاهلية من الغل والاعتبال، ما لا يخفى على متتبع الأحوال، فهذه العبارة التي لا يرضى بها الفصيح تدل أيضاً على أنه موضوع عليه عليه السلام.

وأما ما نسبته في الرواية الأخرى إليه عليه السلام من أنه قال «من شك في أبي بكر وعمر فقد شك في السنة» فلا نشك في صدقه لأن السنة التي نسب أهل السنة أنفسهم إليها إنما هي سنة أبي بكر وعمر بل سنة معاوية في سبّه علياً عليه السلام لا سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما أوضحناه في موضعه فيكون متفرعاً على يقين صحة خلافتها ولا ريب

(١) اعراف: ٤٢.

(٢) اعراف: ٤٣.

إنّ الشك في الأصل موجب للشك في الفرع، فتدبر.

٨٣ قال: وأخرج عن أبي جعفر أيضاً عن أبيه علي بن الحسين رضي الله عنهم أنّه قال لجماعة خاضوا في أبي بكر وعمر ثم في عثمان؛ ألا تخبروني أنتم المهاجرون الأولون ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(١)؟ قالوا لا، قال فأنتم ﴿الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢)؟ قالوا لا، قال أما أنتم فقد برئتم أن تكونوا في أحد هذين الفريقين وأنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عز وجل فيهم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(٣) انتهى.

أقول: إن ما نقله عنه عليه السلام إنما يدل على أن المخاطبين لم يكونوا من الفريقين المذكورين في الآيتين ولا دلالة له على أن الثلاثة كانوا داخلين فيها وبالجملة هذا كلام مجمل مبهم مستعمل في مقام التقية وإجماله أقوى قرينة على ذلك فلا ينتهض حجة علينا أصلاً ودعوى أن دخولهم في الآيتين قد علم من خارج غير مسموعة، يرشد إليه وجوب خروج أبي بكر عن عموم الفقراء في الآية الأولى لأنّه كان عند أوليائه غنياً ذا يسار، كثير المال، واسع الحال، كما صرحوا به وليس لهم أن يتأولوا الفقر في الآية بالفقر عند الهجرة مدعياً إنه تصدق قبل ذلك بجميع ماله كما تكلفه بعضهم لأنهم مطالبون بإثبات ذلك وقد نفينا عن أصله في كتابنا الموسوم بمصائب

(١) حشر: ٨.

(٢) حشر: ٩.

(٣) حشر: ١٠.

النواصب، بوجوه لا يخفى وقعها على المتأمل الراسب، وأما الآية الثانية فقد نزلت في شأن الأنصار وهو الظاهر من قوله تعالى ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾^(١) فتدبر.

استدلال ابن حجر على فضائل الشيخين

٨٤ قال: وأخرج أيضاً عن الحسين بن محمد بن الحنفية إنه قال يا أهل الكوفة اتقوا الله عز وجل ولا تقولوا لأبي بكر وعمر ما ليس بأهل له إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار ثاني اثنين وإن عمر أعز الله به الدين انتهى.

رد استدلال ابن حجر على فضائل الشيخين بأنه لا دلالة لدليله عليها

أقول: الحسين هذا ليس عنه ذكر في كتب الرجال منا ولا في كتاب التقريب الذي هو أشمل كتب أهل السنة للرجال على أنه يمكن أن يكون مراده بقوله «اتقوا الله» الأمر بالتقية كما فسر قوله تعالى ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾^(٢) بأن المراد أعملكم بالتقية فسقط الاستدلال وبالجملة ما روي عنه كلام مجمل مبهم لا يصدر مثله إلا في مقام التقية، أمّا لفظ «اتقوا» فلما عرفت. وأما قوله «ولا تقولوا لأبي بكر وعمر ما ليس بأهل له» فلما مر من أن ما يستأهله الشيخان عند أهل البيت وشيعتهم هو الدم دون المدح، فهذا الخبر لنا لا علينا. ولا ينافي هذا الحمل ما استدل به رضي الله عنه بعد ذلك مما يوهم اعتقاده فيها اتصافهما بالفضل والكمال لأن هذا مجرد وهم، لا يذهب إليه من له أدنى فهم.

(١) حشر: ٩.

(٢) حجرات: ١٣.

وأما ما ذكره عليه السلام من صحبة الغار، فلما سنبينه في موضعه اللائق به من أنه لا يوجب لأبي بكر إلا العار والشنار.

وأما قوله «إنّ عمر أعزّ الله به الدين» فلأنه في الحقيقة إشارة إلى فجوره وتذكر لقوله صلى الله عليه وآله «إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»^(١) والمُلخَص إنّه قد جرت عادة الأئمة عليهم السلام وأكابر شيعتهم في مقام عروض الخوف والتقية أن يضحكوا على لحية الخصام، بإلقاء مثل هذه الكلمات الجامعة البالغة في درجات الإيهام والإبهام الذي لا يطلع على حقائقها إلا ذوو الأفهام.

٨٥- قال: وأخرج أيضاً عن جندب الأسدي إنّ محمد بن عبد الله بن الحسن رضي الله عنه أتاه قوم من أهل الكوفة والجزيرة فسألوه عن أبي بكر وعمر فالتفت إلى فقال أنظر إلى أهل بلادك يسألوني عن أبي بكر وعمر؟ لهما عندي أفضل من علي انتهى.

اقول: يتوجه عليه بعد تسليم صحة سنده والإغماض عن جهالة جندب هذا الذي لم يذكر في كتب رجال الإمامية ولا في كتاب التقريب الذي هو أجمع للرجال من كتب أهل السنة إنّ حضور المخالفين أعني أهل الكوفة من الشيعة الخالصة وأهل الجزيرة الظاهر منها جزيرة الموصل المشهور أهلها سيما الأكراد منهم بالنصب والغلو في موالاته يزيد بن معاوية دليل على إعماله عليه السلام للتقية في محاورتهم وأيضاً في أسلوب كلامه ركافة تبعد صدوره عن البليغ بلا ضرورة فإنّ السؤال عن أبي بكر وعمر لا يوجب التعجب والاضطراب الذي يشعر به قوله «أنظر إلى أهل بلادك؛ إلى آخره» وأيضاً مطلق السؤال عنها لا يوجب إظهار تفضيلها على علي عليه السلام على أنه قد مرّ إنّ اللام قد تكون للجرّ وقد تكون لمجرد التأكيد وقوله «لهما» متحمل لهما

(١) العقود المحمّدية، للشعراني، ص ٢٣.

وإذا قام الاحتمال بطل الاستدلال .

٨٦ قال: وأخرج أيضاً عن فضيل بن مرزوق إنه قال قلت لعمر بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم أفيكم إمام تفترض طاعته تعرفون ذلك له ، من لم يعرف ذلك له فمات ميتة جاهلية؟ فقال لا والله ما ذاك فينا ، من قال هذا فهو كاذب . فقلت إنهم يقولون إن هذه المنزلة كانت لعلي ، أن رسول الله ﷺ أوصى إليه ثم كانت للحسن ، إن علياً أوصى إليه ثم كانت للحسين بن علي ، أن الحسن أوصى إليه ثم كانت لعلي بن الحسين ، ان الحسين أوصى إليه ثم كانت لمحمد بن علي أي الباقر أخي عمر المذكور ، إن علي بن الحسين أوصى إليه فقال عمر بن علي بن الحسين فوالله ما أوصى أبي بجرفين اثنتين فقاتلهن الله لو أن رجلاً أوصى في ماله وولده وما يترك بعده ويبلغه ما هذا من الدين والله ما هؤلاء إلا متآكلين بنا انتهى .

أقول: لقائل أن يقول إن تسمية هذا السيد بعمر إنما وقعت تقية فكيف يتوقع منه خلاف أعمال التقية مع من خالفه في الاعتقاد وأيضاً يجوز أن يكون ذلك الإنكار منه حسداً على أخيه الباقر وإخفاء لإمامته وافتراض طاعته كما وقع مثل ذلك لمحمد بن الحنفية عليه السلام مع مولانا زين العابدين عليه السلام فإنه لما طال نزاع محمد عليه السلام في الإمامة دعاه علي عليه السلام إلى حكومة الحجر الأسود بينها ولما حضرا عنده حكم بإمامة علي عليه السلام وتفصيل هذه القصة مذكورة في كتاب شواهد النبوة لعبد الرحمن الجامي النقشبندي فليطالع ثمة .

وأيضاً القسم المذكور بقوله «فوالله ما أوصى أبي بجرفين اثنتين» يدل على كذب عمر او كذب الخبر عنه وكونه عن فضلات أخبار فضيل الذي ليس له ذكر في كتب الرجال للإمامية وإن نسبه صاحب التقريب من أهل السنة إلى التشيع كيف والوصية سنة مؤكدة عند الموت وطريقة مسلوكة للنبي وآله العظام ، وأصحابه الكرام ، فكيف أهمل ذلك زين العابدين عليه السلام .

٨٧ قال: وأخرج أيضاً عنه إنه^(١) سئل عنها فقال أبرأ من ذكرهما إلا بخير فقيل له لعلك تقول ذلك تقيّة فقال أنا إذاً من المشركين ولانلّني شفاعة محمد ﷺ انتهى.

أقول: يدل على كذب هذا الخبر ما نسب إليه ﷺ من قوله «أنا إذاً من المشركين» «لأن التقيّة إخفاء الحق وإظهار غيره خوفاً عن المخالفين والمؤدى إلى الشرك هو النفاق الداعي إلى أبطان الباطل وإظهار الحق خوفاً فكيف يصح منه ﷺ أن يستدل على نفي أعماله للتقيّة بأنه مستلزم للشرك . اللهم إلا أن يحمل على أن مراده ﷺ هو «إني لو لم أعمل بالتقيّة التي هو ديني ودين آبائي لكنت من المشركين؛ إلى آخره» كما يدل عليه إشعار العبارة بكونه ﷺ متهماً عند السائل فافهم .

٨٨ قال: وأخرج عنه أيضاً إنه قال إنّ الخبثاء من أهل العراق يزعمون أنّا نقع في أبي بكر وعمر وهما والداي أي لأنّ أمّه أمّ فروة بنت القاسم الفقيه بن محمد بن أبي بكر وأمّها أسماء بنت عبدالرحمن بن أبي بكر ومن ثم سبق قوله «ولدي أبو بكر مرتين» انتهى .

أقول: حاشا عن الإمام الصادق ﷺ أن يستدل من غير ضرورة تقيّة على عدم وقوعه في أبي بكر وعمر بأنهما والداي لظهور أنّ عبدالله بن عبد المطلب وآمنة بنت وهب كانا والدي نبيّنا ﷺ مع أنّه ﷺ كان عند أهل السنة بريئاً عنهما ممنوعاً من الاستغفار لهما فلا وجه لذلك إلاّ مجارة السائل الزائف الضليل ، ودفع غائلة شره

(١) الضمير يرجع إلى أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق ﷺ لتقدم ذكره في خبر نقله صاحب الصواعق (ص ٣٣ من النسخة المطبوعة) وتركه المؤلف ﷺ وهو قوله «وأخرج أيضاً عن عبد الجبار الهمداني إنّ جعفر الصادق أتاهم وهم يريدون أن يرتحلوا من المدينة فقال إنكم إن شاء الله من صالحي أهل مصركم فأبلغوهم عني من زعم إني إمام مفترض الطاعة فأنا منه بريء ومن زعم إني أبرأ من أبي بكر وعمر فأنا منه بريء» .

بالمؤه من الدليل ، على أنه لم يظهر من تقريره كيفية كون عمر أحد والديه فيكون ذلك كلاماً مختلفاً لا يليق بجناب الإمام عليه السلام ، كما لا يخفى على أولى الأفهام .

٨٩- قال : وأخرج أيضاً عن أبي جعفر الباقر قال : من لم يعرف فضل أبي بكر وعمر فقد جهل السنة انتهى .

أقول : قد ذكر سابقاً نظير هذا الحديث عن أبي جعفر الباقر عليه السلام وهو قوله «من شك في أبي بكر وعمر فقد شك في السنة» وقد ذكرنا عدم دلالة على مقصود القوم فتذكر^(١) .

٩٠- قال : فهذه أقاويل المعتبرين من أهل البيت رواها عنهم الأئمة الحفاظ ، الذين عليهم المعول في معرفة الأحاديث والآثار ، وتميز صحيحها من سقيمها بأسانيدهم المتصلة ، فكيف يسع المتمسك بجبل أهل البيت ويزعم حبهم أن يعدل عما قالوه من تعظيم أبي بكر وعمر واعتقاد حقية خلافتها وما كانا عليه وصرّحوا بتكذيب من نقل عنهم خلافه ومع ذلك يرى أن ينسب إليهم ما تبرءوا منه ورأوه ذماً في حقهم حتى قال زين العابدين علي بن الحسين رضي الله عنهما : «أيها الناس احبونا حبّ الإسلام فوالله ما برح بنا حبكم حتى صار علينا عاراً» وفي رواية حتى نقصتمونا إلى الناس أي بسبب ما نسبوه إليهم مما هم برئاء منه فلعن الله من كذب على هؤلاء الأئمة ورماهم بالزور والبهتان انتهى .

أقول : قد أوضحنا بعون هادي السبيل ، أن بعض ما نقله من الأقاويل ، عن سادات أهل البيت الجليل ، قد تقولوها عليهم وكذبوا في نسبتها إليهم لنصرة المذهب الذليل ، وإن البقية صريحة في أعمال التقية ودفع شر أهل الإضلال والتضليل .

(١) راجع إلى رقم ٨٢ والجواب عنه .

وأما مدحه لحفاظ قومه بما مدحهم به فهو مصادرة على المطلوب، ومجاهرة بتصديق الكذوب، وكيف يصير تعويلهم على هؤلاء المتهمين بالوضع عند الخصم كما مر حجة عليه أو يوجب إقباله على خبرهم والركون إليه وحاشا أن يعدل المتمسك بجبل أهل البيت عليهم السلام عما يظن أنه مما قالوه وأن ينسب إليهم ما تبرؤوا عنه واستقالوه بل القضية منعكسة لذي الألباب كما أوضحناه في كل ما نسب في هذا الباب.

وأما ما نقله عن مولانا زين العابدين عليه السلام فلا دلالة له على مقصوده فإن أئمتنا عليهم السلام لم يزل كانوا يوصون شيعتهم بالتقية والتحرز عن الوقوع في تهلكة المخالفين من الأموية وغيرهم من أولى العصبية الجاهلية لكن ربما ضاق صدر بعض الشيعة سيما عوامهم عن كتمان ولاءهم وغلا قدره بالتبري عن أعدائهم فأورث ذلك لهم في نظر الجمهور عاراً وأدى إلى بعض الناصبة لهم سراً وجهاراً حتى لعنواهم على منابر بني أمية أعواماً وأعصاراً فلنعم ما قال الكاذب الملعون «لعن الله من كذب على هؤلاء الأئمة ورماهم بالزور والبهتان».

نقل ابن حجر تفضيل أبي بكر على سائر هذه الأمة ثم عمر ثم عثمان ثم علي
٩١- قال: الباب الثالث في بيان أفضلية أبي بكر على سائر هذه الأمة، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، وفي ذكر فضائل أبي بكر الواردة فيه وحده أو مع عمر أو مع الثلاثة أو مع غيرهم وفيه فصول.

الفصل الأول: في أفضليتهم على هذا الترتيب وفي تصريح علي عليه السلام بأفضلية الشيخين على سائر الأمة وفي بطلان ما زعمه الرافضة والشيعة من أن ذلك قهر وتقية.

ادّعا ابن حجر أنّ أبابكر وعمر أفضل من سائر هذه الأئمة
 أعلم أنّ الذي أطبق عليه عظماء الملة وعلماء الأئمة أنّ أفضل هذه الأئمة أبو بكر
 الصديق ثم عمر ثم اختلفوا فالأكثرون ومنهم الشافعي وأحمد وهو المشهور عن
 مالك إنّ الأفضل بعدهما عثمان ثم علي وجزم الكوفيون ومنهم سفيان الثوري
 بتفضيل علي على عثمان وقيل بالوقف عن التفاضل بينهما وهو رواية عن مالك فقد
 حكى أبو عبدالله المارزي عن المدونة أنّ مالكا سئل أيّ الناس أفضل بعد نبيهم؟
 فقال أبو بكر ثم عمر ثم قال أو في ذلك شك؟ فقيل له وعلي وعثمان فقال ما أدركت
 أحداً أم من اقتدى به يفضل أحدهما على الآخر انتهى .

وقوله عليه السلام «أو في ذلك شك؟» يؤيد ما يأتي عن الأشعري إنّ تفضيل أبي بكر
 ثم عمر على بقية الأئمة قطعي وتوقفه هذا رجع عنه وقد حكى القاضي عياض عنه
 أنّه رجع عن التوقف إلى تفضيل عثمان قال القرطبي «وهو الأصح إن شاء الله تعالى»
 ومال إلى التوقف إمام الحرمين فقال «وتعارض الظنون في عثمان وعلي» ونقله ابن
 عبدالله عن جماعة من السلف من أهل السنة منهم مالك ويحيى القطان ويحيى بن
 معين قال ابن معين ومن قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله
 فهو صاحب سنة ولا شك إنّ من اقتصر على عثمان ولم يعرف لعلي فضله فهو مذموم
 وزعم ابن عبدالبر إنّ حديث الاقتصار على الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان مخالف
 لقول أهل السنة إنّ علياً أفضل الناس بعد الثلاثة مردود بأنّه ما يلزم من سكوتهم
 إذ ذاك عن فضله عدم تفضيله وأمّا حكاية أبي منصور البغدادي الإجماع على
 أفضلية عثمان على علي فمدخولة وإن نقل ذلك عنه بعض الحفاظ وسكت عليه لما
 بيّناه من الخلاف ثم الذي مال إليه أبو الحسن الأشعري إمام أهل السنة إنّ تفضيل
 أبي بكر على من بعده قطعي وخالفه القاضي أبو بكر الباقلاني فقال إنّ ظني واختاره
 إمام الحرمين في الإرشاد وبه جزم صاحب المفهم في شرح مسلم ويؤيده قول ابن

عبدالبرّ في الاستيعاب .

ذكر عبدالرزاق عن معمر قال : لو أنّ رجلاً قال عمر أفضل من أبي بكر ما عنفته وكذلك لو قال : علي عندي أفضل من أبي بكر وعمر لم أعنفه إذا ذكر فضل الشيخين وأحبّهما وأثنى عليهما بما هما أهله فذكرت ذلك لو كيع فأعجبه واشتهاء انتهى .

وليس ملحظ عدم تعنيف قائل ذلك إلا أنّ التفضيل المذكور ظني لا قطعي ويؤيده أيضاً ما حكاه الخطابي عن بعض مشايخه إنّه كان يقول أبو بكر خير وعلي أفضل لكن قال بعضهم هذا تهافت من القول لأنّه لا معنى للخيرية إلاّ الأفضلية فإن أريد خيرية أبي بكر من بعض الوجوه وأفضلية علي من وجه آخر لم يكن ذلك من محل الخلاف ولم يكن الأمر في ذلك خاصاً بأبي بكر وعلي بل أبو بكر وأبو عبيدة مثلاً يقال فيها ذلك لأنّ الأمانة التي في أبي عبيدة وخصّه بها ﷺ لم يخصّ أبابكر بمثلها فكان خيراً من أبي بكر من هذا الوجه والحاصل إنّ المفضول قد توجد فيه مزية بل مزايا لا توجد في الفاضل فإن أراد شيخ الخطابي ذلك وإنّ أبابكر أفضل مطلقاً إلاّ أنّ علياً وجدت فيه مزايا لم توجد في أبي بكر فكلامه صحيح وإلاّ فكلامه في غاية التهافت خلافاً لمن انتصر له ووجهه بما لا يجدي بل لا يفهم .

فإن قلت : ينافي ما قدّمته من الإجماع على أفضلية أبي بكر قول ابن عبدالبرّ إنّ السلف اختلفوا في تفضيل أبي بكر وعلي وقوله أيضاً قبل ذلك روى عن سلمان وأبي ذر والمقداد وخباب وجابر وأبي سعيد الخدري وزيد بن أرقم إنّ علياً أول من أسلم وفضله هؤلاء على غيره .

قلت : أمّا ما حكاه أولاً من أنّ السلف اختلفوا في تفضيلها فهو شيء غريب انفرد به عن غيره ممن هو أجلّ منه حفظاً واطلاعاً فلا يعول عليه فكيف والحاكي لإجماع الصحابة والتابعين على تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على سائر الصحابة

جماعة من أكابر الأئمة منهم الشافعي رحمته الله كما حكاه عنه البيهقي وغيره وإن من اختلف منهم إنما اختلف في علي وعثمان وعلى التنزل في أنه حفظ ما لم يحفظ غيره فيجاء عنه بأن الأئمة إنما عرضوا عن هذه المقالة لشذوذها ذهاباً إلى أن شذوذ المخالف لا يقدر فيه أو رأوا أنها حادثة بعد انعقاد الإجماع فكانت في حيز الطرح والرد، على أن المفهوم من كلام ابن عبد البر أن الإجماع استقر على تفضيل الشيخين على الحسنين.

وأما ما وقع في طبقات ابن السبكي الكبرى عن بعض المتأخرين تفضيل الحسنين من أنهما بضعة فلا ينافي ذلك لما قدمناه أن المفضول قد توجد فيه مزية لا توجد في الفاضل على أن هذا تفضيل لا يرجع إلى كثرة الثواب بل لمزيد شرف في ذات أولاده رحمته الله من الشرف ما ليس في ذات الشيخين ولكنها أكثر ثواباً وأعظم نفعاً للإسلام والمسلمين وأخشى الله تعالى واتفق ممن عداهما من أولاده رحمته الله فضلاً عن غيرهم.

وأما ما حكاه أعني عبد البر ثانياً عن أولئك الجماعة فلا يقتضى إتهم قائلون بأفضلية علي على أبي بكر مطلقاً بل إما من حيث تقدمه عليه إسلاماً بناء على القول بذلك أو مرادهم بتفضيل علي غيره ما عد الشيخين وعثمان لقيام الأدلة الصريحة على أفضلية هؤلاء عليه.

فإن قلت: ما مستند إجماعهم على ذلك؟

قلت: الإجماع حجة على كل أحد وإن لم يعرف مستنده لأن الله عصم هذه الأمة من أن تجتمع على ضلالة ويدل لذلك بل يصرح به قوله تعالى ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(١) وقد أجمعوا أيضاً

(١) نساء: ١١٥.

على استحقاقهم الخلافة على هذا الترتيب لكن هذا قطعي كما مرّ بأدلته مبسوطاً .
فإن قلت : أمّا بين عثمان وعلي فواضح للخلاف فيه كما تقدم وأمّا بين أبي بكر
ثم عمر ثم غيرهما فهو وإن أجمعوا عليه إلا أنّ في كون الإجماع حجة قطعية خلافاً
فالذي عليه الأكثرون إنّ حجة قطعية مطلقاً فيقدّم على الأدلة كلها ولا يعارضه
دليل أصلاً ويكفر أو يبدع ويضلل مخالفه وقال الإمام الرازي والآمدي أنّه ظني
مطلقاً والحق في ذلك التفصيل فما اتفق عليه المعترفون حجة قطعية وما اختلفوا فيه
كالإجماع السكوتي والإجماع الذي يرد مخالفه فهو ظنيّ وقد علمت مما قررته لك
أنّ هذا الإجماع له مخالف نادر فهو وإن لم يعتدّ به في الإجماع على ما فيه من الخلاف
في محله لكنه يورث انحطاطه عن الإجماع الذي لا مخالف له فالأول ظني وهذا
قطعي وبهذا يترجّح ما قاله الأشعري من أنّ الإجماع هنا ظني لأنّه اللائق بما قرّرناه
من أنّ الحق عند الأصوليين التفصيل المذكور وكان الأشعري من الأكثرين القائمين
بأنه قطعي مطلقاً ومما يؤكد أنّه ظني أنّ المجمعين أنفسهم لم يقطعوا بالأفضلية
المذكورة وإمّا ظنّوها فقط كما هو المفهوم من عبارات الأئمة وإشاراتهم وسبب ذلك
أنّ المسئلة اجتهادية ومن مستندها إنّ هؤلاء الأربعة أختارهم الله بخلافة نبيّه ﷺ
 وإقامة دينه فكان الظاهر إنّ منزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة وأيضاً ورد
في أبي بكر وغيره كعلي نصوص متعارضة يأتي بسطها في الفضائل وهي لا تفيد
القطع لأنّها بأسرها آحاد وظنيّة الدلالة مع كونها متعارضة أيضاً وليس
الاختصاص بكثرة أسباب الثواب موجباً للزيادة المستلزمة للأفضلية قطعاً بل
ظناً لأنّه تفضّل من الله تعالى فله أن لا يثيب المطيع ويثيب غيره وثبوت الإمامة
وان كان قطعياً لا يفيد القطع بالأفضلية بل غايته الظن كيف ولا قاطع على بطلان
إمامة المفضول مع وجود الفاضل لكننا وجدنا السلف فضولهم وحسن ظنّنا بهم
قاض بأنهم لو لم يطلّعوا على دليل في ذلك لا اطبقوا عليه فلزمنا اتباعهم فيه

وتفويض ما هو الحق فيه إلى الله تعالى قال الآمدي وقد يراد بالترفضيل إختصاص أحد الشخصين عن الآخر إما بأصل فضيلة لا وجود لها في الآخر كالعالم والجاهل وإما بزيادة فيها ككونه أعلم مثلاً وذلك أيضاً غير مقطوع به فيما بين الصحابة اذ ما من فضيلة تبين إختصاصها بواحد منهم الا ويمكن بيان مشاركة غيره له فيها وبتقدير عدم المشاركة فقد يمكن إختصاص الآخر بفضيلة أخرى ولا سبيل إلى الترجيح بكثرة الفضائل لاحتمال أن يكون الفضيلة الواحدة أرجح من فضائل كثيرة إما لزيادة شرفها في نفسها أو لزيادة كميتها فلا جزم بالأفضلية لهذا المعنى أيضاً وأيضاً فحقيقة الفضل ما هو فضل عند الله وذلك لا يطلع عليه إلا بالوحي وقد ورد الثناء عليهم ولا يتحقق إدراك حقيقة ذلك الفضل عند عدم دليل قطعي متناً وسنداً إلا للمشاهدين لزمن الوحي وأحواله ﷺ معهم لظهور القرائن الدالة على التفضيل حينئذ بخلاف من لم يشهد ذلك نعم وصل إلينا سمعيات أكدت عندنا الظن بذلك التفضيل على ذلك الترتيب لإفادتها له صريحاً أو استنباطاً وسيأتي مبسوطاً في الفضائل ويؤيد ما مرّ أنه لا يلزم من الإجماع على الأحقية بالخلافة الإجماع على الأفضلية إن أهل السنة أجمعوا على أن عثمان أحق بالخلافة من علي مع إختلافهم في أن أيهما أفضل وقد التبس هذا المقام على بعض من لا فطنة عنده فظنّ أن من قال من الأصوليين إن أفضلية أبي بكر إنما ثبتت بالظن لا بالقطع يدل على أن خلافته كذلك وليس كما زعم على أنهم كما صرّحوا بذلك صرّحوا معه بأن خلافته قطعية فكيف حينئذ يتأتى ما ظنه ذلك البعض هذا ولك أن تقول إن أفضلية أبي بكر ثبتت بالقطع حتى عند غير الأشعري أيضاً على معتقد الشيعة والرافضة وذلك لأنّه ورد عن علي وهو معصوم عندهم والمعصوم لا يجوز عليه الكذب؛ إن أبا بكر وعمر أفضل الأمة . قال الذهبي وقد تواتر ذلك عنه في خلافته وكرسي مملكته وبين الجهم الغفير من شيعته ثم بسط الأسانيد الصحيحة في ذلك قال : ويقال «رواه عن علي نيف

وثمانون نفساً وعدّ منهم جماعة ثم قال فقبح الله الرافضة ما أجهلهم» انتهى ، ومّا يعضد ذلك ما في البخاري عنه أنّه قال «خير الناس بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم رجل آخر فقال ابنه محمد بن الحنفية ثم أنت؟ فقال إنّما أنا رجل من المسلمين» وصحح الذهبي وغيره طرقاتاً أخرى عن علي بذلك وفي بعضها إلاّ وإنّه بلغني أنّ رجلاً يفضلوني عليهما فن وجدته فضّلني عليهما فهو مفتر ، عليه ما على المفترى . انتهى .

نقل اختلاف علماء أهل السنة في خصوص الإجماع

أقول : سنيّ بعون الملك الوهاب لأولى الألباب ، أنّ ما ذكره هذا الشيخ الجامد الممرور المرتاب في هذا الباب ، من تفضيل أبي بكر والإجماع عليه من بقية الأحزاب ، وعبدية الأزام والأنصاب ، وبطلان ما زعمه الشيعة ومالوا إليه وتصريح علي بأفضلية الشيخين عليه أمانى كاذبة وخيالات غير صائبة بل هي من أضغاث الأحلام أو مما زينه لهم الشيطان من الوسوس والأوهام فن اغترّبها من الطلبة المرورين كان حقّه معاناة دماغه بما يعاني به سكان المارستان ونحن لم نشتغل بإيضاح فسادها والإفصاح عن فضيحة مفادها إلاّ لتحذير القاصرين من الناظرين وصونهم عن الوقوع في ورطات الخاسرين .

فنقول : يتوجه على ما أطال فيه الكلام ، بما يدل على انسلاخه عن فطرة أولى الأحلام ، وجوه من الكلام ، وضروب من الطعن والملام .

أما أولاً فلما مرّ من أنّ الكلام في مطلق الإجماع خصوصاً في دعوى انعقاده على خلافة أبي بكر وأفضليته طويل ، وإنّه لأهل السنة في تحقيقة فزع وعويل ، ولنقرّر حاصله هاهنا بعبارة أخرى ، هي أضبط وأحرى ، وهو أنّهم أجمعوا على أن لا دليل لهم في المقامين سوى الإجماع وقد عرّفوا الإجماع في كتبهم كالمحصول

للرازي والمنهاج للبيضاوي والمختصر لابن الحاجب وغيرها بأنه اتفاق جميع أهل الحلّ والعقد يعني المجتهدين على أمر من الأمور في وقت واحد وقد بحثوا فيه من وجوه أكثرها المذكور في شرح المختصر للقاضي عضد الإيجي فقالوا:

هل الإجماع أمر ممكن أو محال؟ وعلى تقدير الإمكان هل هو متحقق أولاً؟ وعلى تقدير التحقق هل يمكن العلم به أم لا؟ وعلى تقدير العلم هل يمكن إثباته بالنقل أم لا؟ وعلى تقدير الإثبات هل يصير حجة ودليلاً أم لا؟^(١) على تقدير صيرورته حجة إذا لم ينته ثبوته إلى حد التواتر هل يصير حجة أم لا؟

وقد وقع الخلاف من علماء أهل السنة في كل من هذه المراتب فيجب إثبات كل مما وقع أحد طرفي التردد في هذه المراتب حتى يثبت حقيقة خلافة أبي بكر وأفضليته وليت شعري إن من لم يكن قائلاً بشيء من ذلك كيف يدعي حقية إمامة أبي بكر وأفضليته قطعاً أو ظناً ثم بعد ذلك يوجد خلاف آخر وهو أنه هل يشترط في حجية الإجماع أن لا يبقى من الجماعة التي أجمعوا إلى ظهور المخالف وأن لا يخالفهم أحد إلى موت الجميع أم لا؟ وأيضاً قد اختلفوا في أن الإجماع بمجرد حجة أو يحتاج إلى سند هو الدليل والحجة حقيقة؟

في عدم جواز القياس في الدين وفي تعريف معنى الإمامة

ومن البين أنه لا سند لأهل السنة في ذلك سوى ما نسجوه من القياس الفاسد وهو ما مرّ سابقاً من أن النبي ﷺ قد أذن في مرض موته لأبي بكر أن يكون إمام الناس في صلاتهم وإذا جعله النبي ﷺ إماماً في أمر الدين ورضي به فتقديمه لأمر

(١) وقال النووي في باب نكاح المتعة من شرحه لصحيح مسلم «اختلف الأصوليون في أن الإجماع بعد الخلاف هل يرفع الخلاف ويصير المسألة مجمعة عليها أولاً والأصح عند أصحابنا أن لا يرفعه بل يدوم الخلاف ولا يصير المسألة بعد ذلك مجمعة عليها أبداً وبه قال القاضي أبو بكر الباقلاني»، كذا منه في الحاشية.

الدنيا وهو أمر الخلافة يكون أَرْضَى له بطريق أولى فقد قاسوا أمر الخلافة بالإمامة في الصلاة وحسبوه سندا للإجماع ولا يخفى فساد ذلك عند من له أدنى معرفة بالأصول لأن إثبات حجية القياس أيضاً مما استشكله الناس، واختلفوا في شروطه وأقسامه اختلافاً يهدمه من الأساس، وعلماء أهل البيت عليهم السلام ينكرون حجيته ولهم أدلة عقلية ونقلية على ذلك مذكورة في محلها وعلى تقدير ثبوته الذي دونه خرط القتاد إنما يعتبر فيما إذا كان في الأصل علةً يساوي الفرع فيها الأصل وفيما نحن فيه من أمر الخلافة وإمامة الصلاة العلة ليست بظاهرة بل الفرق ظاهر لأن إمامة الصلاة أمر واحد جزئي لا يعتبر فيها العلم الكثير، ولا الشجاعة والتدبير ونحوها اتفاقاً ولا العدالة عند أهل السنة لجواز الصلاة خلف كل برّ وفاجر عندهم وأما أمر الخلافة فهو سلطنة وحكومة في جميع أمور الدين والدنيا وتحتاج إلى علوم وشرائط كثيرة لم يوجد واحد منها في أبي بكر فكيف يقاس هذا بذلك وقول جمهورهم أن إمامة الصلاة من أمور الدين والخلافة من أمور الدنيا كما مرّ مردود بأنّ الفاضل القوشجي في شرحه للتجريد وغيره من محقّقي أهل السنة في غيره قد عرّفوا الإمامة بأنّها رياسة عامة في أمر الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وآله وذلك كذلك على أن الأصل ههنا ليس بثابت لأنّ الشيعة ينكرون إذن النبي صلى الله عليه وآله لأبي بكر في إمامة الصلاة ويقولون إنّ النبي صلى الله عليه وآله قال قولوا للناس صلّوا وقالت عائشة بنت أبي بكر لبلال قل لهم إنّ النبي صلى الله عليه وآله أمر أن يكون أبو بكر إماماً في الصلاة فشرعوا في الصلاة خلفه ولما اطلع النبي صلى الله عليه وآله على ذلك بادر إلى القيام فوضع إحدى يديه على منكب العباس وأخرى على منكب علي عليه السلام أو فضل وخرج إلى الجماعة ونحى أبا بكر عن المحراب وصلّى بنفسه المقدسة مع الناس حتى لا يصير ذلك مؤدياً إلى الفتنة التي وقعت آخراً بدونه أيضاً وقد مرّ بعض الأحاديث الصحيحة عند أهل السنة الدالة على تولّى النبي صلى الله عليه وآله لإمامة الصلاة حينئذ بنفسه فتذكر، وأيضاً لو

سَلَّمنا وجود القياس الصحيح فلا ريب في أنّ الإمامة إنّما هي من الأصول ولهذا يذكر في الكتب المصنّفة فيه فكيف يمكن إثباتها بالقياس الفقهي الذي لا يكون إلاّ في الفروع؟

بيان أنّ مسألة الإمامة من مسائل أصول الدين

وأما ما ذكره صاحب المواقف من أنّ مسألة الإمامة ليست من الأصول ومجمع فيه العلامة الدواني بأنّه بالفروع أشبه فعارض بما ذكره القاضي البيضاوي في مبحث الأخبار من كتاب المنهاج وجمع من شارحي كلامه إنّ الإمامة من أعظم مسائل أصول الدين التي مخالفتها توجب الكفر والبدعة وبما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين وغيره في غيره من أنّ النبي ﷺ قال «من مات ولم يعرف إمام زمانه فقد مات ميتة جاهلية» فإنّه صريح في أنّ الإمامة من الأصول ضرورة أنّ الجاهل بشيء من الفروع وإن كان واجباً لا يكون ميتة جاهلية ولا يقدر ذلك في إسلامه .

ويضاً قد صرّحوا بأنّ الإمامة صنو مرتبة النبوة وإنّ حقوق النبوة من حماية بيضة الإسلام وحفظ الشرع ونصب الالوية والإعلام في جهاد الكفار والبغاة والانتصاف للمظلوم وإنفاذ المعروف وإزالة المنكر إلى غير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للإمامة لأنّها خلافة ونيابة عنها وبالجملة لو لم تكن مسألة الإمامة مثل مسألة النبوة في كونها من أصول الدين ، وكان يكفي فيها كما في سائر الفروع ظنّ المجتهدين أو تقليدهم للزم أن لا يجوز تخطئة المجتهد الذي ظنّ أنّ أبا بكر ليس بإمام وكذا تخطئة المقلد والحال إنّهم إذا سمعوا من يقول :

إني أعتقد أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خليفة للنبي ﷺ بغير فصل بسبب الظنّ الذي قادني إليه أو بواسطة تقليد المجتهد الفلاني يخطئونه بل يكفرونه ويقتلونه وأيضاً لو

لم تكن من المسائل الأصلية بل كانت من المقدمات الفرعية فلا ينبغي النزاع فيها مع أحد كسائر الأحكام الفرعية التي يجوز الخلاف فيها من غير توجه قبح وإنكار فقد علم مما فصلناه أن لا دليل لهم إلى إمامة أبي بكر سوى الإجماع وقد عرفت حاله وكيفية استدلالهم به في هذا المقام مع ما توجه إليه من النقص والإبرام وبعد تسليم الكل نقول:

من البين أنه لم يقع إجماع جميع مجتهدي الأمة في وقت واحد في المدينة الطيبة على إمامة أبي بكر كما اعترف به صاحب المواقف وغيره من الجمهور كيف وقد تخلف سعد بن عباد وأولاده عن بيعة أبي بكر ولم يكن لأحد من أهل البيت عليهم السلام وسائر بني هاشم وموافقهم في تجهيز النبي صلى الله عليه وآله خبر عن اجتماعهم لذلك يوم السقيفة فضلاً عن دخولهم فيه ولهذا ترى صاحب المواقف إنه بعد ارتكاب شطر من التعسفات والتمحلات التزم خرق إجماع القوم والتجأ إلى القول بأن الواحد والاثنين من أهل الحلّ والعقد كاف في ثبوت الإمامة ووجوب اتباع الإمام على أهل الإسلام متشبهين بعلمه بأن الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا في عقد الإمامة بذلك كعقد عمر لأبي بكر وعقد عبدالرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا في عقدها اجتماع من في المدينة من أهل الحلّ والعقد فضلاً عن اجتماع الأمة من علماء أمصار الإسلام ومجتهدي أقطارها انتهى ولا يخفى ما فيه من الخبط الخارج عن الضبط.

بيان أنه لم ينعقد إجماع الكلّ على خلافة أبي بكر

أما أولاً: فلأنه قد ذكر سابقاً أن الدليل على الإمامة إما النص أو الإجماع، والنص لم يوجد في حق أحد والإجماع لم ينعقد إلا على إمامة أبي بكر فيكون هو الإمام بالإجماع ويظهر من كلامه هذا إن الإمامة تثبت بالبيعة، وإن إمامة أبي بكر

قد تثبت بيعة عمر فقط لا بالإجماع، وأنه لا دليل على وجوب الإجماع في ثبوت الإمامة، وهذا كله خبط وتناقض واضطراب.

وأما ثانياً: فلأنه لا دليل من العقل والنقل على كفاية بيعة واحد واثنين في ثبوت الإمامة وكيف يكون كذلك وقد تقرّر في كتب الأصول أنّ قول المجتهد العادل وكذا فعله ليس بحجة بل صرّحوا بأنّ قول الخلفاء الأربعة بل قول أهل المدينة بأسرهم ليس بحجة في المسائل الفرعية التي يكفي فيها الظن فكيف يكون فعل مثل عمر وحده أو مع اثنين غيره حجّة فيما هو محل النزاع العظيم، وبمرتبة نبوة النبي الكريم.

وأما ثالثاً: فلأنه من أين ثبت إمامة أبي بكر لعمر؟ حتى بايعه ومن أين علم أبو بكر أنه إمام؟ حتى ادعى الإمامة لنفسه.

وأما رابعاً: فلأنه بعد ما عرفت أنّ الإمامة لا تثبت بالبيعة كيف يمكن أن يقال إنّها قد ثبتت عند الصحابة بالبيعة، وعندنا بإجماعهم، ومع الإغماض عن هذا كيف يمكن إثبات انعقاد الإجماع عليه بعد ما سمعت من الاختلافات الواقعة في الإجماع والإيرادات الواردة عليه مع إنّ النزاع الكلي ليس إلّا في ذلك لما مرّ من أنّ الشيعة ينكرونه مطلقاً ويقولون إنّ أهل البيت عليهم السلام وسائر الهاشميين لم يرضوا بذلك، وجماعة من أكابر الصحابة كانوا متفقين معهم كسلمان وأبي ذر ومقداد وعمار رضي الله عنهم فيجب على العاقل الذي يتقي من الله أن يتأمل كلام الطرفين في هذه المسألة الضرورية، وي طرح قلادة التقليد عن رقبة العصبية الجاهلية، ويجتهد في طلب الحق بمزيد الجدّ والإخلاص والارتياض، حتى يفيض العلم به عليه من جناب الوهاب الفيّاض.

وأما ثانياً فلأنّ نسلم أن يكون من عظماء الملة وعلماء الأمة من خرج عن إجماعهم عظماء أهل البيت عليهم السلام وعلماء الأصحاب رضي الله عنهم كسلمان ومقداد

وأبي ذر وغيرهم كما سيرويه هذا الشيخ المبهوت عن ابن عبدالبرّ، واف لإجماع خرج عنه أهل البيت، ومن اشتعل سراج تحقيقهم من ذلك الزيت.

في جواب المصنّف عن استدلال ابن حجر على أفضليّة الشيخين
وأما ثالثاً فلأنّ ما ذكره من الاختلافات الكثيرة الواقعة بين أهل السنة في تفضيل بعض الخلفاء على بعض وترجيح بعضهم على بعض فلا يؤدي إلى طائل ولا يرجع إلى حاصل، وهم يضحكون على هذه الترجيحات المستندة إلى الروايات والأقوال المذكورة فيما بين أهل السنة بل هم ربما يرتفعون عن التلفظ بتفضيل علي على أبي بكر ويرون ذلك إزراء لجلالة قدر علي عليه السلام وغزارة فضله إذ لا نسبة لأبي بكر إليه في الفضل أصلاً فتفضيله عليه يكون كقولنا «السيف أمضى من العصا، والتبر أعلى من الحصا» كما قال الفاضل الشاعر.

شعر

يقولون لي فضل علياً عليهم	ولست أقول التبر أعلى من الحصا
إذا أنا فضلت الإمام عليهم	أكن بالذي فضله متنقصاً
ألم تر أنّ السيف تزرى بحده	مقالة هذا السيف أمضى من العصا

وعلى هذا يحمل لوصحّ ما سيجيء روايتهم عنه عليهم السلام من أنّه قال «من فضّلني على أبي بكر جلدته جلد المفترى» كما سنوضحه عن قريب إن شاء الله تعالى فعلى ما ذكرناه يكون زيادتهم تعمد تفضيل عثمان المهان المرتاب، في أسماخ شيعة مولانا أبي تراب، كصيرير الباب، وطنين الذباب.

وأما رابعاً: فلأنّ ما حكاه القاضي عياض عن الأشعري من «أنّه رجع عن التوقف إلى تفضيل عثمان» فهو من الإلزاميات التي لا خلاص للشيعه عنها لكن

يخندشه أنه لم ينقل عن الأشعري ذلك غيره ولعله أظهر التوقف في مرض موته ولم يحضره سوى القاضي أو بعض مشايخه فلهذا لم يشتهر ولا بعد في هذا الاحتمال لأنهم كثيراً ما ينقضون بمثله إذا احتج عليهم الشيعة ببعض أقوال الصحابة أو علماء أهل السنة فليضحكوا قليلاً وليكوا كثيراً.

وأما خامساً : فلأن ما نقله عن ابن معين من «أن من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنة» مخالف لما ذكره شيخ أهل السنة القاضي ابن خلكان في تاريخه من قوله : «والحق أن محبة علي بن أبي طالب لا تجتمع مع التسنن» انتهى .

ويؤيد هذا إن الجاهل نفسه نسب ما سيذكره من قول ابن عبد البر إن حديث الاقتصار على الثلاثة مخالف لقول أهل السنة إن علياً أفضل الناس بعد الثلاثة إلى الزعم فقال «زعم ابن عبد البر؛ إلى آخره» فافهم .

وأما سادساً : فلأنه لا طائل فيما ذكره من الاختلاف في قطعية هذا الإجماع لما عرف أن أصله غير ثابت قطعاً فكيف يثبت وصفه بالقطع ، اللهم إلا على مشاكلة بعض المثبتين للمحال الجوزين لركوب زيد المعدوم ، على الفرس المعدوم ، وعلى رأسه قلنسوة معدومة ، إلى غير ذلك من الخرافات .

وأما سابعاً : فلأن ما ذكره «من أنه ليس ملحظ عدم تعنيف عبدالرزاق بما ذكره إلا أن التفضيل المذكور ظني» فيه تحكّم وتعنيف ظاهر إذ الظاهر من عبارته إنه اعتقد فضل علي عليه السلام عليهم ويدل عليه ما روى ياقوت الحموي الشافعي عند ذكر بدلة صنعاء من كتابه الموسوم بمعجم البلدان وغيره من المحدثين في غيره من نسبة عبدالرزاق لعمر في بعض أحاديثه إلى الحماقة وإساءة الأدب بالنسبة إلى رسول الله ﷺ ، فافهم .

وأما ثامناً : فلأن نسبة ما ذكره شيخ الخطابي من قوله «أبو بكر خير وعلي

أفضل» إلى التهافت إنّما نشأت من الخرافة والتباهاث لظهور أنّ التهافت إنّما يلزم لو أريد بلفظ خير صيغة التفضيل بمعنى الزائد في الخيرية وأمّا إذا حمل على ظاهره من كونه مخفّف خيرٍ بالتشديد صيغة مبالغة أي كثير النفع والفائدة كما يقال «الوجود خير محض ، وإنّ الخير من الله والشر من العبد» فلا يلزم التهافت أصلاً وغاية ما يلزم من ذلك أن لا يكون ذلك الشيخ سنياً ولا شيعياً أو كان شيعياً وارتكب أعمال التقية بإيراد اللفظ المحتمل ، فتأمل .

وأما تاسعاً : فلأنّ ما ذكره من أنّ ما حكاه ابن عبد البرّ من اختلاف السلف في تفضيله شيء غريب مردود بأنه لا غرابة فيه عند من سلم طبعه عن مرارة العصبية لكن هذا الشيخ المتعصب الجامد الناصبي لا يطيق سماع فضيلة عليّ رضي الله عنه فضلاً عن أفضليته لما جبل عليه من العصبية الجاهلية أو لسبق عروض الشبهة التي ألفت في نفسه الغيبة كما سبق له ولأصحابه الشبهة المانعة لهم عن قبول النصوص الجليّة المتواترة في شأن الحضرة العليّة المرتضويّة وإلا فعبد البرّ أبرّ وأعظم عندهم من أن لا يعولوا على نقله لو لا إن صدر منه ذنب نقل الحكاية المذكورة وبهذا تنزل عن نفي التعويل عليه آخراً ، فافهم .

وأما عاشرأ : فلأنّ ما أجاب به ثانياً عن ذلك بأن «الأئمة إنّما أعرضوا عن هذه المقالة لشذوذها» فردود بأنّ الحكم بشذوذ هؤلاء المذكورين في حكاية ابن عبد البرّ من أكابر الصحابة شاذ لم يجتزأ عليه أحد غيره من أهل العصبية نعم هؤلاء قليلون بالنسبة إلى سائر المتفقين من قريش وغيره على غضب الخلافة من عليّ رضي الله عنه والقلة محمودة لا مذمومة كما زعمه الجمهور الشاكرون لكثرتهم، المفتخرون بوفرثهم فإن زعمهم هذا مخالف لصريح القرآن كقوله تعالى ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾^(١) وقليل ما هم ، وما آمن معه إلا قليل ، وكم من فئة قليلة ، وما أكثر

الناس ولو حرصت بمؤمنين، وإن كثيراً من الناس لفاسقون ولا خير في كثير»
وأمثال ذلك كثير .

وقال بعض الحكماء «جلّ جناب الحق أن يكون شريعة لكل وارد، وأن
يطلع عليه إلا واحد بعد واحد» .
وقال العارف الشاعر :

شعر

خليلى خطار الفيا فى إلى الحمى كثير وأما الواصلون قليل
فقول الشيخ الجامد الناصبي إن هولاء من أكابر الصحابة شاذ قليلون كقول
فرعون اللعين «إِنَّ هَؤُلاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ»^(١) وكذلك أتباع أكثر الأنبياء والمحققين
من أمتهم كانوا قليلين كما لا يخفى على من نظر في قصص الأنبياء وكتب التواريخ
والانبياء .

وأما الحادي عشر : فلأن ما ذكره في العلاوة من «أن المفهوم من كلام ابن
عبدالبر أن الإجماع استقر على تفضيل الشيخين إن أراد به انفهامه من كلامه المنقول
ههنا فهو وهم لافهم كما لا يخفى ، وإن أراد به غيره فهو حوالة على الحال وإعمال
للاحتيال .

وأما الثاني عشر : فلأن ما ذكره من «أن المراد مما وقع في الطبقات من تفضيل
الحسنين ينافي بظاهره لتفضيل الشسيخين لأن التفضيل حقيقة في طبيعة الفضل
لا في بعض وجوهه كما حقق في موضعه فالعدول عنه مجاز لا يصار إليه من غير
ضرورة ولا ضرورة داعية إليه سوى ما وقع لهذا الشيخ المهوت ، الذى تكلف

إثبات تفضيل الشيخين بنسج العنكبوت .

وأما الثالث عشر : فلأنّ ما ذكره في العلاوة من «أنّ هذا التفضيل لا يرجع إلى كثرة الثواب بل لمزيد الشرف» غير مسلم كيف وإذا كان مجرد التزويج مورثاً لا كتساب الثواب ، كما جاء به الشرع المستطاب ، فكيف لا يكون التزويج ببضعة الرسول ﷺ موجباً له وأيّ ثواب قد حصل لأبي بكر يفوق ثواب عوام المسلمين حتى يلزمنا اعتباره وموازنته في هذا الباب؟ لولا الدعوى المستندة إلى مجرد حسن الظن والمجازفة البالغة حد النصاب .

وأما الرابع عشر : فلأنّ قوله «الإجماع حجة على كل أحد وإن لم نعرف مستنده» غير مسلم عند من اشترط العلم بالمستند كما مر .

وأما الخامس عشر : فلأنّ استدلاله على ذلك بقوله «إن الله عصم هذه الأمة من أن تجتمع على ضلالة» استدلال في الحقيقة على ما روى عنه ﷺ من قوله «لا تجتمع أمتي على الضلالة»^(١) وهو لو صحّ إنّما يدل على حجّية الإجماع بعد تحقّقه لا على عدم اشتراط العلم بمستنده كما قصده على أنّ النظام ردّ عليه بأنّه خبر واحد والمسألة علمية ولم يجب الرازي عنه عند ذكره إيّاه في المعالم وقال بعض الفضلاء إنّ صدر الخبر مجزوم بالنهي بمعنى لا تجتمعوا أمتي على حذف حرف النداء هذا أولى وإلّا لزم كذب الخبر عند أهل السنة ، فإنّ نصب الإمام واجب شرعاً عندهم على الناس واجتمعوا على تركه الآن .

فإن قلت : قوله ﷺ «لا تجتمع أمتي على ضلالة» معناه اختياراً لا قهراً . قلت : يحتمل أن يكون اجتماعهم على إمامة أبي بكر كذلك على تقديره فلا فرج للجامد الناصب في ذلك .

(١) عمدة الباري ، ج ٢ ، ص ٥٢

وأما السادس عشر: فلأنه يرد على استدلاله بالآية أيضاً إنه لا ينفى الاشتراط مع أن النظام أورد على أصل دلالة على حجية الإجماع. أولاً: بأن هذا الدليل إنما يتم لو ثبت أن متابعة الغير عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير وذلك باطل وإلزام أن يقال إن المسلمين أتباع اليهود في قولهم «لا اله إلا الله» بل المتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير لأجل أنه فعل ذلك الغير فأما لو أتى بمثل فعل الغير لا لأجل أنه فعل ذلك الغير بل لأن الدليل ساقه إليه فلم يكن متبوعاً للغير إذا ثبت هذا القول حصل بين متابعة سبيل المؤمنين وبين متابعة غير سبيل المؤمنين واسطة وهى أن لا يتبع أحداً بل يتوقف إلى وقت ظهور دليل وإذا حصلت هذا الواسطة لم يلزم من تحريم إتباع غير سبيل المؤمنين وجوب إتباع سبيل المؤمنين فسقط الاستدلال.

وثانياً: بأن لفظ السبيل لفظ مفرد غير محلى بالألف واللام فلا يفيد العموم بل يكفي في العمل به تنزيله على صورة واحدة فنحن نحمله على السبيل الذى به صاروا مؤمنين وهو الإيمان فلم قلتهم إن متابعتهم في سائر الأمور واجبة انتهى.

وقد نقله الرازي في المعالم ولم يتحصل الجواب فان كان عند الشيخ ابن حجر شيء فليات وإلا فليعض على حجر هذا وفي الثاني من إيرادى النظام تأمل لأن السبيل وإن كان مفرداً إلا أنه مضاف إلى الجمع المحلى باللام فالأولى في الرد على الاستدلال أن يقال إن النبي يحتمل أن يكون عن المجموع المركب من مشاققة الرسول واتباع غير السبيل المؤمنين فتأمل.

وأما السابع عشر: فلأن ما ذكره من تقديم الحجة القطعية على الأدلة كلها حتى على النص القرآنى محل تأمل.

وأما الثامن عشر: فلأن ما ذكره من «أن الحق التفصيل» باطل وقوله «فما اتفق عليه المعتبرون حجة قطعية» إن أراد به المعتبرين من أهل السنة عند طائفة

أخرى منهم فهو مصادرة لا اعتبارها وإن أراد المعتبرين من الأمة عند من عداهم من جميع معتبري الأمة فسلم ولكن إجماع الناصب خال عن هذا الاعتبار، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

وأما التاسع عشر: فلأنّ قوله «ومن مستندها أنّ هؤلاء الأربعة أختارهم الله تعالى لخلافة نبيه وإقامة دينه؛ إلى آخره» استناد على ما ينقض من الجدار ووقوف على شفا جرف هار، لأنّ اختيار الله تعالى لخلافه الثلاثة منهم إنّما يسلم على سبيل الحكم الكوني دون التكليفي الشرعي والاختيار بهذا المعنى مشترك بين خلافتهم وسلطنة فرعون ونمرود وشداد، واستيلائهم على العباد فلا يفيد فيما هو بصدده من كون منزلتهم عند الله بحسب ترتيبهم في الخلافة ولو صحّ ذلك لزم أن يكون منزلة يزيد، الخمير الفاسق العنيد، وعمر بن عبدالعزيز الممدوح الرشيد، مثلاً بحسب ترتيبهم أيضاً في إمارة المؤمنين وأن يكون كل منها ممن أختاره الله تعالى لتولية أمور المؤمنين وإقامة الدين والالزامان باطلان ضرورة واتفاقاً.

وأما العشرون: فلأنّ قوله «وليس الاختصاص بكثرة أسباب الثواب موجباً للزيادة المستلزمة للأفضلية قطعاً بل ظناً؛ إلى آخره» جواب سؤال مقدر ذكر الفاضل القوشجي في شرحه للتجريد فإنه بعد ذكر ما قرّره المصنف طيب الله مشهده من فضائل أمير المؤمنين عليه السلام قال «لا كلام في عموم مناقبه ووفور فضائله واتصافه بالكمالات، واختصاصه بالكرامات، إلاّ أنّه لا يدل على الأفضلية بمعنى زيادة الثواب والكرامة عند الله» انتهى.

ولا يخفى على من له أدنى عقل وتمييز إنّ الكرامة والثواب الذي هو عوض عن العبادة على وجه التعظيم ليس غير الفضائل والكمالات التي اعترف بأنها أكثر تحقّقاً في علي عليه السلام وبعضها كان مخصوصاً به فلا معنى لأن يكون لغيره عزة وكرامة وثواب أكثر وعلى تقدير التسليم نقول كيف يتصور من العاقل أن يذهب إلى عدم

أولوية من يكون متصفاً بهذه الصفات الكاملة بمجرد احتمال أن يكون غيره أفضل في الواقع إذ من الظاهر إن العاقل يقول إن الآن في نظرنا هذا الشخص أفضل وأحق وأليق بالإمامة إلى أن يثبت في غيره ضرورة أنه لا معنى لأن يقال إن أخذ العلم مثلاً ممن لا يكون علمه معلوماً أولى وأحسن ممن يكون ذلك معلوماً منه ولهذا لا يتفوهون في اختيار أبي بكر بأنه جاز أن يكون أكثر ثواباً من علي عليه السلام بل يقولون جزافاً إنه كان أعرف بحفظ الحوزة وقانون الرياسة من علي عليه السلام وهذا ظاهر جداً عند العقل وقد ورد في النقل من القرآن والحديث أيضاً كقوله تعالى .

﴿ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾^(١) يعني هل الذي يكون صاحب هداية وعلم بالحق أحق وأولى بأن يهتدي به الخلق ويقتبس الحق من أنوار هدايته وعلمه أو الذي لا هداية له ولا علم له إلا أن يتعلم العلم والهداية عن غيره فكيف تحكمون أنتم في هذا أيها العقلاء؟ يعني من المعلوم أن العقل يحكم بأن الأول أحق وأولى بمتابعة الخلق له واهتدائهم واقتدائهم به وخلافه مكابرة وعناد لا يخفى على أولى النهى والعاقل من يزكي نفسه عن شوائب التقليد ولا يقول إن العلماء والمشايخ السلف وآباءنا ذهبوا إلى كذا وظننا بهم إنهم لم يخطئوا لأن الخطاء والغلط جائز على من عدا الأنبياء المرسلين والأئمة الطاهرين مع قيام احتمال أعمال التقية ، والافتتان بالشيطان والدنيا الدنية ، ألا ترى إن سلاطين زماننا متصفون بكمال الظلم والجور والناس بل العلماء منهم يترددون إليهم ويختارون ملازمتهم وإطاعتهم ولو منعهم رجل صالح عن متابعة ذلك الظالم وتعظيمه ودعائه يعرضون عنه ويذمونه ولو أن ذلك الظالم أمرهم بإهانة ذلك الصالح أو قتله لأهانوه أو قتلوه بلا توقف وهذا واضح جداً وله قرائن

(١) يونس: ٣٥.

كثيرة لا يسعها المقاوم بالجملة يجب على من حاول معرفة العقائد اليقينية ، والعلم بالمقاصد الدينية ، أن يكون حين يقصد الاستدلال على العقائد التي إنّما خلق لاكتسابها باليقين ، وبدون ذلك يستحيل ان ينخرط في سلك أصحاب اليقين ، وأخبار المؤمنين ، كالعقل الهيولاني لا يركن أصلاً إلى ذهاب أبيه وأمه أو معلمه أو سلطانه أو معشوقه مذهباً ويجعل كل مداره على مقتضى الدليل الذي يصححه العقل السليم ، والطبع المستقيم ، ولا يجعل لغيره مدخلاً فيه ولا يحسب ذلك هيناً فإنّ النفس الأمّارة غاوية ، تريد أن تلقيه في الهاوية فتدلس عليه أن الاعتقاد الحاصل معظمه من الأمور المذكورة إنّما هو في الدليل المحض والبرهان البحت وقل من سلم من ذلك التدليس ، الساخ من النفس الخسيس ، فاجعل أيها السامع سريرتك مثل ميزان عدل أي صيرّ نسبتها إلى الاعتقاد الذي تدعوك نفسك إليه تدليساً وإلى تقيضه واحدة ، لتسلم من مكائدها التي من جملتها أنّه يخوّفك مما لا أصل له كخوفك من الميت ، اللهم اكفنا شرور أنفسنا وسيّات أعمالنا ، ووقّنا للعلم والعمل بما تحبّه وترضاه إنّك قريب مجيب .

وأما الحادي والعشرون : فلأنّ قوله «وثبوت الإمامة وإن كان قطعياً لا يفيد القطع بالأفضلية» مردود بأنّ وجوب أفضلية الإمام عن رعيته في العلم والشجاعة والعدل ونحوها قد سبق منا إثباته سابقاً بما يفيد القطع فنفيه بمجرد قوله «لا يفيد» لا يفيد .

وأما قوله «كيف ولا قاطع على بطلان إمامة المفضول مع وجود الفاضل» فدخل بآن القاطع الأدلّة العقلية المفيدة للقطع بثبوت الحسن والقيح العقليين كما سبق الإشارة إليه إجمالاً وفصلنا الكلام فيه في شرحنا على كتاب كشف الحق وبعض رسائلنا المعمولة في خصوص هذه المسئلة .

وأما الثاني والعشرون : فلأنّ السلف الذي وجد منهم التفضيل على الترتيب

الوجودي السوري تقطع بانسلاخهم عن الفطرة الإنسانية وإيَّهم ممن لا يرحمهم الله ولا يزيكهم وهم عذاب أليم بالتزام التقليد الذميمة ، الذي ردَّ الله عليه في كتابه الكريم ، معاتباً للكفار في قولهم ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾^(١) ولنعم ما قال الشاعر الفاضل المولى فضولي البغدادي رحمه الله .

شعر

از رتبه صوری خلافت مقصود جز عرض کمال اسدالله نبود
گر گشت رقم سه صفر پیش از الفی پیداست که رتبه کداملین افزود
وأما ما ذكره من «أن حسن ظننا بهم قاض بأنهم لو لم يطلّعوا على دليل في ذلك لما اطبقوا عليه» مدفوع بما قدّمناه من أن هذا من قبيل «إن بعض الظن ، وإنه لم ينشأ إلا من ضيق العطن ، فتفتن .

وأما الثالث والعشرون : فلأن ما نقله عن الآمدي مستدلاً على أن أعلمية بعض الصحابة عن بعض غير مقطوع به بقوله «إذما من فضلية بين اختصاصها بواحد منهم إلا ويمكن بيان مشاركة غيره له فيها» فيه نظر ظاهر إذ بعد ما فرض اختصاص فضيلة بواحد منهم كيف يمكن مشاركة غيره فيها ولو سلم فنقول ادعاء هذا الاختصاص مع كونه ظاهر الفساد وناشئاً عن العناد مردود بما سبق منه قبيل ذلك في ضمن جواب سؤال مقدّر حيث قال «وليس الاختصاص بكثرة أسباب الثواب موجباً للزيادة المستلزمة للأفضلية قطعاً بل ظناً؛ إلى آخره» اللهم إلا أن يراد الاشتراك في أصل أنواع تلك الفضائل لكن على نحو أن يدعى اشتراك الصبي القاري لصرف الزنجاني ونحوه مع معلّمه المتبحر في العلوم العقلية والنقلية أو من

(١) زخرف: ٢٣.

علم الأبيض من القار، وقتل نحو الهرة والفار، وقلع باب قفص الأطيّار، مع من علم ما دون العرش المجيد، وقتل ابن عبدود البطل المرید وقلع باب خيبر بيد التأييد، وفي هذا من الشناعة ما ليس عليها مزيد.

وأما قوله «ولا سبيل إلى الترجيح بكثرة الفضائل» فغير مسلمّ وإنّما يكون كذلك لو لم يكن ذلك الكثير من أمّهات الفضائل والقليل من فروعها المنحطة بأن يكون المتصف بالكثرة مثلاً عالماً بما دون العرش من البرية، وهاباً بالألوف من الدراهم الكسروية، وقاتل صنوف من أبطال الجاهلية، وصاحب تقوى محفوف بالعصمة الأزلية، والموصوف بالقله عالماً بجياطة ركيكة، معطياً بفلس من الصفر، قاتلاً لطير غير ذى ظفر، حاملاً لتقوى مسبوق بالفسق أو الكفر، وما نحن فيه من فضائل علي عليه السلام وأبي بكر الخياط المعلم للصبيان كذلك كما لا يخفى.

وأيضاً قد روى أخطب خوارزم «من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في فهمه، وإلى يحيى بن زكريا في زهده، وإلى موسى بن عمران في بطشه، فلينظر إلى علي بن أبي طالب»^(١).

وفي رواية البيهقي «من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في حلمه، وإلى إبراهيم في خلته، وإلى موسى في هيئته، وإلى عيسى في عبادته، فلينظر إلى علي بن أبي طالب».

«والجامع لمثل هذه الصفات الفاضلة المتفرقة في جماعة من الأنبياء لا يمكن أن يكون في غيره صفة فاضلة راجحة على تلك الفضائل بل مساواته عليه السلام لكل واحد من هؤلاء الأنبياء عليه السلام في صفة هي أخص صفات كماله يوجب أن يكون بمجموع تلك الصفات أفضل من كل واحد منهم فضلاً عن أبي بكر العبارى عن

(١) تاريخ مدينة دمشق ابن عساكر، ج ٤٢، ص ٣١٣

الملكات الفاضلة مطلقاً .

وأما الرابع والعشرون : فلأن ما ذكره «من أنه التبس هذا المقام على بعض من لا فطنة له فظنّ؛ إلى آخره» القضية فيه منعكسة إذ لا يلتبس على من له أدنى مسكة أن من لا يجوز إمامة المفضول مع وجود الفاضل وبينى صحة الخلافة على ظهور مزيد الفضل لا محيص له عن القول باستلزام الظن في الأفضلية الظن في الخلافة ومجرد تصريح بعضهم بأنّ خلافة أبي بكر قطعية لا يقدر في الاستلزام كما لا يخفى على من له شائبة من الشعور فقد ظهر إنّ الالتباس إنّما وقع لابن حجر وإن رميه لغيره بعدم الفطنة إنّما نشأ من سهم فطانتته الأبتّر ، وقوس طبيعته الفاقد للوتر .

وأما الخامس والعشرون : فلأنّ قوله «ولك أن تقول إنّ أفضلية أبي بكر ثبتت بالقطع حتى عند الأشعري أيضاً بناء على معتقد الشيعة والرافضة وذلك لأنّه ورد من علي عليه السلام؛ إلى آخره» مردود بأنّ ما زعم وروده عن علي عليه السلام إنّما نقله رواة أهل السنة فلا يعتقد الشيعة شيئاً من ذلك وحينئذ لو بني الأشعري على ذلك لكان بناء على الهواء ، ورقماً على الماء ، وأيضاً الخبر الواحد سواء اعتقده الشيعة أم لا إنّما يفيد الظن ومن أين علم أنّ دعوى تواتر ذلك عن علي عليه السلام كما ادعاه الذهبي ذهب الله بنوره مما يصير حجة على الأشعري؟ مع تصريح الجمهور في كتب أصول الحديث بأنّ الخبر المتواتر قليل جداً .

وأما السادس والعشرون : فلأنّ ما رواه عن البخاري من حديث الخير فلا خير فيه إذ مع ما سمعت من اعتقاد الشيعة في روايات أهل السنة سيما البخاري يجوز أن يكون لفظ الخير فيها محمولاً على مخفف خيرٍ بالتشديد كما مرّ وغاية الأمر فيه إعمال اللفظ المشترك رعاية للتقية فتدبر .

وأما السابع والعشرون : فلأنّ قوله «وفي بعضها ألا وإته بلغني إنّ رجالاً يفضّلوني عليهما فمن وجدته فضّلني عليهما فهو مفتر ، عليه ما على المفتر»

قريب مما رواه متصلاً بهذا عن الدار قطني عن علي عليه السلام أيضاً من أنّه «لا أجد أحد أفضلني علي أبي بكر وعمر إلا جلدته حدّ المفتري» وما رواه في الفصل الثاني الآتي عن علي عليه السلام أيضاً حيث قال «إنه لا يفضّلني أحد علي أبي بكر إلا جلدته حدّ المفتري».

وقد أشرنا سابقاً إلى الجواب عنها والحاصل إنّنا نقول بمضمونها وإنّها لنا لا علينا لأنّ تفضيل علي عليه السلام علي أبي بكر وعمر متضمّن ثبوت أصل الفضل لهما وهو افتراء بلا امتراء بل القول بأن علياً عليه السلام أفضل من أبي بكر وعمر يجري مجرى أن يقال إنّ فلاناً أفقه من الحمار، وأعلم من الجدار، وقد نسب إلى المأمون العباسي أنّه أجاب عن ذلك أيضاً بأنكم رويتم عن إمامكم أبي بكر أنّه قال «وليتكم ولست بخيركم»^(١) فأيّ الرجلين أصدق؟ أبو بكر علي نفسه، أو علي علي أبي بكر...

أيضاً لا بد وأن يكون في قوله هذا صادقاً أو كاذباً فإن كان صادقاً كان الواجب عليه خلع نفسه عن الإمامة لأنّ كلامه سيما مع تتمته المروية متفقاً بقوله «وعلي فيكم» يدل دلالة ظاهرة على عدم تفضيل المفضول كما أشرنا إليه آنفاً وإن كان غير صادق فلا يليق أن يلي أمور المسلمين ويقوم بأحكامهم ويقم حدودهم كذاب كما لا يخفى.

٩٢- قال: وفي رواية صحيحة أنّه قال علي لعمر وهو مسجّي «صلى الله عليك ودعاله» انتهى.

أقول: بعد منع صحة الرواية لعل تلك الصلاة وقعت عنه عليه السلام عند ما سجّي عمر بثوب الكفن ووضع في بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم مترصدين لدفنه في جواره عليه السلام وعلي عليه السلام

(١) كنز العمال، ج ٥، ص ٦٣٦؛ احتجاج طبرسي، ج ٢، ص ١٥٢

إنما صلى على النبي ﷺ لمشاهدته لمرقده حينئذ فاشتبه الأمر على الناس، وعلى تقدير تسليم وقوع تلك الصلاة قبل كفن عمر وإخراجه إلى بيت النبي ﷺ فيجوز أن يكون ﷺ قد استحضر النبي ﷺ في ذهنه ذلك الوقت فصلّى عليه بصيغة الخطاب كما في قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(١) فوقع الإشتباه.

وأما الدعاء فلعله كان عليه سراً لا جهراً أو كان جهراً ولكن باعماله عليه السلام الألفاظ الإيهامية كما سبق من قول الصادق عند ذكر أبي بكر وعمر «إنّهما كانا إمامين عادلين قاسطين كانا على الحق وماتا على الحق فرحمة الله عليهما يوم القيامة» فتذكر.

نقل ابن حجر أنّ علياً ﷺ «قال خير الناس بعد الرسول ﷺ أبو بكر وعمر». ٩٣- قال: وأخرج المحافظ أبوذر الهروي من طرق متنوعة والدارقطني وغيرهما عن أبي جحيفة أيضاً «دخلت على علي في بيته فقلت: يا خير الناس بعد رسول الله ﷺ فقال مهلاً يا أبا جحيفة ألا أخبرك بخير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر ويحك يا أبا جحيفة لا يجتمع حبي وبغض أبي بكر وعمر في قلب مؤمن».

وأخباره بكونها خير الأمة ثبتت عنه من رواية ابنه محمد بن الحنفية وجاء عنه من طرق كثيرة بحيث يجزم من تتبعها بصدور هذا القول من علي والرافضة ونحوهم لما لم يمكنهم إنكار صدور هذا القول منه لظهوره عنه بحيث لا ينكره إلا جاهل بالآثار أو مباحث قالوا إنّما قال علي ذلك تقية ومرّ إنّ ذلك كذب وافتراء وسيأتي أيضاً وأحسن ما يقال في هذا المحل «ألا لعنة الله على الكاذبين».

أقول: لا يلزم من كون أبي جحيفة صحابياً صاحباً لعلي عليه السلام كما ذكره علماء الرجال من الطرفين أن يكون كل ما نقل عنه صحيحاً لجواز أن يكون الخلل فيمن نقل عنه من أهل السنة الذين جرت عادتهم على وضع الخبر على سادات أهل البيت عليهم السلام وعلماء شيعتهم نصرته لضعف مذاهبهم وآراءهم الجاهلية ولو سلم يجوز أن يكون المراد من لفظ الخير في الخبر الخير المخفف من المشدد ومع ذلك يكون واقعاً تقيّة.

وأما ما نسب إليه عليه السلام من قوله «لا يجتمع بغضي وحب أبي بكر وعمر في قلب مؤمن» فصريح في إعمال التقيّة لأنّ نفي هذا الاجتماع يمكن أن يكون بحب المجموع وببغض المجموع وبعدم شيء من بغض علي وحبّ أبي بكر وعمر ويتحقّق هذا بحب علي عليه السلام وببغضها كما هو وظيفة المؤمن.

وأما ما ذكره «من أنّه لم يمكن للشيعّة إنكار صدور هذا القول عن علي عليه السلام» فكابرة على الواقع لأنّهم كما أشرنا إليه منعوا أولاً صحة الخبر ثمّ تزكّوا إلى احتمال صدوره على وجهه ولقد تكلمنا فيما مرّ على ما مرّ وسيأتي إن شاء الله على ما سيأتي فتذكر وانتظر ولقد صدّق في أحسنية أن يقال في هذا المحل «ألا لعنة الله على الكاذبين» بل هو أحسن ما يقال في عقيب كل حديث ذكره في هذا الباب، بل هو أحسن ما ذكره في هذا الكتاب، كما لا يخفى على أولى الألباب.

نقل ابن حجر أنّ علياً والباقر عليهما السلام كانا يحبّان الشيخين واستدلّاه على صحة خلافتهما

٩٤- قال: وأخرج الدار قطني «إنّ أبا جحيفة كان يرى أنّ علياً أفضل الأئمّة فسمع أقواماً يخالفونه فحزن حزناً شديداً فقال له علي بعد أن أخذ بيده وأدخله بيته ما أحزنك يا أبا جحيفة؟ فذكر له الخبر فقال ألا أخبرك بخير الأئمّة خيرها

أبو بكر ثم عمر قال أبو جحيفة فاعطيت الله عهداً أن لا أكرم هذا الحديث بعد أن شافهني به على ما بقيت» .

وقول الشيعة والرافضة ونحوهما إنما ذكر على ذلك تقية كذب وافتراء على الله إذ كيف يتوهم ذلك من له أدنى عقل أو فهم مع ذكره له في الخلاء في مدة خلافته لأنه قال على منبر الكوفة وهو لم يدخلها إلا بعد فراغه من حرب أهل البصرة وذلك أقوى ما كان أمراً وأنفذ حكماً وذلك بعد مدة مديدة من موت أبي بكر وعمر قال بعض أئمة أهل البيت النبوي بعد أن ذكر ذلك فكيف يتعقل وقوع مثل هذه التقية المشومة التي أفسدوا بها عقائد أكثر أهل البيت النبوي لإظهارهم كمال المحبة والتعظيم فالوا إلى تقليدهم حتى قال بعضهم أغر الأشياء في الدنيا شريف سني فلقد عظمت مصيبة أهل البيت بهؤلاء وعظم عليهم أولاً وآخرأ انتهى وما أحسن ما أبطل به الباقر هذه التقية المشومة لما سئل عن الشيخين فقال إنني أتولاهما فقيل له إنهم يزعمون إن ذلك تقية فقال إنما يخاف الأحياء ولا يخاف الأموات فعل الله بهشام بن عبد الملك كذا وكذا أخرجه الدار قطني وغيره فانظر ما أبين هذا الاحتجاج وأوضحه من مثل هذا الإمام العظيم المجمع على جلالته وفضله بل أولئك الأشقياء يدعون فيه العصمة فيكون ما قاله واجب الصدق ومع ذلك فقد صرح لهم ببطلان تلك التقية المشومة عليهم واستدل لهم على ذلك بأن اتقاء الشيخين بعد موتها لا وجه له إذ لا سطوة لهما حينئذ ثم بين لهم بدعائه على هشام الذي هو والي زمنه وشوكته قائمة إنه إذا لم يتقه مع أنه يخاف ويخشى لسطوته وملكه وقوته وقهره فكيف مع ذلك يتقى الأموات الذين لا شوكة لهم ولا سطوة وأما إذا كان هذا حال الباقر فما ظنك بعلي الذي لا نسبة بينه وبين الباقر في إقدامه وقوته وشجاعته وشدة بأسه وكثرة عدته وعدده وإنه لا يخاف في الله لومة لائم ومع ذلك فقد صح عنه بل تواتر مدح الشيخين والثناء عليهما وإنهما خير الأمة ومرراً أيضاً

الأثر الصحيح عن مالك عن جعفر الصادق عن أبيه الباقر إن علياً وقف على عمر وهو مسجى بثوبه وقال ما سبق فما أحوج علياً إن يقول ذلك تقية وما أحوج الباقر إن يرويه لابنه الصادق تقية وما أحوج الصادق إن يرويه لمالك تقية فتأمل كيف يسع العاقل أن يترك مثل هذا الإسناد الصحيح ويحمله على التقية لشيء لم يصح وهو من جهالاتهم وغباواتهم وكذبهم وحمقهم وما أحسن ما سلكه بعض الشيعة المنصفين كعبد الرزاق فإنه قال :

«أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه وإلا لما فضلتهما كفي بي وزراً أن أحبه ثم أخالفة» ومما يكذبهم في دعوى تلك التقية المشومة عليهم ما أخرجه الدار قطني «إن أباسفيان بن حرب رضي الله عنه قال لعلي بأعلى صوته لما بايع الناس أبابكر يا علي غلبكم على هذا الأمر أذل بيت في قريش أما والله لأملأها عليه خيلاً ورجلاً إن شئت فقال علي رضي الله عنه يا عدو الإسلام وأهله فما أضرت ذلك للإسلام وأهله».

فعلم بطلان ما زعموه وافتروه من أن علياً إنما بايع تقية وقهراً ولو كان لما زعموه أدنى صحة لنقل واشتهر عن علي إذ لا داعي لكتمه بل أخرج الدار قطني وروى معناه من طرق كثيرة عن علي إنه قال «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لو عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله عهداً لجاهدت عليه ولو لم أجد إلآردائي ولم أترك ابن أبي قحافة يصعد درجة واحدة من منبر رسول الله صلى الله عليه وآله ولكنني صلى الله عليه وآله رأى موضعي وموضعه فقال له قم وصل بالناس وتركني فرضينا به لدينانا كما رضي به رسول الله صلى الله عليه وآله لديننا» .

ومرّ لذلك مزيد بيان في خامس الأجوبة عن خبر «من كنت مولاه فعلي مولاه» وفي الباب الثاني وفي غيرها فراجع ذلك كله فإنه مهم .
ومما يلزم من المفاسد والمساوي والقبائح العظيمة على ما زعموه من نسبة

علي إلى التقية إنه كان جباناً ذليلاً مقهوراً أعاده الله من ذلك وحروبه للبغاة لما صارت الخلافة له ومباشرته ذلك بنفسه ومبارزته للألوف من الأمور المستفيضة التي تقطع بكذب ما نسبته إليه أولئك الحمقى والغلاة إذ كانت الشوكة من البغاة قويّة جداً ولا شك إن بني أمية كانوا أعظم قبائل قريش شوكة وكثرة جاهلية وإسلاماً وقد كان أبو سفيان بن حرب هو قائد المشركين يوم أحد ويوم الأحزاب وغيرهما وقد قال لعلي لما بويح أبو بكر ما مرّ أنفاً فردّ عليه ذلك الردّ الفاحش وأيضاً فبنو تيم ثم بنو عدى قوّموا الشيخين من أضعف قبائل قريش فكسوت علي لهما مع أنه كما ذكر وقيامه بالسيف على المخالفين لما انعقدت البيعة له مع قوة شكيمتهم أوضح دليل على أنه كان دائراً مع الحق حيث دار وإنه من الشجاعة بالمحل الأسنى وأنه لو كان معه وصية من رسول الله ﷺ في أمر القيام على الناس لأنفذ وصية رسول الله ﷺ ولو كان السيف على رأسه مصلتاً، لا يرتاب في ذلك إلا من اعتقد فيه ﷺ ما هو منه برىء.

ومما يلزمهم أيضاً على التقية المشومة عليهم إنه ﷺ لا يعتمد على قوله قط لأنه حيث لم يزل في اضطراب من أمره فكل ما قاله يحتمل أنه خالف فيه الحق خوفاً وتقية ذكره حجة الإسلام أبو حامد الغزالي وقال غيره بل يلزمهم ما هو أشنع من ذلك وأقبح كقولهم إن النبي ﷺ لم يعين الإمامة إلا لعلي فنع من ذلك فقال مروا بأبكر تقية فيتطرق احتمال ذلك إلى كل ما جاء عن رسول الله ﷺ ولا يفيد حينئذ إثبات العصمة شيئاً.

وأيضاً فقد استفاض عن علي ﷺ إنه كان لا يبالي بأحد حتى إنه قيل للشافعي ﷺ ما نفر الناس عن علي إلا أنه كان لا يبالي بأحد فقال الشافعي إنه كان زاهداً والزاهد لا يبالي بالدنيا وأهلها، وكان عالماً والعالم لا يبالي بأحد، وكان شجاعاً والشجاع لا يبالي بأحد، وكان شريفاً والشريف لا يبالي بأحد.

أخرجه البيهقي وعلى تقدير أنّه قال ذلك تقيّة فقد انتفى مقتضيا بولايته وقد مرّ عنه من مدح الشيخين فيها وفي الخلوة وعلى منبر الخلافة مع غاية القوة والمنعة مما تلي عليك قريباً فلا تغفل عنه انتهى .

جواب عمّا ذكر من استدلال ابن حجر

أقول: يتوجه على ما رتبته تحجيراً على مذهبه من سقاطات المدر والحصا مدافع لا يحصى منها أنّ أبا جحيفة الذي اعتمد على روايته لم يكن من رجال الشيعة قطعاً كما مرّت الإشارة إليه سابقاً وتوهم تشييعه من قوله «كان يرى أنّ علياً أفضل الأمة وإنه حزن من استماع خلافه حزناً شديداً» لا يجدي نفعاً لأنّ إظهار ذلك أوّلاً يجوز أن يكون احتيلاً منه تحصيلاً لالتفات بعض عوام الشيعة إلى تصدق ما يذكره بعد ذلك من أفضلية أبي بكر رواية عن علي عليه السلام وحيث لم يكن أبو جحيفة من زمرة شيعة علي عليه السلام فالتقية منه متجه سواء كان في الخلاء أو في الملاء وحينئذ كيف يستبعد من له أدنى عقل وفهم أنّه لا مجال لتوهم التقية في هذا المقام، لولا عروض الخرافة والجمود التام، ثم الظاهر إنّ قوله «وفي خلافته» عطف على قوله «في الخلاء» وحينئذ لا يرتبط به قوله لأنّه «قال في منبر الكوفة إلى آخره» لركاكة الاستدلال به على ما ذكر ولما فاتته ما ذكره أوّلاً من أنّه عليه السلام أدخله بيته وقال له ذلك الخبر إلّا أن يكون قبل قوله «لأنّه» واو عطف قد سقط من قلم الناسخ وحينئذ لا يوجد في الكلام ما يصلح لعطفه عليه إلّا على تأويل بعيد ومع ذلك يصير حينئذ مأل هذا الدليل العليل متحداً مع ما ذكره قبله من أنّ علياً عليه السلام قال ذلك لأبي جحيفة في خلافته وعلى أي تقدير فإظهار علي عليه السلام ذلك في أيام خلافته على منبر الكوفة لو صح لا ينافي التقية لما مرّ من أنّ أكثر العساكر الذي كانوا معه عليه السلام كانوا معتقدين لحسن سيرة الشيخين وحقية خلافتهم، محافظين على شأنهما، ذابين

عن حريم... كما يدل عليه ما سيذكره هذا الجامد المعاند من رواية أبي ذر الهروي والدار قطني المشتملة على اعتراض بعض من سمع سبّ الشيخين عن جماعة على علي عليه السلام بأنهم لولا يرون أنك تضمّر ما اعلنوه ما اجترأوا على ذلك؛ إلى آخره .
ولئن كان عليه السلام في أيام إظهاره لذلك فارغاً من حرب أهل البصرة فقد كان من وراءه كيد عائشة الغازية المجاهدة في سبيل الله وغيرها من بقية السيف كعبد الله بن الزبير ومروان وغيرهم من القاصدين لثوران الفتنة وتحريض معاوية على الخروج عليه عليه السلام حتى خرج في قريب من تلك الأيام ومنها أنّ ما نقله من بعض أئمة أهل البيت من إنكار أعمالهم للتقية يتوجه عليه أنه على تقدير وجود ذلك البعض الذي لم يسمّه وتسليم صحة النقل عنه يمكن أن يكون ذلك منه تقية في تقية ووصفه للتقية بالمشومة لو صحّ أيضاً فلعلمه أراد به كونه شوماً على الأعداء كما قيل في الفارسية .

مصرع شعر

بر دوست مبارك است و بر دشمن شوم

وكيف لا يكون كذلك مع أنه وسيلة لخلاص الأعباء عن تهلكة الأعداء وضحكهم على لحية هؤلاء . وأما ما نقله عنه ثانياً من قوله «حتى قال بعضهم أغرّ الأشياء في الدنيا شريف سني» فوهنه ظاهر لظهور أنّ الشيعة كما يشعر به لقبهم هذا تابعون لأهل البيت عليه السلام مقتبسون من مشكاة ولايتهم لا صنع لهم في تقرير عقائد ساداتهم كما يرشد إليه حال سادات المدينة المشرفة وشرفاء مكة المعظمة وأخذ العقائد عن أب عن جد إلى الأئمة المعصومين عليه السلام من غير التفات إلى غيرهم كما علم بتتبع أحوالهم فما نقله عن لسان بعض الأئمة موضوع عليه قطعاً .
ومنها أنّ قوله «وما أحسن ما أبطل به الباقر هذه التقية المشومة؛ إلى آخره»

يتوجه عليه بعد تسليم صحة النقل إنه لا حسن فيه للناقل لظهور أنه كلام مجمل مهم يليق صدوره بشأن الواقع في مقام التقية وقد أشرنا أيضاً إلى أنّ سطوة أولياء الشيخين، والمعتقدين لبراءة سيرتهم عن الشين، كانت تقوم مقام سطوتها وأكثر. وأما ما نقل عن دعاءه عليه السلام على هشام، فلا يجدي فيما له من المرام، لأن كثيراً من ملوك بني أمية لم يكونوا قادرين على مؤاخذة الأشراف بمجرد صدور إنكار منهم بالنسبة إليهم وإنما كانوا يجعلون القدح في الشيخين أو تهمة القدح فيها وسيلة إلى المؤاخذة بالقتل والحبس ونحوهما ويؤيد هذا ما جرى في بعض أيام الحج من تنحى المسلمين عن طريق مولانا زين العابدين عليه السلام هيبته منه ليسهل له استلام الحجر مع عدم تيسر ذلك لهشام، وانتظاره التام لدفع الازدحام وجرأة فرزدق الشاعر في إنشاده حينئذ على هشام ما تضمن مدح زين العابدين عليه السلام وذم هشام وهذه القصة مع القصيدة مشهورة مذكورة على السنة الأنام على وجه سيذكرها هذا الشيخ في فضائل أهل البيت عليهم السلام.

ومنها أنّ ما ذكره بقوله «فما أحوج علينا أن يقول ذلك تقية؛ إلى آخره» مردود بما سبق مراراً من وجوه متعددة ذكرنا فيها ما أحوجه عليه السلام إلى ذلك وحاصله ما روى أصحابنا إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لما أوصى علياً عليه السلام لما احتاج إليه في وقت وفاته عرفه جميع ما يجرى عليه من بعد من أمر واحد بعد واحد من المستولين فقال له علي عليه السلام على ما تأمروني أن أصنع فقال تصبر وتحتسب إلى أن يعود الناس إليك طوعاً فحينئذ تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، ولا تتابذن أحداً من الثلاثة فتلقى بيدك إلى التهلكة ويرتد الناس من النفاق إلى الشقاق فكان علي عليه السلام حافظاً لوصية رسول الله صلى الله عليه وآله اتقاء في ذلك على المسلمين المستضعفين لئلا يرجع الناس إلى الجاهلية الأولى وتثور القبائل مرتدين بالفتنة في طلب ثارات الجاهلية إلى غير ذلك من المصالح الخفية والجلية.

ومنها أن قوله «وما أحسن ما سلكه بعض الشيعة المنصفين كعبدالرزاق فإنه قال أفضل الشيخين؛ إلى آخره» مدخول بمنع كون عبدالرزاق من علماء الشيعة بل يظهر من كلام ياقوت الحموي في معجمه إنه من محدثي أهل السنة والجماعة وشيخ مشايخ حديثهم وغاية الأمر إنه كان يقدر في عثمان لكن كان يعتقد صحة خلافة الشيخين ويفضلها لزعمه الباطل أن علياً عليه السلام فضلها على نفسه وإنه في ذلك قد أطاع علياً عليه السلام وحينئذ فقولوه وبوله سواء .

ومنها قوله «ومما يكذبهم في دعوى تلك التقية المشومة ما أخرجه الدارقطني من أن أباسفيان؛ إلى آخره» مدفوع بأن ما أخرجه الدارقطني مما يصدق دعوانا، كيف وهو متضمن لما ذكرناه سابقاً من أن علياً عليه السلام إنما كان يحترز في عدم النزاع مع الثلاثة عن مخالفة وصية سيد الأنام صلوات الله عليه وآله وأثارة فتنة تؤدي إلى إفناء دين الإسلام ولهذا أغلظ على أبي سفيان في الكلام ونسبه إلى العداوة مع الإشارة إلى أن خلافة أبي بكر لا تضرّ بالإسلام وأن أثارة ما قصده من الفتنة تضرّ فيه وتؤدي إلى إفناء الإسلام وأهله بالتمام^(١) فظهر حقيقة ما قاله من أن علياً عليه السلام إنما بايع أبا بكر قهراً وتقيةً والله يحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المنافقون .

(١) والمروى من طريق الشيعة وبعض طرق أهل السنة أن أباسفيان جاء إلى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

شعر

بني هاشم لا يطمع الناس فيكم
ولاسيما تيم بن مرة اوعدي
ومما الأمر إلا فيكم أو عليكم
وليس لها إلا أبو حسن علي
أبا حسن فاشدد بها كف حازم
فإنك بالأمر الذي تترجى علي

ثم نادى بأعلى صوته: يا بني هاشم، يا بني عبدمناف، أرضتم أن يلي عليكم أبو فضيل الرذل بن الرذل أما والله لنن شتمت لأملاتها عليهم خيلاً ورجلاً فنأداه أمير المؤمنين عليه السلام: إرجع أباسفيان فوالله ما تريد الله بما تقول، وما زلت تكيد الإسلام وأهله ونحن مشاغيل برسول الله وعلى كل امرء ما اكتسب، وهو ولي ما احتجب .
ذكره ابن طائوس رضي الله عنه في ربيع الشيعة منه نور الله مرقد (كذا في حاشية هذا الموضع من إحدى النسختين اللتين عندي).

ومنها أن قوله «بل أخرج الدارقطني وروى معناه عن طرق كثيرة عن علي أنه قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلى رسول الله ﷺ عهداً لجاهدت عليه؛ إلى آخره» مقدوح بعدم تسليم صحته مع أن أكثر ما ذكر فيه موافق لما اسبقناه من أن النبي ﷺ عهد إلى أمير المؤمنين عليه السلام أن لا ينازع مع أحد من الثلاثة ولا يسئل السيف عند غصبهم الخلافة وحاصل الكلام المذكور إنه لو عهد النبي ﷺ إلى عهداً بأن أجاهدهم لأجل الخلافة لجاهدتهم ولكنه عهد إلي بالصبر والسكوت فامتثلت وصيته وحفظت عهده إلى أن مضوا لسبيلهم كما صرح به عليه السلام في الخطبة المشهورة الموسومة بالشقشقية أيضاً.

وأما قوله عليه السلام «لكنه ﷺ رأى موضعي وموضعه» فيحتمل أن يكون من قبيل رؤية علي عليه السلام موضع أراقة دم الحسين في أرض كربلاء قبل وقوع الواقعة وبالجملة يمكن أن يكون أخباراً عن رؤية ما جرى به حكم المشية التكليفية التابعة في الكون لاختيار المكلفين ولو بالاختيار السوء لا بحكم المشية الإرادية المساوقة للحكم الشرعي كما صرح به صاحب الأحباب من الصوفية الشافعية التفضيلية حيث قال: فإن قلت فعلى هذا قد بين رسول الله ﷺ للخلافة ترتيباً فكيف خصصتها بعلي عليه السلام.

قلت: إنما جاء الترتيب في أخباره عما يقع من حكم إلهي لا في إثباته ﷺ إياها حكماً شرعياً فربما كان الحكم ثابتاً لكن يتأخر وقوعه إلى أجل أو لا يقع البتة فأخبر رسول الله ﷺ عن ترتيب وقوعها حكماً إلهياً لا عن ثبوت ترتيبها حكماً شرعياً إنتهى وأما تنمة الخبر من قصة أبي بكر بالصلاة مع الناس من أنكر الموضوعات عند الشيعة كما مرّ بيانه وتأييده بإحدى الروايتين في ذلك للبخاري ويدل على كونه كذباً موضوعاً اشتاله على ما يتكلم به عاقل فضلاً عن إمام معصوم مؤيد مطالع للوح المحفوظ كعلي عليه السلام وهو القياس الفاسد الذي نهبنا على

فساده فيما مرّ وقد تقدم لذلك في ردّ خامس أجوبة هذا الجامد عن خبر «من كنت مولاه فعلي مولاه» ما لا مزيد عليه فتبّنه وتذكّر .

ومنها أنّ ما ذكره من نسبه استلزام نسبة علي عليه السلام إلى التقية دليلاً على الجبن يستلزم أن يكون سيد الأنبياء جباناً ذليلاً مقهوراً أيضاً بل يستلزم أن يكون أجبن وأذلّ وأشدّ مقهورة أعاده الله من ذلك وذلك للإجماع على أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يكن أقلّ شجاعة وقوة من علي عليه السلام^(١) وهو مع كون أمير المؤمنين عليه السلام وأبي بكر الأشجع منه، وعمر المقدم، بزعم هذا الجامد وغيرهم من بني هاشم في ملازمته لم يقاتل مع كفار قريش واختار المهاجرة من مكة إلى المدينة الطيبة وبعد امتداد المدة وتهياً القوة والشوكة لما توجه إلى مكة للبحّ وصدّ عليه كفار قريش في الحديبية صالح معهم صلحاً سمّاه عمر إعطاء الدنيا ورجع من الحديبية إلى المدينة كما مروا ريب أن كلّ ما يوجّه به كفّ النبي صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام وسائر الصحابة والمهاجرين والأنصار عن قتال هؤلاء الكفار فهو يصلح وجهاً لكفّ أمير المؤمنين عليه السلام عن منازعة الغاصبين المتظاهرين بالإسلام فتدبر .

وأما حربه عليه السلام للبغاة فقد بيّنا الفرق الظاهر بينهم وبين الثلاثة الغاصبين للخلافة مراراً فتذكر .

(١) بل هو صلى الله عليه وآله كان أشجع وأقوى منه عليه السلام فإنه عليه السلام صالح معهم في ردّ من جاء منهم إلينا دون من ذهب منا إليهم ولما كتب علي عليه السلام كتاب العهد وصدّره بقوله بسم الله الرحمن الرحيم قال سهل بن عمرو عليه ما عليه أما باسم الله فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن أكتب ما نعرف باسمك اللهم فوافقهم النبي صلى الله عليه وآله في ترك كتابة البسملة وكتب باسمك اللهم ولما كتب قوله «هذا ما كاتب محمد رسول الله» قالوا نحن لا نعتقد رسالتك فاكتب محمد بن عبد الله فوافقهم فيه وترك كتابة رسول الله قال النووي في شرح صحيح مسلم «وإنما وافقهم في هذه الأمور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح» وقال قبل ذلك بورقات، عند أوائل باب صلح الحديبية: للإمام أن يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين وإن كان ذلك لا يظهر لبعض الناس في بادي الرأي إلى آخر ما قال منه رحمه الله (كذا في حاشية هذا الموضوع من إحدى النسختين اللتين عندي).

ومنها أنّ قوله «وأيضاً فبنو تيم ثم بنو عدي قوماً الشيخين من أضعف قبائل قريش فسكوت عليّ لهما؛ إلى آخره» مدفوع بأنّ لو سلّمنا إنّ قومها كان أضعف قبائل قريش فكفى في تقويتهم وجود مثل عمر الذي روى الجمهور أنّ النبي ﷺ كان يدعو في بدء الإسلام ويقول اللهم قوّني بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب ولو سلّم ضعفها في نفسها أيضاً لكن أكثر ما عداهما من قبائل قريش كبنو أمية وبنو مخزوم وبنو المغيرة كانوا يبغضون عليّاً ﷺ لأجل هلاك آباءهم، وإخوانهم، وأولادهم، بيده ﷺ في غزوات النبي ﷺ حتى روى أنّه لم يكن بيت من قريش إلّا ولهم عليه دعوى دم إراقة في سبيل الله كما ذكره الإصفهاني الشافعي في جرحه على كتاب كشف الحق وقد ذكر الشيخ الجامد في مواضع من كتابه هذا ما يدل على بغض القوم وحسد لهم فيما آتاه الله من فضله خصوصاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم الذين كانوا من أعظم طوائف قريش فقد روى هذا الشيخ الجامد فيما ذكره في أول الخاتمة التي عقدها لبيان ما أخبر به النبي ﷺ ممّا حصل على آل من البلاء والقتل من قوله: «إنّ أهل بيتي سيلقون بعدي من أمّتي قتلاً وتشريداً وإنّ أشدّ أقوام لنا بعضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم» إنتهى .

ولهذا ابتدأوا بعقد الرايات لعكرمة بن أبي جهل وعمومته الحارث بن هشام وغيرهم من بني مخزوم على بلاد اليمن وسمّوا خالد بن الوليد المخزومي الفاسق الذي قال فيه النبي ﷺ «اللهم إنّني أبرأ إليك ممّا فعل خالد» سيف الله وسلّطوه على مشتهيات من فروج المسلمين ودمائهم وأموالهم وسمّوا عبيدة بن الجراح المجروح أمين الأمة وجعلوه مشيراً لهم وأرضوا أباسفيان بتفويض إمارة الشام ولده يزيد ووجهوا أسامة مع من كان في جيشه من الذين خافوا فتنتهم مظهرين له إبقاءه على إمارته ليستكت عن مخالفتهم حتى إذا انتهى إلى نواحي الشام عزّله واستعملوا مكانه يزيد بن أبي سفيان فما كان بين خروج أسامة ورجوعه إلى المدينة إلّا نحو من

أربعين يوماً فلما قدم المدينة قام على باب المسجد ثم صاح يا معشر المسلمين عجباً لرجل استعملني عليه رسول الله ﷺ فتأمر علي وعزّلني هذا والسرّ في أنّ بني مخزوم وبنو أمية وغيرهم من صناديد قريش لم يتصدّوا الغصب الخلافة بأنفسهم وإنما حملوا أبا بكر على ذلك لعدم سابقتهم في الإسلام وسرعة توجّه التهمة إليهم بمعادة علي ﷺ وأهل بيته بل بمعادة الأنصار أيضاً فحملوا أبا بكر على أكتاف الناس رغماً لعلي ﷺ ولهم فافهم .

وبالجملة إنّ غصب الخلافة لم يكن بمجرد اتفاق بني تميم وبني عدي كما زعمه بل باتفاق جميع طوائف قريش على ذلك كما مرّ مراراً وبه تحقق الفرق بين خلافة الثلاثة وزمان الناكثين والقاسطين والمارقين كما أوضحنا تارة بعد أخرى . وأما ما ذكره من «أنّ سكوت علي لتيمة وعدي أولاً وقيامه بالسيف على آخرين آخراً دليل على أنّه كان مع الحق حيث دار» .

فالجواب عنه أنّ ذلك كذلك لكن لا لأجل ما توهمه من اعتقاد علي ﷺ على حقيقة خلافة الأولين بل لأجل ما مرّ من أنّ السكوت في الأول لم يكن اختيارياً له والقيام بالسيف ثانياً كان باختيار منه .

وأما قوله «وإنّه لو كان معه وصية من رسول الله ﷺ في أمر القيام على الناس لأنفذ؛ إلى آخره» فمدخول بما قد مرّ أيضاً من أنّه كان عنده ﷺ عهدان من رسول الله ﷺ أحدهما أنّ ولاية عهد الخلافة حق له بعده والثاني أن لا ينازع فيها أحداً من الثلاثة المستولين بعده ﷺ للمصالح التي فضّلنا فيها الكلام آنفاً فتأمل .

ومنها أنّ قوله «ومما يلزمهم أيضاً على هذه التقيّة المشومة إنّه ﷺ لا يعتمد على قوله قط؛ إلى آخره» إن أراد به لزوم عدم اعتماد المخالفين الذين كان يتقى هو ﷺ منهم فهو غير مجد له وغير مضر لنا وإن أراد عدم اعتماد أولاده الطاهرين

وشيعته وأصحابه المخلصين الذين عرفوا أصوله المرضية وضبطوا القرائن القائمة في مواضع أعماله للتقية فهو ممنوع إذ عندهم قواعد وعلامات وقرائن وأمارة قد أشرنا إلى بعضها سابقاً بها يميزون بين مواضع أعماله عليه السلام للتقية وبين غيرها على وجه لا يبيح شائبة الريب لهم وبهذا التقرير أيضاً يندفع ما ادعى لزومه بعيد ذلك كما لا يخفى .

ومنها أن قوله «وعلى تقدير أنه قال ذلك تقية فقد انتفى مقتضيها بولايته؛ إلى آخره» ممنوع بما مرّ مراراً من أنه لما كان اعتقاد جمهور من في زمان ولايته حسن سيرة الشيخين وإتھما كانا على الحق فلم يتمكن عليه السلام من الإقدام على ما يدل على فساد إمامتهما وإتھما كانا غير مستحقين لمقامها وكيف يتمكن من ذلك وإظهار خلافهم على الجماعة التي يظنون إتھم كانوا خلفاء رسول الله حقاً وإنّ خلافته عليه السلام مبنية على خلافهم فإن فسدت فسدت خلافته وكيف يأمن في خلافته الخلاف عليهم وكلّ من بايعه وجمهورهم عبدة هؤلاء وكانوا يرون أنّهم مضوا على أعدل الأمور وأفضلها وإنّ غاية أمر من بعدهم كعلي عليه السلام أن يتبع آثارهم ويقتني طرائقهم فتأمل وانصف .

استدلال ابن حجر بزعمه على صحة خلافة الشيخين

٩٥- قال: وأخرج أبوذر الهروي والدارقطني من طرق أن بعضهم مرّ بنفر يسبّون الشيخين فأخبر علياً وقال لولا أنّهم يرون إنك تضمّر ما أعلنوا ما اجترؤا على ذلك فقال علي أعوذ بالله رحمهم ^(١) الله ثم نهض وأخذ بيد ذلك المخبر وأدخله المسجد فصعد المنبر ثم قبض على لحيته وهي بيضاء فجعلت دموعه تتحادر على

(١) هذه الكلمة في النسخة المطبوعة من الصواعق بصيغة التثنية بخلاف نسخة المصنف كما يعلم من هنا ومن الجواب أيضاً كما سيجيء .

لحيته وجعل ينظر البقاع حتى اجتمع الناس ثم خطب خطبة بليغة من جملتها «ما بال أقوام يذكرون أخوي رسول الله ﷺ ووزيريه وصاحبيه وسيدي قريش وأبوي المسلمين وأنا بريء مما يذكرون، وعليه معاقب، صحبا رسول الله ﷺ بالجد والوفاء والجد في أمر الله تعالى يأمران وبينيان ويقضيان ويعاقبان لا يرى رسول الله ﷺ كرايها رأياً ولا يحب كحبها حباً لما يرى من عزمها في أمر الله فقبض وهو عنهما راض والمسلمون راضون فما تجاوزا في أمرهما وسيرتهما رأى رسول الله ﷺ وأمره في حياته وبعد موته فقبضا على ذلك رحمهم الله تعالى فوالذي فلق الحبة وبرأ النسمة لا يحبها إلا مؤمن فاضل، ولا يبغضها ويخالفها إلا شقيّ مارق، وحبها قرابة وبغضها مروق ثم ذكر أمر النبي ﷺ لأبي بكر بالصلاة وهو يرى مكان علي ثم ذكر أيضاً أنه بايع أبابكر ثم ذكر استخلاف أبي بكر لعمر ثم قال ألا ولا يبلغني عن أحد أنه يبغضها إلا جلدته حدّ المفترى، وفي رواية ما اجترأوا على ذلك أي سبّ الشيخين إلا وهم يرون إنك موافق لهم، منهم عبد الله بن سبا وكان أول من أظهر ذلك لها فقال علي معاذ الله إن أضمر لها ذلك، لعن الله من أضمر لها إلا الحسن الجميل وسترى ذلك إن شاء الله ثم أرسل إلى ابن سبا فسيره إلى المدائن وقال لا تساكني في بلدة أبداً قال الأئمة وكان ابن سبا هذا يهودياً فأظهر الإسلام وكان كبير طائفة من الروافض وهم الذين أخرجهم علي ﷺ لما ادعوا فيه الإلهية.

جواب عما ذكر من استدلال ابن حجر

أقول: يعلم من هذا الخبر وكثير من أمثاله المذكورة في هذا الكتاب بعد تسليم صحتها أنه ﷺ كان في زمانه متهماً بإعمال التقية في شأن الشيخين ويظهر منه أن تجويز التقية والحكم بشرعيتها ليس من مخترعات الشيعة كما قد يتوهم وأي تقية أظهر من أنه ﷺ قال في ضمن جوابه لسؤال ذلك البعض قوله «رحمهم الله» بضمير

الجمع الظاهر في كونه راجعاً إلى تلك النفر السائبين المذكورين في الخبر غاية الأمر إنه ﷺ ذكر أولاً قوله «أعوذ بالله» ليوقع في وهم ذلك البعض إنه ﷺ يستعيز من سبّ الشيخين فيذهل بعد ذلك عن ظهور إرجاع الضمير الآتي في قوله «رحمهم الله» إلى تلك النفر السائبين ويزعم بقرينة الاستعاذة المطلقة المهبة أن ضمير الجمع راجع إلى الشيخين من أجل توهمه إن تلك الاستعاذة المطلقة منصرفه إلى الاستعاذة من سبّهما وإن الإتيان بضمير الجمع دون التثنية للتعظيم.

وأما باقي الأوصاف المذكور لهما من الوزارة والسيادة وأبوة المسلمين مع أن الأخير منها غضب لما خصّ به رسول الله ﷺ من كونه أباً للمسلمين كأزواجه بكونهن أمهاتهم مسوّقة تهكماً على طبق ما يصفها به أوليائها كقوله تعالى ذق إنك أنت العزيز الكريم وقول ابن منير الطرابلسي الشيعي الإمامي رحمه الله مهدداً لشريف زمانه الذي أوقف مملوكه المسمّى بتتر عنده في جملة أبيات مضحكة منها قوله :

ليس الشريف الموسوى	أبو الرضا ابن أبي مضر
أبدى الجحود ولم يرد	على مملوكي تتر
واليت آل أمية	الطهر الميامين الفرر
وأقول ام المؤمنين	عقوقها إحدى الكبر

إلى آخره ، فليضحك قليلاً وليبك كثيراً .
وأما الرواية الأخرى التي ذكرها آخراً فبعد تسليم صحتها يتوجّه عليه إن غاية ما يدل عليه هو استعاذة علي ﷺ عن سبّ الشيخين والسب ممّا يستعيز منه الشيعة أيضاً ولا يجوزونه بالنسبة إلى الكافر فضلاً عن المسلم والمنافق وإنما الذي جوزوه هو اللعن على من يستحقّه كما مرّ وفرق ما بينها بين .

وأما قوله ﷺ «لعن الله من أظهر لهما إلا الحسن الجميل» فلا دليل فيه على عدم استحقاق الشيخين عنده للعن المتنازع فيه لأن مراده بالحسن الجميل ما هو اللائق بهما عند الله وإن كان طعناً أو لعناً ضرورة إن الحسن الجميل بحال الجبوت والطاغوت وفرعون ونمرود ليس إلا مثل ذلك؛ ثم لا يخفى إن قوله «ثم أرسل إلى ابن سبأسيّره إلى المدائن؛ إلى آخره» يدل على أنه إنما سيّره لأجل سبّه أبابكر وعمر وقوله بعيد ذلك «إنه أخرجهم مع طائفة لما ادعوا فيه الإلهية» يدل على أن التسيير والإخراج لأجل ادعائهم الألوهية فيه ﷺ فهما متناقضان وهذا من أجل آيات الوضع في الخبر فتدبر.

في ادعاء ابن حجر ان ليس للشيعة رواية ولادراية

٩٦- قال: وأخرج الدار قطني من طرق إن علياً بلغه أن رجلاً يعيب أبابكر وعمر فاحضره وعرض له بعيبها لعله يعترف فظن فقال له أما والذي بعث محمداً ﷺ بالحق أن لو سمعت منك الذي بلغني أو الذي نبئت عنك أو الذي ثبت عليك بيّنة لأفعلن بك كذا وكذا إذا تقرّر ذلك، فاللائق بأهل البيت النبوي اتباع سلفهم في ذلك والإعراض عما يوشيه إليه الرافضة وغلاة الشيعة من قبيح الجهل والغباوة والعناد فالحذر الحذر عما يلقونه إليهم من أن كل من اعتقد تفضيل أبي بكر على علي كان كافراً لأن مرادهم بذلك أن يقرّروا عندهم تكفير الأمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الدّين وعلماء الشريعة وعوامهم وإنه لا مؤمن غيرهم وهذا مؤدّ إلى هدم قواعد الشريعة من أصلها وإلغاء العمل بكتب السنة وما جاء عن النبي ﷺ وعن صحابته وأهل بيته إذ الراوي لجميع آثارهم وأخبارهم وللأحاديث بأسرها بل والناقل للقرآن في كل عصر من عصر النبي ﷺ وإلى هلمّ هم الصحابة والتابعون وعلماء الدين إذ ليس لنحو الرافضة رواية ولا دراية يدرون

بها فروع الشريعة وإنما غاية أمرهم أن يقع في خلال بعض الأسانيد من هو رافضي أو نحوه والكلام في قبوله معروف عند أئمة الأثر ونقاد السنة فإذا قدحوا فيهم قدحوا في القرآن والسنة وأبطلوا الشريعة رأساً وصار الأمر كما في زمن الجاهلية الجهلاء وكيف يسع العاقل أن يعتقد كفر السواد الأعظم من أمة محمد ﷺ مع إقرارهم بالشهادتين وقبولهم لشريعة نبيهم ﷺ من غير موجب للتكفير وهب أن علياً أفضل من أبي بكر في نفس الأمر أليس القائلون بأفضلية أبي بكر معذورين لأنهم إنما قالوا ذلك لأدلة صرّحت به لهم وهم مجتهدون والمجتهد إذا أخطأ له أجر فكيف يقال حينئذ بالتكفير وهو لا يكون إلا بإنكار مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة عناداً كالصلاة والصوم .

نصيحة ابن حجر لمعشر الشيعة

وأما ما يفتقر إلى نظر واستدلال فلا كفر بإنكاره وإن أجمع عليه على ما فيه من الخلاف وأنظر إلى إنصافنا معشر أهل السنة والجماعة الذين طهرهم الله من الرذائل والجهالات والعناد والعصب والحمق والغباوة فإننا لم نكفر القائلين بأفضلية علي على أبي بكر وإن كان ذلك عندنا خلاف ما أجمعنا عليه في كل عصر منا إلى النبي ﷺ على ما مرّ في أول هذا الباب بل أقنأهم العذر المانع من التكفير ومن كفر الرافضة من الأئمة فلأمور أخرى من قبائحهم انضمت إلى ذلك فالحذر الحذر من اعتقاد كفر من قلبه مملوؤ بالإيمان بغير مقتضى تقليد للجّهال الضلال الغلاة وتأمل ما صحّ وثبت عن علي وأهل بيته من تصريحهم بتفضيل الشيخين علي فإن هؤلاء الحمقى وإن حملوه على التقية المشومة عليهم فلا أقل من أن لا يكون عذراً لأهل السنة في اتباعهم لعلي وأهل بيته فيجتنب اعتقاد الكفر فيهم فإنهم لم يشقوا عن قلب علي حتى يعلموا أن ذلك تقية بل قرائن أحواله وما كان عليه من عظم

الشجاعة والإقدام وإنه لا يهاب أحداً ولا يخشى في الله لومة لائم قاطعة بعدم التقية فلا أقل أن يجعلوا ذلك منهم شبهة لأهل السنة مانعة عن إعتقادهم كفرهم ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾^(١) إنتهى .

في الجواب عما ذكر من كلام ابن حجر

أقول فيه نظر من وجوه

أما أولاً: فلأنه على تقدير تسليم صحة الخبر إنما عرض علي عليه السلام عيب الشيخين على ذلك الرجل لاستحبابه تكراره وليتنبه ذلك الرجل من عرض ذلك عليه على وجه غير معتاد وفي مقام محفوف بالمخالفين بأن المقام مقام التقية والتوقف عن الاعتراف بما يورث توجه البلية فقد اتقى على نفسه وعلى مولاه في ذلك وأما قوله «اذ تقرّر ذلك؛ إلى آخره» ففيه أنه لم يتقرّر له شيء ههنا إلا الرواية ولا دلالة لها على ما فهمه منها من كفّ سلف أهل البيت عليه السلام عن الطعن في الشيخين كما عرفت فحق أن يقال له «ثبت العرش ثم انقش» .

وأما ثانياً: فلأن تكفير من اعتقد تفضيل أبي بكر على علي عليه السلام مما لم يذهب إليه جمهور الشيعة وإنما الذي ذهبوا إليه الحكم بفسقهم بل لم يذهبوا إلى تكفير الخلفاء الثلاثة وغيرهم من الأصحاب الذين خالفوا علياً ولم يحاربوا وإنما كفروا منهم من حاربه كالناكثين والقاسطين .

وأما ما ذكره من تقرير الشيعة أنه لا مؤمن غيرهم فلا يقتضى تكفير غيرهم من المسلمين لأن ذلك مبني على ما حققوه من الفرق بين المؤمن والمسلم وإن غيرهم كأهل السنة مسلمون وإنما المؤمنون من اعتقد خلافة علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(١) نور: ١٦ .

بلا فصل وهذا الشيخ الجامد الجاهل لما جهل ما حققه الشيعة الإمامية ونظر إلى ما قرره أهل السنة من اتحاد المؤمن والمسلم توهم إن حصر الشيعة الإيمان في أنفسهم يستلزم نفي الإسلام عن غيرهم وليس فليس .

وأما ثالثاً : فلأن ما ذكره من تأدية تكفير أهل السنة إلى هدم قواعد الشريعة من أهلها غير لازم أصلاً وإنما يلزم ذلك أن لو لم يوجد في الأمة من قام مقامهم وإذا قد ذكر إن الشيعة قد حصروا المؤمنين من الأمة المحمدية في أنفسهم فقد ظهر إتهم اعتقدوا كونهم هم المحافظين لأصول الإيمان وقواعد الشريعة وإنه لا يضتر الحاق أهل السنة بمن عداهم من الكفار وأيضاً قد اتفق المحققون من الإمامية على أن الخبر الذي يرويه السنّي الذي تحقق عدالته ، وإنه لا يبيح وضع الحديث لنصرة المذهب وغيرها من المصالح الفاسدة يعتبر روايته فلا يلزم إلغاء العمل بجميع الأحاديث الموجودة في أهل السنة» .

وأما رابعاً : فلأن الصحابة كما صرحوا به كانوا متجاوزين عن مائة ألف وكان أكثرهم ممن لم يرو حديثاً عن النبي ﷺ وأما الأقلون فمنهم من روى حديثاً كثيراً كعلي عليه السلام من الصادقين وأبي هريرة من الكاذبين ومنهم من توسط في كثرة الرواية وقلتها ومنهم من قل روايته كأبي بكر وعمر على ما ذكره أهل السنة أيضاً والشيعة الإمامية إنما يقدحون في بعض رواة الصحابة لا في الجميع ولا في الأكثر كيف وهم قد ذكروا في كتب الرجال من الصحابة الموثقين الذين ثبتوا على ولاية علي عليه السلام أولاً وآخرأ والذين رجعوا إليه آخرأ ما يزيد على ثلاثمائة صحابي معروف وعلى هذا فاللازم طرح رواية قليل من الصحابة ولا يلزم من طرح رواية أقل قليل خصوصاً قليلي الرواية هدم الشريعة وإلغاء السنة نعم يطرحون روايتهم إذا كان في سلسلة الرواية عنهم من لا يوثق به من أهل السنة كما أشرنا إليه سابقاً وليس هذا طرحاً لرواية الصحابي من حيث إنه صحابي بل من حيث إنه وضع

عليه تلك الرواية .

وأما خامساً : فلأنّه إن أراد بلزوم إلغاء كتب أهل السنة لزوم إلغاء الكتب التي ألفها أهل السنة في الحديث فبطلان اللازم غير مسلم لقيام ما هو إضعافه من كتب الشيعة الإمامية مقامه وإن أراد إلغاء جميع الكتب المؤلفة في ذلك الباب لزعمه إنحصار الكتب المؤلفة في مؤلفاتهم فبطلانه ظاهر جداً ومثله في هذا الزعم الباطل مثل ما وقع في عصرنا من أنّ بعض المبتدئين من فقهاء الطلبة وأعيانهم كان يقرأ رسالة مؤلفة في واجبات الطهارة والصلاة ولم يكن يرى كتاباً آخر في الدنيا ولا سمع به فاتفق له في بعض الأيام بعد فراغه عن درسه في خدمه شيخه المرور على حلقة درس شيخ آخر يباحث كتاب المطول في المعاني والبيان ولما زعم أنّ الكتاب منحصر في أفراد نسخ تلك الرسالة وأن كل أحد في كل حلقة درس كل يوم يقرأ ما قرأه في ذلك اليوم عند شيخه فجلس في تلك الحلقة وفتح كتابه قصداً لتكرار سماع درسه من تلك الرسالة وإذا سمع مراراً ما قرأه قاري المطول وما أفاده المدرّس من المعاني ولم يجد ذلك مطابقاً لما في درسه من تلك الرسالة ذلك اليوم قام عن المجلس مغتاضاً معترضاً على اولئك الجماعة بأن كل كتبكم غلط فليضحك قليلاً وليبك كثيراً على أنّ أصح ما اعتمدوا عليه في الرواية كتاب البخاري ثم كتاب مسلم وقد بيّنا فيما يتعلق بالباب الأوّل الذي عقده لبيان كيفية خلافة أبي بكر القدر في البخاري ومسلم وكتابيهما وأوضحنا أنّ روايتهما فيهما عن الوضاعين المعتدين ، واحتجاجهما بحديث الناصبي والغالي والمتهم في الدين ، فمن كان اعتماده في الرواية والاحتجاج على مثل هذين الأصلين الضعيفين في المزاج ، المتكسرين بإشارة كالزجاج ، كيف يرجوا الرواج لقدحه على أصل عترة هم السالمون عن الإعوجاج ، وهو الواضح غرّة صحته كيباض الصبح وضوء السراج .

وأما سادساً : فلأنّ قوله «إذ ليس لنحو الرافضة رواية؛ إلى آخره» مردود

بأنّه إن أراد بنحو الرافضة ما يشمل الإمامية فهو مكابرة على المتواترات المشتهرة لأنّ نقل أحاديث النبي ﷺ وأخبار أهل البيت ﷺ وآدابهم وعباداتهم وسننهم وعباداتهم ومذهبهم في أصول الفقه وفروعه ومعتقداتهم بين الشيعة الإمامية أظهر من أن يخفى وقد نقلوا من ذلك ما يزيد على ما في الصحاح ألسنت بأسانيد معتبرة وتقحوار رجال الأسانيد بالجرح والتعديل غاية التنقيح ولم يقبلوا إلا رواية من ثبت ثقته أو اتفق عليه الفريقان كأكثر الأحاديث الواردة في طعن الثلاثة وأئمتهم، ومجتهدوهم من لدن علي بن أبي طالب ﷺ لا يقصرون عن علماء فرقة من الفرق بل هم في كل زمان أعلم وأتقى والذي يشهد عليه بعناده في نفي الرواية والدراية عن الشيعة خصوصاً الإمامية ما قاله ابن الأثير الجزري في جامع الأصول من أنّ مجدد مذهب الإمامية في المائة الثانية علي بن موسى الرضا ﷺ وما قاله محمد الشهرستاني في كتاب الملل والنحل عند ذكر الباقرية والجعفرية من الشيعة أنّ أباعبد الله جعفر بن محمد الصادق ﷺ وهو ذو علم غزير في الدين، وأدب كامل في الحكمة، وزهد بالغ في الدنيا، وورع تام عن الشهوات، وقد أقام بالمدينة مدة يفيد الشيعة المنتمين إليه، ويفيض المواليين، له أسرار العلوم، انتهى.

وأما ما زعمه من قلة عدد الشيعة فلا يوجب نقصاً في شأنهم كما مرّ مراراً بل هي دليل حقيقتهم إذ كلّما كان في الدنيا أقلّ فهو أعزّ كالأنبياء في نوع الإنسان والعلماء والأتقياء ونحو ذلك كالجواهر والمسك والمعادن.

وأما سابغاً: فلأنّ قوله «وإنما غاية أمرهم أن يقع في خلال بعض الأسانيد من هو رافضي؛ إلى آخره» مدفوع بأنّ عدم ذكر أهل السنة لرجال الشيعة لا يدل على قلة روايتهم فضلاً عن قلة ذكرهم إياهم ضرورة أنّ إقبال الخصم سيّماً إذا كان معانداً إلى اعتبار قول الخصم وروايته وإن كان حقاً صدقاً نادر قليل جداً مع أنّ ما يشعر به كلامه من غاية قلة المذكورين من الشيعة في خلال أحاديث أهل السنة

مكابرة لا يخفى على من تتبع كتب أهل السنة سيما كتاب الميزان للذهبي وتاريخ ابن عساكر وتاريخ الكامل لابن الأثير وتاريخ المنتظم لابن الجوزي وتاريخ القاضي ابن خلكان وتاريخ الشيخ عماد الدين ابن كثير الشامي وتاريخ الياضي وأنساب السمعاني ونظائرهما فإن أحوال المذكورين في هذه الكتب من علماء الشيعة يبلغ مجلداً ضخماً.

وأما ثامناً : فلأن جمهور الشيعة لا يكفر أهل السنة في تفضيلهم لأبي بكر وإنما حكم بذلك شذوذ منهم ذهاباً منه إلى أن المطلب ضروري ودعوى الشبهة والاشتباه تعنت وعناد أو لأمر آخر انضمت إلى ذلك كاعتقادهم بغض أهل السنة لعلي عليه السلام ولهذا يعبرون عن جمهور أهل السنة بالناصبية وقد أرشدهم إلى ذلك كلام القاضي ابن خلكان من علماء أهل السنة في تاريخه المشهور عند بيان أحوال علي بن جهم القرشي حيث قال ما حاصله «إن التسنن لا يجتمع مع حب علي ابن أبي طالب» وما كتبه أهل ماوراء النهر في زمان السلطان الأعظم الأمير تيمور وغيره من فتوى اشتراط بغض علي عليه السلام بقدر شعيرة أو حبة رمانة في صحة الإسلام مشهور، وفي السنة الجمهور المذكور .

وأما ما يشعر به كلامه سوّد الله وجهه من زعمه لكون أهل السنة هم السواد الأعظم المراد من قوله عليه السلام «عليكم بالسواد الأعظم»^(١) لا يبيض وجه دعواه أصلاً فإن السواد الأعظم بمعنى أكثر الناس على ما فهمه أهل السنة لا يركن إلى اعتباره إلا القلوب الساذجة والأنفس الخالية عن معرفة الحق واليقين الغافلة عن قوله عليه السلام «كلهم في النار إلا واحدة»^(٢) فإنه دلّ على أن الناجي قليل بل نادر بالنسبة إلى كثير من السالكين كما مرّ مراراً ويؤيد ما ذكرنا ما رواه الطيبي في شرح المشكوة

(١) مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٧٥

(٢) معجم الأوسط طبراني، ج ٥، ص ١٣٧

عن سفيان الثوري في تفسير الجماعة حيث قال لو أن فقيهاً على رأس جبل لكان هو الجماعة والحق إن مراده عليه السلام بالسواد الأعظم مولانا أمير المؤمنين علي عليه السلام كما يشعر به كلام الزمخشري وفخر الدين الرازي في تفسيريهما لما نزل في شأن علي عليه السلام من قوله تعالى ﴿وَوَعَيْهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾^(١) فإنهما قالوا:

«فإن قيل لم قال أذن واعية على التوحيد والتنكير، قلنا للإيدان بأن الوعاة فيهم قلة ولتبويخ الناس بقله من يعي فيهم وللدلالة على أن الأذن الواحدة إذا وعت فهو السواد الأعظم وإن ما سواها لا يلتفت إليهم وإن امتلأ العالم منهم» انتهى فظهر أن الحديث النبوي صلى الله عليه وآله وسلم لنا لا علينا.

وأما تاسعاً: فلأن قوله «وهب إن علياً أفضل من أبي بكر في نفس الأمر؛ إلى آخره» مدخول بأن هذا الكلام لو تمّ لدلّ على كون الشيعة معذورين في حكمهم ببطان خلافة الثلاثة واستحقاقهم اللعن لأنهم أيضاً إنما حكموا بذلك لأدلة صرّحت لهم وهم مجتهدون؛ إلى آخر ما ذكره على أن نقد بيتنا عدم صراحة تلك الأدلة بل عدم دلالتها على ما قصدوه أصلاً وإنهم إنما تشبّثوا بذلك عناداً وإفساداً على العوام كدعوى معاوية وغيره من البغاة الغاوية اجتهادهم في الخروج على الإمام الحق علي عليه السلام من غير جهد أو اجتهاد في تحقق ذلك المرام مع ظهور الأمر على سائر الصحابة الكرام وعلما تلك الأيام.

وأما عاشراً: فلأن ما ذكره من «أن الشيعة لم يشقوا عن قلب علي حتى يعلموا أن ذلك تقية بل قرائن أحواله وما كان عليه من عظم الشجاعة والإقدام؛ إلى آخره» مدفوع بأن استعمال الأمور لا يحتاج إلى شق القلوب وصدع الصدور فإنه عليه السلام كان يعلن لشيعته المخلصين المخصوصين به ما كان يضره عن غيره من

(١) الحاقّة: ١٢.

المخالفين وقد نصب لشيعته في مواضع إعماله للتقية، القرائن والأمارات الجلية كما مرّ سابقاً بما لا مزيد عليه فتذكر .

ادعاء ابن حجر نزول آيات في أبوبكر

٩٧- قال: الفصل الثاني في ذكر فضائل أبي بكر الواردة فيه وحده وفيها آيات

وأحاديث

أما الآيات فالأولى قوله تعالى: ﴿سَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ (١) قال ابن الجوزي أجمعوا على أنها نزلت في أبي بكر ففيها التصريح بأنه أتقى من سائر الأمة والأتقى هو الأكرم عند الله لقوله تعالى ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (٢) والأكرم عند الله هو الأفضل فنتج إنه أفضل من بقية الأمة ولا يمكن حملها على علي خلافاً لما افتراه بعض الجهلة لأنّ قوله تعالى وما لأحد عنده من نعمة تجزى يصرفه عن حمله على علي لأنّ النبي ربّه فله عليه نعمة أي نعمة تجزى فإذا خرج على تعيين أبي بكر للإجماع على أنّ ذلك الأتقى هو أحدهما وأخرج ابن حاتم والطبراني أن أبابكر أعتق سبعة كلهم يعذب في الله فأنزل الله قوله ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى الَّذِي﴾ إلى آخر السورة انتهى .

في الجواب عمّا ذكر من ادعاء ابن حجر

أقول: فيه نظر من وجوه

أما أولاً: فلأننا لا نسلّم صحة الرواية في شأن أبي بكر فضلاً عن الإجماع عليه

(١) الليل: ١٧-٢١.

(٢) حجرات: ١٣.

والسند ما ذكره بعضهم إنها نزلت في حق أبي الدحداح وقد روى هذا أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي في تفسيره الموسوم بأسباب النزول بإسناده المرفوع إلى عكرمة وابن عباس إن رجلاً في عهد رسول الله ﷺ كانت له نخلة فرعها في دار رجل فقير وصاحب النخلة يصعد ليأخذ منها التمر فرمى سقطت ثمرة فيأخذها صبيان الفقير فينزل الرجل من نخلته حتى يأخذ التمر من أيديهم فإن وجدها في في أحدهم أدخل إصبعه في فيه فشكا الفقير إلى النبي ﷺ مما يلقي من صاحب النخلة فقال النبي ﷺ إذهب ولقي النبي ﷺ صاحب النخلة وقال له أعطني نخلتك المائلة التي فرعها في دار فلان ولك بها نخلة في الجنة . فقال الرجل للنبي ﷺ إن لي نخلاً كثيراً وما فيها نخلة أعجب إلى ثمرة منها فكيف أعطيتك ثم ذهب الرجل في شغله فقال رجل كان يسمع كلام النبي ﷺ أتعطيني ما أعطيت الرجل أعني النخلة التي في الجنة إن أنا أخذتها فقال النبي ﷺ نعم ، فذهب الرجل ولقى صاحب النخلة فساومها منه فقال تعرف أن محمداً أعطاني نخلة في الجنة فقلت له يعجبني تمرها وإن لي نخلاً كثيراً وما فيه كله نخلة أعجب إلى تمرها منها؟

فقال الرجل لصاحب النخلة أتريد بيعها؟ قال لا إلا أن أعطي ما لا أظنّه أعطى قال فما مناك؟ قال أربعون نخلة؟ فقال الرجل لصاحب النخلة لقد جئت بعظيم ، تطلب بنخلتك المائلة أربعين نخلة؟ ثم قال الرجل أنا أعطيتك أربعين نخلة فقال صاحب النخلة أشهد لي إن كنت صادقاً فرّ الرجل على أناس ودعاهم وأشهد لصاحب النخلة ثم ذهب إلى النبي ﷺ وقال :

يا رسول الله ﷺ إن النخلة صارت في ملكي فهي لك فذهب رسول الله ﷺ إلى الفقير وقال له: النخلة لك ولعيالك فأنزل الله تعالى ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ (١) السورة.

وعن عطاء إنه قال اسم الرجل أبو الدحداح فأما من أعطى واتقى هو أبو الدحداح وأما من بخل واستغنى صاحب النخلة وهو سمرة حبيب .
وقوله ﴿لَا يَضْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى، الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾^(١) المراد به صاحب النخلة .

وقوله ﴿سَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾^(٢) هو أبو الدحداح ولا يخفى أن مع وجود هذه الرواية ادعاء نزوله في أبي بكر ثم حصر نزوله فيه يكون باطلاً مع ما لا يخفى من شدة ارتباط هذه الرواية لمتن الآية بخلاف ما روي أنه نزل في شأن أبي بكر حين اشترى جماعة يؤذيهم المشركون فاعتقهم في الله تعالى إذ لا يقال لمن يؤذى عبده إنه بخيل ولا إنه كذب وتولى فتدبر .

وأما ثانياً : فلأنه يرد على استدلالهم بهذه الآية ما أورده كثير منهم كصاحب المواقف وغيره على استدلالنا بحديث الطير حيث قالوا إنه لا يدل على أن علياً عليه السلام أحب الخلق مطلقاً بل يمكن أن يكون أحب الخلق بالنظر إلى شيء إذ يصح الاستفسار بأن يقال أحب خلقك في كل شيء أو في بعض الأشياء على غيره الزيادة لا في كل شيء بل جاز أن يكون غيره أزيد ثواباً منه في شيء آخر وذلك إن للمعارض أن يقول إن هذه الآية لا تدل على أن أبا بكر أتقى الخلق مطلقاً لجواز التردد والاستفسار بأنه أتقى الكل أو البعض ومن كل وجه أو من بعض الوجوه كما ذكرتم في حديث الطير حدو النعل بالنعل والقذة بالقذة .

وأما ثالثاً فلأننا لا نسلم أن معنى قوله تعالى ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾^(٣) ما فهمه بل المراد به كما صرحه به بعض المفسرين «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

(١) الليل: ١٥، ١٦.

(٢) الليل: ١٧.

(٣) حجرات: ١٣.

أعملكم بالتقية».

وأما رابعاً : فلأنه إن أريد بالأتقى من كان أتقى من جميع المؤمنين عند نزول الآية فينحصر في النبي ﷺ وإن ارتكب التخصيص .
 وإن أريد به كان أتقى من بعض المؤمنين فلا يلزم منه أفضلية أبي بكر وأكرميته مطلقاً فضلاً عن علي عليه السلام لوجهين :
 الأول : إننا لا نسلم حينئذ أن علياً عليه السلام داخل في ذلك البعض حتى يكون أبوبكر أفضل منه .

الثاني : إن الأكرم عند الله هو الذي يكون أتقى من جميع المؤمنين كما قال الله تعالى إن أكرمكم عند الله أتقاكم لا الأتقى من بعض المؤمنين وبالجملة إذا تطرق التخصيص في الأتقى سقط الاستدلال بظاهر المقال .

وأما خامساً : فلأننا لا نسلم رواية الشيعة ذلك في شأن علي عليه السلام بل إنما ذكرنا ذلك على سبيل الاحتمال في مقام البحث والجدال ولهذا لا يوجد في تفاسيرهم المتداولة عن هذه الرواية عين ولا أثر وإنما احتملوا ذلك لمناسبة قوله تعالى ﴿يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(١) في حق علي عليه السلام اتفاقاً لقوله تعالى ههنا ﴿الْأَتَقَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾^(٢) ومناسبة ما ورد في حقه عليه السلام أيضاً من قوله ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾^(٣) لقوله ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ﴾^(٤).

(١) مائده : ٥٥ .

(٢) الليل : ١٨ .

(٣) انسان : ٩ .

(٤) الليل : ١٩ ، ٢٠ .

وأما سادساً : فلاّته إن كان المراد بقوله تعالى ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ أن لا يكون عنده نعمة يكافي عليها أعم من أن يكون ذلك الأحد من الذين آتاهم شيئاً أم لا فلا نسلم أن أبابكر كان بهذه المثابة إذ الظاهر إنّه لا يوجد شخص لا يكون لأحد في حقه حق نعمة من طعام أو شراب ونحوهما مع أن النبي ﷺ لم يسلم من ذلك لكونه في حجر تربية عمّه أبي طالب رضي الله عنه ومع أن النبي ﷺ كان يحرض أصحابه على التحبب والاتحاد وأكل بعضهم من بيوت بعض والقول بأن مثل ذلك ليس نعمة تجزى مكابرة ظاهرة وغاية الأمر أن يكون جزاءه أقل ويرشد إلى ما ذكرنا قول الشاعر على طبق كلام أهل العرف في محاوراتهم .

شعر

حق نان و نمك تبه كردن بشكند مرد را سر و گردن
هر آنكس با تو دارد حق آبی فراموشش مكن در هيچ بابی

وإن كان المراد به أن لا يكون عنده لأحد من الذين آتاهم النعمة نعمة تجزى كما هو الظاهر ويدل عليه سياق الآية أي لم يفعل الأتقى ما يفعل من إيتاء المال وإنفاقه في سبيل الله إلا ابتغاء وجه ربّه الأعلى فلا نسلم إنّه لا يجوز أن يكون المراد به علياً ﷺ خصوصاً مع قيام القرائن والمناسبات التي مرّ ذكرها .

وأما سابعاً : فلأن استدلاله على صرف حمله عن علي ﷺ بقوله «إن النبي ﷺ ربّاه؛ إلى آخره» مدخول بأنّه مرّ منّا إنّه ليس المقصود في الآية نفي مجرد نعمة النبي ﷺ عن ذلك الأتقى بل نفي نعمة كل واحد من آحاد الناس وكما أن علياً ﷺ كان في حجر تربية النبي ﷺ كان أبوبكر في حجر تربية أبيه وأمه والفرق بين التريبتين تحكم صرف لا يقول به إلا بليد، أو مكابر عنيد .

وأما ثامناً : فلأن أقلّ الأمران عند أبي بكر نعمة هداية النبي ﷺ فكيف ينفي

عنه نعمة الكل حتى النبي ﷺ وما توهمه رئيس المشككين فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير من أن نعمة الهداية لا تجزي مستدلاً عليه بقوله تعالى ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾^(١) معارض بل مخصص بقوله تعالى أيضاً ﴿عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(٢) ويدل على أن المراد من الأجر المنفي في مثل هذه الآية هو المال لا مطلق الأجر قوله تعالى في سورة هود حكاية عن نوح ﷺ ﴿وَيَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾؛ الآية^(٣) والضمير في عليه راجع إلى ما سبق من قوله ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾^(٤).

وأما تاسعاً: فلأن قوله آخر «للإجماع على أن ذلك الأتقى هو أحدهما لا غير» يناقض ظاهر قوله أولاً «أجمعوا على أنها نزلت في أبي بكر» لأن الإجماع على الواحد المعين غير الإجماع على المردد بين الاثنين كما لا يخفى ولنعم ما قيل «الكذب لا حافظة له» فاحفظ هذا.

ادعاء ابن حجر نزول (والليل إذا يغشي...) في أبوبكر

٩٨- قال: الآية الثانية قوله تعالى ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾^(٥) وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود إن أبابكر اشترى بلالاً من أمية بن خلف وأبي بن خلف ببردة وعشرة آواق فأعتقه الله فأنزل الله هذه الآية أي أن سعي أبي بكر وأمие وأبي لمفترق فرقاً عظيماً فشتان ما بينهما انتهى.

(١) انعام: ٩٠. شورى: ٢٣.

(٢) شورى: ٢٣.

(٣) هود: ٢٩.

(٤) هود: ٢٥. نوح: ٢.

(٥) الليل: ١-٤.

في الجواب عما ذكر من ادعاء ابن حجر و عن ادعاء آخر له ايضاً
أقول: بعد تسليم صحّة رواية النزول في كون معنى الآية ما ذكره هذا الشيخ
النازل لا دلالة فيها إلا على الفرق بين سعي أبي بكر وسعي كافرين وليس في هذا
فضيلة كما لا فضيلة بين فرعون ونحوه من كل جبار عنيد في أن يقال: إنّه أصلح من
الشیطان المرید.

٩٩- قال: الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ
لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا﴾ (١)
أجمع المسلمون على أن المراد بالصاحب ههنا أبو بكر ومن ثم من أنكر صحبته كفر
إجماعاً. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس إنّ الضمير في ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ
عَلَيْهِ﴾ لأبي بكر ولا ينافيه ﴿وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ﴾ إرجاعاً للضمير في كل إلى ما يليق به
وجلالة ابن عباس قاضية بأنّه لو لا علم في ذلك نصاً لما حمل الآية عليه مع مخالفة
ظاهرها له انتهى.

قوله تعالى (ثاني اثنين...)، لا يدلّ على فضيلة أبي بكر

أقول: الاستدلال بهذه الآية على فضيلة أبي بكر إمّا من حيث مجرد كونه مع
النبي ﷺ في الغار، وإمّا من حيث وصفه بكونه ثاني اثنين للنبي ﷺ فيه كما ذكر فخر
الدين الرازي في تفسيره، أو من حيث تسميته صاحباً للنبي ﷺ ولا دلالة لشيء
منها على ذلك.

أمّا الأول: فلأنّه شاهد عليه بالنقص والعار، واستحقاقه لسخط الملك
الجبار، لا الفضيلة والاعتبار لأنّ النبي ﷺ لم يأخذه معه لأنس به كما توهموه

لأنَّ الله تعالى قد آنسه بالملائكة ووحيه وتصحيح اعتقاده إنَّه تعالى ينجز له جميع ما وعده وإِنَّمَا أخذه لأنَّه لقيه في طريقه فخاف أن يظهر أمره من جهته فأخذه معه احتياطاً في تمام سرِّه ولَمَّا دخل معه ﷺ في الغار في حرز حريز ومكان مصون بحيث يأمن الله تعالى على نبيه ﷺ مع ما ظهر له من تعشيش الطائر ونسج العنكبوت على بابه لم يثق مع هذه الأمور بالسلامة ولا صدق بالآية وأظهر الحزن والمخافة حتى غلبه بكاءه وتزايد قلقه واضطرابه وابتلى النَّبي ﷺ في تلك الحال بمشاشته واضطرَّ إلى مداراته ونهاه عن الحزن وزجره ونهى النَّبي ﷺ وزجره لا يتوجه في الحقيقة إلاَّ إلى القبيح ولا سبيل إلى صرفه إلى المجاز بغير دليل وقد ظهر من جزعه وبكائه ما يكون في مثله فساد الحال في الاختفاء فهو إِنَّمَا نهى عن استلزامه ما وقع منه ولو سكن نفسه إلى ما وعد الله تعالى ونبيه ﷺ وصدقه فيما أخبره به من نجاته لم يحزن حيث يجب أن يكون آمنه ولا انزعج قلبه في الموضوع الَّذي يقتضي سكوته فتدبر .

وأما الثاني : فلأنَّ قوله تعالى ﴿ثَانِيَّ اٰثْنَيْنِ﴾^(١) بيان حال للرسول ﷺ باعتبار دخوله الغار ثانياً ودخول أبي بكر أولاً كما نقل في السير لا عكس ذلك كما توهموه وعلى التقديرين لافضيلة فيه لأبي بكر لأنه إخبار عن عدد ونحن نعلم ضرورة إنَّ مؤمناً وكافراً إثنان كما نعلم إنَّ مؤمناً ومؤمناً إثنان فليس في الاستدلال بذكر هذا العدد طائل يعتمد عليه وكذا الاستدلال بما يلزمه من اجتماع أبي بكر مع النَّبي ﷺ في ذلك المكان لأنَّ المكان يجتمع فيه المؤمنون والكفار وأيضاً فإنَّ مسجد رسول الله ﷺ أشرف من الغار وقد جمع المؤمنون والمنافقين والكفار وفي ذلك قوله تعالى :

﴿فَمَالِ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا قَبْلَكَ مُهْطِعِيْنَ عَنِ الْيَمِيْنِ وَعَنِ الشِّمَالِ عٰزِيْنَ﴾^(٢) .

وأيضاً فإنَّ سفينة نوح قد جمعت النَّبي والشيطان والبهيمة فاستدلواهم بالآية

(١) توبه : ٤٠ .

(٢) معارج : ٣٦ ، ٣٧ .

على أن أبا بكر كان ثاني رسول الله ﷺ في الغار ثم التخطى عنه إلى كونه ثانياً له في الشرف والفضل كما فعله فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير كما ترى ، وبالجملة لفظ «ثَانِي اثْنَيْنِ» في الآية لا يستلزم كون أبي بكر ثاني اثنين للنبي في الشرف لما عرفت من أنه كان متقدماً في دخول الغار والحصول فيه والنبي ﷺ تأخر عنه في الدخول وأما التفاوت بحسب الشرف والرتبة فلم يستعمل الآية فيها ولا هو لازم منها وإلا لزم أن يكون المعنى على ما أوضحناه أن النبي ﷺ مؤخر عن أبي بكر في الشرف والفضل وهذا كفر صريح كما لا يخفى فاتضح أن استعمالهم لتلك العبارة في شأن أبي بكر وتداولها في مدحه على رؤس منابرهم إنما هو حيلة منهم في إيهامهم للعوام أن صريح عبارة الآية نازلة في شأن أبي بكر وإنه ثاني اثنين للنبي ﷺ في جميع الأمور وقد بينا بحمد الله تعالى ضعف حيلتهم ووهن وسيلتهم .

وأما الثالث : فلأنَّ صاحب المذكور في متن ما نقله من الإجماع على تقدير صحة النقل أعم من صاحب اللغوي والاصطلاحي كما المذكور في أصل الآية وحينئذ لا فضيلة فيه لأبي بكر إذ لا مانع من أن يكون صاحب النبي ﷺ بالمعنى كافراً أو فاسقاً كيف وقد سمى الله تعالى في محكم كتابه أيضاً الكافر صاحباً لهم كما في قوله تعالى عن لسان يوسف عليه السلام :

﴿ يَا صَاحِبِي السَّجْنِ أَرَبَابٌ مُتَّفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ (١) ؟

وقد صرح القاضي البيضاوي في تفسيره وغيره بأن المراد يا صاحبي في السجن وحينئذ تسمية أبي بكر بالصاحب لا تدل على إسلامه وسلامته فضلاً عن أن تدل على فضله وكرامته فأبي فضيلة في آية الغار يفتخر فيها لأبي بكر؟ لولا المكابرة والعناد أو البعد عن فهم المراد ولقد ظهر بما قررناه أنه إنما يلزم من الإجماع

المذكور بعد صحته تكفير من أنكر صحبة أبي بكر مطلقاً لا صحبته بالمعنى الاصطلاحي المتنازع فيه .

وأما ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس فالمنافاة فيه ظاهرة ولو وافق فيه لابن عباس جميع من في الدنيا وإنما يندفع لو لم يكن نزول السكينة على النبي ﷺ لا يعاقبه مع أنه قد وقع حكاية نزولها عليه في مواضع من القرآن كما سيأتي ولا ريب في أن ارتكاب انفكاك الضمير بلا قرنية ظاهرة لا يليق بفضيح الكلام فضلاً عن أفصح الكلام .

وأما ما ذكره من «أن جلاله ابن عباس قاضية بأنه لو لا علم؛ إلى آخره» فمدفوع بأنه لا كلام في جلاله ابن عباس ﷺ لكن الكلام في رداءة الراوي عنه المتهم بإباحته للوضع على أفضل من ابن عباس لنصرة مذهبه كابن أبي حاتم أو غيره من الوسائط المذكورة في الاسناد هذا وقد أفاد بعض أجلة مشايخنا ﷺ إن الله سبحانه لم ينزل السكينة على نبيه ﷺ في موطن كان معه فيه أحد من أهل الإيمان إلا عمّهم بنزول السكينة وشملهم بذلك كما في قوله تعالى .

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١)

ولما لم يكن مع النبي ﷺ في الغار إلا أبو بكر أفرد الله سبحانه نبيه ﷺ بالسكينة وأيده بجنود لم تروها فلو كان الرجل مؤمناً يجري مجرى المؤمنين في عموم السكينة لهم ولولا أنه أحدث بحزنه في الغار منكرراً لأجله توجه النهي إليه عن استدامته لما حرّمه الله تعالى من السكينة ما تفضل به على غيره من المؤمنين الذين كانوا مع

(١) توبه: ٢٥، ٢٦.

رسول الله ﷺ في المواطن على ما جاء في القرآن ، ونطق به محكم الذكر بالبيان وهذا ما أبين لمن تأمله إن شاء الله وقد ألفنا قبل ذلك في تحقيق هذه الآية الكريمة رسالة شريفة قد تعرّضنا فيها لتشكيكات فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير لم تغادر فيها صغيراً ولا كبيراً ينفعك إليها المصير والله سبحانه نعم المولى ونعم النصير .

ادعاء ابن حجر أنّ المراد من (صدق به) في الآية أبو بكر

١٠٠- قال: الآية الرابعة قوله تعالى ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(١) أخرج البنزار وابن عساكر أن علياً قال في تفسيرها: الذي جاء بالحق هو محمد ﷺ ، والذي صدق به أبو بكر . قال ابن عساكر: هكذا الرواية بالحق ولعلها قراءة لعلّي انتهى .

أقول: قد نقل صاحب كشف الغمة عن المحافظ أبي بكر موسى بن مردويه بإسناده إنّ الذي جاء بالصدق محمد ﷺ والذي صدق به علي بن أبي طالب عليه السلام وأما نزول ذلك في شأن أبي بكر فهو شيء قد تفرّد به فخر الدين الرازي الصديقي بمجرد ملاحظة مناسبة التصديق المذكور في الآية لما وضع أولياء أبي بكر من لقب الصديق عليه وهذا دأب الرجل في تفسير كثير من الآيات كما لا يخفى على المتتبع البصير ولا ينبئك مثل خبير؛ ولو حاولوا إثبات وجود رواية نزول الآية في شأن أبي بكر في شيء من كتب المتقدمين على الرازي ومن تبعه كابن عساكر بلا استعمال كذب ومين ، لرجعوا بخفي حنين .

ومن وقاحات الرازي أنّه لم يكتف في ذلك بالكذب على الله تعالى حتى وضع ذلك على لسان علي عليه السلام قاصداً به سد باب تجويز القاصرين من الناظرين كون

ذلك وارداً في علي عليه السلام ثم لدفع التهمة التي غلبت على الكاذب الخائن الخائف نسب ذلك إلى المفسرين على الإجمال، ولكن الذكي الفطن لا يخفى عليه حقيقة الحال، ويدل على عدم ورود الرواية في شأن أبي بكر وعلى وصول الرواية الدالة على أنّ المراد بالاية هو علي إلى الرازي ما ذكره بعد ذلك حيث قال:

إنّ هذا يتناول أسبق الناس إلى التصديق وأجمعوا على أنّ الأسبق الأفضل إما أبو بكر وإما علي لكن هذا اللفظ على أبي بكر أولى لأنّ علياً عليه السلام كان في وقت البعث صغيراً فكان كالولد الصغير الذي يكون في البيت ومعلوم أنّ إقدامه على التصديق لا يفيد لمزيد قوة وشوكة في الإسلام فكان حمل هذا اللفظ على أبي بكر أولى انتهى . ووجه دلالة علي الأمرين بل علي ما ذكرنا من انه بنى علي مجرد المناسبة إنّه لو كان هناك رواية في شأن أبي بكر لذكرها ولما أحتاج إلى تكلف الاستدلال المذكور ولا إلى ذكر علي عليه السلام فيه ولو على سبيل الاحتمال؛ على أنّ الاستدلال المذكور كسائر تشكيكاته ظاهر البطلان لأنّ درجة النبوة أعلى مرتبة الإسلام^(١) وإذا جاز نسبة الصبي كان صحة إيمانه أجوز .

وقد قال تعالى في شأن يحيى عليه السلام ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾^(٢) وقال حكاية عن عيسى عليه السلام في صباه ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾^(٣)، وقال في شأن يوسف عليه السلام في حال صباه وعند إلقاءه في غيابة الحبّ ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(٤) وقال سبحانه تعالى ﴿فَقَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾^(٥) وكان عمره عند ما جعل نبياً إحدى عشر سنة وإذا جاز أن

(١) خ ل: الايمان.

(٢) مريم: ١٢.

(٣) مريم: ٣٠.

(٤) يوسف: ١٥.

(٥) انبياء: ٧٩.

يكون الصبي صاحب النبوة والوحي جازاً أن يكون صاحب الإيمان بطريق أولى .
 وأيضاً كما لا يقال لمن تولد مؤمناً في فطرة الإسلام إنه آمن لأنه تولد عليه
 فكذا في علي لأنه تولد في حضرة الرسول ﷺ ولم يعبد صنماً قط لكن أبو بكر قد
 عهد الأصنام أزيد من أربعين سنة فكان عليه الإتيان بالإيمان بعد ما لم يكن مؤمناً .
 وأيضاً فعند أصحابنا أن علياً عليه السلام حين آمن بالنبي ﷺ كان عمره خمسة عشر
 سنة وقيل أربعة عشر والروايتان جائتا أيضاً من طريق الخصم ذكر ذلك شارح
 الطوالع عن أصحابه في شرحه والعاقولي في شرحه للمصباح قال «روى الحسن
 البصري إن عمره كان خمسة عشر سنة عند إسلامه» وأما شارح الطوالع فروى
 أربع عشرة سنة وهذا ما جاء في صحيح البخاري قد تجاوز البلوغ لأنه أول نقل
 عن المغيرة أنه قال : احتملت وأنا ابن إثني عشرة سنة وأيضاً فقد روى إن النبي ﷺ
 دعاه إلى الإسلام وهو ﷺ لا يدعو إلى الإسلام إلا من يصح منه ذلك كما قاله
 المأمون حين ناظر أبا العتاهية وأيضاً قد صح واشتهر أنه عليه السلام كتب إلى معاوية أبياتاً
 من جملتها قوله عليه السلام :

شعر

سبقتكم إلى الإسلام طراً
 غلاماً ما بلغت أوان حلمي

ولم ينكر عليه معاوية مع عداوته وتعنته فكيف يزيد عليه الرازي وهو من
 جماعته في ذلك وأيضاً مرجع الإسلام إلى التصديق بما جاء به النبي ﷺ وإنه
 رسول الله وذلك من التكاليف العقلية ومعلوم أن التكليف بالعقليات إنما يتوقف
 على كمال العقل وإن كان الرجل ابن خمس سنين أو خمسين سنة وعلي عليه السلام قد كان
 كاملاً عقله حين أسلم والبلوغ إنما هو شرط في التكاليف الشرعية الفرعية على أنه
 لا يستتبع أن يكون من خصائصه صحة إسلامه حال الصبي والصغير كما كان

ابنه الحسن عليه السلام يطالع اللوح المحفوظ في حال رضاعه كما شهد به الشيخ ابن حجر العسقلاني شارح البخاري في شرح حديث وضع الحسن في رضاعه تمرة من تمرات الصدقة في فيه سهواً وإشارة النبي ﷺ إليه برميها عن فيه قائلاً «كخ كخ» واعتراضه عليه بقوله «أما علمت ان الصدقة حرام علينا؟ وبالجملة يجوز اختصاصه عليه السلام بمزيد فضيلة في الخلقة أوجبت حصول البلوغ الشرعي قبل العدد وماذا كبعجب منه فإنه مظهر العجائب ومنبع الغرائب.

وأما ما ذكره الرازي «من أنه لما كان لتصديق أبي بكر مزيد قوة للإسلام كان حمل هذا اللفظ عليه أولى» فع قطع النظر عما ذكرناه وعن أن مثل هذا المزيد والزيادة قد حصل أيضاً بتصديق غير أبي بكر كحمزة رضي الله عنه ورؤساء الأنصار ومن شاكلهم معارض بما روى جلال الدين السيوطي الشافعي في كتاب الوجيز عن عباد بن عبد الله قال سمعت علياً يقول:

«أنا عبد الله وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كاذب». وهذا الحديث مما أخرجه النسائي وصححه الحاكم على شرط البخاري ومسلم كذا في تذكرة الموضوعات وبما قاله الرازي المذكور نفسه في تفسير قوله تعالى ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾^(١) الآية.

إنه روى عن رسول الله ﷺ إنه قال: الصديقون ثلاثة؛ حبيب النجار مؤمن آل يس، ومؤمن آل فرعون الذي قال أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، والثالث علي بن أبي طالب وهو أفضلهم^(٢). انتهى.

ووجه المعارضة ظاهر إذ في كل الحديثين وقع التعبير عنه ﷺ بالصديق الأكبر

(١) غافر: ٢٨.

(٢) كشف الغمة، ج ١، ص ٨٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج ٤٢، ص ٤٣.

أمّا الحديث الأول فظاهر جداً وأمّا الثاني فللتصريح فيه بأنه أفضل الصديقين الثلاثة فيكون أكبر وأكمل وحمل اللفظ على الفرد الأكمل المتبادر إلى الفهم عرفاً أولى وأجدر، على أن ما وقع في الحديث الثاني من حصر الصديقين في الثلاثة بنفي كون أبي بكر من الصديقين أصلاً ورأساً فضلاً عن أن يكون مراداً من لفظ الآية والله ولي الصدق والتصديق، ويبيده اعتة التحقيق وأزمة التوفيق.

في الجواب عن ادعاء ابن حجر، نزول آيات في أبي بكر

١٠١- قال: الآية الخامسة قوله تعالى ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ (١)

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن شوذب إنها نزلت في أبي بكر انتهى.

أقول: لا نسلم صحة ما ذكره في شأن النزول لأنه خبر واحد مجهول عند الخصم واقلّ خبر واحد يليق تلقيه بالقبول كونه مروياً عن اثنين من الفريقين كما أشرنا إليه سابقاً هذا مع اقتضاء لفظ من الموصولة العموم والشمول.

١٠٢- قال: الآية السادسة قوله تعالى ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (٢) أخرج

الحاكم عن ابن عباس أنها نزلت في أبي بكر وعمر. ويؤيده الخبر الآتي: «إن الله أمرني أن استشير أبا بكر وعمر» انتهى.

أقول: بعد تسليم صحة الخبر لا دلالة في الآية على فضل أبي بكر وصاحبه عمر لجواز أن يكون ذلك الأمر لتأليف قلوبهم وتطبيب خواطرهم لا للحاجة إلى رأيهم فغاية ما يلزم منها أن يكونا من مؤلفة القلوب وقال بعض مشايخنا رحمهم الله إن الله تعالى أعلم النبي ﷺ إن في أمته بل في صحابته الملازمين له كما مر من رواية البيهقي في دلائل النبوة وغيره من يبتغي له الغوائل، ويتربص به الدوائر، ويسر خلافه،

(١) الرحمن: ٤٦.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

ويبطن مقتنه، ويسعى في هدم أمره، وينافقه في دينه، ولم يعرفه أعيانهم، ولادله عليهم بأسمائهم، فقال تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ (١).

وقال جل اسمه ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (٢).

وقال تعالى ﴿يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (٣)، ﴿وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾ (٤).

وقال جلت عظمته ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهِمْ خَشَبٌ مُسْتَنْدَةٌ يَخْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتِلْهُمْ اللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ (٥).

وقال عز قائله ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ (٦).

وقال جل ذكره ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٧).

ثم قال تبارك وتعالى بعد أن نبأ عنهم في الجملة ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ

(١) توبه: ١٠١.

(٢) توبه: ١٢٧.

(٣) توبه: ٩٦.

(٤) توبه: ٥٦.

(٥) منافقون: ٤.

(٦) توبه: ٥٦.

(٧) نساء: ١٤٢.

فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴿١﴾ ثم أمره بمشورتهم ليصل بما يظهر منهم إلى باطنهم فإن الناصح يبدو نصيحته في مشورته والغاش المنافق يظهر ذلك في مقاتله فاستشارهم ﷺ لذلك ولأن الله تعالى جعل مشورتهم الطريق له إلى معرفتهم، ألا ترى إتهم لما أشاروا بيدر عليه في الأسرى فصدرت مشورتهم عن نيات مشوية في نصيحتهم كشف الله تعالى ذلك وذمهم عليه وأبان عن إدغالهم فيه فقال جل قائلاً ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢) فوجه التوبيخ إليهم والتعنيف على رأيهم وأبان لرسول الله ﷺ عن حالهم فعلم أن المشورة بهم لم تكن للفقر إلى آرائهم وإنما كانت لما ذكرناه.

١٠٣- قال: الآية السابعة قوله تعالى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣)، أخرج الطبراني عن عمر، وابن عباس إتها نزلت فيها انتهى.

أقول: إخراج الطبراني الخارجي وحده من دون مشاركة واحد من فريق الخصم معه خارج عن الاعتبار، كما سبق التصريح به والإشعار، مع أنه نقل صاحب كشف الغمة رواية نزولها في شأن علي ؑ عن عز الدين عبد الرزاق المحدث الحنبلي وعن الحافظ أبي بكر بن مردويه بإسناده إلى أسماء بنت عميس وهي مذكرة في تفسير أبي يوسف يعقوب بن سفيان النسوي بإسناده إلى ابن عباس ورواها السدي في تفسيره عن أبي مالك وعن ابن عباس ورواها الثعلبي في تفسيره بإسنادين إلى غير ذلك وأيضاً حمل لفظ صالح مفرداً على رجلين اثنين

(١) محمد: ٣٠.

(٢) انفال: ٦٧، ٦٨.

(٣) تحريم: ٤.

مخالف للوضع والاستعمال لأنه موضوع للمفرد وقد استعمل في الجمع للتعظيم وأما استعماله في اثنين فقط فلم نجد في كلام الفصحاء .
 وأما ما ذكره الرازي ههنا «من أنه يجوز أن يراد بلفظ صالح مفرداً الواحد والاثنان والجمع مستنداً إلى ، ما قاله أبو علي الفارسي من أنه قد جاء فعيل مفرداً يراد به الكثرة كقوله تعالى ﴿وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾^(١) فضعفه ظاهر لأنّ قياس فاعل على فعيل بلا سند يقيد به غير مسموع ولو سلّم فحميم إنّما أريد به الكثرة الشاملة للاثنين فما فوقها بقرينة تنكيره الذي قد يكون للتكثير وربما يتعين فيه بمعاونة الحال والمقام ولا تنكير فيما نحن فيه فيكون قياس صالح في ذلك على حميم قياساً مع الفارق كما لا يخفى .

هذا والذي شجع الطبراني على وضع هذا الخبر مناسبة نزول ما في الآية من العتاب في شأن عائشة وحفصة وإنّ أبا بكر وعمر أبواهما فحمل صالح المؤمنين كحمل الجاهلين على أبي بكر وعمر ، وذهب كما قال غيره من أتباعه إلى أنّ مراد الآية إنّها كانا ينصحان بتقيتها بترك الأفعال التي تكون للضرات وليس الأمر كما زعموه بل الوجه في التعبير ههنا بصالح المؤمنين عن علي عليه السلام ما روي أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوّض ولاية طلاق نسائه إلى علي عليه السلام ولهذا روي أنّه لما بقيت عائشة على عنادها بعد انقضاء حرب الجمل أيضاً وامتنعت عن أمر علي عليه السلام في مضيها إلى المدينة المشرفة وكونها في بيتها الذي أسكنها الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيه أرسل عليه السلام ابن عباس رضي الله عنهما إليها مهدداً لها بأنك لو لم تنتهي عن العناد والخلاف لطلقتك بما أنت تفرق من ولايتي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فلا يبقى لك رجاء شفاعة أصلاً فسكتت وارتحلت في الحال .

(١) معارج : ١٠ .

١٠٤- قال: الآية الثامنة قوله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(١) أخرج عبد بن حميد عن مجاهد لما نزل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢) قال أبو بكر: يا رسول الله ما أنزل الله عليك خيراً إلا أشركنا فيه فنزل: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ انتهى .
أقول: ظاهر الآية عموم صلوته تعالى ورحمته لسائر عباده وأن غاية ذلك في الكل إخراجهم من الظلمة إلى النور لكن الكلام في أن هذه الغاية والمصلحة والغرض هل حصلت في شأن أبي بكر من الفاتحة إلى الخاتمة أولاً؟ مع أن الخصم من وراء المنع على أصل الإخراج تدبر .

١٠٥- قال: الآية التاسعة قوله تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي دَرْيَبَتِي إِنَّي تُّبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾^(٣) أخرج ابن عساكر عن ابن عباس إن ذلك جميعه نزل في أبي بكر ومن تأمل ذلك وجد فيه من عظيم المنقبة له والمنة عليه ما لم يوجد نظيره لأحد من الصحابة انتهى .

أقول: الكلام في صحة رواية هذا الخبر أيضاً كسوابقه ولا دلالة لشيء من عبارات الآية على شيء من الأوصاف والألقاب التي انبتها أولياء أبي بكر له ولعلمهم

(١) احزاب: ٤٣ .

(٢) احزاب: ٥٦ .

(٣) احقاف: ١٦، ١٥ .

زعموا مناسبة قوله تعالى وبلغ أربعين سنة لما صححه جماعة منهم لبعض المصالح من أن عمر أبي بكر كان عند إسلامه أربعين سنة مع أن الخلاف في ذلك بالزيادة عليه مشهور بينهم أيضاً .

وأيضاً لم يكن ما تضمنه الآية من قوله تعالى ﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي﴾^(١)؛ الآية نازلة عند إسلام أبي بكر فكيف تلاها أبو بكر وقال عند بلوغه أربعين سنة؛ ﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي﴾ الآية وهذا أوضح آية من آيات وضع الخبر كما لا يخفى .

١٠٦- قال: الآية العاشرة قوله تعالى ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾^(٢) نزلت في أبي بكر وعمر كما مر ذلك عن علي بن الحسين رضي الله عنهما انتهى .

أقول: قد مرّ منا أيضاً منع صحة الرواية عن علي بن الحسين عليه السلام في ذلك وعارضناه بما في مسند أحمد بن حنبل من أنها نزلت في علي عليه السلام وقد تكلمنا على دلالة متن الآية على ما قصدوه بوجه ينزع غل الملل ويزيل صدأ ذهن الناظر في المقال .

١٠٧- قال: الآية الحادية عشر قوله تعالى ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تَجِبُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣) نزلت كما في البخاري وغيره عن عائشة في أبي بكر لما حلف أن لا ينفق على مسطح لكونه كان من جملة من رمى عائشة بالإفك الذي تولى الله سبحانه براءتها منه بالآيات التي أنزلها في شأنها ولما نزلت قال أبو بكر بلى والله يا ربنا إنا لنحب أن تغفر لنا وعادله بما كان

(١) حجر: ٤٧ .

(٢) نور: ٢٢ .

(٣) نور: ٢٢ .

يصنع أي يصنع أي ينفق عليه وفي رواية البخاري عنها أيضاً في حديث الإفك الطويل وأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾^(١)؛ العشر الآيات كلها فلما أنزل الله هذا في براءتي قال أبو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال في عائشة ما قال فأنزل الله: ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة وذكرت الآية السابقة ثم قالت: قال أبو بكر: بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال: والله لا أنزعها منه أبداً.

١٠٨- قال: تنبيه: علم من حديث الإفك المشار إليه إن من نسب عائشة إلى الزنا كان كافراً وقد صرح بذلك أئمتنا وغيرهم لأن في ذلك تكذيب النصوص القرآنية ومكذبها كافر بإجماع المسلمين وبه يعلم القطع بكفر كثيرين من غلاة الرافضة لأنهم ينسبونها إلى ذلك ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾^(٢) انتهى .
أقول: فيه نظر من وجوه:

أما أولاً: فلأن ما رواه عن البخاري في شأن النزول معارض بما قال غيره من أهل السنة من أنها نزلت في جمع من الصحابة حلفوا أن لا يصدقوا على من تكلم لشيء من الإفك ولا يواسوهم ويؤيدهم لفظ أولوا بصيغة الجمع وعلى تقدير أنه ورد في قصة مسطح ومنع أبي بكر الصدقة عنه لم لا يجوز أن يكون نزولها في شأن مسطح إصالة وفي أبي بكر بالعرض وما الذي جعل القضية منعكسة؟ مع ظهور أن المقصود الأصلي من الآية المواساة مع مسطح وسدخلته والرد على من خالف ذلك كما لا يخفى .

وأما ثانياً: فلأنه على التقادير لا دلالة للآية على مدح أبي بكر ولعلمهم توهموا

(١) نور: ١١ .

(٢) توبه: ٣٠ .

هذا من الوصف العنواني في لفظي الفضل والسعة وجهلوا أنّ مثل هذا الوصف قد يعرض للكافر السخي الذي له فضل حاجة وغنى وسعة بل قد يجتمع مع الذم فيقال أنّ القوم الفلاني مع كونهم من أولى الفضل والسعة يبخلون بما آتاهم الله تعالى ويقال إنّ أبابكر المتموّل عند أهل السنة وأضرابه من أصحاب النبي ﷺ قد بخلوا عند نزول آية النجوى عن تقديم صدقة بين يدي النبي ﷺ حتى نسخت الآية فافهم .

ومن العجب أنّ فخر الدين الرازي قال في تفسيره لهذه الآية أولاً إنّ المراد من قوله تعالى ﴿وَلَا يَأْتَلِ أَوْ لَوِ الْأَفْضَلِ﴾^(١) لا يقصروا في أن يحسنوا فحمل الفضل على الإحسان والإعطاء ثم نسي ذلك بعد سطور واصرّ في أنّ المراد بالفضل زيادة الثواب أو العلم مع أنّ الفضل بهذين المعنيين لا يظهر لهما وجه ههنا إذ كثير من أهل الفضل بمعنى زيادة الثواب أو العلم لا يقدرّون على إنفاق الرحم وصلتهم بل على أقل من ذلك وهو ظاهر .

وأما ثالثاً : فلأننا نترقى عن ذلك ونقول بل الآية قاذحة في أبي بكر لاشتغالها على نهيه تعالى عما أتى به أبو بكر من الحلف على أن لا ينفق مسطحاً ومن معه كما روى في شأن النزول فدلّت الآية على معصية أبي بكر وما أجاب به الرازي المتسمّى بالإمام في هذا المقام «من أنّ النهي لا يدل على وقوعه إذ قال الله تعالى لمحمد ﷺ ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾^(٢) ولا يدل ذلك على أنه ﷺ أطاعهم؛ إلى آخره» مدخول بأن مجرد النهي وإن لم يدل على ذلك إلا أنّ ما رواه هذا المجيب ههنا من شأن النزول صريح في الوقوع حيث قال : «لما نزلت آية الإفك قال أبو بكر لمسطح وقرابته قوموا فلستم مني ، ولست منكم ، ولا يدخلن على أحد منكم فقال أنشدكم

(١) نور: ٢٢ .

(٢) احزاب: ٤٨ .

مسطح الله والإسلام وانشدكم القرابة والرحم أن لا يخرجنا إلى أحد فما كان لنا في أول الأمر من ذنب فلم يقبل عذره، وقال انطلقوا إليها القوم فخرجوا لا يدرون أين يتوجهون من الأرض؛ إلى آخره» فإنه صريح في ترك النفقة بل مطلق الموساة معهم ولو في يوم والإنكار مكابرة؛ على أن المنع عن الحلف الواقع قطعاً كاف في ثبوت المعصية كما لا يخفى وحمل النهي على التنزه عن ترك الأولى كما ارتكبه من ضيق الخناق مردود بأن الأصل في النهي التحريم وحمله على التنزيه من ترك الأولى في شأن الأنبياء ﷺ إنما ارتكبه العلماء بمعاونة قيام دليل عصمتهم وإذا لا عصمة لأبي بكر اتفاقاً يكون الحمل فيه محالاً تأمل.

وأما رابعاً: فلأن ما ذكره هذا الشيخ الجامد الغافل في التنبيه إفك محض على غلاة الشيعة الذين يحكم الإمامية الإثني عشرية من الشيعة بكفرهم وكونهم نجس العين كسائر الكفار عندهم فكيف على الإمامية كما يشعر به إطلاق كلامه وإن وقع منه التصريح سابقاً بالفرق بين الغلاة من الشيعة والشيعة الإمامية وإن الرافضة هم الغلاة دون الإمامية ولعله أطلق في العبارة تنفيراً للعوام عن مذهب الشيعة الإمامية الأعلام وترويجاً لمذهبه الزيف المموه بزخارف الأوهام.

١٠٩- قال: الآية الثانية عشرة قوله تعالى ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ (١)؛ الآية» أخرج ابن عساكر، عن ابن عيينة قال: عاتب الله المسلمين كلهم في رسول الله ﷺ إلا أبا بكر وحده فإنه خرج من المعاتبه ثم قرأ ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾؛ الآية».

أقول: قد مرّ الكلام عند ذكر استدلاله بتمام هذه الآية على فضيلة أبي بكر وأما ما ذكره ههنا «من إخراج ابن عساكر أنه تعالى عاتب المسلمين كلهم في رسول الله

إلا أبابكر وحده» فمدخول بأن هذا لم يعلم من الآية أصلاً فإن مرافقة النبي ﷺ في الفرار عما لا يطاق إلى الغار لا يسمى نصرة له لغة ولا عرفاً وإنما كان يتحقق نصرة أبي بكر له لو حصل منه نصرته في مكة بالغلبة على الكفار وليس فليس، ومن تصدى لإثبات دلالة الآية على النصرة فنحن في صدد الاستفادة؛ على أن الحصر المستفاد من قوله «إلا أبابكر وحده» ممنوع كيف وقد روى أنه ﷺ قد اتخذ عند الفرار إلى الغار ثم منه إلى المدينة عبد الله بن أرقط خادماً وعامر بن فهيرة مع شركه دليلاً فقد نصره مشرك ومسلم آخر غير أبي بكر كيف يستقيم الحصر.

في الجواب عن ادعاء ابن حجر ورود أحاديث في مدح أبي بكر

١١٠- قال: وأما الأحاديث فهي كثيرة مشهورة وقد مرّ في الفصل الثالث من الباب الأول منها جملة إذ الأربعة عشر السابقة ثم، الدالة على خلافته وغيرها من رفيع شأنه وقدره غاية في كماله وغرّة في فضائله وإفضاله فلذلك بنيت عليها في العدّه هنا فقلت: الحديث الخامس عشر: أخرج الشيخان عن عمرو بن العاص إنه سئل النبي ﷺ فقال أيّ الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، فقلت من الرجال؟ فقال أبوها، فقلت: ثم من؟ فقال عمر بن الخطاب فعدّ رجالاً. وفي رواية «لست أسألك عن أهلك إنما أسألك عن أصحابك» انتهى.

أقول: قد اقتصرت احترازاً عن زيادة تضييع الوقت على التعرض للمشهور والمعتمد من هذه الأحاديث عندهم وتركت غيره الذي صرح هو بضعفه، أو ما وقع به التكرار لسابقه في المعنى، أو لم يكن له دلالة على فضيلة يعتدّ بها مع تساوي جميعها في الوضع عندنا؛ ثم أقول:

احتجاج هذا الشيخ الخارجي على الشيعة بما أخرجهم الناكث لعهد رسول الله ﷺ، وابنته الغازية المجاهدة في سبيل الحبث والطاغوت حقيق بأن

تضحك منه الثكلى بواحدھا، اليائسة عن بعلمھا ومعاھدھا؛ ومما ینادی علی وضع الخبر بأعلى صوت إنّه لا یعقل أن یسأل أحد عن النّبی ﷺ أيّ النّاس أحب إليك فیتبادر ذهنه ﷺ من النّاس إلى النّساء منهم دون الرجال فیجیب بما نسب إليه من الجواب؛ علی أنّه یحتمل أن یكون مراد السائل بالنّاس من عدا أهل بیته ﷺ كما یرشد إليه الروایة الأخرى وحينئذ لا یلزم من ذلك إثبات فضیلة یعتدّ بها لأبي بكر ولا نزاع للشیعة فی أن یكون أبوبكر أحبّ إلى النّبی ﷺ من عمر لأنّه ینزل منزلة أن یقال: یزید أحبّ إليّ من فرعون، أو بالعكس، تأمل .

١١١- قال: وأخرج^(١) أيضاً عن أبي هريرة كنا معشر أصحاب رسول الله ونحن متوافرون نقول: أفضل هذه الأمة بعد نبیها أبوبكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم نسكت والترمذي عن جابر أنّ عمر قال لأبي بكر: يا خير النّاس بعد رسول الله ﷺ، فقال أبوبكر. أما إنك إن قلت ذلك فلقد سمعته یقول: ما طلعت الشمس علی خير من عمر وممّ أنّه تواتر عن علی: خير هذه الأمة بعد نبیها أبوبكر وعمر. وإنّه قال: لا یفضلني أحد علی أبي بكر وعمر إلاّ جلدته حد المفتری. أخرجه ابن عساکر انتهى .

أقول: قد مر الكلام مستوفی فی بیان كذب أبي هريرة واتهامه بذلك رواية عن الحميدي وغيره فرواية البخاري عنه كرواية الجبیت والطاغوت، أو بعض القرامطة عن ملاحظة الموت، وأما ما فی رواية الترمذي «من قول عمر لأبي بكر: يا خير النّاس، وشهادة أبي بكر لعمر بأنّ النّبی ﷺ قال له مثل ذلك» فهو من قبیل استشهاد ابن آوى بذنبه وبالعكس فإنّ كلا منهما من ذوي الأذنب المعدودين فی

(١) یعنی به ابن عساکر لتقدم ذكره عند نقل الحديث الذي سبق ذكره في الصواعق وتركه المصنف ﷺ فمن أرادہ فليراجع ص ٤٠ من نسخة الصواعق المطبوعة سنة ١٣١٢ بمصر في مطبعة أحمد البابي .

﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ﴾^(١) وأما الحديث المفترى على علي عليه السلام «من انه قال لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر إلا جلّدتَه حدّ المفترى» فقد مرّ أنّه بعد تسليم عدم كونه مفترى، لنا لا علينا فتذكر.

١١٢- قال: أخرج الترمذي عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافيناه بها ما خلا أبابكر فإنّ له عندنا يداً يكافيه الله بها يوم القيامة، وما نفعني مال أحد قط ما نفعني مال أبي بكر انتهى.

أقول: نظير هذه الرواية ما سيرويه بعد ذلك عن ابن عساكر عن عائشة وعروة أنّ أبابكر أسلم يوم أسلم وله أربعون ألف دينار (وفي لفظ) أربعون ألف درهم أنفقها على رسول الله صلى الله عليه وآله ويتوجه عليه العجب في روايتهم الإنفاق لرجل قد عرف مذ كان بالفقر وسوء الحال ومن اطلع على النقل والآثار وأشرف على السير والأخبار لم يخف عليه فقر أبي بكر وصلكته وحاجته ومسكنته وضيق معيشتة وضعف حيلته وإنّه كان في الجاهلية معلماً وفي الإسلام خياطاً كما ذكره البخاري في صحيحه وكان أبوه سييء الحال يكابد فقراً مهلكاً ومعيشتة ضنكاً لكسبه أكثر عمره من صيد القمارى والدباسى لا يقدر على غيره فلما عمى وعجز ابنه عن القيام به التجأ إلى عبد الله بن جذعان أحد رؤساء مكة فنصبه ينادي على مائدته كل يوم لإحضار الأضياف وجعل له على ذلك ما يقوته من الطعام فمن أين كان لأبي بكر هذا المال، وهذه حاله وحال أبيه في الفقر والاختلال قال البكري المصري في سيره قيل: إنّه لما بلغ النّبى صلى الله عليه وآله سنة ثلاث عشرة من عام الفيل خرج مع أبي طالب إلى الشام فأقبل سبعة من الروم يقصدون قتله صلى الله عليه وآله فاستقبلهم بحيراء ونهبهم على أنّه رسول من الله تعالى فبايعوه وأقاموا معه وردّه أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلالاً

وفيه وهم أن الأول بايعوه على أي شيء؟ الثاني أبو بكر لم يكن حاضراً ولا كان في حال من يملك ولا ملك بلالاً إلا بعد ذلك بنحو ثلاثين عاماً أنتهى كلامه .

وأيضاً قد صح عندهم أنه لما نزل آية النجوى لم يعمل بها من الصحابة سوى علي عليه السلام فإذا بخل أبو بكر بدرهم أو درهمين يقدم بين يدي نجوى النبي صلى الله عليه وآله والنظر إلى وجهه الكريم وما يفيدته خطابه القويم مقدار عشرة ليال كما نقله ابن المرتضى من أهل السنة في تفسيره والزمخشري الحسني في الكشف حتى ينزل آية أخرى ما نص ^(١) على ذلك محال أن ينفق مثلاً ذلك المال الذي رووه لأحد ومن عجيب مناقضتهم ما رووه بقولهم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ ^(٢) قال ابن عباس أغناه بأن جعل دعوته مستجابة فلو شاء أن يصير الجبار ذهباً لصارت بإذن الله تعالى فمن يكون ذلك كيف يحتاج إلى مال أبي بكر وكيف يقال نقض تفسيراتهم لهذه الآية أن أبا بكر أغناه، وأيضاً يتوجه إن من أنفق المال العظيم على رجل محال أن لا يعرف موطنه وحيث أنفقه ولسنا نعرف أن لرسول الله صلى الله عليه وآله موطناً غير مكة والمدينة فإن زعموا أن أبا بكر أنفق هذا المال بمكة قبل الهجرة قيل لهم على ما أنفق هذا المال؟ وفيه صرفه؟ هل كان لرسول الله صلى الله عليه وآله بمكة من الحشم والعيال ما أنفق عليهم هذا المال كله من زمان إسلام أبي بكر إلى وقت الهجرة؟ فهذا من أبين المحال وإن قالوا:

إن رسول الله صلى الله عليه وآله جهّز الجيوش في مكة بذلك المال ظهر فضائحهم لأنه بإجماع الأمة لم يشهر سيفاً بمكة ولم يأمر به ولا أطلق لأصحابه محاربة أحد من المشركين بها وإنما كان أسلم معه إذ ذاك أربعون رجلاً فلما اشتدّ عليهم الأذى من قريش

(١) كذا في النسختين اللتين عندي .

(٢) الضحى: ٨.

وشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ ولّى عليهم جعفر بن أبي طالب ﷺ وأخرجهم معه إلى أرض النجاشي ملك الحبشة فكانوا هناك إلى أن هاجر رسول الله ﷺ وفتح كثيراً من فتوحه فقدّموا عليه بعد سنين من الهجرة ولقد كان رسول الله ﷺ بشهادة الخاص والعام أغنى قريش بعد تزويجه بخديجة وكانت خديجة باقية إلى سنة الهجرة لا يحتاج مع مالها إلى مال غيرها حتى لقد كان من استظهاره بذلك عن أبي طالب ﷺ إن ضمّ علي بن أبي طالب ﷺ إلى نفسه تخفيفاً بذلك عن أبي طالب في المؤنة وما وجدنا في شيء من الأخبار أن رسول الله ﷺ بعد تزويجه بخديجة رضي الله عنها أحتاج إلى أحد من الناس فإنّ أهل الأثر مجمعون على أنّ خديجة كانت أيسر قريش وأكثرهم مالاً وتجارة وأما بعد الهجرة إلى المدينة فقد علم أهل الأثر أنّ أبابكر ورد المدينة وهو محتاج إلى مواساة الأنصار في المال والدار وفتح الله تعالى على رسوله عن قريب من غنائم الكفار وبلدانهم ما كان بذلك أغنى العرب، على أنّ أبا إسحق من أكابر محدّثي أهل السنة قد روى ما يكذب ذلك حيث روى أنّ النبي ﷺ لم يركب ناقة حتى قام بثمنها من ماله فمن لم يستحل ركوب ناقة غيره من غير إعطاء ثمنها فكيف يستحل غيرها ويؤيده ما سيرويه هذا الشيخ الجامد عن البخاري «من أنّه لم يأخذ الراحلة من أبي بكر إلاّ بالثمن» فتفطن.

في الجواب عن ادعاء الزمخشري أنّ كون ابوبكر ثاني اثنين في الغار شرف له ١١٣- قال: أخرج الشيخان وأحمد والترمذي عن أبي بكر أنّ رسول الله ﷺ قال له بالغار: يا أبابكر، ما ظنك بإثنين الله ثالثهما انتهى.

أقول: أولاً إنّ وجه التهمة فيه ظاهر لأنّ الراوي عن النبي ﷺ هو أبوبكر فلعله أراد بوضع ذلك أن يخبر لنفسه نفعاً وشرفاً. وثانياً أنه لو سلّم صحته فلا نفع

فيه ولا شرف يختص بأبي بكر لأنّ كونها إثنين الله ثالثهما ليس أعظم من كون الله رابعاً لكل ثلاثة في قوله ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾^(١) وهذا عام في حق كل مؤمن وكافر وكون المصاحبة موجبة لتشريفه معارض بما مر من قوله تعالى للكافرين ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ﴾^(٢).

وكما احتمل أن يقال إنّه استصحبه في هذا السفر لأجل الشفقة احتمل أن يكون ذلك لأجل أنّه خاف أن يدل الكفار عليه أو يوقفهم على أسراره لو تركه كما يقوله الشيعة وأجاب فخر الدين الرازي في تفسيره عن هذا بأنّ كون الله رابعاً لكل ثلاثة مشترك وكونه ثاني اثنين الله ثالثهما تشريف زائد اختص الله أبابكر به؛ على أنّ المعية هنا لك بالعلم والتدبير وههنا بالصحبة والموافقة فأين إحداهما من الأخرى؟ والصحبة في قوله «له صاحبه» مقرونة بما يتقضى الإهانة والإذلال وهو قوله «أكفرت» وفي الآية مقرونة بما يوجب التعظيم والإجلال وهو قوله ﴿لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾^(٣) والعجب أنّ الشيعة إذا حلفوا قالوا وحق خمسة سادسهم جبرئيل، واستنكروا أن يقال: وحق اثنين الله ثالثهما. انتهى.

أقول: فيه نظر أمّا أولاً: فلأنّ ما ذكره «من أن يكون الله رابعاً لكل ثلاثة أمر مشترك، وكونه ثاني اثنين تشريف زائد اختص الله تعالى أبابكر به» مردود بأنّ كونه ثاني اثنين إنّما يكون شرفاً وفضيلة له لو كان ثانياً مطلقاً لكنه قد قيد كونه ثانياً بكونه في الغار وهذا الشرف كان حاصلًا للحية التي لسعت أبابكر في الغار كما قال الشيخ العارف الموحد الأوحدي رحمته الله:

(١) مجادله: ٧.

(٢) كهف: ٣٧.

(٣) توبه: ٤٠.

شعر

بشب هجرت و حمايت غار بدم عنكبوت و صحبت مار

وإن احتمل أن يكون مراده بصحبت مار صحبة أبي بكر فافهم .
وأما ثانياً : فلأن ما ذكره في العلاوة كاد أن يكون كفوياً بالله ورسوله لدلالته على أن معية النبي ﷺ بالصحبة والمرافقة أعظم وأشرف من معية الله تعالى له بالعلم والتدبير؛ على أننا لا نسلم أن معية أبي بكر بالنسبة إلى النبي كان بالصحبة الاصطلاحية والمرافقة المعنوية .

وأما ثالثاً : فلأن ما ذكره «من أن الصحبة في قوله «قال له صاحبه» مقرونة بما يقتضى الإهانة؛ إلى آخره» مدفوع بأن الكلام في دلالة لفظ الصحبة والقرينة على تقدير تسليم وجودها لا يجدى في ذلك بل اللازم من استعمال الصحبة في مقام الإهانة أن لا يكون للفظ الصحبة دلالة على التعظيم أصلاً ولو سلم فنقول إن ما ذكره كلام على السند الأخص لأن ههنا آية أخرى تدل على أن يوسف ﷺ قال لكافرين كانا معه في السجن صاحبي ، من غير ان يكون مقروناً بإهانة وإذلال وهي قوله تعالى حكاية عنه على نبينا وآله وعليه السلام ﴿يَا صَاحِبِي السِّجْنِ أَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾^(١) كما مريانه في ذكر آية الغار .

وأما رابعاً : فلأن تعجبه عن الشيعة في حلفهم بما ذكر من أعجب الأعجب لأنهم اعتقدوا أن الخمسة التي سادسهم جبرئيل يكون الله تعالى ثاني كل منهم وثالث كل اثنين منهم وهكذا فلذلك استغنوا عن الحلف بذلك المركب الوضعي الوهمي الذي لا نسبة لأحد جزئيه وهو ابوبكر إلى الله تعالى بل وإلى رسوله أيضاً .
وأيضاً فلاحق لأبي بكر من نظر الشيعة حتى يتجه لهم الحلف بحق اثنين

أحدهما أبوبكر بل هو عندهم ممن أضع حق الله تعالى وحق نبيه وأهل بيته عليه وعليهم السلام كما سبق فيه الكلام وكان من يتوقع صدور هذا القسم من القسم عن الشيعة لم يسمع القصة التي ذكرها غوث الحكماء الأمير غياث الدين منصور الشيرازي رحمه الله في شرح الهياكل حيث قال:

إن رجلاً جباناً ضعيفاً يدعى بعثمان أخذ حية عظيمة أضعفها البرد فاسقطت قواها فكان يلعب بها حتى أشرق عليها الشمس فانتعشت واشتدت وعضت فهرب صاحب منها فلماً فارقتها صادف شيعياً كان بينهما عداوة قديمة وأخبره عن حاله وقال له خذلي هذه الحية بحق عثمان، فقال الشيعي: انظروا أي رجل، يزاول أي صنعة، ثم يأمر أي شخص، إلى أي عمل، بأي قسم! فليضحك قليلاً وليبك كثيراً.

١١٤- قال: وأخرج الطبراني عن معاذ أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت إني وضعت في كفة وأمتي في كفة فعدلتها ثم وضع أبوبكر في كفة وأمتي في كفة فعدتها ثم وضع عمر في كفة وأمتي في كفة فعدتها ثم وضع عثمان في كفة وأمتي في كفة فعدتها ثم رفع الميزان» انتهى.

أقول: من اللطائف المشهورة أن بعض أهل السنة ممن كان يعرف تشيع بهلول العاقل المشهور قصد ارغامه فذكر عنده هذا الحديث فقال بهلول لو صح ما في هذا الخبر من تعادل كل من أبي بكر وعمر وعثمان مع الأمة في الوزن فقد كان في ذلك الميزان عين أي قصور ولهذا رفع الميزان سريعاً.

في الجواب عن الأحاديث التي ادعى ابن حجر ورودها في مدح أبي بكر
١١٥- قال: أخرج الترمذي عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله أبابكر زوجني ابنته، وحملني إلى دار الهجرة، وأعتق بلالاً من ماله وما نفعتي مال

في الإسلام ما نفعتي مال أبابكر» وقوله «وحملني إلى دار الهجرة» قد ينافيه حديث البخاري: إنه لم يأخذ الراحلة من أبي بكر إلا بالثمن إلا أن يجمع بأن أخذها أولاً بالثمن ثم أبرأ أبو بكر ذمته» انتهى.

أقول: يدل على وضعه أولاً: مع قطع النظر عن خصوصية الترمذي الراوي ومقرّره الغاوي ما ذكره من منافاته لحديث البخاري ويوم التأويل ليل الليل، وإن كان طبع الناصب الغاوي إلى صحة الأول أميل.

وثانياً: قوله «زوّجني ابنته» فإنه لا يظهر المنة في مثل هذا إلا الرجل المهان والخسيس الذي تكرم به الرجل المطاع الشريف بتزويج ابنته منه ومن البين انعكاس الأمر فيما نحن فيه فإنّ رذالة قوم أبي بكر ومهانة نفسه بشهادة أبي سفيان عليه بذلك كما مرّ، وكونه خياطاً في الإسلام ومعلماً للصبيان في الجاهلية مما لا يخفى ولنعم ما قيل:

شعر

كفى المرء نقصاً أن يقال بأنّه معلم صبيان وإن كان فاضلاً

وأما نبينا ﷺ فهو هو وهو الذي خطب له أبو طالب ﷺ عند نكاحه بخديجة رضي الله عنها ومن شاهده من قريش حضور بقوله «الحمد لله الذي جعلنا من زرع إبراهيم وذرية إسماعيل وجعل لنا بيتاً محجوجاً وحرماً آمناً يجبي إليه ثمرات كل شيء وجعلنا الحكام على الناس في بلدنا الذي نحن فيه ثم ابن أخي محمد بن عبد الله بن عبد المطلب لا يوزن برجل من قريش إلا رجح، ولا يقاس بأحد منهم إلا عظم عنه؛ إلى آخره»^(١).

(١) أعلام الوري، للطبرسي، ص ١٣٩

وتالثاً: إنَّ إعتاق أبي بكر لبلال من ماله لا يصلح لأن يصير منته على رسول الله ﷺ وكم من عبد لله اعتقه غير أبي بكر من المهاجرين والأنصار في زمانه ﷺ مع احتمال أن يكون إعتاقه لبلال في كفارة قسم أو صوم أو ظهار ونحو ذلك فلا منته له في ذلك على الله تعالى ولا على رسوله ﷺ.

ورابعاً: إنَّ نفعه بما ل أبي بكر مما قد أبطلناه سابقاً وسيأتي عليه لاحقاً بما حاصله إنّه لم يكن ذا مال لا في الجاهلية ولا في الإسلام وكان الترمذي الراوي، وهذا الشيخ الجامد الغاوي الذين تفردا بوضع هذه الرواية وتقريرها قد أقرضا بأب بكر قرضاً قد نما رباءه نمو تضعيف ببيوت الشطرنج ولم يتمكن أبوبكر من أداءه فأراد إظهاره بتصرف النبي ﷺ في المال الذي أقرضه أبوبكر منها بوضع هذه الرواية ليطلبوا ورثته من بني فاطمة ؑ بل عصبته من سائر بني هاشم بذلك وغفلوا عما قال أبوبكر من «أنَّ معاشر الأنبياء لا يورثون» وعن أنَّ التعصيب عند أهل البيت عليهم السلام باطل فليضحك قليلاً وليبك كثيراً.

١١٦- قال: وأخرج أحمد بسند حسن عن ربيعة الأسلمي قال: جرى بيني وبين أبي بكر كلام فقال لي كلمة كرهتها وندم، فقال لي يا ربيعة ردّ عليّ مثلها حتى يكون قصاصاً فقلت لا أفعل فقال أبوبكر لتقولنّ أو لأستعدينّ عليك رسول الله ﷺ فقلت ما أنا بفاعل فانطلق أبوبكر إلى النبي ﷺ فانطلقت أتلوّه وجاء أناس من أسلم فقالوا لي رحم الله أبابكر في أيّ شيء يستعدي عليك وهو الذي قال لك ما قال؟ فقلت أتدرون من هذا؟ هذا أبوبكر ثاني اثنين، وهذا ذو شبيبة المسلمين؛ إياكم لا يلتفت، فإراكم تنصروني عليه فيغضب فيأتي رسول الله ﷺ فيغضب لغضبه فيغضب الله تعالى لغضبه فيهلك ربيعة قالوا فما تأمرنا؟ - قلت إرجعوا وانطلق أبوبكر وتبعته وحدي حتى أتى رسول الله ﷺ فحدّثه الحديث كما كان فرجع إلى رأسه فقال يا ربيعة مالك والصديق؟ - فقلت يا رسول الله كان كذا وكذا فقال لي

كلمة كرهتها فقال لي قل كما قلت حتى يكون قصاصاً فأبيت فقال رسول الله ﷺ: أجل لا تردّ عليه ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر فقلت: غفر الله لك يا أبا بكر. أقول: هذا يدل على جهل أبي بكر بأحكام الشريعة وتناوله للريعة لمكروه القبيح ثم تكليفه بذكر مثل ذلك القبيح قصاصاً فلا فضيلة فيه أصلاً بل هو نقيصة كاملة كما لا يخفى ونظير ذلك ما وقع عن بعضهم حيث سئل عن حكم من أدخل إصبعاً أو خشباً في دبر إنسان فأجاب بأنّ جزاءه ان يفعل به مثل ذلك الفعل مستدلاً بقوله تعالى ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾^(١) والفقهاء النبيه، خير بما فيه، فتأمل.

١١٧- قال: وأخرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «عرج بي إلى السماء فما مررت بسماء إلا وجدت فيها اسمي محمد رسول الله وأبو بكر الصديق خلمي» وورد هذا الحديث أيضاً من رواية ابن عباس، وابن عمر، وأنس، وأبي سعيد، وأبي الدرداء وأسانيدها كلها ضعيفة لكنه ترتق بمجموعها إلى درجة الحسن انتهى.

أقول: هذا الحديث مع كونه أول رواية أبي هريرة عبارته ركيكة ومفهومه غير محصّل فلا يصدر عن الفصيح وكيف ينقش في السماوات التي هي الأجرام الشريفة إسم أبي بكر في أزل الآزال، مع سبق كفره على زمان الحال، ولقد أنطقه الله بالحق حيث قال: إن أسانيدها كلها ضعيفة.

وأما ما ذكره بقوله «لكن ترتق بمجموعها إلى درجة الحسن» فإنما يسلم لو لم يكن الضعف بالغاً إلى درجة الوضع مع أنّ أمارات الوضع عليه ظاهرة لفظاً ومعنى وإسناداً كما عرفت. ثم الظاهر إنهم وضعوا هذا في مقابلة الحديث المتفق عليه الذي

(١) شوری: ٤٠.

ذكره القاضي عياض في كتاب الشفاء من قوله ﷺ: إنه مكتوب على العرش «محمد رسول الله، أيدته بعلي» انتهى وأين هنا من ذلك! ونعم ما قال بعض أهل الإدراك: اسم على العرش مكتوب كما نقلوا . من يستطيع له محواً وترقينا^(١)

١١٨- قال: وأخرج البغوي وابن عساكر عن ابن عمر قال كنت عند النبي ﷺ وعنده أبوبكر الصديق وعليه عباءة قد خللها في صدره بخلال فنزل عليه جبرئيل فقال يا محمد مالي أرى أبابكر عليه عباءة قد خللها في صدره بخلال؟ - فقال يا جبرئيل أنفق ماله عليّ قبل الفتح قال فإنّ الله يقرء عليه السلام ويقول قل له: أراض أنت عني في فرك هذا أم ساخط؟ فقال: أبوبكر أسخط على ربي؟ أنا عن ربي راض، أنا عن ربي راض، أنا عن ربي راض. وسنده غريب ضعيف انتهى.

أقول: هذا من غرائب موضوعاتهم وذلك من وجوه:

أما أولاً: فلاّنه أول راويه ابن عمر الذي سمعت منا القدح فيه سابقاً وإنّ أباحنيفة لم يعمل بحديثه ابداً.

وأما ثانياً: فلاّن بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة وقبل فتح مكة فقد فتح الله تعالى عليه وعلى أصحابه من غنائم الكفار وبلدانهم ما أزال فقرهم فكان لبس أبي بكر للعباءة المبتذل المذكور للزرق والتلبيس لا للفقر فلا وجه لسؤال الحكيم الخبير وجه فقره إلى لبس تلك العباءة عنه.

وأما ثالثاً: فلاّن ما نسبته إلى النبي ﷺ من قوله «انفق ماله عليّ قبل الفتح» مردود بما ذكرنا سابقاً من اتفاق أهل الأثر على أنّ أبابكر ورد المدينة وهو محتاج إلى مواساة الأنصار، في المال والدار، فمن أين حصل له المال الذي أنفقه على سيد

(١) هو من قصيدة للقاضي نظام الدين محمد بن قاضي القضاة الإصفهاني على ما ذكره في مجالس المؤمنين.

الأبرار؟ ومما نقلناه عن البحري المصري من أن أبا بكر لم يكن في زمان سافر النبي ﷺ مع أبي طالب ﷺ إلى الشام بحال من يملك، ولا ملك بلائاً إلا بعد ثلاثين سنة فافهم.

وأما رابعاً: فلأنه لا يعقل ما تضمنه الحديث من سؤال الله تعالى عن رضى عبده عنه ولو فرضنا أن العبد قال لربه: إني لست براض عنك هل كان جوابه غير أن يقول له: فأخرج عن أرضي وسماي بالسرعة والبدار؟ وهل كان علاجه غير أن يدق رأسه على الجدار؟ أو يعضّ كابن حجر بالأحجار.

١١٩- قال: وأخرج ابن عساكر أنه قيل لأبي بكر في مجمع من الصحابة: هل شربت الخمر في الجاهلية؟ فقال أعوذ بالله فقيل له لم؟ قال وكنت أصون عرضي، وأحفظ مروءتي فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال صدق أبو بكر، صدق أبو بكر، وهو مرسل غريب سنداً ومتناً انتهى.

أقول: ومع قطع النظر عن الغرابة والإرسال يكذبه ما رواه هذا الشيخ الكذوب الذي لا حافظة له عن ابن عساكر أيضاً متصلاً في الذكر لهذه الرواية من قول عائشة ولقد ترك أبو بكر وعثمان شرب الخمر في الجاهلية فظهر أن الحديث موضوع للعصبية الجاهلية.

١٢٠- قال: وأخرج ابن عساكر بسند صحيح عن عائشة قالت والله ما قال أبو بكر شعراً قط في الجاهلية والإسلام ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية انتهى.

أقول: إن عدم قوله للشعر إنما كان لعدم شعوره وفقد موزونيته وجمود طبعه وحمود سليقته لا لترفعه عن النسبة إلى الشعر كما هو شأن النبي ﷺ وإلا فليس مطلق الشعر مما يستحب لغير النبي ﷺ الترفع عنه ولو كان كذلك لما اجتمع لأمر المؤمنين ﷺ ديوان من الشعر وكيف يتأتى أن يقال مطلق الشعر قبيح؟ مع ما ورد

من كلمة ﷺ «إن من الشعر لحكمة».

١٢١- قال: أخرج أبو نعيم وإبن عساكر عن ابن عباس إن رسول الله ﷺ قال ما كلمت أحداً في الإسلام إلا أبى علي وراجعني الكلام إلا ابن أبي قحافة فإني لم أكلّمه في شيء إلا قبله واستقام عليه وفي رواية لابن إسحاق «ما دعوت أحداً إلى الإسلام إلا كانت له عنه كبوة وتردد ونظر إلا أبا بكر ما عتم أي تلبث عنه حين ذكرته وما تردد فيه» قال البيهقي وهذا لأنه كان يرى دلائل نبوة رسول الله ﷺ ويسمع آثاره قبل دعوته فحين دعاه كان سبق له فيه تفكر ونظر فأسلم في الحال انتهى .
أقول: إنما أسلم أو استسلم أبو بكر طمعاً في جاه النبي ﷺ ودولته الذي وجد الأخبار عنه عن بعض الرهابين وأخبار أهل الكتاب فلسبق هذا الوجدان والطمع استسلم ولم يتردد بين يدي النبي ﷺ ويؤيد ما ذكرناه ما نقله آخراً عن البيهقي فافهم.
١٢٢- قال: وأخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه عن أبي بكر إنه قال: ألسنت أحق الناس بها أي بالخلافة؟ ألسنت أول من أسلم؟ الحديث والطبراني في الكبير وعبدالله بن أحمد في زوائد الزهد عن الشعبي قال سألت ابن عباس أي الناس كان أول إسلاماً؟ - قال أبو بكر ألم تسمع قول حسان.

شعر

إذا تذكرت شجواً من أخي ثقة فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أتقاها وأعدلها إلا النبي وأفاها بما حملا
والثاني التالي محمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا

ومن ثم ذهب خلائق من الصحابة والتابعين وغيرهم إلى أنه أول الناس إسلاماً بل ادعى بعضهم عليه الإجماع وجمع بين هذا وغيره من الأحاديث المنافية له بأنه أول الرجال إسلاماً وخديجة أول في النساء وعلي أول الصبيان وزيد أول

الموالي وبلال أول الأرقاء وخالف في ذلك ابن كثير فقال: إن الظاهر أن أهل بيته آمنوا قبل كل أحد، زوجته خديجة ومولاه زيد وزوجته أم أيمن وعلي وورقة ويؤيده ما صح عن سعد بن أبي وقاص إنه أسلم قبله أكثر من خمسة قال: ولكن كان خيراً إسلاماً. انتهى.

أقول: إن قول أبي بكر «الست أحق الناس بها؟ أي بالخلافة» مجرد دعوى ولهذا لم يجب عنه أحد من السامعين لها هناك بالنفي ولا الإثبات.

وأما ما نقله عن الطبراني فجميع رجال أسناده عندنا مطعون سيما عامر الشعبي الذي تخلف عن الحسين عليه السلام وخرج مع عبد الرحمن بن محمد الأشعث وقال له الحجاج: أنت المعين علينا؟ - فقال نعم، ما كنا ببررة أتقياء ولا فجرة أقوياء وهو الذي دخل بيت المال فسرق في خفه مائة درهم.

وأما ما ذكره من قول حسان ففيه أن قوله وبوله عندنا سواء لأنه قد انحرف كغيره بعد وفات النبي صلى الله عليه وآله عن أهل البيت عليهم السلام وظهر عداوته لعلي عليه السلام في مواضع شتى، منها:

أنه لما عزل علي عليه السلام قيساً عن حكومة مصر وخرج قيس من مصر ووصل إلى المدينة متوجهاً إلى خدمة علي عليه السلام واللحوق به في حرب صفين دخل عليه حسان وبالغ في دلالته إلى الانحراف عن علي عليه السلام واللحوق مع معاوية حتى أنكر عليه قيس عليه السلام ذلك فشتمه وأخرجه من مجلسه وقد روى شيخنا المفيد رحمته الله في كتاب الإرشاد أنه لما انشد حسان في غدير خم قصيدته المشهورة المتضمنة لما وقع في ذلك اليوم من نصب علي عليه السلام بالخلافة والولاية بعد النبي صلى الله عليه وآله قال له الرسول صلى الله عليه وآله: «لا تزال يا حسان مؤيداً بروح القدس ما نصرتنا بلسانك»^(١).

(١) الغدير، ج ٢، ص ٣٤

وإنما اشترط رسول الله ﷺ في الدعاء له لعلمه بعاقبة أمر حسان في الخلاف ولو علم سلامته في المستقبل من الأحوال لدعا له على الإطلاق ومثل ذلك ما اشترط الله في مدح أزواج النبي ﷺ ولم يمدحهن من غير اشتراط لعلمه تعالى بأن منهن من تتغير بعد الحال عن الصلاح الذي تستحق عليه المدح والإكرام فقال ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ أَتَقِيْتُنَّ﴾^(١)؛ الآية» ولم يجعلهن في ذلك حسب ما جعل أهل بيت النبي ﷺ في محل الإكرام والمدحة حيث يقول في إيثارهم المسكين واليتيم والأسير على أنفسهم مع المخصصة التي كانت بهم ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾^(٢) فقطع لهم بالجزاء ولم يشترط لهم كما اشترط لغيرهم باختلاف الأحوال على ما بيناه.

وأما ما ادعاه من تقدم إسلام أبي بكر مستنداً إلى الأخبار الموضوعة تارة، وإلى نقل بعضهم للإجماع في ذلك أخرى، ثم تكلف الجمع بما لا يمكن جمعها بقنطار من الغراء، فأعماله الحيلة واختراع الوسيلة ووضع الكذب لنصرة مذهب القبيلة عليها ظاهر والحق تأخر إسلامه كما نقله عن ابن كثير وصححه عن سعد بن أبي وقاص ويؤيده ما ذكره ابن الأثير في كتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة عن ضمرة بن ربيعة إنه قال: كان إسلام أبي بكر مسبباً عن إسلام خالد بن سعيد الأموي وذكر في هذا قصة طويلة. وأما غيرهم فقد قالوا إنه كان ثامن الأصحاب في الإيمان.

(١) احزاب: ٣٢.

(٢) انسان: ٨-١٢.

بيان موضوعية ما نقله ابن حجر ممّا يدلّ على فضيلة أبي بكر وعمر

١٢٣- قال: الفصل الثالث في ذكر فضائل أبي بكر الواردة فيه مع ضميمته غيره

كعمر وعثمان وعلي وغيرهم إليه

أخرج الحاكم في الكافي، وابن عدي في الكامل، والخطيب في تاريخه، عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: أبو بكر وعمر خير الأولين والآخرين، وخير أهل السموات وخير أهل الأرض إلا النبيين والمرسلين (انتهى).

أقول: هذا الحديث موضوع في مقابلة ما روى من قوله ﷺ «محمد وعلي خير البشر، من أبي فقد كفر، وقد كفى مؤنة القدح فيه ودفع ما يعرض فيه العامى من الحيرة، كون اول راويه أبا هريرة.

١٢٤- قال: أخرج الطبراني، عن أبي الدرداء «اقتدوا بالذين من بعدى، أبي بكر وعمر فإنّهما حبل الله الممدود، من تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها» وله طرق مرت في أحاديث الخلافة انتهى.

أقول: قد سبق منا الكلام على مقدمة هذا الحديث فيما ذكره هذا الشيخ الجامد من أحاديث الخلافة وأمّا الزيادة المذكورة ههنا فقد وضعوها في مقابلة ما روى أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إني قد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي؛ الثقلين، واحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ألا وإنّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض».

وما رواه الزمخشري بإسناده قال قال رسول الله ﷺ: «فاطمة مهجة قلبي، وأبناه ثمرة فؤادي، وبعلمها نور بصري، والأئمة من ولدها أمناء ربي، وحبل ممدود بينه وبين خلقه من اعتصم بهم نجا ومن تخلف عنهم هوى».

في أن أبابكر وعمر لم يكونا وزيرين للنبي ﷺ

١٢٥- قال: وأخرج الترمذي عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: ما من نبي إلا وله وزيران من أهل السماء ووزيران من أهل الأرض، فأما وزيراي من أهل السماء فجبرئيل وميكائيل، وأما وزيراي من أهل الأرض فأبوبكر وعمر (انتهى).
أقول: سنذكر بعد ذلك أخباراً أخر في هذا المعنى أيضاً ويتوجه على الكل أن الوزارة في اللغة تستعمل بمعنى المعونة، ومعونة رسول الله ﷺ لا تكون إلا من جهتين لا ثالث لهما.

منها المعونة في التأدية والإبلاغ إلى الناس من دين الله عز وجل الذي جاء به من عنده كما قال تعالى ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾^(١) فكان هارون مبلغاً مع موسى مؤدياً معه رسالات الله تعالى معيناً له على دين الله تعالى.

والوجه الثاني، هو المعونة بمجاهدة الكفار ومحاربتهم ولم يكن أبوبكر معيناً للنبي ﷺ بشيء من هذين الوجهين وهو ظاهر ولا نعرف في معونة الرسول وجهاً ثالثاً وذلك إن في الوزارة لسائر الناس ما يكون معه الرأي والمشاورة والتدبير وقد قدمنا الإشارة إلى أن هذا مما لا يجوز أن يظن لأحد مع رسول الله ﷺ لأن الرسل لا يستعملون آراءهم وتدبيرهم دون تدبير الله وأمره وإنما هم بصيرونه عن أمر الله ونهيه وتدبيره في وجوه متصرفاتهم من حرب إلى سلم، إلى تقديم، إلى تأخير، إلى غير ذلك، ومن كان الله مدبره ومختاراً له في متصرفاته كان مستغنياً عن مشاورة رعيته وتدبيرهم معه وهذا ما لا يجوز أن نظنه دونهم في نبي ولا رسول ولا حجة لله يحتاج بها على عباده.

وأيضاً يكذب ما ذكره من أن لكل نبي وزيرين من أهل الأرض أن موسى عليه السلام مع كونه نبياً من أولى العزم لم يسمع أحد له غير هارون عليه السلام وزيراً، فظهر أن في الخبر وضعاً وتزويراً.

ذكر القرائن على موضوعية حديث «هذان سيّدا كهول أهل الجنة»

١٢٦- قال: وأخرج أحمد والترمذي عن علي وابن ماجه عنه أيضاً وعن أبي جحيفة وأبو يعلى في مسنده وأيضاً في المختار عن أنس، والطبراني في الأوسط عن جابر، وعن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: هذان سيّدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلاّ النبيين والمرسلين يعني أبابكر وعمر (انتهى).

أقول: لعل هذا الشيخ الجاهل إنما يبالغ في ذكر الكثرة من رجال هذا الحديث وتعدد طرقهم فيه إظهاراً لفضله وكثرة تتبعه على المحدثين من أصحابه وإلاّ فلا يخفى على أحد إن ذلك لا ينجع في الاحتجاج على الشيعة فإنّ ذلك عندهم يوجب زيادة التهمة لا الظن بالصحة وهو ظاهر، على أنّهم كما قال صاحب كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة رووا حديثاً آخر أبطلوا به هذا الحديث، وذلك أنهم رووا بإجماع منهم ومن غيرهم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «أهل الجنة يدخلون الجنة جرّداً مردأً مكحلين»^(١) فإذا كانوا كذلك فلا كهول هناك ليكونا سيديهم ولو كان هناك أيضاً كهول كما زعموا هل كانت إمامة أبي بكر وعمر ورياستهما على الكهول دون الشباب والمشايخ أم كانت على الجميع؟

فإن قالوا: إنّها كانت على الكهول دون غيرهم بانت فضيحتهم، وإن قالوا: بل كانت على جميعهم.

(١) الاستغاثة، أبو القاسم كوفي، ج ٢، ص ٣٨

قيل لهم: فالسيد في كلام العرب هو الرئيس وليس في الرياسة أجل من الإمامة فإذا كانا إمامين على الكهول وغيرهم فهما رئيسان على جميعهم وإذا كانا رئيسين على الجميع فهما سيّدا الجميع وإذا كان الأمر كذلك فلا فائدة في قول الرسول ﷺ «هما سيّدا كهول أهل الجنة» ولعمري لو كان ذلك منه صحيحاً لبخسها حقهما إذ قال: هما سيّدا كهول أهل الجنة. وهما سيّدا الكهول والمشايخ والشباب بزعمكم فهذا ما يشتغل به ذوقهم (انتهى).

وقد يقال: معنى قوله (هما سيّدا كهول أهل الجنة) إنها سيّدا الكهول الذين يدخلون الجنة، ولا يلزم منه كون بعض أهل الجنة كهولاً حين كونه في الجنة. وأقول يتوجه عليه مع ما مر في كلام صاحب الاستغاثة من لزوم نقص إمامتهم وقصرها على الكهول وقوع التعارض بينه وبين ما روى الجمهور في صحاح أحاديثهم أيضاً أنّ النبي ﷺ قال: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة»^(١) وذلك لأنّ أسلوب الحديثين وسوقهما بعد تكلف التقدير المذكور يقتضي وجوه مناسبة في الموضوعين أعني لسيد الكهول مع الكهول في الكهول، ولسيد الشباب مع الشباب في الشباب، ولم يكن الحسن والحسين ﷺ شابين عند الوفاة حتى يقال: هما سيّدا الشباب الذين يدخلون الجنة وأبو بكر وعمر سيّدا الكهول الذين يدخلون الجنة فيلزم التعارض قطعاً.

وقال العاقولي في شرحه للمصاييح في تفسير حديث السبطين ﷺ أنّه لم يرد به سن الشباب لأنّهم ﷺ ماتا وقد كهلا بل ما يفعله الشباب من المروءة كما يقال: فلان فتى وإن كان شيخاً إذا كان ذا مروءة وفتوة انتهى.

فعلى هذا التفسير المجمع عليه يكونان هما سيدي الشباب والكهول وسيدي

(١) صحيح ابن حبان، ج ١٥، ص ٤١٢؛ المعجم الكبير للطبراني، ج ٣، ص ٣٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣

أبي بكر وعمر، ان كان لهما فتوة ومروءة وفيه تكذيب صريح لحديث «سيداً كهول أهل الجنة» فتدبر.

ختم الكتاب وذكر سبب الإعراض عن التعرّض لباقي ما في الصواعق من الأبواب

١٢٧- قال: الباب الرابع في خلافة عمر:

إنّا لا نحتاج في هذا إلى قيام البرهان على حقيقة خلافة عمر لما هو معلوم عند كل ذي عقل وفهم إنّه يلزم من حقية خلافة أبي بكر حقيقة خلافة عمر فكيف وقد قام الإجماع ونصوص الكتاب والسنة على حقيقة خلافة أبي بكر. أقول: لقد أطلنا بتوفيق الله تعالى ومنه جميع ما ذكره في حقيقة خلافة أبي بكر من الأدلة القاصرة، والتحكّمات الفاجرة، الناشئة عن سوء المصادرة، وأثبتنا بطلان خلافته بتشديد أركان دلائل الشيعة على غضبه لها بخلافته فقد كفانا ذلك مؤنة الكلام في إبطال خلافة عمر وتضييع الوقت فيه، لأنّ بطلان الأوّل يستلزم بطلان الثاني، وكذا الكلام في خلافة عثمان، والله المستعان في كل الأمور.

تم الكتاب

تم طبع الكتاب بعون الله الملك الوهاب في عاشر ربيع الأول من هذه السنة ١٣٦٧ الهجرية القمرية مطابقاً لهذا التاريخ «١/١١/١٣٢٦» من السنة الهجرية الشمسية.

الفهارس

اعلام

الأئمة، ٤١، ٥١، ٥٣، ٦٨، ٧٠، ١١٨	آدم، ٤٥
الأئمة الأطهار، ٥١	آسية، ٣٧٦، ٣٧٧
الأئمة الطاهرين، ٤١، ٥٣، ٦١	آغا بزرگ، (الشيخ آغا بزرگ) ٥٩
أبا إسحاق، ٢٩٦، ٥١٣	آغاز بزرگ الطهراني، ٤٢
أبابكر، ١٦٥، ١٨٤، ١٩٢، ١٩٦، ١٩٩، ٢١٢	آقا جان شيرواني، (ملا آقا جان) ١٢١
٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٩	آقا جان (ملا آقا جان) ١٢١، ١٢٢
٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨	آل أمية، ٤٧٧
٢٣٤، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٥٣، ٢٥٤	آل بويه، ١٥٤
٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧١	آل عباس، ٤٢١
٢٧٢، ٢٧٩، ٢٨٤، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨	آل العباء، ٣١٤، ٣١٦
٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٦	آل محمد، ١٠٨، ٣٩٩، ٤٢٤
٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠١، ٣٠٨، ٣١١، ٣١٩	آل موسى، ١٩٢
٣٢٤، ٣٢٦، ٣٣٠، ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٧٢	آمنة بنت وهب، ٤٣٥
٤٠٠، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤١٥، ٤١٦، ٤٢٤	أئمه، ٩١، ١٠٢
٤٢٦، ٤٣٢، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٤٥	أئمه معصومين، ٩٤
٤٤٦، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٧٠، ٤٧٤، ٤٧٦	أئمه هدى، ٤٤

٥١٧، ٤٥٩	٤٧٨، ٤٨٦، ٤٨٨، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٤
إبراهيم بن أبي نصر الجرجاني، ١٧	٥٠٠، ٥٠٣، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١١
إبراهيم بن سليمان القطيفي، ١٣٧، ١٣٨	٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨
إبراهيم بن علي بن أحمد بن الحرفوشي	٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٦، ٥٢٧
العالمي، ١٣٨	٥٣١
إبراهيم بن محمد بن علي الحرفوشي، ١٣٨	أبا بكر بن فورك، ٤١٥
إبراهيم بن مهاجر،	أبا جحيفة، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٧
إبراهيم (الشيخ إبراهيم)، ١٣٨	أبا جعفر محمد بن علي، ٤٢٦
إبراهيم القطيفي، ١٢١، ١٣٧، ٤٠٥	أبا حسن، ١٩٣
إبراهيم النخعي، ٤٠٥	أبا الحسن البكري الشافعي المصري، ٢٢
ابليس، ١٨، ٢٧، ٣٩٠	أبا الحسن الرضا، ٩٢
ابن آوى، ٢٧٣، ٥١٠	أبا حنيفة، ٢١٩، ٢٢٠، ٣٣٠
ابن أبي حاتم، ٤٩١، ٤٩٢، ٥٠٠	أباذر الهروي، ١٧٤
ابن أبي الحديد المعتزلي، ٢٠٠، ٢١٤، ٢١٦	أبا عبيدة، ١٦٦، ١٩٩، ٢٣٤، ٢٣٧، ٢٧٥
ابن أبي الحديد المعتزلي البغدادي، ١٩٢	٢٧٩، ٢٨٤، ٥٣١
ابن أبي طالب، ٣٦٠، ٣٦١، ٤٠٣، ٤٨٤	أبا العتاهية، ٤٩٨
ابن أبي عقيل، ٨٧	أبا القاسم القشيري، ٤١٥
ابن الأثير، ٢٦٧، ٢٧٥، ٢٧٩، ٤٨٣، ٤٨٤	أبا حقافة، ٢٢٢
٥٢٤	أبا كامل، ٣٦٨
ابن الأثير الجزري، ٢٧٥، ٢٧٩، ٤٨٣	أبان بن تغلب، ٣٩٢
ابن إسحاق، ٢١٩، ٣٥٤	أبان بن عثمان، ١٦٥
ابن أم مكتوم، ٣٨٢، ٣٨٦	أبا هريرة، ٢٩١، ٢٩٣، ٢٩٤
ابن بابويه، ٤٦	إبراهيم، ٧، ١٦، ١٧، ٥٨، ٦٢، ٧٤
ابن بابويه القمي، ٢٦٤	١٢١، ١٣١، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠، ١٤٦
ابن بريده، ٣٥٤	١٨٨، ٢١٠، ٢٢٢، ٣٥٨، ٣٦٠، ٤٠٥

- ابن البطريق، ٢٦١
 ابن بطريق، ٢٨١
 ابن جرير الطبري، ٢٧٥
 ابن الجزري الشافعي، ٣٥٠
 ابن جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن
 العاشور الكرمانشاهاني، ٧١
 ابن الجوزي، ٣٨٦، ٤٠٧، ٤٨٤، ٤٨٦
 ابن الحاجب، ٤٤٤، ١٢، ٨٩
 ابن حبان، ٢٧٣، ٥٢٨
 ابن حجر، ٦٧، ١٥٩، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٧
 ١٨١، ١٨٣، ١٨٩، ٢٤٧، ٢٦٢، ٢٧١
 ٢٧٧، ٢٨٤، ٢٨٦، ٢٩٠، ٢٩٥، ٢٩٩
 ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٠٨، ٣١٠
 ٣٢٣، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤٢
 ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٤
 ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٧
 ٣٨٨، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٤١٥
 ٤١٧، ٤٢٣، ٤٢٦، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٢
 ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤٩، ٤٥٤، ٤٦٢، ٤٦٣
 ٤٦٧، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠
 ٤٨٦، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٦، ٤٩٩، ٥٠٠
 ٥٠٩، ٥١٦، ٥٢٥
 ابن حجر العسقلاني الشافعي، ٦٥، ٤٢٥، ٤٩٩
 ابن حجر الهيتمي المكي، ٥٧، ٦٥، ٦٦
 ابن حزم، ١٦١، ٢٤٢، ٢٤٧، ٣٠٦
 ٤٠٧، ٣٢٠
 ابن حزم الظاهري، ٤٠٧
 ابن الحسن، ٣٢٣
 ابن حنبل، ١٨٥، ٢٧٩
 ابن حبان، ٥٢٢
 ابن الخطاب، ١٦٠، ١٧٠
 ابن خلكان، ٤٥٠، ٤٨٤
 ابن رسول الله، ٣٢٥
 ابن روزبهان، ٥٨
 ابن الزبير، ٢٥٦، ٢٦٠
 ابن زنجويه، ٢٩٦
 ابن زهرة حلي، ٢٨٠
 ابن سبا، ٤٧٦، ٤٧٨
 ابن سعد، ٢١٨
 ابن السكيت، ١٩١
 ابن سلام، ٣٤٥
 ابن سمناني، ٥١
 ابن سيرين، ٤٠٢، ٤٠٧
 ابن شاهين، ٣٩٣
 ابن شريف الحسيني، ١٨، ٢١، ٦١، ٧٥، ١٤٥
 ابن شوذب، ٥٠٠
 ابن شهر آشوب، ٧٢، ٨٠، ٢٠٢، ٣١٨
 ابن صهّاك الحيشية، ٢١٥
 ابن طاووس، ٩٨
 ابن عباس، ١٦١، ١٦٧، ١٧٤، ١٧٥، ٢٠٠

٤٩١، ٣٩٣، ٢٥٥	٣٢٩، ٢٧٦، ٢٧٠، ٢٦٩، ٢٥٤، ٢٤٤
ابن المسيب، ٤٠٢، ٤٠٧	٣٦٧، ٣٧٤، ٤٨٧، ٤٩٢، ٤٩٥، ٥٠٠
ابن مظفر، ٣٩٣	٥٢٢، ٥١٩، ٥١٢، ٥٠٤، ٥٠٣، ٥٠٢
ابن المعالي الجويني، ٢١٦	ابن عبد، ١٦٠، ٢٢١، ٢٦٠، ٢٩١، ٣٢٣
ابن معين، ٣٥٤، ٣٥٩، ٣٩٢، ٤٣٨، ٤٥٠	٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١
ابن المغازلي الشافعي، ٣٧٤، ٢٧٩، ٣٨٨	٤٥٩، ٤٥٢
ابن ملجم، ٢٨٦، ٢٨٧	ابن عبدالله، ٤٣٨
ابن نويرة، ٢٤٤	ابن عبدالبرّ الشافعي، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٦٠
ابن هاشم، ١٩١	٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢
ابن همام، ١٢، ١٨	ابن عديّ، ١٦١، ٢٦٦، ٣٩٢، ٣٩٣، ٥٢٥
أبو إسحاق الإسفرايني، ٤١٤	ابن العربي، ٤٨، ٥٢
أبو إسحاق (الشيخ أبو إسحاق)، ٢٤٧	ابن عساكر، ٢٥٤، ٢٩٦، ٢٧٢، ٤٢٥، ٤٥٩
أبو بكر، ١٦٦، ١٨٢، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٩	٤٨٤، ٤٩٦، ٤٩٩، ٥٠٤، ٥٠٨، ٥١٠
٢١٢، ٢١٣، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠	٥١١، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢
٢٢٣، ٢٢٤، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٤٢، ٢٤٣	ابن عقدة، ٣٥٠، ٣٩٢، ٣٩٣
٢٤٨، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦	ابن عمرو سالم مولى أبي حذيفة، ٢٣٥
٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧	ابن عيينة، ٥٠٨
٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٤، ٢٩٦، ٢٩٨	ابن فهد الحلبي، ١٠٦
٣٠٢، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١	ابن قتيبة، ٢٧٠
٣١٢، ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٦، ٣٢٧	ابن كثير، ٢٥١، ٣٠٨، ٥٢٣، ٥٢٤
٣٢٢، ٣٣٤، ٣٤٣، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٤	ابن كثير الشامي، ٣٩٣، ٤٨٤
٣٦٥، ٣٦٧، ٣٧٩، ٣٨١، ٣٩٥، ٣٩٩	ابن ماجة، ٢٦٢، ٣٧٤، ٥٢٧
٤٠٩، ٤١٠، ٤١٤، ٤١٦، ٤٢٢، ٤٢٣	ابن المرتضى، ٥١٢
٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٣٥، ٤٣٨	ابن مردويه الحافظ، ٢٦٧
٤٣٩، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٥٠، ٤٦١	ابن مسعود، ١٦٦، ٢١٦، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥

أبو الرضا، ٤٧٧	٤٩٢، ٤٩١، ٤٩٠، ٤٨٦، ٤٦٦، ٤٦٢
أبو الرضا عبدالله بن الحسين بن علي الحسيني، ١٧	٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٨، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦
أبو الرضا فضل بن الحسين بن أبي الرضا عبدالله بن الحسين، ١٧	٥٠٧، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٥
أبو سعيد أبو الخير، ١٨	٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢
أبو سفيان بن حرب، ٤٦٦، ٢٣٥	٥٢٥، ٥٢٦، ٥٣١
أبو العاص، ٢٣٣	أبو بكر أحمد، ١٦٤
أبو العباس كوفي شيعي، ٣٩٣	أبو بكر خياط، ٦٣
أبو عبدالله الحافظ، ١٦٤	أبو تمام، ٦٣
أبو عبدالله المأززي، ٤٣٨	أبو تمام طائي، ٦٣
أبو عبيد، ١٩١	أبو جحيفة، ٤٦٤، ٤٦٧
أبو عبيدة، ٢٦٨، ٢٧٨، ٤٣٩	أبو جعفر طوسي، ٩٨
أبو علي الجبائي، ٢٥٠	أبو حامد، ١٠٧
أبو علي الفارسي، ٥٠٣	أبو حامد پسر شيخ نصر البيان شیرازی، ١٢٨
أبو عمر بن عبدالبر، ١٧٧	أبو حامد الغزالي، ٤٦٦
أبو العواذل دينوري، ٦٣	أبو حذيفة بن عتبة، ٢٣٥
أبو الفتح، ٩٥	أبو الحسن الأشعري، ٤١٤، ٤٣٨
أبو الفتح كراچكي، ٢٥٨	أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، ٤٨٧
أبو الفتوح الرازي، ١٠٦، ٥٢	أبو الحسن علي بن احمد الواحدي، ٤٨٧
أبو فصيل، ٤٧٠	أبو الحسن كاشي (ملا أبو الحسن)، ١٢٤، ١٣٠
أبو القاسم الأنصاري، ٤١٤	أبو الحسن لاهيجي، ١٢٧
أبو القاسم البغوي، ٢٩٦، ٢٥٥	أبو الحسن، (ملا أبو الحسن) ١٢٤
أبو القاسم كوفي، ٥٢٧	أبو داود، ٢٥٥
أبو كامل، ٣٦٤، ٣٦٨	أبو الدحداح، ٤٨٨
	أبوذر الهروي، ٣٧٩، ٣٨٠، ٤٦٢، ٤٧٥
	أبو الربيع بن أبي العاص بن ربيعة، ٢٣٣

٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٥، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩،
 ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧،
 ٣٠٨، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٩، ٣٢٢،
 ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٢٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥،
 ٣٣٧، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٤، ٣٤٥،
 ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٦٠، ٣٦١،
 ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٨٥،
 ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٩٤، ٣٩٩، ٤٠٤، ٤٠٦،
 ٤٠٨، ٤١٠، ٤١٢، ٤١٦، ٤٢١، ٤٢٢،
 ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨،
 ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٦،
 ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢،
 ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩،
 ٤٥٣، ٤٥٦، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢،
 ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢،
 ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٢، ٤٨٥، ٤٨٦،
 ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣،
 ٤٩٤، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٢،
 ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩،
 ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٥، ٥١٧، ٥١٨،
 ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٣١،
 ٥٣٣

أبي بكر موسى بن مردويه، ٤٩٦
 أبي تراب، ٤٤٩
 أبي تمام، ٦٣

أبو المحاسن الروياني، ٤١٥
 أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي المرعش،
 ١٧
 أبو مطيع بن أسد العبدى، ٢٣٥
 أبو المعالي بن نورالله، ١٤٩
 أبو المعالي بن نورالله الحسيني، ١٤٩
 أبو المعالي الجويني، ٢٠٩، ٢١٩، ٢٩٤
 أبو موسى المدني، ٣٦٥
 أبو نعيم، ٢٧٠، ٥٢٢
 أبو الوفاء، ٦٣
 أبو الوفاء محمد بن عبدالعزيز، ٦٣
 أبو يعلى، ٥٢٧
 أبو يعلى، ٢١٦
 أبي الأسود، ١٦٤
 أبي بكر، ٦٥، ١٦٦، ١٧٦، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤،
 ١٩٥، ١٩٩، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢١٢،
 ٢١٣، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢١،
 ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧،
 ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٥،
 ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٥،
 ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٢،
 ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥،
 ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٢،
 ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨٢،
 ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩

- أبي جحيقة، ٤٦٢، ٥٢٧
أبي جعفر محمد بن علي، ٤٢٧
أبي جهل، ٣٠٦، ٤٧٣
أبي حاتم الزّازي، ٣٤٩
أبي حارة العبدي، ٤١٤
أبي حازم، ٤١٤
أبي الحسن الأشعري، ٤١٤
أبي الحسين، ١٨٩
أبي حنيفة، ٣٦٤، ٣٦٨، ٣٧٢، ٣٧٥، ٤٠٢،
٤٠٧
أبي داود، ٢٥٥، ٣١١
أبي داود، ٢٥٩
أبي داود السجستاني، ٣٤٩
أبي الدرداء، ٥١٩، ٥٢٥
أبي ذر، ١٦٦، ٢٢٧، ٣٦٦، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٦٨
أبي ذر الهروي، ٤٦٨
أبي رزين، ٢٩٣
أبي سعيد، ٢٤١، ٢٦٥، ٤٣٩، ٥١٩، ٥٢٥،
٥٢٧، ٥٢٦
أبي سعيد بن أبي الخير، ٩
أبي سعيد الخدري، ٢١٨، ٢٦٥، ٤٣٩، ٥٢٥
أبي سفيان، ١٦٦، ١٦٧، ٢٣٣، ٤٧٠، ٥١٧
أبي طالب، ١٦٢، ١٩٢، ٢٣٤، ٢٥٩، ٢٧٠،
٢٩١، ٢٩٤، ٣٢٣، ٣٣٠، ٣٣٥، ٣٤٠
أبي موسى الأشعري، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٧٤، ٣٩٧، ٤٠٣،
٤٢٨، ٤٥٠، ٤٥٩، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٩٠،
٤٩٦، ٥١٣
أبي طالب بن إبراهيم، ٧
أبي طالب (ملاً أبي طالب)، ١٥٣
أبي طرفة محمد بن علي بن النعمان الملقّب
مؤمن الطاق، ٤٠
أبي الطفيل، ٣٤٠
أبي العاص، ٢٣٣، ٣٢١
أبي العباس أحمد، ٣١٤
أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق، ٤٣٥
أبي عبدالله الحسين بن بابويه، ١٧
أبي عبيدة، ٢٣٣، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٧٥
أبي عبيدة بن الجراح، ٢١٣، ٢٣٧
أبي علي زيد بن أحمد السرخسي، ٤١٤
أبي قحافة، ٤٦٥، ٥٢٢
أبي قحافة، ٢٢٢، ٢٦٦
أبي كامل، ٣٦٩
أبي مالك، ٥٠٢
أبي محمد الحسن صدر الدين، ٧٦
أبي المعالي الجويني، ٢٥٨، ٣٥٠
أبي المعالي الجويني الشافعي، ٢٥٨
أبي معاوية، ٢١٣
أبي المفاخرين علي بن أحمد، ٧
أبي منصور البغدادي، ٤٣٨
أبي موسى الأشعري، ٢٧١، ٢٧٢

- أبي هريرة، ٢٩٣، ٤٨١، ٥١٠، ٥١١، ٥١٩، ٥٢٥
- أحمد بن حنبل، ١٩٢، ٢٦٦، ٢٩١، ٣١٣، ٣٦١، ٣٨٨، ٣٩٢، ٤٢٩، ٥٠٥، ٥٢٥
- أبي هريرة، ١٧٦، ٢٢٠، ٢٩٣
- أبي يزيد، ٤٣
- أحمد بن محمد بن خالد البرقي، ٧٩
- أبي يزيد البسطامي، ٤٦
- أحمد بن محمد سماني معروف به علاء الدولة
- أبي يزيد البسطامي، ٤٣
- أحمد بيك يوز باشي، ٧٦
- أبي يوسف يعقوب بن سفيان النسوي، ٥٠٢
- أحمد بن محمد المعروف بعلاء الدولة
- الأحزاب، ١٩١، ٤٤٣، ٤٦٦
- السمني، ٤٨، ٥٠
- أحمد بيگ، ٩٤، ٩٦
- أحمد بيگ كابل، ٩٦
- أحمد ته (ملا أحمد)، ٩٤، ٩٦
- أحمد، ١٦٤، ١٧١، ١٧٤، ١٧٧، ١٩٢، ٢١٥
- أحمد (الشيخ أحمد) الملقب بسطان العلماء، ٢٢٠، ٢٥١، ٢٥٥، ٢٥٨، ٢٦٢، ٢٦٦
- أحمد الغزالي، ٤٥
- أخطب خوارزم، ٤٥٩
- أردبيلي (علامة أردبيلي)، ٨٢
- أرسطو، ١١٤
- أرسلان بن سلجوق الرومي، ١٦
- أزبكيه، ١٤٦
- أحمد ابن أبي محمد بن المنتهى الحسيني، ١٧
- أحمد ابن عبدالرحمن، ٢٩١
- أزواج النبي، ٣١٥، ٣٢٦، ٥٢٤
- أحمد أردبيلي، ٨٢
- أزواج نبي، ٥١
- أحمد اردبيلي (ملا أحمد)، ٨٢، ١٢٢
- أسامة، ٢٠٣، ٢٧٠، ٢٨٥، ٤٧٣، ٥٣٣
- أحمد البايي، ٥١٠
- أسامة بن زيد، ١٩٩، ٢٣٥، ٥٣١
- أحمد البايي الحلبي، ٣٢٣
- اسد الله، ٥٥
- أحمد بن الحسن الحسيني، ١٨
- أسد الله (السيد أسد الله)، ١٥٣
- أحمد بن الحسين البيهقي، ٤١٤

- أسد بن هاشم، ١٩١
 أسد بن هاشم بن عبدمناف، ١٩١
 الاسفرايني، ٤١٤، ٣١٤
 إسماعيل بن شريف الحسيني، ١٤٥
 الإسماعيلي، ٢٨٨
 أسماء، ٤٣٥، ٢٦٩، ٢٣٥
 أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، ٤٣٥
 أسماء بنت عميس، ٥٠٢، ٢٣٥
 الاسنوي الشافعي، ١٦٨
 أشعث بن قيس، ٢٣١
 الأشعث بن قيس، ٢٣٥
 الأشعري، ٤٠٨، ٣٩٩، ٣٨٥، ٢٧٢، ٢٧١
 ٤١٤، ٤٣٨، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٩، ٤٥٠
 ٤٦٠
 أصحاب الجمل، ٢٤٤
 أصحاب السقيفة، ١٩٦
 أصحاب القبا، ٣١٤
 اصفهان (شيخ اصفهان)، ٦٣
 الإصفهاني، ١٠
 الإصفهاني الشافعي، ٤٧٣، ٣٧٥
 اعجاز حسين (السيد اعجاز حسين الهندي)،
 ٣٧، ٥٤، ٥٦، ٥٧، ٧٤
 الأعمش، ١٦٥
 الآغا محمد علي البهبهاني الكرمانشاهي، ٥٤
 الآغا مرتضى المدرسي، ٧٧
 الأفندي، ٦١، ٦٢، ٧٤، ٧٥
 أقليدس، ١١، ١٨
 اكبر پادشاه، ٣٠، ٤٠
 اكبر شاه، ٣٠، ٣٤، ٣٦
 اكبر شاه بن همايون، ٣٦
 اكبرى، ٤٠
 الأكراد، ٤٣٣
 امام الحرمين، ٤٠٧
 الإمام الحسين بن أمير المؤمنين علي، ٧
 ١٨٩، ٢٠٣، ٢٥٧، ٢٦١، ٢٧٣، ٣٠٩
 ٣١٣، ٣١٦، ٣٢١، ٣٢٣، ٣٣٠، ٣٦٩
 ٣٧٧، ٤٠٣، ٤١٤، ٤١٦، ٤٢٨، ٤٣١
 ٤٣٢، ٤٣٤، ٤٣٦، ٤٧١، ٥٠٥، ٥٢٣
 ٥٣٣، ٥٢٨
 امام زاده عبدالله، ١٣٧
 ام ايمن، ٣٠٩، ٣١٨، ٣١٩، ٥٢٣
 الأمدي، ٣٨١، ٣٨٣، ٤٠٨، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٥٨
 أم سلمة، ٢٧٠، ٣١٤، ٣١٥
 ام كلثوم، ٣٠٩، ٣٧٣، ٣٧٦، ٣٧٧
 ام المؤمنين، ٤٧٧
 الأمة المحمدية، ٤٨١
 أمير، ٨٢
 الأمير تيمور، ٤٨٤
 الأمير السيد، ١١٨
 الأمير السيد حسين المجتهد العاملي، ٨٤

انبياء، ٤٤، ١٠٢	الأمير السيد علي، ٧٧
أنس، ١٩٢	أمير شمس الدين اسدالله، ١٥٤، ١٤٤
أنس، ١٩٢، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٧، ٢٦٨، ٢٩٤	أمير عضد الملة الحسنى، ١٣٢
٣٢٠، ٤١٦، ٥١٩، ٥٢٧	الأمير على شير، ٢٦١
الأنصار، ١٦٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٨٢، ١٩٥	الأمير غياث الدين منصور الشيرازي، ١٢٤،
١٩٦، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦	٥١٦، ١٥٢
٢١٨، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧	أميرك ابن اللجيم (الشيخ أميرك)، ١٧
٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٤٠	الأمير محمد أشرف، ٧٦
٢٦٤، ٢٧١، ٢٧٤، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠	الأمير معزّ الدين محمد الإصفهاني الصدر
٢٨٤، ٢٩٠، ٢٩٦، ٣٣٣، ٣٣٩، ٣٤١	الأعظم، ٨٧
٣٦٢، ٣٦٤، ٣٦٦، ٣٩٥، ٤٠٨، ٤١٤	أمير معزّ الدين محمد صدر اصفهاني، ٨٧
٤١٥، ٤١٦، ٤٢٤، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٧٢	أمير المؤمنين، ٨٢
٤٧٤، ٤٩٩، ٥١٣، ٥١٨، ٥٢٠	أمير المؤمنين، ٧٣
انصار، ٥٢، ١١٤	أمير المؤمنين علي، ٤٩
الأنصاري، ٢٣٥، ٤٠٨، ٤١٤، ٤١٥	أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ٥٠
انورى، ١٠٩، ١١٦	الأمير يوسف علي، ٩١، ٩٢
أوحد الدين محبى الدين محمد بن علي العربي	الأمير يوسف علي الحسيني، ٨٦
الحاتمي الاندلسي، ١٠٦	أمير يوسف علي حسيني، ٨٥
الأوحدى، ٥١٤	امين الضرب، ٢٠٢
الأوس، ٤٣٠	أمية بن خلف، ٤٩١
اوصيا، ١٠٣	الأنبياء، ١٣، ٢٣، ١٦٥، ١٧٧، ٢٠٨، ٢٢٢
أهل البصرة، ٤٦٤، ٤٦٨	٢٢٨، ٢٣٦، ٢٥٧، ٢٧٦، ٢٨٨، ٢٩٦
أهل البيت، ١٠٣، ١٦٢، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٨	٣٠٨، ٣٢٢، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٧٧، ٣٧٨
١٩٨، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢١٤، ٢٢١، ٢٢٦	٣٨١، ٣٩٨، ٤٥٢، ٤٥٦، ٤٥٩، ٤٧٢
٢٣٨، ٢٤٣، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٧٩	٥١٨، ٥٠٨

بدر الدين (السيد بدر الدين) الحسن بن أبي	٢٨٤، ٢٨١، ٣٠٤، ٣٠٩، ٣١٢، ٣١٣
الرضا عبدالله بن الحسين بن علي، ١٧	٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٢
البراج الشيخ عبدالعزيز، ١٨	٣٤٢، ٣٦٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٩٣، ٣٩٦
البراء بن عازب، ٣٦١	٣٩٨، ٤٠٥، ٤٠٧، ٤١٧، ٤٢١، ٤٢٧
بريدة، ٢٨٢، ٣٥٤، ٣٥٨، ٣٥٩	٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٥
بريدة الأسلمي، ٢٣٣	٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٦٤، ٤٦٨، ٤٦٩
البنزار، ١٦١، ٢٧٠، ٢٨٥، ٣٤٠، ٣٧٢، ٣٧٥	٤٨٠، ٤٨٣، ٥١٨، ٥٢٣، ٥٣٠، ٥٣٢
البستاني، ٣٧، ٣٥	أهل بيت الرسول، ١٧٨
بشير بن أبي سعيد الأنصاري، ٢٣٥	أهل الجمل، ٢٥٠
البيغوي، ٢٥٥، ٢٩٦، ٣٠٠، ٥٢٠	أهل سنت، ٥١
بقوسي، ١٠٩	أهل النهر، ٢٥٠
البكحري المصري، ٥٢١	ايلخان، ٥٣
البكري المصري، ٥١١	بابا شجاع الدين، ٨٤
بلال، ٤٤٥، ٤٩١، ٥١١، ٥١٢، ٥١٦، ٥١٨	الباقر <small>عليه السلام</small> ، ٢٤٤، ٢٨١، ٢٩٢، ٣٠٩، ٣٢٣
٥٢٣، ٥٢١	٣٢٤، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٧٥، ٤٢٠، ٤٢٩
بلعم، ١٦٥	٤٣٦
بنرار، ٢٥٥	الباقلاني، ٣٦٥، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٩، ٤٣٨
البنزار، ٤٩٦	٤٤٤
بنو أمية، ٢٣٣	البخاري، ١٦٤، ١٦٧، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤
بنو أمية، ٢٧٧، ٣٧٤، ٤٠٣	٢١٧، ٢٢٩، ٢٦٩، ٢٨٥، ٢٩١، ٢٩٣
بنو حنيف، ٢٦٩	٢٩٤، ٢٩٥، ٣١٩، ٣٥٤، ٣٦٣، ٣٦٦
بنو عبد مناف، ٢٢٢	٣٧٠، ٣٨٦، ٣٩٢، ٣٩٣، ٤٠٧، ٤٤٣
بنو المخزوم، ٢٣٣	٤٦٠، ٤٨٢، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٥، ٥٠٦
بنو مخزوم، ٣٧٤، ٤٧٣	٥١٠، ٥١١، ٥١٣، ٥١٧
بنو المصطلق، ٢٦٨	البدخشي، ١٢

١٤٢، ٥٨، ٣٢، (الشيخ البهائي)	بنو المغيرة، ٤٧٣، ٣٧٤، ٢٣٣، ٢٢٢
بهاء الدين (الشيخ بهاء الدين)، ١٤٧	بنو هاشم، ٤٢١، ٢٢٧، ١٩٦
بهلول، ٥١٦	بني اسرائيل، ٣٧٠، ٢٥٥، ٢٢٥، ١٦٥
بهلول العاقل، ٥١٦	بني أمية، ٢٥٥، ١٩٨، ١٧٨، ١٧٣، ١٧١
بيت المقدس، ٢٧٦	٢٥٦، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٧٦، ٣١٣
البيضاوي، ٨٩، ٨٨، ٣٢، ١٠	٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩٨، ٤٠٥، ٤٢٠، ٤٢٤
بيضاوى، ١٨	٤٣٧، ٤٦٦، ٧٤٦٩، ٥٣٠
بيگم، ٥٣	بني تميم، ٣٧٤
البيهقي (بيهقي)، ١٦١، ١٦٤، ٢١٨، ٢٤٢	بني تيم، ٤٢٨، ٤٧٤
٢٧٠، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٧٢، ٤١٤، ٤٤٠	بني حنيف، ١٦٦، ٢٤٣، ٢٤٨
٤٥٩، ٤٦٧، ٥٠٠، ٥٢٢	بني العباس، ٩٨، ١٧١، ١٩٨، ٢٥٨، ٥٣٠
پروردگار، ٤١، ٨٣	بني عبد مناف، ٢٧٥، ٤٧٠
بيغمبر (بمببر)، ١٥، ٢٥، ٥٠، ٧٦، ٨٥	بني عدي، ٢٨١، ٣٧٤، ٤٢٨، ٤٧٤
تاج الدين المنتهى بن المرتضى المذكور، ١٧	بني فاطمة، ٤٢٠
تراكمه، ٤٩	بني كندة، ٢٤٣
الترمذى، ٢٦٢، ٣٠٠، ٣١١، ٣١٤، ٣٣٥	بني مخزوم، ٢٨٠، ٤٧٣، ٤٧٤
٥١٠، ٥١١، ٥١٣، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨	بني مغيرة، ٢٨٠
٥٢٢، ٥٢٦، ٥٢٧	بني هاشم، ١٨٤، ١٩١، ١٩٦، ٢٠٥، ٢١٩
التستري (الشهيد التستري)، ٧٩	٢٢٤، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٥٩، ٢٧٩، ٢٨١
التفتازاني (تفتازانى)، ١٦١، ١٦٢، ١٦٨	٢٩٢، ٢٩٤، ٣٠٤، ٣١٠، ٣٢٣، ٣٧٤
٣٦٢، ٣٤٦، ٣٣٧	٣٩٣، ٣٩٦، ٣٩٧، ٤١٦، ٤٢٨، ٤٤٧
تقى الدين محمد (ملا تقى الدين محمد)، ١٢٠	٤٧٠، ٤٧٢، ٥١٨
تسيم، ١٧٦، ٢٧٥، ٢٨١، ٤٢٨، ٤٦٦، ٤٧٠	بو على، ١١٤
٤٧٤، ٤٧٣	البهائي، ٨، ٣٢، ٤٢، ٥٨، ٨٥، ١٠٦، ١٤٢
التعالبي، ٣٨٨	بهائي، ١٢، ٨٩

جلال الدين (السيد جلال الدين) محمد بن	الثعلبي، ٢٣٨، ٣١٣، ٥٠٢
حيدر بن مرعش الحسيني، ١٨	جابر، ١٦٠، ٣١٩، ٤٣٩، ٥١٠، ٥٢٧
جلال الدين السيوطي، ٢٥٠، ٣١٠	الجاحظ، ١٨٩، ٢٩١
جلال الدين المحدث (السيد جلال الدين)،	الجامي، ١٢، ٥٤
١٥٧	جامي، ٥٥
جلال الدين محمد اكبر بادشاه، ١٨، ٢٢، ٢٣	جامي (ملا جامي)، ٩٩
جلال الدين محمد الدواني، ١٥٤	الجببت، ٤٠٣، ٤٧٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٩٥، ١٥٣
جلال (ملاً جلال)، ٩	جبرئيل، ٢٣٨، ٢٩٦، ٢٩٨، ٥١٤، ٥١٥
جلالي، ١٨	٥٢٠، ٢٧، ٩٢
جمال الدين ابن مطهر، ٩٨	جبير بن مطعم، ٢٥٤
جمال الدين بن نورالله بن التقي، ١٣٧	الجزائري (السيد الجزائري)، ٨
جندب الأسدي، ٤٣٣	الجزري، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٩، ٣٥٠، ٣٥٤
الجنيد، ٤٣	٣٥٨، ٣٦٥، ٤٨٣
الجوهري، ٢٦٧	الجماعي، ٣٩٣
جهانگير، ٢٩، ٣٠، ٣٧	جعدة بن هبيرة المخزومي، ١٧٦، ٢٣٣
جهانگير بن جلال الدين محمد اكبر التيموري،	جعفر بن أبي طالب، ٤٢٨، ٥١٣
٢٩	جعفر بن محمد، ٤٢٦، ٤٣٥، ٤٨٣
جهانگير شاه، ١٣، ٣١، ٣٤	جعفر الصادق <small>عليه السلام</small> (امام)، ٤١، ٨٢، ٢٣١
الجغميني، ١١، ١٨، ٨٩	٢٩٢، ٣٢٥، ٣٣٦، ٣٧٢، ٣٩٢، ٤١٦
الجلبي التبريزي، ١٨، ٢٣، ٢٤	٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨
الحاج ابراهيم آقا الباسمجي التبريزي، ٦٢	٤٣١، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٦٢، ٤٦٥، ٤٨٣
الحاج الشيخ علي اكبر النهاوندي، ٢٨	٥١٣
الحاج محمد جعفر الصوفي المتأخر المعروف	جلال الدين، ١٨، ٢٢، ١٠٨، ١٥٤
كيودر آهنگي، ٥٨	جلال الدين بن القاسم الحسيني، ١٥٦
الحاج ميرزا حسين النوري، ٧١	جلال الدين بادشاه محمد اكبر، ١٨

حسان، ١٨٢، ٣٢١، ٣٤٩، ٥٠٧، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤	حاجي محمود (ملاحاجي محمود)، ١٢٢، ١٢٣
الحسن، ١٦٦، ١٧١، ١٨٨، ٢١٦، ٢٢٩، ٢٤٢، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٨٣، ٣٠٩، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٦، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٤٤، ٣٦٩، ٣٧٧، ٣٨٠، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤٠٧، ٤١٤، ٤١٦، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٥٧، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥١٩، ٥٢٨	الحارث بن غضين، ١٦٠ الحارث بن النعمان، ٢٣٨ الحارث بن نعمان الفهري، ٢٣٩ الحارث بن نعمان الفهري القرشي، ٢٣٨ الحارث بن هشام، ٤٧٣ الحافظ زين الدين العراقي، ١٦١ الحافظ شمس الدين الجزري، ٣٥٤ الحافظ العسقلاني، ١٥٩
الحسن البصري، ٢١٦، ٢٤٢، ٢٤٧، ٤٠٧، ٤٥٨، ٤٩٨	الحاكم، ١٧٤، ١٧٦، ٢١٦، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٦٢، ٢٦٨، ٢٧٠، ٢٩٧، ٣١٤، ٣٧٤، ٤٠٦، ٤٩٩، ٥٢٥
حسن البصري، ٦، ١١، ١٤، ١٨، ٣٢، ٤٥، ٤٧، ٤٩، ٥١، ٥٣، ٥٦، ٦٠، ٧٨، ٨٨، ٩٠، ١٠٨، ١٢١، ١٢٢، ١٤٠، ١٤٤	حامد حسين الهندي، ٦٨ الحجاج، ١٥٩، ٢٠١، ٢٥٨، ٢٥٩، ٥٢٣ حجاج، ٤١١ الحجة، ٨٢
الحسن بن الحسين الأصغر، ١٤٣ الحسن بن الحسين الأصغر، ٧، ١٣١، ١٤٣ حسن بن الشيخ دخيل الحجامي النجفي، ٦٠، ٣٦٩، الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني، ٨٧ حسن (الشيخ)، ١٨، ٩٠ حسن الغزنوي (السيد)، ١١، ١٤، ٣٤، ١٠٨ الحسن الهادي، ٣٢٩ الحسين، ٢٥٧، ٤٤٠ الحسين بن محمد، ٧، ١٣١	حذيفة، ١٦٤، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٦٢ حذيفة بن اليمان، ١٦٤ حذيفة اليماني، ٢٦٢ الحرّ العاملي، ٣٨، ٤٢، ٥٨، ٨٧، ٨٨، ١٣٨ الحرفوشي (الشيخ الحرفوشي)، ١٣٨ حريز بن عثمان الرحبي، ٢١٣ حزب الله، ٣٤٨

- الحسين بن محمد بن الحنفية، ٤٣٢
 الحسين بن المنتهى المذكور بن الحسين، ١٧
 الحسين بن منصور الحلاج، ٤٥
 حسين (الشيخ حسين)، ١٤٢
 حسين عميدى، ١٢٢
 حسين كاشفى سبزوارى، ١٢٠
 الحسين المتسجل بـ «باستانى راد»، ٨٤
 حسين ميبدى (ملا حسين ميبدى)، ٥٠
 حسين الواعظ المعروف بالكاشفى
 السبزوارى، ٧٣
 حضرت أمير، ١٠١
 حضرت مير، ١٥٣، ١٥٢، ١٢٤، ١٨
 حضرت ميرزا، ١٢٤
 حفصة، ٢٦٢، ٢٦٣، ٣٢٨، ٣٣١، ٣٣٣، ٤٢٦،
 ٥٠٣
 الحكم بن أبى العاص، ١٦٦، ٣٢٢
 حكيم أبو الفتح، ٣٨
 الحلبي، ٨، ١٢، ١٣، ٥٨، ٨٨، ١٠٦، ١٣٧
 حلبي (علامة جمال الدين بن مطهر حلبي)، ٧،
 ٨، ١١، ١٢، ١٣، ١٧، ٣١، ٣٣، ٤٢، ٤٣،
 ٥٢، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٦٠، ٦٦، ٦٧، ٧٩، ٨١،
 ٨٧، ٨٨، ١٠٨، ١٢٩، ١٣٨، ١٥٤
 حمزه بيگ، ٩٦
 حمزة، ١٦١، ٢٣١، ٣٩٧، ٤٩٩
 حمزة بن أبى حمزة النصيبى، ١٦١
 حمزة بن علي بن حمزة، ٧، ١٣١
 الحميدى، ١٨٨، ٢٥٩، ٢٩٣، ٤٤٦، ٥١٠
 حميراء، ٢٧٠
 حنفيه، ١٨
 حيدر، ١٤، ١٥، ١٨، ٨١، ١٢١، ١٢٧، ١٢٨
 حيدر الآملى (السيد حيدر الآملى)، ١٢٨
 خاتم الأولياء، ١٠٧
 خاتم النبیین، ١٩٢، ٤٩، ٥٣
 خاقانى، ١١٦
 خاكيه، ١٨
 الخاكية، ٢٣
 خالد، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٨، ٢٩٠، ٣٠٥، ٣٠٦
 ٣٠٧، ٣٦١، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٧٣
 خالد بن سعيد الأموي، ٢٢٧، ٥٢٤
 خالد بن عرفطة، ٢٣٥
 خالد بن الوليد، ١٦٦، ٢١٥، ٢٤٤، ٢٤٨
 ٢٩٠، ٣٠٥، ٣٠٦، ٤٧٣
 خياب، ٤٣٩
 خدأ، ١٤، ٥٠، ٥٥، ٦٠، ٧٤، ٧٦، ٨٥، ٩١
 ٩٢، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢
 ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١١١، ١٥٤
 خدأش، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٩٢
 خديجة، ٥١٣، ٥٢٢، ٥٢٣
 الخزرج، ٤٣٠
 خزيمه بن ثابت، ٣٢٠

٤١٤، ٤٠١	خسر وشاه، ١٨
خورشاه، ٥٣	خضر ترجمان، ٤٩
الخياط، ١٨٩، ٤٥٩	خضر تركمان، ٤٩
الدار قطني، ١٦٠، ١٧٥، ٣١٠، ٣٢٥، ٣٦٠	الخضر (خضر النبي)، ٤٨، ٤٩، ٥٢، ١٠٦
٣٧٢، ٣٧٥، ٣٩٣، ٤١٦، ٤٢٦، ٤٦١	الخطابي، ٤٣٩، ٤٥٠
٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٨، ٤٧٥	الخطيب، ٥٢٥
٤٧٨	خطيب البغدادي، ١٧٢
دجال، ٢٥٦	الخطيب الرازي، ٥٢
دعبل، ٩٨	الخلفاء الراشدين، ١٩٨، ٢٥٦، ٥٣٠
دعبل بن علي الخزاعي، ٣٧٧	خليفه اسدالله، ١٤٤
دعبل بن علي خزاعي، ٩٨	خليل، ١١١
دلدار علي (السيد دلدار علي)، ٤٧، ٦٨	خليل الرحمن، ٢٢٨
الدميري، ٣٧٥، ٣٧٦	خندق، ١٦
دواني (العلامة الدواني)، ١٨، ٣٤١، ٤٤٦	خنديه، ٥٣
١٢٩	خواجه افضل الدين تركه اصفهاني، ٥٣، ٦٨
الدوانيقي، ٢٠١	٩٢، ٩٧، ١٢١، ١٢٢، ١٢٨، ١٣٣، ١٣٤
ذوي القربي، ٢٧٦، ٣١٠	خواجه جمال الدين محمود، ١٢٠، ١٢١
الذهبي، ١٧٤، ٣٤٩، ٣٥٤، ٣٥٨، ٣٧٢	خواجه حسين شوستري، ١٣٣، ١٣٤
٣٧٤، ٣٧٥، ٣٩٢، ٣٩٣، ٤٤٢، ٤٤٣	خواجه لطف الله، ٩٢
٤٦٠	خواجه ملا اصفهاني الشافعي، ٣٧٥
ربيعي بن خداس، ٢٦٢، ٢٦٣	الخواجه نصر الله الكابلي، ٦٨
ربيعه الأسلمي، ٢٣٣، ٢٣٥، ٥١٨، ٥٢٤	خواجه نصر الله الكابلي، ٦٨
رسول الله ﷺ، رسول خدا، الرسول، ٤١، ٧٤	خواجه نصير الدين، ٩٧
١٥٤، ١٦١، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦	خواجه نصير الدين محمد طوسي، ٥٣
١٦٧، ١٧١، ١٧٥، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠	الخوارج، ٢٣١، ٢٧٤، ٣٧٢، ٤٠٠

الرضا <small>عليه السلام</small> ، رضا (امام)، ٩٤، ٩٨، ١٦٣	١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٦، ١٨٧
الرضي بن المرتضى المذكور بين المنتهى، ١٧	١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٦، ٢١٢، ٢١٤
رضي الدين علي بن طاوس، ٢٥٨	٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠
الرضي (السيد الرضي)، ٢٠٤	٢٢١، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨
رقبه، ١٥٤	٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٧، ٢٤٨
ركن الدين علاء الدولة، ٤٨	٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٨، ٢٥٩
روح القدس، ٥٢٣	٢٥٣، ٢٦١، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٨، ٢٦٩
الزبير بن العوام، ١٦٢، ١٦٦، ٢١٢، ٢١٤	٢٧٠، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٥
٢١٨، ٢٢١، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٩	٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤
٢٤١، ٢٥٦، ٢٦٠، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٥	٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٠٩، ٣١٠
٣٦٨، ٤٣٠، ٤٦٨	٣١٢، ٣١٤، ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٥
زكريا، ٢٦١، ٣٣٦، ٣٣٨، ٤٥٩	٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣
زمخشري، ١٧١، ٤٨٥، ٥١٢، ٥١٣، ٥٢٥	٣٣٤، ٣٣٥، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٥١، ٣٥٤
الزنجاني، ٤٥٨	٣٥٨، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٤، ٣٧٥
الزندوسى الحنفي، ٢١٩، ٢٩٤	٣٧٩، ٣٨٦، ٣٩٠، ٣٩٦، ٣٩٧، ٤٠٣
زوجات النبي، ٣٢٧	٤٠٩، ٤١٠، ٤١٦، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٦
زهراء <small>عليها السلام</small> ، ١٤، ١٥	٤٣٢، ٤٣٤، ٤٥٠، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٦٢
الزهري، ٢١٩، ٢٧٦	٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢
زيد بن أبيه، ٣٠٤	٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٨٧، ٤٩٤
زيد، ١٦١، ١٦٩، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٧، ٢٣٥	٤٩٦، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٤، ٥٠٨، ٥١١
٢٦٧، ٢٦٩، ٣٠٩، ٣١٣، ٣٢٣، ٣٥٧	٥١٢، ٥١٣، ٥١٦، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠
٤٠٠، ٤٠٨، ٤١٤، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٦	٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦
٤٣٩، ٤٥٠، ٤٨٨، ٤٩٨، ٥٢٢، ٥٢٣	٥٢٨، ٥٢٧

الرشيد، ١٦، ٧٩، ٨٤

رضا بن أميركا الحسيني، ١٧

زيد ابن أرقم، ٢٢٧، ٢٦٧، ٣١٣، ٤٣٩

السرخسي، ٢٥٩، ٢٦٣، ٣٠٩	زيد ابن أسامة، ٢٠٣
سعد، ٢١٨، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٤، ٥٢٣، ٥٢٤	زيد بن ثابت، ٢١٨، ٢١٩
سعد بن أبي وقاص، ٢٢١، ٥٢٣، ٥٢٤	زيد بن حارثه، ٢٠٣، ٥٣٣
سعد بن عبادة، ٢١٢، ٢١٨، ٢٢٣، ٢٢٤	زيد بن علي بن الحسين، ٣٠٩، ٣٢٣، ٤٢٣
٢٣٢، ٣٦٩، ٤٤٧	زيد الشهيد، زيد بن الحسن بن علي بن الحسين، ٣٢٣، ٤٢٣
سعد الدين متخلص به «بيكسي»، ١٢٠	الزيدية، زيدية، ١٩٤، ٣٢٣، ٣٥٠، ٣٦٩
سعدى، ٩٢، ٩٩	٤٢٣
سعيد بن جبير، ٢٧٦	زينب، ٣٢١، ١٥٤
سعيد بن زيد بن نفيلى، ٢٣٥، ٢٨٣	زين الدين (سيد زين الدين)، ١٣٢
سعيد بن العاص الأموي، ٢١٨، ٢٢٧، ٢٣٥	زين الدين (شيخ زين الدين)، ٩٥
٢٣٧، ٢٤١، ٢٦٥، ٢٩٢، ٣٩٣، ٤٣٩	زين الدين عليّ الصدر، ١٣٣، ١٥١، ١٥٥
٥١٩، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧	زين الدين محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني، ٨٠
سعيد بن مالك، ٢٣٥	زين العابدين <small>عليه السلام</small> (امام)، ١٦، ٥٢، ١٠٦، ٣٢٣
سفيان بن أمية، ٢٣٥	زين العابدين الشرواني، ٣٦
سفيان الثوري، ٤٥، ٢٤١، ٣٦١، ٣٦٣، ٤٣٨	سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٤٢٥، ٤٢٦
٤٨٥	سالم بن أبي حفصة، ٤٢٦
السكوني، ١٧١	سالم مولى حذيفة، ٢٣٢
السلطان أكبر شاه، ١٣، ٣١، ٣٥	السامري، ١٦٥، ٢٢٥، ٣٨٩
سلطان حسين بن محمد بن محمود الحسيني	سامى بيك العثماني، ٣٠، ٣٧
الآملي الإصبهاني، ١٧	السبكي، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٣، ٤٠٦
سلطان حيدر ميرزا، ١٢٧، ١٢٨	٤٤٠
السلطان خيرات بيگم، ٨٨	سجاح، ٢٤٢
سلطان سيد علي بن سلطان محسن، ١٣٤	
السلطان شاه اسماعيل الصفوى، ٦٠، ٦١، ٨٢	
١٣٤	

- السلطان الشاه طهماسب الصفوي، ١٨
السلطان شاه عباس الماضي الصفوي، ٧٤
السلطان عبدالله قطبشاه الإمامي، ٨١
السلطان العلماء، ٧١
السلطان محمد خدا بنده، ٦٠
سلطان محمد قطب شاه، ٧٦
سلطان محمود سبكتكين، ١٠٤
سلطان الفارسي، ٢١٥
سلمة بن الأكوخ، ٢٨٥
سليمان، ٤٩٧، ٣٣٧، ٣٣٦، ٢٥٦
سليمان (ملا سليمان)، ١٢٠
سمرة حبيب، ٤٨٨
السمعاني، ٤٨٤
سمعاني، ١٤٣
سهل بن عمرو، ٤٧٢
سهل بن عمرو حكيم بن حزام الأسدي، ٢٣٥
السيد، ٢٨، ٢٣، ٢٢، ١٨، ١٧، ١٦، ١٣، ٧، ٥
٣١، ٣٣، ٣٧، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٥٣، ٥٤، ٥٦
٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٤
٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨٠، ٨٣، ٨٤، ٨٦، ٨٧، ٨٨
١١٨، ١٢٨، ١٣٠، ١٣١، ١٣٧، ١٣٨
١٣٩، ١٤٠، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٩
١٥٠، ١٥١، ١٥٣، ١٥٥
سيد الأنام، ٤٧٠، ٣٢٢، ٢٤٥
سيد العلماء، ٤٧
- سيد علي، ١٢٧، ١٣٤، ١٣٦، ١٥٥
سيف الله ابن اسد الله ملتاني، ٦٩، ٧٠
سيمرغ، ١٠٤، ١٠٥
الشافعي، ٢٩، ١٦٠، ١٦٨، ١٧١، ٢٠٩، ٢١٦
٢٢٠، ٢٢٤، ٢٤٦، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦١
٢٦٢، ٢٩٤، ٢٩٦، ٣٢٢، ٣٥٠، ٣٦٥
٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٧، ٣٩٠، ٤٠١، ٤٠٢
٤٠٧، ٤٠٨، ٤١٤، ٤٢٥، ٤٢٨، ٤٣٨
٤٤٠، ٤٥٠، ٤٦٦، ٤٧٣، ٤٩٩
الشافعية، شافعيه، ١٢، ١٨، ١٠٧
الشام، ١٦
شاه اسماعيل ثاني، ١٢٨
شاه جهان پادشاه، ١٤٨
شاهزاده حسين، ١٤٥
شاهزاده علاء الدين حسين، ١٢٤
شاه طهماسب، ١٢٧، ١٥١، ١٥٣، ١٥٥
شاه عباس بهادر خان، ١٥٥
شاه عباس الثاني الصفوي، ٧٦
شاه عباس الكبير، ٧٨
شاه فتح الله، ١٠٤
شاه مير، ١٤٤، ١٥٥
شاه ولي، ١٥٢
شبر، ٣٣١، ٣٨٥، ٤١١
شبير، ٣٨٥
الشريف أبو القاسم علي بن أحمد الكوفي

- العلوي، ١٧٧
- شريف بن نورالله الحسيني، ٥٨، ٦٥، ٦٦، ٧٤، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٦
- الشريف الجرجاني، ٢٣٨، ٢١٧
- الشريف الموسوي، ٤٧٧
- شعراني، ٤٣٣
- شمس الدين أسدالله الحسيني، ١٥٣
- شمس الدين، السيد أبو محمد الحسن بن علي الحسيني المعروف بالهمداني، ١٧
- شمس الدين (شيخ شمس الدين)، ١٢٢، ١٢١
- شمس الدين محمد شاه الحسيني التستري، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠
- شمس الدين محمد لاهيجي، ١٣٣
- شهاب الدين النوري، ٣٧
- شهر بن حوشب، ٣١١
- الشهيد الثالث، ٥٨
- الشهيد الثاني، ٣١، ١٤٢
- شياطين، ٦٤
- شيخ، ١٨، ٢٣، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥٢، ٥٥، ٦٣، ٨٧، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠٨، ١٢١، ١٢٢، ١٣٩، ١٤٠
- ١٤٧، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤
- شيخ الإسلام، ٢٥٦، ٣٩٩
- الشيخان، ١٨٢، ٢١٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٦٥
- ٢٧١، ٣٠٩، ٣٢٢، ٤٣٢، ٥٠٩، ٥١٣
- الشيخ حمزة السلار الديلمي، ١٨
- الشيخين، ٢٠٢، ٢٢٨، ٢٣٣، ٣٢٤، ٣٢٧
- ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٦١، ٣٧٤، ٣٩٣
- ٤٠٧، ٤٠٨، ٤١٥، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢١
- ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨
- ٤٢٩، ٤٣٢، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٣
- ٤٤٩، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥
- ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٣
- ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠
- ٥٣٢
- الشیطان، ١١، ٥٩، ٦٤، ١٦٥، ٢٨٣، ٣١١
- ٣٢٤، ٣٩٠، ٤٢١، ٤٤٣، ٤٩٣
- صاحب احباب، ٥٠
- صاحب الاستغاثة، ١٧٧، ٥٢٨
- صاحب الاستيعاب، ٣٧٦
- صاحب الأمر، ١٥٣
- صاحب تذكرة صبح گلشن، ٤١
- صاحب تذكرة، ٣٠
- صاحب تذكرة علماء الهند، ٤٠
- صاحب جامع الأصول، ٣٨٦، ٤٠٧
- صاحب الذريعة، ٥٨
- صاحب الروضات، ٢٨
- صاحب رياض العلماء، ١٢، ٤٥، ٥٧، ٦٠
- صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه)، ٤٥
- صاحب شهداء الفضيلة، ٣٤، ٤٢

صدر الشريعة، ١٢٥	صاحب العنوان، ٣٨
صدقى، ١٥٦	صاحب الفتوح، ٢٧٧، ٢٤٧، ٢٤٣
الصدوق، ١٧	صاحب كتاب الاستغاثة، ٥٢٧
الصدىق، ١٧٠، ٢١٢، ٢٤٠، ٢٤٧، ٢٥١	صاحب كتاب الفردوس، ٣٠٠
٢٦٦، ٢٧٢، ٢٩٦، ٣٠٢، ٣٩٩، ٤١٦	صاحب الكشف، ١٧١، ٤٣٠
٤٢٢، ٤٣٢، ٤٣٨، ٤٩٦، ٤٩٩، ٥٠٦	صاحب كشف الغمة، ٤٩٦، ٥٠٢
٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠	صاحب المكاتيب المشهورة، ٤٠٨
الصدىق الأكبر، ٣٩، ٤٩٩	صاحب المواقف، ١٩٥، ٢٢٤، ٢٢٥، ٣٦٨
صعيب بن سنان الرومى، ٢٣٥	٤٤٧، ٤٤٦، ٤٠٨، ٣٦٩
صفوان، ١٦٨	الصادق الإصفهاني، ٣٦
صفوية موسويه، ١٤٢	الصحابة، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٦، ١٦٨
الصنم، ٤٠١، ٤٠٦	١٦٩، ١٧٣، ١٧٦، ١٧٧، ١٨٠، ١٨١
الصوفية، ٤٨	١٨٢، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٥
ضمرة بن ربيعة، ٥٢٤	١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥
الطاغوت، ٤٠٣، ٤٧٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٩٥، ١٥٣	٢٢٧، ٢٣٩، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٦٤
الطاهر العباسي، ٢٥٧	٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨١
الطبراني، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ٣٥٣	٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٣
٣٥٧، ٣٥٨، ٣٩٣، ٤٨٦، ٥٠٢، ٥٠٣	٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠٣، ٣٠٥، ٣٢٧
٥١٦، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٥، ٥٢٧	٣٢٨، ٣٢٩، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٨، ٣٦٣
طبرى، ٣٤٢	٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٧٠
طلحة، ١٦٢، ١٩٩، ٢١٤، ٢٢١، ٢٢٨، ٢٣٠	٣٧١، ٣٩٠، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠١، ٤٠٣
٢٣٩، ٢٧٠، ٢٣٠، ٤٣٠، ٥٣١	٤٠٨، ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٥٠
الطواغيت، ١٧٨	٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٨، ٤٧٢، ٤٧٨، ٤٨١
الطوسي، ١٢، ١٨، ١٠٧	٤٨٥، ٥٠٤، ٥٠٦، ٥١٢، ٥٢١، ٥٢٢
الطبيي، ٤٨٤	٥٢٤، ٥٣٠، ٥٣٣

عبد الله بن أبي، ٤٠٢	عائشة، ٢١٦، ٢١٧، ٢٢٨، ٢٣٠، ٢٤١، ٢٦٣
عبد الله بن أحمد، ٢٥٥، ٥٢٢	٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦
عبد الله بن جدعان، ٥١١	٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١
عبد الله بن الحر، ٢٠٢، ٥٣٢	٣٣٢، ٣٣٣، ٤٤٥، ٤٦٨، ٥٠٣، ٥٠٥
عبد الله بن الزبير، ٢٧٠	٥٠٦، ٥٠٩، ٥١١، ٥٢١
عبد الله بن سبا، ٤٧٦	العارف الشيرازي، ٩٢
عبد الله بن سلام، ٤٠١	العاقولي، ٤٩٨، ٥٢٨
عبد الله بن طاوس، ٩٢	عامر الشعبي، ٥٢٣
عبد الله بن عباس، ٣٤٥، ٥١٢	عايشة، ٥١، ١٦٢، ١٨٨
عبد الله بن عبد المطلب، ٤٣٥	عباد بن عبد الله، ٤٩٩
عبد الله بن عمر، ٢١٩، ٢٥٥، ٢٥٨	عباد بن يعقوب الرواجي، ٢١٣
عبد الله بن وهب الراسبي، ٢٣١	العباس، ١٧١، ١٩٨، ٢١٦، ٢٢٦، ٢٢٧
عبد الله (الشيخ عبد الله) التستري، ١٤٢	٢٣١، ٢٣٥، ٢٣٩، ٢٤١، ٢٥٨، ٢٦٠
عبد الله قطب شاه، ٨١	٢٧٤، ٢٨١، ٢٩٢، ٣١٤، ٣٢٢، ٣٢٦
عبد الله المحض، ٤١٧	٣٢٨، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٤٣، ٣٦٣
عبد الله (ملا عبد الله) شوشتری، ١٢٢، ١٤٧	٣٧٥، ٣٧٨، ٣٩٣، ٤٤٥، ٥٣٠، ٧٣
عبد بن حميد، ١٦١، ٥٠٤	٩٨
عبد الجبار البيهقي الخواري، ٤١٤	عباس، ١٦١، ١٦٧، ١٧٤، ١٧٥، ٢٠٠، ٢٣١
عبد الجبار (الشيخ عبد الجبار) الرازي، ١٧	٢٤٤، ٢٥٤، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٦، ٢٩٥
عبد الجبار الهمداني، ٤٣٥	٣٢٩، ٣٣٢، ٣٤٥، ٣٦٧، ٣٧٤، ٤٢١
عبد الحسين الأميني التبريزي، ٦	٤٨٧، ٤٩٢، ٤٩٥، ٥٠٠، ٥٠٢، ٥٠٣
عبد الحلیم أبو الخير أحمد بن عبدالرحمان	٥٠٤، ٥١٢، ٥١٩، ٥٢٢
القاري اللاهوري، ٩٠	العباسية، ٢٥٦
عبد الحميد بن أبي الحديد المدائني، ١٩٩	عبد الله، ٢٩٣، ٤١٧، ٤١٨، ٤٣٣، ٤٧٦، ٤٨٣
٥٣١	٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٩، ٥١١، ٥١٢، ٥١٧

- عبيدة بن الجراح، ٢١٣، ٢٣٧، ٤٧٣
 العترة الطاهرة، ٦٨
 العترة النبويّة، ١٨٢
 عثمان، ١٦٢، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٤، ١٨٢، ١٩٨،
 ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢١٣، ٢٢١، ٢٢٩،
 ٢٦٣، ٢٧٠، ٢٨٢، ٢٩٩، ٣٢٢، ٣٤٨،
 ٣٦١، ٣٦٣، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٢٩، ٤٣٠،
 ٤٣١، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢،
 ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٧٠، ٥١٠، ٥١٦، ٥٢١،
 ٥٢٥، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٠،
 عثمان بن يعقوب جويني خراساني، ٥٠
 العثماني، ٢٧٠
 العجم، ١٦٦، ٢٠٣، ٥٣٣
 العرب، ١٦٣، ١٦٦، ١٦٧، ١٩١، ٢٠٤، ٢١٣،
 ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٦٦، ٢٦٨، ٢٨٨،
 ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٣، ٢٩٦، ٣٥٧، ٥١٣،
 ٥٢٨، ٥٣٣
 عروة، ١٦٤، ٢١٧، ٤١٦، ٥١١
 عزّ الدين عبد الرزاق، ٥٠٢
 عزّ الدين فضل الله اليزدي، ٢٢
 العزّي، ٦٨
 العسقلاني، ٦٥
 العشرة المبشرين بالجنّة، ١٨٢
 عصمة الله (ملا عصمة الله)، ١٨، ٢٢
 عضد الملة، ١٣٢
- عبد الرحمان بن عوف، ١٩٥، ٤٤٧
 عبد الرحمان بن محمد الأشعث، ٥٢٣
 عبد الرحمان الجامي النقشبندي، ٥٥، ٤٣٤
 عبد رحمن، ٥٥
 عبد الرحيم بن زيد، ١٦١
 عبد الرزاق، ٤٣٩، ٤٥٠، ٤٦٥، ٤٧٠
 عبد الرزاق (ملا عبد الرزاق) گيلاني، ١٢٦،
 ١٢٧
 عبد العظيم المنذري الشافعي، ٢٢٤
 عبد الغني بن سعيد، ٣٩٣
 عبد القادر بن ملوك شاه البداوني، ٣٨
 عبد القادر (شيخ عبد القادر) گيلاني، ٥٥
 عبد المطلب، ١٣٥، ١٥٢، ١٨٤، ١٩١، ٢١٩
 عبد الملك بن مروان، ٢٥٩
 عبد الملك (عبد الملك بن عمر)، ٢٥٦، ٢٥٨
 ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٦، ٤٦٤
 عبد الواحد بن علي التستري، ١٨، ٢٢، ٩٠،
 ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٣٠، ١٤٢، ١٤٦
 عبد الوحيد (ملا عبد الوحيد) التستري، ٨،
 ٨٩، ١١٨، ١١٩، ١٢٦، ١٢٧
 عبد الوحيد (ملا عبد الوحيد) گيلاني، ١٢٦
 عبد الوهاب (السيد عبد الوهاب) بن اسدالله
 الحسيني، ١٥٥
 عبيد الله بن موسى، ٢١٣
 عبيد الله بن موسى معاوية، ٣٩٢

٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨
 ١٠١، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨
 ١٠٩، ١١٤، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢٢
 ١٢٣، ١٢٧، ١٢٩، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣
 ١٣٤، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠، ١٤١
 ١٤٢، ١٤٣، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩
 ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥
 ١٥٦، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٦، ١٧٠، ١٧١
 ١٧٤، ١٧٥، ١٨٥، ١٨٨، ١٩٠، ١٩١
 ١٩٦، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢١٥، ٢١٦
 ٢١٦، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٧، ٢٢٨
 ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣
 ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤١
 ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٧
 ٢٥٨، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٧٠
 ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧
 ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤
 ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣
 ٢٩٩، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٣٥، ٣٣٩
 ٣٤٠، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦
 ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٨، ٣٥٩
 ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٦
 ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢
 ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٨١، ٣٨١
 ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧

العصدي، ١١، ١٢، ١٨، ٣٢، ٨٩
 عطاء الله الحسيني، ٣١٤
 عقيل بن أبي طالب ٢٣١، ٣٣٥، ٤٢١
 عكرمة بن أبي جهل، ٣٤٥، ٣٤٧، ٤٧٣، ٤٨٧
 علامة النوري (العلامة النوري)، ٣١، ٦٧، ٨١
 علامي، ١٥٤
 علاء الدولة، ٤٨، ٥٠، ٧٧، ١٥٠
 علاء الدولة بن السيد ضياء الدين نورالله علاء
 الملك بن القاضي، ٦، ٦٧، ١٣٩، ١٤٧
 علاء الدولة السمناني، ٤٨، ٥٠، ٥٤، ٧٧،
 ١٠٨، ١٥٠
 علاء الملك (السيد علاء الملك) بن عبد القادر
 الحسيني، ١٨
 علاء الملك (مير علاء الملك) مرعشي
 شوستري، ١٢٣، ١٤٨
 علم الهدى، ٢٠٨
 علوى، ١٦، ١٤٣
 على، ٢، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤،
 ١٦، ١٧، ١٨، ٢٢، ٢٣، ٢٥، ٢٨، ٢٩، ٣٠،
 ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٤٠، ٤١،
 ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠،
 ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٦٠، ٦١،
 ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠،
 ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩،
 ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨

علي (السيد علي) الراعظ القايني، ١٩٢	٤٢٣، ٤٢١، ٤٢٠، ٤١٩، ٣٩٩، ٣٩٨
علي (الشيخ) بن عبدالعالي، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤	٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٤٥، ٤٤٩
علي (شيخ علي)، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ١٥٢	٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٩، ٤٦٠
١٥٣	٤٦١، ٤٦٣، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧١
علي (الشيخ علي) الحزين، ٣١، ٣٢	٤٧٢، ٤٧٤، ٤٧٧، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٤
عليقلى خان الداغستاني، ٤٦	٤٨٥، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨
علي (ملا علي) قوشجي، ١٢٢	٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٥، ٥١١، ٥١٢، ٥٢٣
عماد الدين ابن كثير الشامي الشافعي، ٣٥٠	٥٣٣
٤٨٤	علي <small>عليه السلام</small> ، ٨
عمار بن ياسر، ١٦٤، ١٦٦، ٢٠٣، ٢٢٧	علي (الإمام) بن الحسين بن علي بن
٥٣٣، ٤٤٨، ٣٨٧، ٣٦٦، ٢٥٨، ٢٤٤	أبي طالب <small>عليه السلام</small> ، ٧، ٣٠٩، ٣٢٣، ٤١٦
عمران بن حطان البيدوي الخارجي، ٤٠٧	٤٣١، ٤٣٤، ٤٣٦، ٥٠٥
عمر بن الخطاب، ٢٠٤، ١٦١، ١٦٥، ١٦٦	علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small> ، ١٦٢، ٢٣٤، ٢٥٩
١٧٧، ١٨١، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٧، ١٩١	٢٧٠، ٢٩١، ٢٩٤، ٣٤٠، ٤٨٣، ٤٩٦
١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٨، ١٩٩	٥١٣
٢٠١، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢١٠، ٢١١	علي بن اسدالله الحسيني، ١٥٥
٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٨، ٢١٩	علي بن جهم القرشي، ٤٨٤
٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٨، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥	علي بن حسين بغدادى، ٥٠
٢٣٧، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٥	علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن
٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٨، ٢٥٩	حسين بن علي بن ابي طالب، ٧٨
٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٣	علي بن موسى الرضا <small>عليه السلام</small> ، ١٥٥، ٤٨٣
٢٧٥، ٢٧٧، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٧، ٢٨٨	علي بن يقطين، ٤٢١
٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٨	علي (السيد علي)، ٣١، ٦٧، ١٥٠
٢٩٩، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨	علي (السيد علي) المرعش بن عبدالله، ٧، ١٦
٣١٠، ٣١٢، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥	١٣١، ١٧

الفاضل روز بهان، ٤٣، ٥٨	٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٥١
الفاضل القوشجي، ٢١٠، ٣٤٦، ٤٤٥، ٤٥٥	٣٥٣، ٣٥٧، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٤، ٣٦٥
الفاضل الكشميري، ٣٤، ٤٥، ١٤٠	٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٧٩
الفاضل النيشابوري، ١٧٦، ٣٧٧	٣٨٠، ٣٨١، ٣٩٠، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦
فاطمة <small>عليها السلام</small> (بنت الرسول <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small>)، ١٦٦، ١٦٧	٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٣، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤١٢
٢١٢، ٢٢٩، ٢٤١، ٢٩٨، ٣٠٨، ٣٠٩	٤١٦، ٤١٧، ٤١٩، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٦
٣١٠، ٣١١، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٦، ٣١٩	٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢
٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٢٦	٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨
٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٦٥	٤٣٩، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٧، ٤٤٨
٣٧٣، ٣٩٦، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠٤، ٤١٦	٤٥٠، ٤٥٥، ٤٥٩، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣
٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٥، ٥١٨، ٥٢٥	٤٦٤، ٤٦٥، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٨، ٤٨١
فخر الدين الرازي، ١٨٧، ٢٢٥، ٢٤٦، ٢٧٦	٤٩٧، ٤٩٨، ٥٠٠، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٥
٣١٨، ٤٠٨، ٤٨٥، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٤	٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٦، ٥١٩، ٥٢٠
٤٩٦، ٥٠٧، ٥١٤، ٨٦	٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠
الفخر الرازي، ٢٥٣	٥٣١، ٥٣٣
فدك، ١٦٦، ٣٠٨، ٣١٠، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢١	٤٢٧، ٤٢٤، ٤٢٧
٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٣	٤٥٥، ٤١٢، ٣١٠، ٢٥٦
٣٧٧، ٤٢٤، ٤٢٥	٤٣٤، ٤٣٤، ٤٣٤، ٤٣٤، ٤٣٤، ٤٣٤
الفراغنة، ١٧٨	١٩٩، ١٩٩، ١٩٩
فرج الله (الشيخ فرج الله)، ٤٢	١٩٩، ١٩٩، ١٩٩
فردوسي، ١٠٩	١٧٤، ١٧٤، ١٧٤
فرشته، ٢٧، ١١١	١٩٢، ١٩٢، ١٩٢
فرعون، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٨٥، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٥٢	٤٠٩، ٤٠٨، ٤٠٧، ٢٧٦، ٥٥، ٥٢
٤٥٥، ٤٧٨، ٤٩٢، ٤٩٩، ٥١٠، ١٨، ٩	٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤٦٦
فرقة ناجيه، ٥٠	٤٢٠، ٤٢٠، ٤٢٠

- فرهاد، ١٥، ٣٥
 قاضي محمد كاشي، ١٨، ١٣٤، ١٣٥
 قاضي منهاج بخاري، ٩٦
 قاضي مير حسين ميبدى شافعي، ٥٤
 قاضي نعمان مغربي، ٣١٧، ٢٣٨
 القاضي نورالله بن شريف الدين الحسيني
 المرعشي الشوشتري، ٢، ٥، ٧، ٢٨، ٣١،
 ٣٢، ٣٨، ٣٩، ٥٤، ٥٨، ٧٧
 القرطبي، ٤٣٨
 قريش، ١٦٥، ١٧٦، ١٨٤، ١٨٦، ١٩٨، ٢١٣،
 ٢١٥، ٢١٧، ٢٢٠، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٢،
 ٢٣٣، ٢٣٧، ٢٥٥، ٢٦١، ٢٨٠، ٢٨١،
 ٢٣٩، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٦٤، ٣٧٥، ٣٩٠،
 ٣٩٧، ٤٢٣، ٤٥١، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٧٢،
 ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٦، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٧،
 ٥٣٠
 القزويني، ١١، ١٠٨
 قزويني (العلامة القزويني)، ١٠٨
 قطب الدين الأنصاري الشافعي، ٥٢، ٤٠٨
 قطب الدين محمد بن محمد البويهري الرازي،
 ١٥٤
 القطيفي (الشيخ القطيفي)، ١٣٨، ١٣٩
 القندوزي، ١٦٣، ٢٣٣، ٢٦٤
 قنفذ، ٢٤٣
 قوام الدين علي بن سيف النبي بن المنتهي، ١٨
 فرهاد ميرزا، ٣٥
 فريد الدين العطار، ١٠٨
 فصيح الدين الدشتيياضي، ٢٦١
 فضال بن الحسين الكوفي، ٣٣٠، ٣٣١
 فضل الله (الشيخ فضل الله) النوري، ٧١
 الفضل بن روزبهان الإصفهاني، ٥٧، ٦٠
 فضل بن العباس، ٢١٦
 فضل بن عباس، ٢، ٢٩٥
 فضولي البغدادي، ٤٥٨
 فضيل بن مرزوق، ٤٣٤
 الفيروز آبادي، ٢٥٤
 فيض الاسلام، ١٨٦
 فيضي (شيخ فيضي)، ٣٨، ٣٩
 القاسطين، ٢٤٥، ٢٨٠، ٢٨٢، ٣٧٧، ٣٩٧،
 ٤٦٩، ٤٧٤، ٤٨٠
 القاضي أبوبكر الباقلائي، ٣٦٥، ٣٧٩، ٤٣٨،
 ٤٤٤
 قاضي جهان، ١٢٠، ١٢١
 قاضي خان الحنفي، ٤٠٥
 قاضي عبدالله، ١٣٤
 قاضي عضد الايجي، ٤٤٤
 القاضي عياض المالكي، ١٦٠، ٢٥٥، ٤١٠،
 ٤٣٨، ٤٤٩، ٥٢٠
 القاضي الفضل بن روزبهان، ٨

٣٠٧، ٣٢٠، ٣٥٦، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢	قوام الدين كربالي، ١٣٣
٤٠٧، ٤١٦، ٤٣٨، ٤٦٥، ٥١٨، ٥٠٢	القوسي، ١٠٩، ١١٠
مالك بن أنس، ٤١٦، ٣٢٠	قيس، ٢١٩، ٢٣١، ٢٣٥، ٥٢٣
مالك بن نويرة الحنفي، ٢٢٧، ٢٤٣، ٢٤٨	قيس بن سعد بن عبادة، ٣٦٩
٣٠٦، ٣٠٥	الكاشي، ١٠٦، ١٣
المالكي، ١٦٠، ٤٠٠	الكاظم، ٤٢١
المأمون العباسي، ٤٦١	الكرماني، ٢١٤
مأمون، ٩٨	كشي، ٤١
مبارز الدين مندة بن الحسين، ٧	الکعبی، ١٨٩
مبارك (شيخ مبارك)، ١٠٠	الکفّار، ١٧١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٨، ٢٣٩
مجاهد، ١٧٨، ١٨٨، ٢٤٤، ٥٠٤	٢٤٥، ٢٩١، ٣٠٧، ٣٦٤، ٣٧٨، ٣٩٩
مجتهد الزماني، ١٥٢، ١٥٣	٤٤٦، ٤٧٢، ٤٨١، ٤٩٣، ٥٠٨، ٥٠٩
مجد الدين (الشيخ مجد الدين) الفيروزآبادي، ٢٥٤	٥١٣، ٥١٤، ٥٢٠، ٥٢٦
مجد الدين محمد بن الحسن الحسيني، ١٨	كلثم بنت سريع، ٢٦٣
المجلسي، ٨٠، ٢٠٢	كليم، ١١١
مجلسي (علامة المجلسي)، ٣١، ٧٩	كمال الدين (السيد كمال الدين) المرتضى بن
المحامي، ١٧٤	المنتهى المذكور، ١٧
محبّ الدين الأفندي، ١٧١	الكوفيون، ٤٣٨
المحدّث القمي الحاج الشيخ عباس، ٣٢	لات، ٦٨
المحدّث النوري، ٥٠، ٦٧	لوط <small>عليه السلام</small> ، ٢٢٨
المحسن، ٣٩٦	ماجد (السيد ماجد) البحراني عبد الرشيد
محسن بن شريف الحسيني، ١٤٥	التستري، ٨٤
محسن (السيد محسن)، ١٤٥	المارقين، ٢٤٥، ٢٨٠، ٢٨٢، ٣٧٧، ٣٩٧
المحقق الأردبيلي، ٨١	٤٦٩، ٤٧٤
	مالك، ٢٣٥، ٢٤٣، ٢٤٨، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٠٦

محمد البلخي الرومي، ١٠٧	المحقق الدواني، ١٣٠
محمد بن أبي بكر، ٢٣٣، ٤٢٣، ٤٢٧، ٤٢٩	المحقق الطوسي، ١٨، ٣٦٨، ٤١٩
٤٣٥	المحقق الكركي، ٨٩، ١٤٢
محمد بن أبي علي، ٧، ١٣١	محقق الكركي، ٩٥
محمد بن جرير الطبري الشافعي، ٣٥٠	محمد، ٧، ٩، ١٦، ١٧، ١٨، ٢٢، ٢٣، ٢٩، ٣٠
محمد بن حاطب، ٤٢٩	٣٣، ٤٠، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥٣، ٥٤، ٥٨، ٥٩
محمد بن حسن، ٤٩	٦٠، ٦٣، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧١، ٧٦، ٧٧، ٧٨
محمد بن الحسن العسكري، ٤٨، ٤٩، ٥٠	٧٩، ٨٠، ٨٣، ٨٤، ٨٧، ٨٩، ٩٢، ٩٦، ٩٧
محمد بن حمزة الحسيني، ١٧	١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٢٠، ١٢١
محمد بن الحنفية، ٤٢٥، ٤٣٤	١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٨، ١٣١، ١٣٣
محمد بن زياد الأبهاني، ٢١٣	١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠
محمد بن سيرين، ٤٠٧	١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٠، ١٥١
محمد بن طلحة، ٢٧٠	١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٠، ١٦٤، ١٦٥
محمد بن عبدالله، ٣٩٧، ٤٧٢	١٧٧، ١٨١، ١٨٢، ١٨٩، ١٩٢، ١٩٣
محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري، ٧٩	٢٢٤، ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٧
محمد بن عبد الله بن الحسن، ٤٣٣	٢٣٥، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٦٠
محمد بن عبد الكريم الشهرستاني الأشعري،	٢٧٠، ٢٧٩، ٣٠٢، ٣٢٣، ٣٣٧، ٣٥٠
٣٩٩، ٣٦٨	٣٥٣، ٣٧٣، ٣٨٥، ٣٩٣، ٣٩٧، ٣٩٩
محمد بن علي صاحب ذي الفقار، ٦٨	٤٠٧، ٤١٣، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢٣، ٤٢٤
محمد بن محمد الغزالي الطوسي، ١٠٧	٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٩، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤
محمد بن يعقوب الكليني الرازي، ٣٩٢	٤٣٥، ٤٤٣، ٤٦٢، ٤٧٢، ٤٧٨، ٤٧٩
محمد تقي الحسيني، ٧٨، ٧٩	٤٨٣، ٤٨٧، ٤٩٦، ٥٠٢، ٥١٧، ٥١٩
محمد تقي المجلسي، ١٠٦، ٥٩	٥٢٠، ٥٢٣، ٥٢٥
محمد حسنين هيكل، ١٩٢	محمد أشرف، ٧٦
محمد رضا، ٨٤	محمد الباقر، ٣٢٣

- محمد (السيد محمد)، ٦٧
 محمد (سيد محمد) شاه، ١٣٦
 محمد (السيد محمد) مهدي، ٧٧
 محمد (السيد محمد) نور بخش، ٩
 محمد (سيد محمد) نور بخش، ١٨، ١٣٣
 محمد (السيد محمد) يوسف بن نورالله، ١٤٧
 محمد شجاع، ١٤٨
 محمد الشهرستاني، ٤٨٣
 محمد الشهرستاني الأشعري، ٣٨٥
 محمد (شيخ محمد) الحرفوشي، ١٣٨
 محمد (الشيخ محمد) حسن مظفر النجفي، ٦٠
 محمد طاهر القمي الشيرازي، ٤١٣
 محمد علي، ٦٦
 محمد قلى سلطان، ٩٦
 محمد (ملا محمد)، ٩٦
 محمد (ملا محمد) امين، ٩٦
 محمد (ملا محمد) شاه لارى، ١٢١
 محمد (ملا محمد) شريف اصفهاني، ١٢٢
 ١٢٣
 محمد (ملا محمد) لاهورى، ٩٦
 محمد (ملا محمد) معين، ٩٦
 محمد الملقب بالسليق، ٧، ١٣١، ١٤٣
 محمد نصير بن أخي ملا محمد باقر، ٨٩
 محمود (الشيخ محمود) الحمصي، ١٧
 المحي الدين ابن العربي، ٤٦، ٤٧، ١٠٦
 محي الدين (شيخ محي الدين)، ٤٨
 مخدوم زادة شريفى، ٩٤
 مرتضى (السيد مرتضى)، ٢٠٨، ٢٥٠، ٣١٤
 ٥١٢، ٣٧٨
 مرحب، ١٩٢
 المرسلين (سيد المرسلين)، ٤١، ٦٤، ١٦٦
 ٣٠٣، ٢٣٠
 المرعشي الشوشترى (السيد ضياءالدين
 نورالله بن شريف بن الحسيني الشوشترى
 المرعشي)، ٢، ٦، ٧، ٨، ١٦، ١٨، ٢٤، ٢٨،
 ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٥، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤٢،
 ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٥١، ٥٣، ٥٤، ٥٥،
 ٥٦، ٥٨، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦،
 ٦٧، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨٠،
 ٨١، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠،
 ٩١، ٩٢، ٩٥، ١٠١، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧،
 ١٠٨، ١٠٩، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢٤،
 ١٢٨، ١٣٠، ١٣١، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨،
 ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٥،
 ١٤٦، ١٤٧، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣،
 ١٥٤، ١٥٥
 مرعشيه، ١٦
 مروان بن الحكم، ٢٣٥
 مروان بن محمد الشهير بمروان الحمار، ١٦
 مرواني، ١٦

المعتزلة، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٤، ١٩٩، ٢٢٣،	المزني، ٤١٤
٢٢٥، ٢٥٠، ٢٧٤، ٣٧١، ٣٨٠، ٤١٣،	مسطح، ٥٠٨، ٥٠٦، ٥٠٥، ٤٠٢،
٥٣١	مسطح بن أثانة، ٥٠٦
معصوم بيك صفوى، ١٢٨	مسعود سعد، ٣٧
معمر، ٤٣٩	مسلم، ١٦٧، ١٧٦، ١٧٦، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢٤٧،
معين (شيخ معين)، ٣٨، ٤٠	٢٥٣، ٢٥٥، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٨،
مغيرة، ١٦٦، ٢٢٢، ٢٣٣، ٢٤٣، ٣٠٢، ٣٠٤،	٢٦٩، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٩، ٢٩٥، ٢٩٨،
٣٧٤، ٤٧٣، ٤٩٨	٣٠٢، ٣٠٥، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٧، ٣٣٤،
المغيرة بن شعبة، ٢٤٣، ٣٠٢	٣٦٧، ٣٧٠، ٣٧٨، ٣٨١، ٣٩٣، ٤٠٦،
مفضل بن عمر، ٤١	٤١٣، ٤٢٩، ٤٣٨، ٤٤٤، ٤٥٣، ٤٥٩،
المفيد، ٣٧٠، ٣٧١، ٤٥٧، ٥٢٣، ٤٦،	٤٧٢، ٤٨٢، ٤٩٩، ٥٠٩،
المقداد، ٢١٤، ٢٢١، ٢٤١، ٤٣٩،	المسيب، ١٦١، ٤٠٢، ٤٠٧،
مقصود (ملا مقصود) على تبريزي، ٩٥	مسيلم الكذاب، ٢٠٣، ٢٤٢، ٥٣٣،
الملائكة، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٧،	المشايخ الثلاثة، ١٧٠، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥،
ملا حاجي محمود يزدى، ١٢٢	٢١٠
الملا عبدالرحمن الجامي، ٥٤	مشعشع، ١٣٣، ١٣٤،
الملتاني، ٧٠	مصطفى، ٤٩
منتجب (شيخ منتجب) الدين، ١٨	معاذ، ١٨٢، ٢٩١، ٣٧٢، ٤٧٦، ٥١٦،
منتهى بن الحسين بن علي الحسيني، ١٧	معاذ بن جبل، ٢١٥، ٢٣٥،
المنصور، ٤١٦	معاوية، ١٦٢، ١٦٦، ١٦٧، ١٧٠، ١٧٣، ٢٠١،
منصور (شيخ منصور)، ١٢٠	٢٠٤، ٢١٣، ٢٢٦، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١،
منغوقآن، ٥٣	٢٣٣، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٢، ٢٧٦،
موسى <small>عليه السلام</small> ، ١٦٥، ٣٧٠، ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٥،	٢٨٢، ٢٩٤، ٣٠٦، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٩٢،
٣٨٦، ٣٨٩، ٥٢٧	٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٣، ٤٣٠، ٤٣٣، ٤٦٨،
موسى بن جعفر، ٩٢	٤٨٥، ٤٩٨، ٥٢٣، ٥٣٣،

مير أبو الفتح، ٩٥، ١٢٥، ١٢٦	موسى بن عمران، ٢٢٨، ٤٥٩
مير أبو المعالي استرآبادى، ١٥٣	موسى بن مردويه، ٣٧٤، ٤٩٦
مير اسد الله، ١٥١، ١٥٢	مولانا محسن الكاشي، ١٠٦
مير اسد الله صدر، ٩٢، ١٣٦	المولى الأردبيلي، ٨٢
مير اسماعيل، ١٤٥	المولى باقر التستري، ٧٧
مير تقى الدين محمد نسابه شيرازى، ١٤٦	المولى رضا المدرس، ١٥٠
مير جمال الدين محمد صدر، ٩٢	المولى شاه محمد، ١٥١
مير حبيب الله، ١٣٦، ١٤٥	المولى شاه محمد بن المولى محمد الشيرازي
مير داماد، ٧٦	الدارابي، ١٥٠
ميرزا ابراهيم همداني، ١٤٦	المولى الشاه محمد الشيرازي، ١٥١
ميرزا أبو القاسم قمى، ٥٨	المولى عبدالوحيد التستري، ٨، ٨٩، ١١٨، ١١٩
ميرزا شرف، ١٢٠	مهاجر، ١١٤، ١٤٧، ١٥٠، ١٥٦
ميرزا عبدالله التبريزي، ٨	المهاجرين، ١٦٢، ١٧٣، ١٨٢، ١٨٤، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٤، ٢٣٠، ٢٣٥، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٥٢، ٢٧١، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٣، ٢٩٠، ٢٩٦، ٣٤٣، ٣٦١، ٤٧٢، ٥١٨، ٥٥٥
ميرزا الغ سبط الأمير تيمور، ٦٠	المهدي، ٢٤٦، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٧، ٣٣٧
الميرزا محمد علي الجهاردهى، ٧٧	مهدى، ٤٩
ميرزا محمد علي الجهاردهي، ٧٧	المهدي العباسي، ٢٥٧
ميرزا محمد مهدى طباطبائي شهرستانى، ٥٨	المهدي المنتظر، ٢٥٢
ميرزا مخدوم الشريفى، ٧٤	الميداني، ١٩١
ميرزا مخدوم شريفى، ٥٥، ٧٦	مير، ١٨
ميرزا (ملا ميرزا) جان باغوى، ١٢٢، ١٢٨	مير أبو طالب، ١٢٥
ميرزا (ملا ميرزا) جان شيرازى، ١٢١، ١٢٢، ١٢٨، ١٢٤	
ميرزا (ملا ميرزا) جان غنوى، ١٢٨	
ميرزاي مخدوم، ١٠٠	
مير زين الدين، ١٣٦	

- مير زين الدين علي، ١٣٦، ١٥١
 المير سيد شريف، ٥٢
 مير سيد شريف علامة شيرازي، ١٣٣
 مير سيد علي، ١٢٧، ١٣٦، ١٥٢
 مير (سيد مير) يوسف علي الحسيني، ٨٦
 مير شريف، ١٤٥
 مير شمس الدين اسدالله، ١٤٤، ١٥٤، ١٥٥
 مير شمس الدين اسدالله شوشتری، ١٥٣
 مير صدر الدين محمد، ١٢٤
 مير صفی الدين محمد مير جمال الدين محمد
 صدر، ٩٢
 مير عبد الخالق، ١٣٧
 مير عبد الغفار، ١٣٧
 مير عبد الوهاب، ١٣٦، ١٥٢
 مير عنايت الله، ١٣٧
 مير غياث الدين، ١٢٤، ١٥١
 مير غياث الدين منصور، ١٢١، ١٢٤، ١٢٨
 مير غياث الدين منصور شيرازي دشتكي، ١٥١
 مير فخر الدين، ١٢٨
 مير فخر الدين سماكي، ١٢٨
 مير فضل الله استر آبادي، ١٢٠
 مير قطب الدين، ١٤٥، ١٤٦
 مير مانده، ١٣٦، ١٣٧
 مير محسن، ١٤٥
 مير محمد حسين الشهرستاني الحائري، ١٧
 مير محمد شريف، ١٣٦
 مير محمد طاهر، ١٣٧
 مير محمد مؤمن، ١٢٨
 مير محمد يوسف صدر، ٩٢
 مير مخدوم شريفی، ٧٦، ٩٨
 مير معز الدين اصفهاني، ١٥٢
 مير نور الله، ١٨، ٢٣، ٢٨، ٨١، ٨٣، ٨٦، ١١١،
 ١٣٦، ١٤٥
 مير نور الله ثاني، ١٤٥
 المير يوسف علي الحسيني، ١٠١
 ميكائيل، ٥٢٦، ٩٢
 مؤمن الطاق، ٤١
 نافع، ١٦٦، ٢٠٤، ٥٣٣
 الناكثين، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٨٠، ٢٨٢، ٣٧٧،
 ٣٩٧، ٤٦٩، ٤٧٤، ٤٨٠
 النسبي، ٢٣، ٥١، ٧٣، ٧٥، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣،
 ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩،
 ١٧١، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٣،
 ١٨٨، ١٩٠، ١٩١، ١٩٦، ١٩٨، ١٩٩،
 ٢٠٣، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١١، ٢١٦، ٢١٧،
 ٢١٨، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٥،
 ٢٢٦، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٧،
 ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٤٨، ٢٤٩،
 ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٩،
 ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥

٢٦٦، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢،	نبي، ١٨، ٦٤،
٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢،	النبي الامين، ١٤،
٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩١،	النجاشي، ٥١٣،
٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧،	نجم الدين (سيد نجم الدين) محمود، ٧، ١٣١،
٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٤،	١٣٢
٣٠٦، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤،	النسائي، ٢١٦، ٣٤٩، ٣٨٦، ٤٩٩،
٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١،	نصر البيان (شيخ نصر البيان)، ١٢٠، ١٢٨،
٣٢٢، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٣١، ٣٣٢،	النظام، ٢٢٥،
٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١،	نظام الدين محمد بن سيف النبي بن المنتهى
٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٢،	صالح دين، ١٨،
٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٦٠، ٣٦٢،	نظام الدين محمد بن قاضي القضاة
٣٦٣، ٣٦٤، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣،	الإصفهاني، ٥٢٠،
٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٥،	نظام الدين (ملا نظام الدين) هروي، ٤٨، ٤٩،
٣٨٦، ٣٩٠، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٠٠،	النظام المعتزلي، ٣٩٩،
٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤١٦،	نظامي (شيخ نظامي)، ١٠٥،
٤١٨، ٤١٩، ٤٢٢، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٣٠،	نعمة الله (السيد نعمة الله) الحلبي، ١٣٧،
٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨،	نعيم بن حماد الخزاعي، ٢٢٤،
٤٥٤، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٦، ٤٧١، ٤٧٢،	نفس الزكية، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٩،
٤٧٣، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١،	النقاش، ٢٣٩،
٤٨٣، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١،	النقشبندية، ٤٣،
٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٨، ٤٩٩،	نمرود، ٤٥٥، ٤٧٨،
٥٠٠، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٧، ٥٠٩، ٥١٠،	النواب واجد علي خان الهندي، ٢٩،
٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٥، ٥١٨، ٥٢٠،	نوح، ٢٢٨، ٢٦٥، ٤٥٩، ٤٩١، ٤٩٣،
٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٨، ٥٢٦،	نور الله بن محمد شاه، ٧،
٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٣،	نور الله (سيد نورالله)، ٧، ٤٢، ٤٦، ٧٥، ١٣٤،

هرقلية، ٣٣٨	١٤٠، ١٣٥
هشام، ٢٥٦، ٤٦٤، ٤٦٩، ٤٧٣	النور بخشية، ١٠٦
هشام بن عبد الملك، ٤٦٤	نور الدين محمد جهانگیر پادشاه، ٣٠
هلاكو خان، ٥٣	نورى، ١٤، ١٥، ٣٠، ٣٤، ٤١، ١٠٩، ١١٦
هلاكو خان بن تولى خان بن چنگيز خان، ٥٣	النووي، ١٦٧، ٢٤١، ٢٤٧، ٢٧٤، ٢٩٦
الهنديہ، ٧، ١١٨	٣٦٢، ٣٩٣، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٦، ٤٤٤
الهيولانى، ٤٥٧	٤٧٢
اليافعي، ٣٩٣، ٤٢٧، ٤٨٤	النيشابوري، ١٣
ياقوت الحموي الشافعي، ٢٩٤، ٤٥٠، ٤٧٠	نیشابورى، ٣٩
يحيى، ٢٦١، ٤٣٨، ٤٥٩، ٤٩٧	النیشابوري الشافعي، ٣٩٠، ٣٧٧، ٢٤٦
يحيى بن الحسين، ٧، ١٣١	ورقة، ٥٢٣
يحيى بن خالد، ٩٢	وكيع، ٤٣٩
يحيى بن معين، ٤٣٨	الوليد، ١٦٦، ١٧١، ٢٠١، ٢١٥، ٢٣٥، ٢٤٤
يحيى القطان، ٤٣٨	٢٤٨، ٢٥٦، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٩٠، ٣٠٥
يزيد، ١٦٦، ١٨٨، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٣٨، ٢٤٦	٣٠٦، ٣٦١، ٤٧٣
٢٤٩، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٣٠٦	الوليد بن أبي ربيعة، ٢٣٥
٣٧٠، ٣٨٩، ٣٩٢، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠٣	الوليد بن سريع، ٢٦٣
٤١٣، ٤٣٣، ٤٥٥، ٤٧٣، ٤٨١، ٤٨٣	الوليد بن يزيد، ٢٥٦
٤٩٨، ٥١٠، ٥٣٣، ٥١	هارون، ١٦٥، ٢٢٥، ٢٢٩، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٤
يوسف، ٢٢٨، ٤٩٤، ٤٩٧، ٥٠٢، ٥١٥، ٨٥	٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٩، ٣٩٧، ٤٢١، ٥٢٦، ٥٢٧
٨٦، ٩٢، ١٠١، ١٠٤، ١١١، ١٤٧	هارون العباسي، ٤٢١
يوشع، ٣٨٥	هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، ٢٣٣
يونس، ٢٢٢، ٣٧٨	هاشمى، ٢٠٤
يونس بن متى، ٢٢٢	الهاشميين، ٤٤٨
يهود خبير، ١٩٢	الهرقلى، ٣٣٨

اماكن

٣١٠. ٣١١. ٣١٢. ٣١٤. ٣١٥. ٣١٦.	آجرة، ٣٧
٣١٩. ٣٢٠. ٣٢١. ٣٢٢. ٣٢٣. ٣٢٤.	آجرة، ٣٧، ٢٨
٣٢٥. ٣٢٦. ٣٢٨. ٣٢٩. ٣٣١. ٣٣٢.	آجرة، ١٨، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٥٩، ٩٥
٣٣٤. ٣٣٦. ٣٣٧. ٣٣٨. ٣٣٩. ٣٤٠.	آمل مازندران، ١٣٢
٣٤١. ٣٤٣. ٣٤٤. ٣٤٦. ٣٤٧. ٣٤٨.	الأبطح، ٢٣٨
٣٤٩. ٣٥٢. ٣٥٣. ٣٥٤. ٣٥٥. ٣٥٦.	اجمير، ٣٦
٣٦٠. ٣٦٣. ٣٧٧. ٣٨٤. ٣٨٧. ٣٨٨.	أحد، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٧١
٣٩٣. ٣٩٤. ٣٩٥. ٣٩٨. ٣٩٩. ٤٠٠.	١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٩، ١٨٦
٤٠١. ٤٠٢. ٤٠٥. ٤٠٦. ٤٠٧. ٤٠٨.	١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٨
٤٠٩. ٤١٤. ٤١٥. ٤١٦. ٤١٨. ٤٢٠.	٢٠٤، ٢١٠، ٢١١، ٢١٣، ٢٢١، ٢٢٢
٤٢١. ٤٢٣. ٤٢٨. ٤٣١. ٤٣٦. ٤٣٨.	٢٢٥، ٢٢٦، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥
٤٤٠. ٤٤٢. ٤٤٣. ٤٤٤. ٤٤٥. ٤٤٨.	٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٢، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٣
٤٥١. ٤٥٢. ٤٥٣. ٤٥٤. ٤٥٥. ٤٥٨.	٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧١
٤٥٩. ٤٦٠. ٤٦١. ٤٦٥. ٤٦٦. ٤٦٩.	٢٧٤، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٣
٤٧٠. ٤٧١. ٤٧٢. ٤٧٣. ٤٧٤. ٤٧٧.	٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٣
٤٨٠. ٤٨٢. ٤٨٤. ٤٨٥. ٤٨٦. ٤٨٧.	٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٣، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩

بغداد، ٣٩٣	٥٠٠، ٤٩٧، ٤٩٥، ٤٩٤، ٤٩١، ٤٩٠
البيق، ٢٩٦	٥١٠، ٥٠٨، ٥٠٧، ٥٠٣، ٥٠٢، ٥٠١
بهشت، ٥٠	٥١٦، ٥١٥، ٥١٤، ٥١٣، ٥١٢، ٥١١
البيت، ١٥٩، ١٦٢، ١٦٩، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٨	٥٣٣، ٥٣٠، ٥٢٧، ٥٢٥، ٥٢٣، ٥٢٢
١٩٠، ١٩٦، ١٩٨، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢١٤	اردبيل، ١٢٤
٢٢١، ٢٢٦، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٥٧، ٢٦٠	اردوى معلى، ١٢٠، ١٢٧، ١٢٨
٢٦١، ٢٧٦، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٤، ٢٩١	ارمنيه، ١٤٣
٢٩٢، ٣٠١، ٣٠٤، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٢	إصبهان، ١٦، ٦٠
٣١٢، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣١٩	اصفهان، ٦٠، ٦٣، ١٢٢
٣٢٢، ٣٣٠، ٣٤٢، ٣٥٩، ٣٦٣، ٣٧٤	افريقية، ٣٢٢
٣٧٥، ٣٩٠، ٣٩٣، ٣٩٦، ٣٩٨، ٤٠٥	أكبر آباد، ١٤، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٥، ٣٦، ٣٧
٤٠٧، ٤١٧، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٧، ٤٢٩	اگره، ٧٥
٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٥، ٤٤٧	الله آباد، ٣٦
٤٤٨، ٤٤٩، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٨، ٤٦٩	الأندلس، ٢٥٦
٤٧٨، ٤٨٠، ٤٨٣، ٤٩٧، ٥١٨، ٥٢٣	اهواز، ٤٩
٥٣٢، ٥٣٠	ايران، ٥٣، ٦٢، ١٩١
بيت الله الحرام، ٢٠٣، ٥٣٣	اود، ٣٦
بيوت، ٢٠٢، ٣٢٧، ٣٣٠، ٤٢١، ٤٩٠	بئر أريس، ٣٢٨
تاتار، ١١٥	باب خيبر، ٤٥٩
تبريز، ١٨، ٦٢، ٩٥، ١٢٠، ١٢١	باغ قندهارى، ٣٠
تبوك، ١٦٤، ٢١٧، ٣٤٦، ٣٨١، ٣٨٦	البحرين، ٢٩٤، ٣١٩
تتار، ١١٠	بخارا، ٢١٤
تستر، ٢، ٧، ٨، ١٦، ٢١، ٢٩، ٣١، ٤٥، ٥٤	بدر، ١٩١، ١٩٣، ٢٨٥، ٣٢١، ٣٢٢، ٥١٢
٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨٠، ٨٤، ٨٩، ٩٠، ٩١	البصرة، ٢٢٣، ٣٤١، ٣٦١، ٤٦٤، ٤٦٨
١٠٦، ١١٨، ١١٩، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠	بطن الوادى، ١٦٤

الحوض، ١٦٧، ٣٥٣، ٣٧٠	١٤٥، ١٤٢
حوزة، ١٣٤	الجامع، ١٧٢، ٢٥٠، ٣٩٢، ٣٩٩، ٤٠٧، ٤١٠، ٤١٠
حيدر آباد، ٨١	٤٥٩، ٤٢٠
الحيرة، ١٩١	الجامع الأموي، ٣٩٩
خراسان، ٩٥	جامع البراءة، ٣٩٣
خوارزم، ١٧	جبل، ١٨، ١٧١، ٢١٥، ٢٣٥، ٤٥١، ٤٨٥
خوزستان، ١١٩، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٦، ١٥٤	الجحفة، ٣٤٨
خيبر، ١٩١، ١٩٢، ٢٨٦، ٣٩٩، ٤٥٩	الجزيرة، ٤٣٣
دار، ١٦٢، ١٦٣، ٢٠٣، ٢١٢، ٢١٣، ٢٨٧	جزيرة الموصل، ٤٣٣
٣٠٠، ٣١٧، ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٤٩، ٣٥١	جلكان، ١٥٢
٣٥٥، ٣٨٠، ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٤، ٤٢١	الجنة، ٦٨
٤٦٦، ٤٧٤، ٤٨٧، ٤٩٠، ٥١٦، ٥١٧	جيحون، ٥٣
٥٣٣	جمجه گران، ١٥٢
دار أبي بكر، ٢٣٥	الحبشة، ٥١٣
دار الخلافة، ٤٢١	الحجاز، ٤٣٠
دار سعد بن عباد، ٢١٨	الحجر، ١٥٩، ١٦٩، ١٧٠، ٢٩٤، ٣١٥، ٣٢٧
دار العدل، ٤٠٠	٣٢٨، ٣٣١، ٤٠٣، ٤٣٤، ٤٦٩
دار الملك، ٣٦	حجرات، ٢٣٦، ٣٢٧، ٤٣٢، ٤٨٦
درياي جمنه، ٣٥	الحجرة، ٢٩٤
دزفول، ١٥٥	حجرة، ٢٩٤، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠
دكن، ١٢١	حدايق، ٣٧٤
دهلي، ٣٦	الحديبية، ٢٣٩، ٢٩٥، ٣٩٧، ٤٧٢
ديار بكر، ١٤٣	حديقة، ٣٧٤
دينور، ٦٣	حلب، ١٦
الركن، ١٥٩	حنين، ١٩١، ٢٨٦، ٣٩٩، ٤٩٥، ٤٩٦

شمال، ٢٤	رودخانه جمنه، ٣٦
شوشتر، ١٨، ٣٠، ٣٣، ٤٠، ٧٦، ٧٧، ١٢٠،	روضه رضويه، ١٥٢
١٢٧، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥،	الروضه المتبركة النبويه، ٣٣١
١٣٧، ١٤٤، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥١،	الروم، ١٦، ٥١١
١٥٤، ١٥٥،	روم، ١٢٨
شونيزيه، ٥٠	الري، ١٨
شيراز، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٨،	زبيد، ١٦٦
١٣٣، ١٤٦، ١٥١، ١٥٣، ١٥٤،	زندان قلعه قهقهه، ١٢٨
الصفه، ٢٦٧، ٢٩٣، ٤١٩،	ساحل، ١٤٣
صفين، ١٦٢، ٢٣١، ٢٣٣، ٢٥٠، ٢٥٦، ٢٧٠،	سامره بغداد، ٤٩
٣٩٦، ٥٢٣،	سيزوار، ١١٩، ١٢٠، ١٢٨، ١٥٤،
صنعاء، ١٦٦، ٣٥٣، ٤٥٠،	السجن، ٢٢٨، ٤٩٤، ٥١٥،
طهران، ٦٢، ٧٠،	سجن، ٥٣
العراق، ٧٠، ٧١، ٣٤٠، ٣٧٣،	سدره المنتهى، ٩٢
عراق، ٦٣،	سفينة، ٢٧٣، ٤٩٣،
عراق فارس، ٩٥،	السقيفة، ١٩١، ١٩٣، ١٩٦، ٢١٩، ٢٢٠،
عرفات، ٢٧٦،	٢٣٧، ٢٧١، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٣٦٦،
العقبه، ١٦٤، ١٦٥، ٢٣٥،	٤٤٧
عقبه، ١٦٤، ٢٨٣،	سقيفة بني ساعده، ١٩٤، ٢١٢، ٢٢١، ٢٣٢،
الغار، ٢١٩، ٢٢٩، ٢٣٢، ٣٩٧، ٤٣٢، ٤٣٣،	سمرقند، ٥٣
٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٥٠٨، ٥٠٩،	السوق، ٢٦٨
٥١٣، ٥١٤، ٥١٥،	الشام، ١٦٦، ٢٣١، ٢٤٨، ٢٦٣، ٢٧٠، ٢٧٦،
غدير خم، ٢٣٣، ٢٣٤، ٣٤٠، ٣٤٨، ٣٥٨،	٣٠٧، ٤٧٣، ٥١١، ٥٢١،
٥٢٣،	شعب ابي طالب، ٣٩٧،
فدك، ١٦٧، ٢٩٨،	شعب عبد المطلب، ١٨٤،

لار، ١٣، ٢١، ٣١، ٣٢، ٣٦، ٤٠، ٥٢، ٥٨، ٧٩.	فرنگ، ١١٠
٨٢، ١٠٦، ١٠٧، ١٢١، ١٣٢، ١٤٠.	فیض آباد الهند، ٧٧
١٥٢	القبر، ٤١٦
لاهور، ١٨، ٢٢، ٢٩، ٣٠، ٣٧، ٣٨.	قبر النبی، ٣٣١
لاهیجان، ١٢٩	قرية، ٢٩٢
لیانستان، ١٥٢	قزوين، ١٦، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٧، ١٢٨، ١٤٤.
لکنهو، ٤٠	١٤٥
مازندران، ١٦، ١٧، ١٤٤.	قلاع ملاحظه، ٥٣
مالوه، ٣٦	قلعه، ٥٣، ١٢٨، ١٤٣، ١٥٢
متحف البریطانية، ٦٢	قلعة قهقهه، ١٢٨
المحراب، ٢١٦، ٢١٧، ٢٦٥، ٢٩٥، ٤٤٥	قلعة میمون دز، ٥٣
المدائن، ٤٧٦، ٤٧٨	قلعة أغرة، ٣٥
مدرسة رزم سارة قزوين، ١٢٨	کاشان، ١٣
مدفن، ٢٩٦	کربلا، ٤٧١
المدينة، ١٦٤، ١٩٥، ٢٠٣، ٢١٧، ٢٢٤.	کرمان، ١١٥
٢٣٤، ٢٤٣، ٢٧٠، ٢٩٠، ٣٠١، ٣٣٩.	کشمير، ٩٤
٣٤٦، ٣٧٢، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٦، ٣٩٧.	کعبه، ٤١١
٤٣٥، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٦٨، ٤٧٢، ٤٧٣.	الکعبية، ١٨٨، ٢٠٣، ٢٣٧، ٣٧٣، ٥٣٣.
٤٧٤، ٥٠١، ٥٠٣، ٥٠٩، ٥١٢، ٥١٣.	کنعان، ٩٢
٥٢٠، ٥٢٣، ٥٣٣.	کوفه، ٤١٢
المدينة الطيبة، ٢٠٣، ٤٤٧، ٤٧٢، ٥٣٣.	الکوفة، ١٦٣، ٢٨٧، ٣٧٥، ٤٢٣، ٤٣٢، ٤٣٣.
مرعش، ٧، ١٦، ١٧، ١٨، ٩١، ١٣١، ١٤٣.	٤٦٧، ٤٦٤
مرعشيه، ١٦	کوه گیلویان، ١٥٥
مرقد، ٤٦٢	گرمسیر، ١٢٠
مساجد، ٣٧	گیلان، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧.

نيشابور، ٦٣	المسجد، ٢١٥، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٦٦، ٢٦٨.
الولايات، ٣٦	٢٩٥، ٤٧٤، ٤٧٥
هارونية، ١٦	مسجد، ٢١٥، ٢٦٥، ٢٨٩، ٣٢٨، ٤٩٣
همدان، ١٤٦، ٦٣	مسجد قبا، ٣٢٨
الهند، ١٣، ١٤، ٢٢، ٢٣، ٢٩، ٣٢، ٣٥، ٣٧.	المشهد، ٢١، ٧٦، ١١٩، ١٢٩
٣٨، ٤٠، ٤٢، ٥٤، ٥٦، ٥٧، ٦١، ٦٦.	مشهد، ١٨
١٥١، ١١٩، ٨٨، ٧٧، ٦٨	مشهد الرضا، ٢١، ٨٥، ١٣٨
هند، ١٣، ١٤، ١٨، ٢٢، ٢٣، ٢٩، ٣٢، ٣٥.	المشهد الرضوي، ١١٨
٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٠، ٤٢، ٥٤، ٥٦، ٥٧.	المشهد المقدس، ٧٦، ١٢٩
٥٩، ٦١، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧٧، ٨١، ٩٦.	مشهد مقدس، ١٨، ١١٩، ١٢٧، ١٢٩، ١٤٤.
١٥١، ١١٩	١٤٦، ١٥٥
هندوستان، ١٨، ٣٠، ٣٤، ٣٥، ٣٦	المشهد المقدس الرضوي، ٢٢، ١١٨، ١١٩
هودج، ٢٧٠	مشهد مقدس رضوى، ١٨، ١٤٤
يمن، ١٧٧، ١٩٣، ٢٥٥، ٢٧٠، ٢٨٢، ٢٩٢.	مصر، ٤٩، ٩٢، ١٧١، ١٩١
٣١٦، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٤، ٣٥٨، ٤٣٠.	المكتبة الرضوية، ٧٦
٤٦٣، ٤٧٣	مكتبة مجلس الشورى، ٧١، ٧٨
يوم القيامة، ٢٠٤	مكة، ١٧٠، ١٨٤، ٢٩٠، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٩٧.
	٥١٢
	المنبر، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٨، ٢١٩، ٢٤١، ٣٥٥.
	٤١٦، ٤٧٥
	منى، ٢٦٩، ٢٨٧، ٢٩١، ٣٠٢، ٣٠٣.
	موتة، ٤٢٨
	موصل، ١٤٣
	النجف، ١٧، ٧٧
	نجف اشرف، ١٢٠، ١٤٥

فهرس المحتوى

٦	مقدمه
٢٨	كيفية شهادة القاضي
٣٥	تعيين موضع شهادة القاضي تحقيقاً
٤٣	مشرب القاضي ومذاقه
٥١	حرص القاضي على تكثير سواد الشيعة
٥٦	أسلوب تحرير القاضي وتقريره
٥٦	الكلام حول بعض تأليفات القاضي
٥٧	إحقاق الحق
٥٩	تاريخ تأليف إحقاق الحق وطبعاته
٦٠	تتميم
٦١	مجالس المؤمنين
٦١	تاريخ تأليف مجالس المؤمنين وطبعاته
٦٤	فائدة مهمّة
٦٥	الصوارم المهركة
٧٠	ذكر سبب طبع الصوارم وما يتعلق به
٧٢	تاريخ تأليف الصوارم وطبعه
٧٣	مصائب النواصب
٧٥	تاريخ تأليف مصائب النواصب
٧٥	تراجم مصائب النواصب

- ٧٩ إزاحة وهم وإضاءة فهم
- ٨٠ ما نسب إلى القاضي رحمته من الكتب ولم يثبت كونه منه
- ٨٤ كشف الحجب عن وجوه بعض ما مرّ ذكره من الكتب
- ٩١ بقى هنا أمران
- ٩١ ما استطرفناه من مكاتيب القاضي والأمير يوسف على
- ٩٢ الاعتراض على القاضي رحمته بتركه للتقيّة في كتبه
- ٩٥ جواب القاضي رحمته عن الاعتراضات المذكورة
- ١٠١ تصريح القاضي بعدم ثبوت نسبة خطبة البيان إلى أمير المؤمنين عليه السلام
- ١٠٣ صورة مكتوبين من المكاتيب المشار إليها
- ١٠٥ فوائد تشيد ببيان بعض ما مرّ ذكره
- ١٠٩ قصيدة القوسي في مدح القاضي رحمته
- ١١٨ تلمذ القاضي عند المولى عبدالواحد في المشهد الرضوي
- ١٢٠ ترجمة المولى عبدالواحد بقلم تلميذه القاضي رحمته
- ١٣٠ ترجمة أسرة القاضي رحمته
- ١٣١ ترجمة جدّ القاضي بقلم القاضي
- ١٣٩ رباعيات
- ١٤١ التنبيه على اشتباه
- ١٤١ إزاحة وهم وإضاءة فهم
- ١٤٣ كلام القاضي في تحقيق كلمة المرعشيّة
- ١٤٥ إخوان القاضي
- ١٤٦ أبناء القاضي
- ١٤٨ محفل الفردوس وما فيه
- ١٥١ عم القاضي وأبناء
- ١٥٦ كلمة الاختتام
- ١٥٩ خطبة الكتاب وذكر سبب التأليف
- ١٦٠ الطعن على سند ومتن حديث «أصحابي كالنجوم»
- ١٦١ تصريح التفازاني بعدول بعض الصحابة عن الحق
- ١٦٣ بيان أنّ الصحابي كغيره في أنّه لا يثبت إيمانه إلاّ بحجّة
- ١٦٤ نقل قصة العقبة عن دلائل النبوة للبيهقي
- ١٦٦ ذكر بعض ما صدر ممّا يخالف الشرع عن بعض الصحابة

- ١٦٧ بيان أن ليس كل صحابي عدلاً مقبولاً
- ١٦٨ في أن الحكم يكون كل صحابة مجتهداً مجازفة
- ١٦٩ في نفي العموم عن قوله عليه السلام: «أصحابي كالنجوم»
- ١٧٠ في أن تسمية العامة الخاصة بالرفضة لا يقدر في شأنهم
- ١٧١ في طعن الزمخشري على أهل السنة والجماعة
- ١٧٢ بيان ابن حجر سبب تأليفه لكتابه الصواعق
- ١٧٣ دعوى ابن حجر أن الشيعة من أهل البدعة
- ١٧٤ في تنزه الشيعة الإمامية عن الغلو والشرك
- ١٧٥ في بيان المراد من قوله «من سب أصحابي فعليه لعنة الله»
- ١٧٧ في إبطال ما تمسك به ابن حجر ببيانات صاحب الاستغاثة
- ١٨١ في استدلال ابن حجر بزعمه على خيرية عموم الصحابة
- ١٨٣ في إبطال دعوى ابن حجر بسبعة أوجه
- ١٨٧ اعتراف فخر الدين الرازي بمشروعية التقيّة
- ١٨٩ في ادعاء ابن حجر أن نصب الإمام واجب على الأمة
- ١٩٠ أن المعرضين عن دفن الرسول صلى الله عليه وآله ما كانوا عالمين عدولاً
- ١٩١ لم يكن غرض المجتمعين في السقيفة إلا طلب الرئاسة
- ١٩٣ بيان ما في خطبة أبي بكر من سوء الأدب وأثر الوضع
- ١٩٥ تصريح صاحب المواقف بكفاية الواحد والاثنتين في عقد الإمامة
- ١٩٦ اجتماع أصحاب السقيفة لم يكن مبنياً على غرض صحيح
- ١٩٧ في أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد
- ١٩٨ في أن الإمامة لا تثبت إلا بنص من جانب الله
- ١٩٩ يجب أن يكون الإمام أفضل وأكمل من جميع الأنام
- ٢٠١ أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد
- ٢٠٣ في حسن سياسة أمير المؤمنين عليه السلام ونزاهته عمّا يخالف الشرع
- ٢٠٤ أن العصمة شرط في الإمامة وبيان معناها
- ٢٠٨ نقل كلام عن علم الهدى في معنى العصمة
- ٢١٢ خطبة عمر عند مراجعته من الحج
- ٢١٣ تضعيف البخاري ومسلم وعدم اعتبار كتبهما
- ٢١٥ الاحتجاج بخير «الأئمة من قریش» على حقيّة مذهب الشيعة
- ٢١٦ أن النبي صلى الله عليه وآله لم يرض بكون أبي بكر إماماً للناس في الصلوة

- ٢١٧ إذا جاء المنوب عنه ينعزل النائب عن نيابته
- ٢١٨ أن النبي ﷺ لا يوصف بأنه من المهاجرين
- ٢١٩ في عدم قبول بعض العامة حديث أنس فضلاً عن الشيعة
- ٢٢١ أن أبا بكر لم يكن كارهاً للخلافة، بل كان طالباً لها
- ٢٢١ قول أبي بكر «لست بخير من أحدكم» يدل على بطلان خلافته
- ٢٢٣ في بيان انعقاد الإجماع على ولايته
- ٢٢٤ أن الإجماع الأمة لم ينعقد على خلافة أبي بكر
- ٢٢٤ أن استخلاف أبي بكر لم يكن باجماع الأمة
- ٢٢٥ في أنه لا يمكن العلم بحصول الإجماع الحقيقي إلا لمن علمه الله
- ٢٢٦ أن أمير المؤمنين ﷺ نازع أبا بكر ولم يبايعه إلى ستة أشهر
- ٢٢٨ إن في قعود علي ﷺ عن منازعة الشيخين أسوة له بسبعة من الأنبياء
- ٢٢٩ ذكر ما يعارض دعوى العامة من انعقاد الاجماع الطوعي على إمامة أبي بكر
- ٢٣٠ ذكر سبب قيام علي ﷺ بحرب معاوية وقعوده عن حرب أبي بكر وأخويه
- ٢٣١ في أن بيعة أبي بكر كانت فلتة ناشئة من إغفال الناس
- ٢٣٢ إن أكثر طوائف قريش كانوا من مخالفتي علي ﷺ
- ٢٣٣ في تعاقد الشيخين وأبي عبيدة وسالم على انتزاع الخلافة عن علي ﷺ
- ٢٣٤ في إشهاد المتعاقدين أربعة وثلاثين رجلاً على تعاقدهم المذكور
- ٢٣٥ في ذكر مضمون صحيفة المتعاقدين عن قول أسماء بنت عميس
- ٢٣٧ في بيان معنى قول الشاعر الشيعي
- ٢٣٨ سبب نزول قوله تعالى: (سأل سائل...) وهلاك الحارث بن النعمان
- ٢٣٩ في أن بيعة أبي بكر كانت فلتة ولم يكن فيها مشورة ولا إجماع
- ٢٤١ في أن القول بتجديد علي ﷺ ببيعة لأبي بكر دعوى بلا وجه
- ٢٤٢ في أن من حاربهم أبو بكر بعنوان كونهم من أهل الردة لم يكونوا من المرتدين
- ٢٤٣ في أن المتهمين بأهل الردة كانوا من معتقدي خلافة أهل البيت ﷺ
- ٢٤٤ في أن أمير المؤمنين كان موصوفاً بمحبة الله
- ٢٤٦ في أن حكم أبي بكر بقتال أهل الردة لم يكن صواباً
- ٢٤٧ في أن أبا بكر لم يكن بأعلم الصحابة كما ادّعاء ابن حجر
- ٢٤٩ في أن من حارب علياً ﷺ قد مرق من الدين
- ٢٥١ في أن الاستخلاف مع تبديل الأمن بالخوف منطبق على ظهور المهدي
- ٢٥٣ ادعاء فخر الرازي أن أبا بكر رأس الصديقين ورئيسهم والجواب عنه

- ٢٥٤ تصريح الفيروز آبادي بأن ما ورد في فضائل أبي بكر فهي من المفتريات
- ٢٥٥ في طرق قول النبي ﷺ «حتّى يمضى إثنا عشر خليفة كلهم من قريش»
- ٢٥٥ بيان القاضي عياض و... المراد من الإثني عشر خليفة بزعمهما
- ٢٥٧ بيان إن المراد من الإثني عشر خليفة أئمتنا الإثنا عشر المعصومون
- ٢٥٨ في نبذ من مثالب عبدالله بن عمر نقلاً عن أبي المعالي الجويني الشافعي
- ٢٦٠ معاوية ويزيد و... ما كانوا ممن يصلح للخلافة
- ٢٦١ قول النبي ﷺ «إثني عشر خليفة» لا ينطبق إلا على الأئمة الإثني عشر
- ٢٦١ بيان إن ما في قول النبي ﷺ «إثني عشر خليفة» لا ينطبق إلا على الأئمة الإثني عشر
- ٢٦٢ بيان عدم صحة دعوى ابن حجر من لزوم الاقتداء بالشيخين
- ٢٦٥ ادعاء بعض العامة أن النبي قد أمر بسد الأبواب عن مسجده إلا باب أبي بكر
- ٢٦٦ من استثنى عن الحكم بسد بابه إلى المسجد على ﷺ لا أبو بكر
- ٢٦٨ لوصح أمر النبي ﷺ بدفع الصدقة إلى أبي بكر لكان لكونه مصرفاً لا متولياً
- ٢٦٩ بيان ما يكشف عن عداوة عائشة لعلي ﷺ
- ٢٧٠ في إخبار النبي ﷺ عن خروج عائشة لقتال علي ﷺ
- ٢٧١ قياس ابن حجر الإمامة في الصلاة على الإمامة العظمى
- ٢٧٢ أن قياس إمامة الصلاة على الإمامة العظمى قياس مع الفارق
- ٢٧٤ في تكذيب قول من زعم أن النبي ﷺ نصّ على خلافة أبي بكر
- ٢٧٥ الإشارة إلى وجود النصوص على خلافة علي ﷺ
- ٢٧٦ تصريح علماء العامة بسعي بني أمية في محو آثار أهل بيت النبي ﷺ
- ٢٧٧ في إصرار أهل السنة على إخفاء مناقب علي ﷺ
- ٢٧٧ في إنكار ابن حجر وجود النصّ القاطع على إمامة أمير المؤمنين علي ﷺ
- ٢٧٩ الإشارة إلى وجود النصوص القاطعة على خلافة أمير المؤمنين علي ﷺ
- ٢٨٠ في الإشارة إلى أن علياً كان كثير الأهداء
- ٢٨٣ إن حديث «خير القرون قرني» لا يدلّ على خيرية جميع الصحابة
- ٢٨٤ ادعاء ابن حجر كون أبي بكر شجاعاً يحسن الشرع والسياسة
- ٢٨٥ اختيار أبي بكر ... يوم بدر كان خوفاً من المبارزة
- ٢٨٦ في نقل ابن حجر أشجعية أبي بكر حتى من علي ﷺ
- ٢٨٨ الإشارة إلى شجاعة علي ﷺ وعدم شجاعة أبي بكر
- ٢٨٨ أن أبا بكر لم يعهد سند ما يدلّ على شجاعته
- ٢٩٠ استدلال ابن حجر على إمامة أبي بكر بتوليه القراءة لسورة برائة

- ٢٩١ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَزَلَ ابَا بَكْرٍ عَنْ قِرَاءَةِ بَرَاءَةِ وَ أُرْسِلَ عَلِيًّا لِقِرَائَتِهَا
- ٢٩١ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ تَوَلَّى قِرَاءَةَ بَرَاءَةِ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
- ٢٩٣ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ كَذُوبًا غَيْرَ مَعْتَمَدٍ عَلَيْهِ وَلَمْ يَعْمَلْ أَبُو حَنِيفَةَ بِحَدِيثِهِ قَطًّا
- ٢٩٤ إِمَامَةُ أَبِي بَكْرٍ لِلصَّلَاةِ فِي مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ مِنْ دُونِ إِذْنِهِ ﷺ
- ٢٩٧ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ عَالِمًا بِجَمِيعِ أَحْكَامِ الدِّينِ وَأَبُو بَكْرٍ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ
- ٢٩٨ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِالمَسَائِلِ الضَّرُورِيَّةِ فَضْلًا عَنْ جَمِيعِ الْأَحْكَامِ
- ٢٩٩ ادَّعَاءُ ابْنِ حَجْرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ مَحْرَابَ مَدِينَةِ الْعِلْمِ
- ٣٠٠ أَنَّ مَا ادَّعَاهُ ابْنُ حَجْرٍ مِنْ قَوْلِهِ «وَأَبُو بَكْرٍ مَحْرَابُهَا» لَيْسَ فِيمَا سَيَذْكُرُهُ مِنَ الْخَبَرِ
- ٣٠١ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ ﷺ «وَعَلِيٌّ بَابِهَا» عَلِيُّ الْأَسْمِيِّ لِالْوَصْفِيِّ
- ٣٠١ فِي ادَّعَاءِ ابْنِ حَجْرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَقْضِي بِالْكَمَالِ الْأَسْنِيِّ
- ٣٠٢ فِي تَخْطِئَةِ ابْنِ حَجْرٍ فِي قَوْلِهِ «تَجَدَّهُ قَاضِيًّا بِالْكَمَالِ الْأَسْنِيِّ»
- ٣٠٥ ادَّعَاءُ ابْنِ حَجْرٍ إِنَّ ابْنَكَارَ عَمَرَ عَلِيٌّ أَبِي بَكْرٍ عَدِمَ قَتْلَهُ خَالِدًا لَمْ يَكُنْ ذَمًّا
- ٣٠٥ بَيَانُ إِنَّ ابْنَكَارَ عَمَرَ عَلِيٌّ أَبِي بَكْرٍ فِي عَدَمِ قَتْلِهِ خَالِدًا كَانَ ذَمًّا
- ٣٠٨ فِي أَنَّ قَوْلَ عَمَرَ «كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فِلْتَةً» يَزُرُّ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ
- ٣٠٨ اسْتِدْلَالُ ابْنِ حَجْرٍ عَلَيَّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ فِي مَنْعِ فَدَكٍ مُصِيبًا
- ٣١٠ فِي الْجَوَابِ عَنِ اسْتِدْلَالِ ابْنِ حَجْرٍ عَلَيَّ قَضِيَّةِ فَدَكٍ
- ٣١٢ الْمُرَادُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، الَّذِينَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ
- ٣١٤ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ لَسْنَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِينَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ
- ٣١٦ إِنَّ آيَةَ التَّطْهِيرِ تَدُلُّ عَلَى عَصْمَةِ فَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ::
- ٣١٦ الِاسْتِدْلَالُ عَلَى عَصْمَةِ فَاطِمَةَ ﷺ بِالنِّصِّ الثَّابِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْفَرِيقَيْنِ :
- ٣١٨ فِي بَعْضِ الِاعْتِرَاضَاتِ الْوَارِدَةِ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ فِي قَضِيَّةِ فَدَكٍ
- ٣٢٠ إِذَا كَانَ الْمَدَّعِي مَعْصُومًا لَا يَفْتَقِرُ فِي إِثْبَاتِ دَعْوَاهُ إِلَى الْبَيْتَةِ
- ٣٢٠ اكْتِفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ بِشَهَادَةِ خَزِيمَةَ مَعَ أَنَّهُ شَهِيدٌ وَاحِدٌ
- ٣٢١ فِي أَنَّ شَرْعَ التَّكْرَمِ كَانَ مَقْضِيًّا لِرَدِّ فَدَكٍ إِلَى فَاطِمَةَ ﷺ
- ٣٢٢ لَوْ أَرَادَ الشَّيْخَانُ إِعْطَاءَ فَدَكٍ لِفَاطِمَةَ ﷺ لَمَا نَازَعَهُمَا أَحَدٌ
- ٣٢٥ فِي نَقْلِ حَدِيثٍ عَنِ الصَّادِقِ ﷺ لَا يَخْلُو عَنْ غُرَابَةٍ
- ٣٢٥ فِي أَنَّ الْخَبَرَ الْوَاحِدَ إِذَا كَانَ مُخَالَفًا لِلْقُرْآنِ يَكُونُ مَرْدُودًا
- ٣٢٧ فِي ادَّعَاءِ ابْنِ حَجْرٍ أَنَّ حَجْرَاتَ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ مَلَكَهِنَّ أَوْ اخْتِصَاصَهُنَّ ،
- ٣٢٨ فِي الرَّدِّ عَلَيَّ ابْنِ حَجْرٍ بِأَنَّ الْحَجْرَاتَ لَمْ تَكُنْ مَلَكَ الزَّوْجَاتِ وَلَا اخْتِصَاصَهُنَّ
- ٣٣٢ أَنَّ نِزَاعَ عَلِيٍّ ﷺ وَالْعَبَّاسِ فِي تَرْكَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ عَلَيَّ وَجْهَ طَلْبِ الْمِيرَاثِ

- ٣٣٣ انّ علياً عليه السلام كان في أيام خلافته على حال التقية
- ٣٣٤ انّ في نزاع على عليه السلام والعباس في تركة النبي صلى الله عليه وآله قدحاً في خلافة أبي بكر
- ٣٣٥ انّ ترك علي عليه السلام فدكاً في زمان خلافته كان لرعاية التقية
- ٣٣٦ إنّ الإرث لغة وشرعاً حقيقة في إرث المال لافي أمر آخر كالعلم والنبوة
- ٣٣٧ أقول: ما ذكره من قبيل التنبيه من لا يتنبه
- ٣٣٨ إنّ الإرث لغة وشرعاً حقيقة في إرث المال
- ٣٣٩ في إنكار ابن حجر وجود نصّ جلّيّ علي خلافة علي عليه السلام
- ٣٤٠ في الجواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ الجلّيّ علي خلافة علي عليه السلام
- ٣٤٢ إنكار ابن حجر وجود النصّ التفصيلي علي خلافة علي عليه السلام
- ٣٤٣ جواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ التفصيلي علي خلافة علي عليه السلام
- ٣٤٤ ادعاء ابن حجر علي عدم دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ الْخ) علي خلافة علي عليه السلام
- ٣٤٥ بيان دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ الْخ) علي خلافة علي عليه السلام
- ٣٤٨ إنكار ابن حجر تواتر حديث الغدير
- ٣٥٠ في الإشارة إلى ما يدلّ علي تواتر حديث الغدير عند العامة
- ٣٥١ في الاستدلال بمضمون حديث الغدير على إمامة علي عليه السلام
- ٣٥٢ في ادعاء ابن حجر كان المولى في الحديث بمعنى المحبّ والناصر وأمثالهما
- ٣٥٤ في بيان القرائن علي أنّ المراد من المولى في الحديث هو الأولى بالتصرف
- ٣٥٦ بيان أنّ المولى ليس مشتركاً لفظياً بل وضع لمعنى واحد جامع
- ٣٥٧ في اعتراف الشارح الجديد للتجريد بشيوع استعمال المولى في معنى الأولى
- ٣٥٨ في بيان دلالة قوله صلى الله عليه وآله «من كنت مولاه فعلي مولاه» علي ولاية علي عليه السلام
- ٣٦٠ بيان أنّه لم يثبت ولاية أبي بكر فضلاً عن كونها مجعماً عليها
- ٣٦٠ بيان إنّ قول عمر «اصبحت مولاي الخ» يدلّ علي ولاية علي عليه السلام
- ٣٦١ في الإشارة إلى بعض تمحلات العامة في تأويل بعض ما ورد في علي عليه السلام
- ٣٦٣ إنكار ابن حجر دلالة حديث «من كنت مولاه الخ» علي ولاية علي عليه السلام
- ٣٦٤ في نقل ابن حجر بعض الافتراءات علي الشيعة والرافضة
- ٣٦٥ ذكر سبب ترك علي عليه السلام الاحتجاج علي أبي بكر في أوّل خلافته
- ٣٦٦ في الإشارة إلى افتراق الناس يوم السقيفة وذكر بعض أسبابها
- ٣٦٨ في تبرئة الكاملية من نسبة الكفر إلى علي عليه السلام
- ٣٦٩ في الجواب عن بعض افتراءات ابن حجر
- ٣٧٠ جواب شيخنا المفيد عن اعتراض القاضي الباقلاني

- ٣٧٢ إنكار ابن حجر وجود النصّ الجليّ على إمامة علي عليه السلام
- ٣٧٣ جواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ على إمامة علي عليه السلام
- ٣٧٤ في إخبار النبي صلى الله عليه وآله عن كون أهل بيته مشرّدين ومقتولين بعده عليه السلام
- ٣٧٥ أنّ الباقر عليه السلام ما كان يأذن لأبي حنيفة أن يدخل مجلسه الشريف
- ٣٧٦ ذكر سبب تزويج علي عليه السلام بنته أمّ كلثوم لعمر
- ٣٧٨ في بيان السيّد مرتضى؛ سبب تزويج علي عليه السلام بنته من عمر
- ٣٧٩ إنكار ابن حجر عصمة الإمام عليه السلام
- ٣٧٩ جواب عن إنكار ابن حجر عصمة الإمام
- ٣٨١ إنكار ابن حجر دلالة حديث المنزلة على إمامة علي عليه السلام
- ٣٨٣ بيان دلالة حديث المنزلة على إمامة علي عليه السلام
- ٣٨٧ في إنكار ابن حجر تواتر بعض الأحاديث الدالّة على إمامة علي عليه السلام
- ٣٨٨ جواب إنكار ابن حجر وبيان الفرق بين الكتمان والكذب...
- ٣٩١ في ذكر بعض شرائط التواتر
- ٣٩١ الإشارة إلى كثرة كتب الشيعة ومحدثيهم
- ٣٩٢ في ذكر نيزم من كلمات علماء العامّة في شأن ابن عقدة
- ٣٩٤ توجيه ابن حجر قول أبي بكر «أقبلوني أقبلوني»
- ٣٩٥ ردّ توجيه ابن حجر قول أبي بكر «أقبلوني أقبلوني»
- ٣٩٦ تمويه ابن حجر وصية النبي صلى الله عليه وآله إلى علي عليه السلام بعدم سلّ السيف
- ٣٩٧ تنظير حال علي عليه السلام في عدم سلّ السيف بحال النبي صلى الله عليه وآله في أوّل الإسلام
- ٣٩٨ تعبير معاوية علياً عليه السلام بأنّه لم يبايع حتى أكرهه وجواب علي عليه السلام عن ذلك
- ٣٩٩ خاتمة:
- ٣٩٩ في اختلاف علماء أهل السنّة في حكم من سبّ الصحابة
- ٤٠٣ في الإشارة إلى الذين آذوا رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل بيته:
- ٤٠٥ استظهار أنّ الناس في زمان بني أميّة ما كانوا يصلّون الجمعة
- ٤٠٦ ترديد استدلال القاضي السبكي بعدم دلالة دليله على مدّعاء
- ٤٠٧ في طعن بعض مشاهير أهل السنّة على بعض آخر منهم
- ٤٠٧ تصريح جماعة من أكابر أهل السنّة بعدم جواز تكفير من سبّ الشيوخين
- ٤٠٨ نقل قول الغزالي وصاحب المكاتب بأنّ سبّ الصحابة لا يوجب الكفر لذاته
- ٤٠٩ بحث صاحب المكاتب في أنّ إنكار أيّ إجماع يوجب الكفر
- ٤١٣ توضيح المصنّف لمدّعاء بما ذكره بعض فضلاء أهل السنّة

- ٤١٤ في أن الحكم بكفر أهل القبلة من أصعب الأمور
- ٤١٥ نقل ابن حجر مناقب الشيخين عن زعماء الشيعة وأئمتهم
- ٤١٧ في جواب المصنّف؛ عمّا نقله ابن حجر من المناقب المشار إليها
- ٤٢٣ ذكر ابن حجر بعض مناقب زيد الشهيد واستدلاله بكلامه على مدّعه
- ٤٢٣ في الجواب عمّا استدلّ به ابن حجر على مدّعه من كلام زيد
- ٤٢٦ استدلال ابن حجر على زعمه بقول الباقر والصادق عليهما السلام والجواب عنه
- ٤٢٨ نقل ابن حجر عن الشافعي كذباً عجيباً تضحك منه النكلى
- ٤٢٨ في ادّعاء ابن حجر أن نزول آية (ونزعنا...) في الشيخين وعلي عليهما السلام
- ٤٢٩ في الجواب عن ادّعاء ابن حجر أن نزول آية (ونزعنا...) في الشيخين وعلي عليهما السلام
- ٤٣٢ استدلال ابن حجر على فضائل الشيخين
- ٤٣٢ ردّ استدلال ابن حجر على فضائل الشيخين بأنّه لا دلالة لدليله عليها
- ٤٣٧ نقل ابن حجر تفضيل أبي بكر على سائر هذه الأمة ثمّ عمر ثمّ عثمان ثمّ علي
- ٤٣٨ ادّعاء ابن حجر أن أبابكر وعمر أفضل من سائر هذه الأمة
- ٤٤٣ نقل اختلاف علماء أهل السنّة في خصوص الإجماع
- ٤٤٤ في عدم جواز القياس في الدين وفي تعريف معنى الإمامة
- ٤٤٦ بيان أن مسألة الإمامة من مسائل أصول الدين
- ٤٤٧ بيان أنّه لم ينعقد إجماع الكلّ على خلافة أبي بكر
- ٤٤٩ في جواب المصنّف؛ عن استدلال ابن حجر على أفضليّة الشيخين
- ٤٦٣ نقل ابن حجر أن علياً والباقر عليهما السلام كانا يحبّان الشيخين واستدلاله على صحة
- ٤٦٧ جواب عمّا ذكر من استدلال ابن حجر
- ٤٧٥ استدلال ابن حجر بزعمه على صحة خلافة الشيخين
- ٤٧٦ جواب عمّا ذكر من استدلال ابن حجر
- ٤٧٨ في ادّعاء ابن حجر ان ليس للشيعة رواية ولا دراية
- ٤٧٩ نصيحة ابن حجر لمعشر الشيعة
- ٤٨٠ في الجواب عمّا ذكر من كلام ابن حجر
- ٤٨٦ ادّعاء ابن حجر نزول آيات في أبوبكر
- ٤٨٦ في الجواب عمّا ذكر من ادّعاء ابن حجر
- ٤٩١ ادّعاء ابن حجر نزول (والليل إذا يغشي...) في أبوبكر
- ٤٩٢ في الجواب عمّا ذكر من ادّعاء ابن حجر وعن ادّعاء آخر له أيضاً
- ٤٩٢ قوله تعالى (ثاني اثنين...)، لا يدلّ على فضيلة أبي بكر

- ٤٩٦ ادعاء ابن حجر أنّ المراد من (صدق به) في الآية أبو بكر
- ٥٠٠ في الجواب عن ادعاء ابن حجر، نزول آيات في أبي بكر
- ٥٠٩ في الجواب عن ادعاء ابن حجر ورود أحاديث في مدح أبي بكر
- ٥١٣ في الجواب عن ادعاء الزمخشري أنّ كون أبو بكر ثاني اثنين في الغار شرف له
- ٥١٦ في الجواب عن الأحاديث التي ادعى ابن حجر ورودها في مدح أبي بكر
- ٥٢٥ بيان موضوعية ما نقله ابن حجر ممّا يدلّ على فضيلة أبي بكر وعمر
- ٥٢٦ في أنّ أبا بكر وعمر لم يكونا وزيرين للنبي ﷺ
- ٥٢٧ ذكر القرائن على موضوعية حديث «هذان سيّدا كهول أهل الجنة»
- ٥٢٩ ختم الكتاب
- ٥٣١ الفهارس

